

التفسير الكبير

للإمام العلامة تقي الدين

إبن تيمية

ولد سنة ٦٦١ وتوفي سنة ٧٢٨ هـ

رحمة الله تعالى

الجزء الخامس

تحقيق وتعليق

الدكتور

عبد الرحمن حميرة

عضو اللجنة العامة الدائمة


بجامعة الأزهر

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان



الجزء الخامس

سورة هود

فصل

وقال :

وقوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ (١) وهذا يعم جميع من هو على بينة من ربه ، ويتلوه شاهد منه ، فالبينة العلم النافع ، والشاهد الذي يتلوه العمل الصالح ، وذلك يتناول الرسول ومن اتبعه إلى يوم القيامة ، فإن الرسول على بينة من ربه ومتبعيه على بينة من ربه . وقال في حق الرسول : ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّي ﴾ (٢) وقال في حق المؤمنين : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ (٣) فذكر هذا بعد أن ذكر الصنفين في أول السورة فقال : ﴿ الَّذِينَ

(١) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ٥٧ .

(٣) سورة محمد آية رقم ١٤ .

في معنى هذه الآيات أنشد مصعب بن عبد الله بن الزبير لنفسه وكان شاعراً محسناً رضي الله عنه :

وكان الموت أقرب ما يليني	وأقعد بعدما رجفت عظامي
وأجعل دينه غرضاً لديني	أجادل كل معترض خصيم
وليس الرأي كالعلم اليقين	فأترك ما علمت لرأي غيري
يصرف في الشمال وفي اليمين	وما أنا والخصومة وهي شيء
يلحن بكل فج أو وجين =	وقد سنت لنا سنن قوام

كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
وَأَمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ - وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ - كَفَرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ
بَالَهُمْ ، ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ
رَبِّهِمْ ﴿ الآيات إلى قوله :

﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ (١)

وقال أبو الدرداء (٢) : لا تهلك أمة حتى يتبعوا أهواءهم ويتركوا ما
جاءت به أنبياءهم من البينات والهدى ، وقال تعالى :

﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ، أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي ﴾ (٣)
فمن اتبعه يدعو إلى الله على بصيرة ، والبصيرة هي البينة ، وقال : ﴿ أَوْ مَنْ
كَانَ مِتًّا فَآخِثِينَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ ﴾ (٤) الآية . فالنور الذي
يمشي به في الناس هو البينة والبصيرة وقال ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ

= وكان الحق ليس به خفاء أغر كغرة الفلق المبين
وما عوض لنا منهاج جهم بمنهاج ابن آمنة الأمين
فأما ما علمت فقد كفاني وأما ما جهلت فجنبوني
(١) سورة محمد آية رقم ١٤ .

(٢) هو عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي أبو الدرداء صحابي من الحكماء
الفرسان القضاة ، كان قبل البعثة تاجراً في المدينة ثم انقطع للعبادة ، ولما ظهر الاسلام
اشتهر بالشجاعة والنسك وفي الحديث « عويمر حكيم أمي » ، « ونعم الفارس عويمر »
« وولاه معاوية قضاء دمشق بأمر عمر بن الخطاب - وهو أول قاض بها قال ابن الجزري كان
من العلماء الحكماء - وهو أحد الذين جمعوا القرآن ، حفظاً على عهد النبي - ﷺ - بلا
خلاف - مات بالشام عام ٣٢ هـ وروى عنه أهل الحديث ١٧٩ حديثاً .

راجع الاصابة ت ٦١١٩ والاستيعاب بهامشها ٣ : ١٥ وحلية الأولياء : ١ : ٣٠٨ والتاج ٢ :
٣٤٦ وغاية النهاية ١ : ٦٠٦ وفيه هو عويمر بن زيد أو ابن عبد الله أو ابن ثعلبة أو ابن عامر
ابن غنم « وصفة الصفوة ١ : ٢٥٧

(٣) سورة يوسف آية رقم ١٠٨ .

(٤) سورة الأنعام آية رقم ١٢٢ .

والأرض ﴿ (١) الآية .

قال أبي بن كعب (٢) وغيره : هو مثل نور المؤمن وهو نوره الذي في قلب عبده المؤمن الناشئ عن العلم النافع والعمل الصالح ، وذلك بينة من ربه . وقال : ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ (٣) ، وهو الهدى المذكور في قوله : ﴿ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ (٤) واستعمل في هذا حرف الاستعلاء لأن القلب لا يستقر ولا يثبت إلا إذا كان عالماً موقناً بالحق . فيكون العلم والإيمان صبغة له ينصبغ بها كما قال : ﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً ! ﴾ (٥) وبصير مكانة له ، كما قال : ﴿ قُلْ : يَا قَوْمِ اْعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ (٦) والمكان والمكانة قد يراد به ما يستقر الشيء عليه وإن لم يكن محيطاً به كالسقف مثلاً ، وقد يراد به ما يحيط به .

فالمهتدون لما كانوا على هدى من ربهم ونور وبينة وبصيرة صار مكانة لهم استقروا عليها ، وقد تحيط بهم ، بخلاف الذين قال فيهم : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ ، فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ ﴾ (٧) فإن هذا ليس ثابتاً مستقراً مطمئناً ، بل هو كالواقف على حرف الوادي وهو جانبه ، فقد يطمئن إذا أصابه خير وقد ينقلب على

(١) سورة النور آية رقم ٣٥ .

(٢) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد من بني النجار توفي عام ٢١ هـ راجع ترجمة له في طبقات ابن سعد ٣ القسم الثاني ٥٩ وغاية النهاية ١ : ٣١ وصفة الصفوة ١٨٨ : ١ وحلية ١ : ٢٥٠ والجمع ٣٩ وفيه وفاته سنة ٢٢ هـ والكواكب الدرية ١ : ٤٥

(٣) سورة الزمر آية رقم ٢٢ .

(٤) سورة البقرة آية رقم ٥ .

(٥) سورة البقرة آية رقم ١٣٨ .

(٦) سورة الأنعام آية رقم ١٣٥ .

(٧) سورة الحج آية رقم ١١ .

وجبه ساقطاً في الوادي .

وكذلك فرق بين من أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان وبين ﴿ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ﴾ (١) وكذلك الذين كانوا على شفا حفرة من النار فأنقذهم منها ، وشواهد هذا كثير .

فقد تبين أن الرسول ومن اتبعه على بينة من ربهم وبصيرة وهدى ونور ، وهو الإيمان الذي في قلوبهم ، والعلم والعمل الصالح ، ثم قال : ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ (٢) والضمير في ﴿ مِنْهُ ﴾ عائد إلى الله تعالى ، أي : ويتلو هذا الذي هو على بينة من ربه شاهد من الله ، والشاهد من الله كما أن البينة التي هو عليها المذكورة من الله أيضاً .

وأما قول من قال : « الشاهد » من نفس المذكور وفسره بلسانه ، أو بعلي بن أبي طالب (٣) ، فهذا ضعيف ، لأن كون شاهد الإنسان منه لا يقتضي أن يكون الشاهد صادقاً ، فإنه مثل شهادة الإنسان لنفسه ؛ بخلاف ما إذا كان الشاهد من الله ، فإن الله يكون هو الشاهد ، وهذا كما قيل في قوله : ﴿ قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ (٤) إنه علي فهذا ضعيف لأن شهادة قريب له قد اتبعه على دينه ولم يهتد إلا به لا تكون برهاناً للصدق ولا حجة على الكفر ، بخلاف شهادة من عنده علم الكتاب الأول فإن هؤلاء شهادتهم برهان ورحمة ، كما قال في هذه السورة : ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً ﴾ (٥) وقال : ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ ﴾ (٦)

(١) سورة التوبة آية رقم ١٠٩ .

(٢) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٣) قال محمد بن علي بن الحنفية : قلت لأبي أنت الشاهد . . ؟ فقال وددت أن أكون أنا هو ،

ولكنه لسان رسول الله - ﷺ -

(٤) سورة الرعد آية رقم ٤٣ .

(٥) سورة الأحقاف آية رقم ١٢ .

(٦) سورة الأحقاف آية رقم ١٠ .

وقال : ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ (١) الآية ، وقال : ﴿ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ (٢) وهذا الشاهد من الله هو القرآن . ومن قال : إنه جبريل لم يقل شيئاً من تلقاء نفسه ، بل هو الذي بلغ القرآن عن الله ، وجبريل يشهد أن القرآن منزل من الله ، وأنه حق ، كما قال : ﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ ، وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً ﴾ (٣) والذي قال هو جبريل . قال : يتلوه ، أي يقرأه كما قال : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ (٤) أي إذا قرأه جبريل فاتبع ما قرأه . وقال : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ (٥) .

ومن قال : الشاهد لسانه وجعل الضمير المذكور عائداً على القرآن ولم يذكر ، لأنه جعل البينة هي القرآن ، ولو كانت البينة هي القرآن لما احتاج إلى ذلك وقد قال : على بينة من ربه فقد ذكر أن القرآن من الله ، وقد علم أنه نزل به جبريل على محمد ، وكلا [هما] بلغه وقرأه ، فقوله : ﴿ وَيَتْلُوهُ ﴾ جبريل أو محمد تكرر لا فائدة فيه ولهذا لم يذكر مثل ذلك في القرآن . وأيضاً : فكونه على القرآن لم نجد لذلك نظيراً في القرآن ، فإن القرآن كلام الله واحد لا يكون عليه ، وإذا [كان] المراد على الإيمان بالقرآن والعمل به ، فهذا الذي ذكرناه : إن البينة هي الإيمان بما جاء به الرسول ، وهو إخباره أنه رسول الله ، وأن الله أنزل القرآن عليه .

ولما أنزلت هذه السورة وهي مكية ، لم يكن قد نزل من القرآن قبلها إلا بعضه ، وكان المأمور به حينئذ هو الإيمان بما نزل منه ، فمن آمن حينئذ بذلك ومات على ذلك كان من أهل الجنة . وأيضاً فتسمية جبريل شاهداً لا

(١) سورة يونس آية رقم ٩٤ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١١٤ .

(٣) سورة النساء آية رقم ١٦٦ .

(٤) سورة القيامة آية رقم ١٨ .

(٥) سورة النجم آية رقم ٥ .

نظير له في القرآن ، وكذلك تسمية لسان الرسول شاهداً ، وتسمية علي شاهداً لا يوجد مثل ذلك في الكتاب والسنة ، بخلاف شهادة الله ، فإن الله أخبر بشهادته لرسوله في غير موضع ، وسمى ما أنزله شهادة منه في قوله : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ ﴾ (١) فدل على أن كلام الله الذي أنزله وأخبر فيه بما أخبر شهادة منه .

وهو سبحانه يحكم ويشهد ، ويفتي ويقص ، ويبشر ، ويهدي بكلامه ، ويصف كلامه بأنه يحكم ويفتي ويقص ويهدي ويبشر وينذر ، كما قال : ﴿ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ (٢) ﴿ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ (٣) وقال : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ (٤) وقال : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ ﴾ (٥) وقال : ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾ (٦) وقال : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ (٧) .

وكذلك سمي الرسول هادياً فقال : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (٨) كما سماه بشيراً ونذيراً ، وسمى القرآن بشيراً ونذيراً فكذلك لما كان هو يشهد للرسول والمؤمنين بكلامه الذي أنزله ، وكان كلامه شهادة منه : كان كلامه شهادة منه كما كان يحكي ويفتي ، ويقص ويبشر وينذر .

ولما قيل لعلي بن أبي طالب حكمت مخلوقاً قال : ما حكمت مخلوقاً

-
- (١) سورة البقرة آية رقم ١٤٠ .
 - (٢) سورة النساء آية رقم ١٢٧ .
 - (٣) سورة النساء آية رقم ١٧٦ .
 - (٤) سورة النمل آية رقم ٧٦ .
 - (٥) سورة يوسف آية رقم ٣ .
 - (٦) سورة الأنعام آية رقم ٥٧ .
 - (٧) سورة الاسراء آية رقم ٩ .
 - (٨) سورة الشورى آية رقم ٥٢ .

وإنما حكمت القرآن ، فإن الذي يحكم به القرآن هو حكم الله والذي يشهد به القرآن هو شهادة الله عز وجل . قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وقد كان إماماً ، وأخذ التفسير عن أبيه زيد ، وكان زيد إماماً فيه ، ومالك وغيره أخذوا عنه التفسير ، وأخذه عنه عبد الله بن وهب^(١) صاحب مالك ، وأصبح بن الفرج الفقيه . قال - في قوله تعالى ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾^(٢) : قال رسول الله : « كان على بينة من ربه » والقرآن يتلوه شاهد أيضاً ؛ لأنه من الله .

وقد ذكر الزجاج فيما ذكره من الأقوال : ويتلو رسول الله القرآن ، وهو شاهد من الله ، وقال أبو العالية : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ هو محمد ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ القرآن ، قال ابن أبي حاتم وروى عن ابن عباس ، ومحمد بن الحنفية^(٣) ، ومجاهد ، وأبي صالح ، وإبراهيم ، وعكرمة ، والضحاك ، وقتادة ، والسدي ، وخصيف ، وابن عيينة نحو ذلك . وهذا الذي قالوه صحيح ؛ ولكن لا يقتضي ذلك أن المتبعين له ليسوا على بينة من

(١) هو عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري بالولاء ، المصري ، أبو محمد فقيه من الأئمة من أصحاب الإمام مالك - جمع بين الفقه والحديث والعبادة له كتب منها « الجامع في الحديث مجلدان » والموطأ » في الحديث عرض عليه القضاء فخبأ نفسه ولزم منزله مولده ووفاته بمصر ١٢٥ هـ - ١٩٧ هـ

راجع تذكرة الحفاظ ١ : ٢٧٩ وتهذيب ٦ : ٧١ والوفيات ١ : ٢٤٩ والانتقاء ٤٨ والمكتبة الأزهرية ١ : ٤٠٢

(٢) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٣) هو محمد بن علي بن أبي طالب ، الهاشمي القرشي ، أبو القاسم المعروف بابن الحنفية أحد الأبطال الأشداء في صدر الإسلام ، وهو أخو الحسن والحسين غير أن أمهما فاطمة الزهراء ، وأمه خولة بنت جعفر الحنفية ينسب لها تمييزاً له عنهما وكان يقول : الحسن والحسين أفضل مني وأنا أعلم منهما ، كان واسع العلم ورعاً أسود اللون ولد عام ٢١ بالمدينة وتوفي بها عام ٨١ هـ .

راجع طبقات ابن سعد ٥ : ٦٦ ووفيات الأعيان ١ : ٤٤٩ وصفة الصفوة ٢ : ٤٢ وحلية الأولياء ٣ : ١٧٤

ربهم ؛ بل هم على بينة من ربهم وقد قال الحسن البصري : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ قال : المؤمن على بينة من ربه ، ورواه ابن أبي حاتم وروي عن الحسين بن علي ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ يعني محمداً شاهد من الله ؛ وهي تقتضي أن يكون الذي على البينة من شهد له .

وقول القائل : من قال هو محمد كقول من قال هو جبريل ، فإن كلاهما بلغ القرآن ، والله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس فاصطفي جبريل من الملائكة ، واصطفي محمداً من الناس ، وقال في جبريل : ﴿ إِنَّهُ لِقَوْلِ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ (١) وقال في محمد : ﴿ إِنَّهُ لِقَوْلِ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ (٢) وكلاهما رسول من الله ؛ كما قال ﴿ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ، رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُطَهَّرَةً (٣) ، فيها كُتِبَ قِيمَةٌ ﴾ فكلاهما رسول من الله بلغ ما أرسل به ، وهو يشهد أن ما جاء به هو كلام الله ، وأما شهادتهم بما شهد به القرآن فهذا قدر مشترك بين كل من آمن بالقرآن فإنه يشهد بكل ما شهد به القرآن ؛ لكونه آمن به ، سواء كان قد بلغه أو لم يبلغه .

ولهذا كان إيمان الرسول بما جاء به تبليغه له ، وهو مأمور بهذا وبهذا وله أجر على هذا وهذا ، كما قال : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ (٤) ولهذا كان يقول أشهد أني عبد الله ورسوله فشهادة جبريل ومحمد بما شهد به القرآن من جهة إيمانها به ، لا من جهة كونها مرسلين به ، فإن الإرسال يتضمن شهادتهما أن الله قاله ، وقد يرسل غير رسول بشيء فيشهد الرسول أن هذا كلام المرسل وإن لم يكن المرسل صادقاً ولا حكيماً ، ولكن علم أن جبريل ومحمد يعلمان [أن] الله صادق حكيماً ، فهما

(١) سورة التكويد آية رقم ١٩ .

(٢) سورة الحاقة آية رقم ٤٠ .

(٣) سورة البينة آية رقم ١ - ٢ .

(٤) سورة البقرة آية رقم ٢٨٥ .

يشهدان بما شهد الله به وكذلك الملائكة والمؤمنون يشهدون بأن ما قاله الله فهو حق ، وأن الله صادق حكيم ، لا يخبر إلا بصدق ، ولا يأمر إلا بعدل ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ (١)

فقد تبين أن شهادة جبريل ومحمد هي شهادة القرآن ، وشهادة القرآن هي شهادة الله تعالى ، والقرآن شاهد من الله ، وهذا الشاهد يوافق ويتبع ذلك الذي على بيته من ربه ؛ فإن البينة والبصيرة والنور والهدى الذي عليه النبي ﷺ والمؤمنون قد شهد القرآن المنزل من الله بأن ذلك حق ﴿ وَيَتْلُوهُ ﴾ معناه يتبعه ، كما قال ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ (٢) أي يتبعونه حق اتباعه ، وقال : ﴿ وَالْقَمَرَ إِذَا تَلَاهَا ﴾ (٣) أي تبعها ، وهذا قضاؤه إذا تبعه . وقد قال : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ (٤) فهذا الشاهد يتبع الذي على بيته من ربه فيصدقه ، ويزكيه ، ويؤيده ويثبت ، كما قال ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ (٥) وقال : ﴿ وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾ (٦) وقال : ﴿ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ ﴾ (٧)

وقد سمي الله القرآن - سلطاناً في غير موضع ، فإذا كان السلطان المنزل من الله يتبع هذا المؤمن كان ذلك مما يوجب قوته وتسلطه علماً

(١) سورة الأنعام آية رقم ١١٥ .

حكى الرماني عن قتادة : لا مبدل لها فيما حكم به ، أي أنه وإن أمكنه التغيير والتبديل في الألفاظ كما غير أهل الكتاب التوراة والإنجيل فإنه لا يعتد بذلك ، ودلت الآية على وجوب اتباع دلالات القرآن لأنه حق لا يمكن تبديله بما يناقضه .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٢١ .

(٣) سورة الشمس آية رقم ٢ .

(٤) سورة الإسراء آية رقم ٣٦ .

(٥) سورة النحل آية رقم ١٠٢ .

(٦) سورة هود آية رقم ١٢٠ .

(٧) سورة المجادلة آية رقم ٢٢ .

وعملاً ، وقال : ﴿ وَنَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١) .

﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا ﴾ (٢)

الآية .

وقال جندب بن عبد الله ، وعبد الله بن عمر : تعلمنا الإيمان ، ثم تعلمنا القرآن فازددنا إيماناً ، فهم كانوا يتعلمون الإيمان ، ثم يتعلمون القرآن ، وقال بعضهم في قوله : ﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ ﴾ (٣) قال : نور القرآن على نور الإيمان ، كما قال : ﴿ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ (٤) وقال السدي في قوله : ﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ ﴾ نور القرآن ونور الإيمان حين اجتماعهما ، فلا يكون واحد منهما إلا بصاحبه .

فتبين أن قوله : ﴿ أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ ﴾ يعني هدى الإيمان ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ﴾ أي من الله يعني القرآن شاهد من الله يوافق الإيمان ويتبعه ، وقال : ﴿ يَتْلُوهُ ﴾ لأن الإيمان هو المقصود ؛ لأنه إنما يُراد بإنزال القرآن الإيمان وزيادته . ولهذا كان الإيمان بدون قراءة القرآن ينفع صاحبه ويدخل به الجنة والقرآن بلا إيمان لا ينفع في الآخرة ، بل صاحبه منافق كما في الصحيحين عن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة ، طعمها طيب وريحها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها ، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ

(١) سورة الاسراء آية رقم ٨٢ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ١٢٤ .

(٣) سورة النور آية رقم ٣٥ .

(٤) سورة الشورى آية رقم ٥٢ .

القرآن كمثّل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها (١) .

ولهذا جعل الإيمان ﴿ بيته ﴾ وجعل القرآن شاهداً ؛ لأن البينة من البيان ، و« البينة » هي السبيل البينة ، وهي الطريق البينة الواضحة ، وهي أيضاً ما يبين بها الحق ، فهي بينة في نفسها ، مبينة لغيرها وقد تفسر بالبيان وهي الدلالة والإرشاد ؛ فتكون كالهدى كما يقال : فلان على هدى وعلى علم ؛ فيفسر بمعنى المصدر والصفة والفاعل ، ومنه قوله : ﴿ أَوْ لَمْ تأْتِيَهُمْ بَيِّنَةٌ مَّا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى ﴾ (٢) أي بيان ما فيها أو يبين ما فيها ، أو الأمر البين فيها ، وقد سمي الرسول بينة كما قال : ﴿ حَتَّى تأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ، رَسُولٌ مِنْ الله ﴾ (٣) فإنه يبين الحق ، والمؤمن على سبيل بينة ونور من ربه ، والشاهد المقصود به شهادته للمشهود له ، فهو يشهد للمؤمن بما هو عليه ، وجعل الإيمان من الله كما جعل الشاهد من الله ، لأن الله أنزل الإيمان في جذر قلوب الرجال ، كما في الصحيحين عن حذيفة ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله أنزل الإيمان في جذر قلوب الرجال ، فعلموا من القرآن وعلموا من السنة » .

وأيضاً : فالإيمان ما قد أمر الله به .

وأيضاً فالإيمان إنما هو ما أخبر به الرسول ، وهذا أخبر به الرسول لكن

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن ١٧ باب فضل القرآن على سائر الكلام ٥٠٢٠ - حدثنا همام حدثنا قتادة ، حدثنا أنس بن مالك عن أبي موسى الأشعري عن النبي - ﷺ - وذكره . ورواه في التوحيد ٥٧ ، ورواه الامام مسلم في المسافرين ٢٤٣ وأبو داود في الأدب ١٦ ، والترمذي في الأدب ٧٩ ، وابن ماجه في المقدمة ١٦، والدارمي في فضائل القرآن ٨ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ٣٩٧ ، ٤١٤ ، ٤١٨ ، (حلي) .

(٢) سورة طه آية رقم ١٣٣ .

(٣) سورة البينة آية رقم ١ - ٢ .

الرسول له وحيان ، وحي تكلم الله به يتلى ، ووحى لا يتلى فقال :
﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِّنْ أَمْرِنَا ﴾ (١) الآية ، وهو يتناول القرآن
والإيمان . وقيل الضمير في قوله : ﴿ جَعَلْنَاهُ نُوراً نَّهْدِي بِهِ مَنْ نَّشَاءُ مِنْ
عِبَادِنَا ﴾ (٢) يعود إلى الإيمان ، ذكر ذلك عن ابن عباس ، وقيل : إلى
القرآن . وهو قول السدي ، وهو يتناولهما ، وهو في اللفظ يعود إلى الروح
الذي أوحاه ، وهو الوحي الذي جاء بالإيمان والقرآن . فقد تبين أن كلاهما
من الله نور وهدى منه ، هذا يعقل بالقلب ، لما قد يشاهد من دلائل
الإيمان ، مثل دلائل الربوبية والنبوة ، وهذا يسمع بالأذان ، والإيمان الذي
جعل للمؤمن هو مثل ما وعد الله به في قوله : ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي
أَنْفُسِهِمْ ، حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ (٣) أي أن القرآن حق ، فهذه الآيات
متأخرة عن نزول القرآن ، وهو مثل ما فعل من نصر رسوله والمؤمنين يوم
بدر ، وغير يوم بدر ، فإنه آيات مشاهدة ، صدقت ما أخبر به القرآن ، ولكن
المؤمنون كانوا قد آمنوا قبل هذا .

وقيل : نزول أكثر القرآن الذي ثبت الله به لنبيه وللمؤمنين ولهذا قال :
﴿ أَوْ لَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ (٤) فهو يشهد لرسوله بأنه
صاقد بالآيات الدالة على نبوته ، وتلك آمن بها المؤمنون ثم أنزل من القرآن
شاهداً له ، ثم أظهر آيات معانية تبين لهم أن القرآن حق .

(١) سورة الشورى آية رقم ٥٢ .

(٢) سورة الشورى آية رقم ٥٢ .

(٣) سورة فصلت آية رقم ٥٣ .

والآفاق : النواحي ، واحدها أفق وأفق مثل عُسر وعُسر ورجل أفقي بفتح الهمزة والفاء إذا كان
من آفاق الأرض . حكاه أبو نصر وبعضهم يقول : أفقي بضمها وهو القياس وأنشد غير
الجوهري :

أخذنا بآفاق السماء عليكم لنا قمرها والسنجوم الطوالع
(٤) سورة فصلت آية رقم ٥٣ .

فالقُرآن وافق الإيمان ، والآيات المستقبلية وافقت القرآن والإيمان ولهذا قال : ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً ﴾ (١) فقوله : ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ ﴾ يعود الضمير إلى الشاهد الذي هو القرآن ، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ ، وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ ﴾ (٢) الآية ، ثم قال : ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً ﴾ (٣) الآية ، فقوله : ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ ﴾ الضمير يعود إلى القرآن ، أي : من قبل القرآن ، كما قاله ابن زيد . وقيل : يعود إلى الرسول ، كما قاله مجاهد ، وهما متلازمان .

وقوله : ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ ﴾ فيه وجهان : قيل : هو عطف مفرد ، وقيل : عطف جملة . قيل المعنى ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ ، ويتلوه أيضاً من قبله كتاب موسى ، فإنه شاهد بمثل ما شهد به القرآن وهو شاهد من الله ، وقيل : ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى ﴾ جملة ولكن مضمون الجملة فيها تصديق القرآن ، كما قال في الأحقاف . وقوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ يدل على أن قوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ تتناول المؤمنين ، فإنهم آمنوا بالكتاب الأول والآخر ، كما تتناول النبي ﷺ ، وأولئك يعود إليهم الضمير ، فإنهم مؤمنون به بالشاهد من الله ، فالإيمان به إيمان بالرسول والكتاب الذي قبله .

(١) سورة الأحقاف رقم ١٢ .

(٢) سورة الأحقاف آية رقم ١٠ .

قال ابن عباس والحسن وعكرمة وقتادة ومجاهد : هو عبد الله بن سلام شهد على اليهود أن رسول الله - ﷺ - مذكور في التوراة وأنه نبي من عند الله - وفي الترمذي عنه - ونزلت في آيات من كتاب الله . نزلت في : وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم « إن الله لا يهدي القوم الظالمين » . وقال مسروق : هو موسى والتوراة لا ابن سلام لأنه أسلم بالمدينة والسورة مكية وقال ، وقوله ﴿ وكفرتم ﴾ به مخاطباً لقريش . وقال الشعبي : هو من آمن من بني إسرائيل بموسى والتوراة لأن ابن سلام إنما أسلم قبل وفاة النبي - ﷺ - بعامين (والسورة مكية)

(٣) سورة الأحقاف آية رقم ١٢ .

ثم قال : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ (١) وروى الإمام أحمد وابن أبي حاتم وغيرهما عن أيوب عن سعيد بن جبير قال : ما بلغني حديث عن رسول الله ﷺ على وجه إلا وجدت تصديقه في كتاب الله ؛ حتى بلغني أنه قال : « لا يسمع بي أحد من هذه الأمة لا يهودي ولا نصراني ثم لم يؤمن بما أرسلت به » إلا دخل النار . قال سعيد : فقلت أين هذا في كتاب الله حتى أتيت على هذه الآية : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ (٢) والأحزاب هم أصناف الأمم ، الذين تحزبوا وصاروا أحزاباً ، كما قال تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ﴾ (٣)

وقد ذكر الله طوائف الأحزاب في مثل هذه السورة وغيرها ، وقد قال تعالى عن مكذبي محمد ﷺ : ﴿ جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزَابِ ﴾ (٤) وهم الذين قال فيهم ﴿ فَأَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ، وَاتَّقُوهُ ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ (٥) .

(١) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٢) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٣) سورة غافر آية رقم ٥ .

(٤) سورة ص آية رقم ١١ .

(٥) سورة الروم الآيات من ٣٠ - ٣٢ .

في الصحيح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ - ما من مولود إلا يولد على الفطرة - في رواية - على هذه الملة أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء « ثم يقول أبو هريرة : واقراءوا إن شئتم « فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله » في رواية : حتى تكونوا أنتم تجدعونها . قالوا : يا رسول الله أفرأيت من يموت صغيراً قال : الله أعلم بما كانوا عاملين « لفظ الإمام مسلم .

وقال عن أحزاب النصارى : ﴿ قَاتَخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾^(١) الآيات وأما من قال : الضمير في قوله ﴿ أَوْلَيْكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ يعود على أهل الحق قال : إنه موسى وعيسى ومحمد ، فإنه أراد بهم من كان مؤمناً بالكتابين قبل نزول القرآن فلم يتقدم لهم ذكر ، والضمير في قوله ﴿ بِهِ ﴾ مفرد ، ولو آمن مؤمن بكتاب موسى دون الإنجيل بعد نزوله وقيام الحجة عليه به لم يكن مؤمناً .

وهذان القولان حكاهما أبو الفرج ولم يسم قائلهما ، والبغوي وغيره لم يذكروا نزاعاً في أنهم من آمن بمحمد ، ولكن ذكروا قولاً أنهم من آمن به من أهل الكتاب ، وهذا قريب ، ولعل الذي حكى قولهم أبو الفرج أرادوا هذا ، وإلا فلا وجه لقولهم . ومن العجب أن أبا الفرج ذكر بعد هذا في الأحزاب أربعة أقوال : « أحدها » أنهم جميع الملل ، قاله سعيد بن جبير . و« الثاني » اليهود والنصارى ، قاله قتادة . و« الثالث » قريش ، قاله السدي .

و« الرابع » بنو أمية وبنو المغيرة ، قال [أي] أبي طلحة بن عبد العزى قاله مقاتل .

وهذه الآية تقتضي أن الضمير يعود إلى القرآن في قوله : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ ﴾ وكذلك : ﴿ أَوْلَيْكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ إنه القرآن ودليله قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ﴾^(٢) وهذا هو القرآن بلا ريب ، وقد قيل : هو الخبر المذكور ، وهو أنه من يكفر به من الأحزاب ، وهذا أيضاً هو القرآن ، فعلم أن المراد هو الإيمان بالقرآن ، والكفر به باتفاقهم ، وأنه من قال في أولئك أنهم غير من آمن بمحمد لم يتصور ما قال .

وقد تقدم في قوله : ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى ﴾^(٣) وجهان ، هل هو

(١) سورة مريم آية رقم ٣٧ .

(٢) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٣) سورة هود آية رقم ١٧ .

عطف جملة أو مفرد ؛ لكن الأكثرون على أنه مفرد ، وقال الزجاج المعنى :
 وكان من قبل هذا كتاب موسى دليل على أمر محمد فيتلون كتاب موسى عطفاً
 على قوله : ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ (١) أي ويتلو كتاب موسى ؛ لأن موسى
 وعيسى بشراً بمحمد في التوراة والإنجيل ونصب إماماً على الحال .

قلت : قد تقدم أن الشاهد يتلو على من كان على بينة من ربه ، أي
 يتبعه شاهداً له بما هو عليه من البينة ، وقوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ
 رَبِّهِ ﴾ ؟ كمن لم يكن ، قال الزجاج ؛ وترك المعادلة لأن فيها بعده دليلاً عليه ، وهو
 قوله : ﴿ مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَىٰ وَالْأَصْمَىٰ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ ﴾ (٢) قال ابن
 قتيبة : لما ذكر قبل هذه الآية قوماً ركنوا إلى الدنيا وأرادوها جاء بهذه الآية
 وتقدير الكلام : أفمن كانت [هذه] حاله كمن يريد الدنيا ؟ فاكتمى من
 الجواب بما تقدم إذ كان دليلاً عليه ، وقال ابن الأنباري (٣) : إنما حذف
 لانكشاف المعنى ، وهذا كثير في القرآن .

قلت : نظير هذه الآية من المحذوف : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ
 حَسَنًا ﴾ (٤) كمن ليس كذلك ، وقد قال بعد هذا : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ
 الْأَحْزَابِ ﴾ (٥) وهذا هو القسم الآخر المعادل لهذا الذي هو على بينة من
 ربه ، وعلى هذا يكون معناها ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ
 سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ (٦) ويكون أيضاً معناها : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ
 بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ أي بصيرة في دينه ، كمن يريد الحياة الدنيا وزينتها ، وهذا

(١) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٢) سورة هود آية رقم ٢٤ .

(٣) سبق الترجمة له في كلمة وافية .

(٤) سورة فاطر آية رقم ٨ .

(٥) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٦) سورة محمد آية رقم ١٤ .

كقوله: ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ ﴾ (١) الآية . وكقوله ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾ (٢) وقوله: ﴿ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي؟ ﴾ (٣) الآية .

والمحذوف في مثل هذا النظم قد يكون غير ذلك ، كقوله : ﴿ أَوْ مَنْ يَنْشَأُ فِي الْحِلْيَةِ ؟ ﴾ (٤) أي تجعلون له من ينشأ في الحلية ، ولا بد من دليل على المحذوف ، وقد يكون المحذوف ، مثل أن يقال : أفمن هذه حاله يذم أو يطعن عليه أو يعرض عن متابعتة ، أو يفتن أو يعذب كما قال : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (٥) .

وقد قيل في هذه الآية أن المحذوف : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾ فرأى الباطل حقاً؟ والقيح حسناً كمن هداه الله فرأى الحق حقاً والباطل باطلاً والقيح قبيحاً والحسن حسناً؟ وقيل : جوابه تحت قوله : ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ ﴾ (٦) لكن يرد عليه أن يقال : الاستفهام ما معناه إلا أن تقدر ، أي هذا تقدر أن تهديه ، أوريك؟ أو تقدر أن تجزيه كما قال : ﴿ أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا ﴾ (٧) ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ ﴾ (٨) الآية . وعلى هذا يكون معناها كمعنى قوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾ (٩) .

-
- (١) سورة الأنعام آية رقم ١٢٢ .
 - (٢) سورة محمد آية رقم ١٤ .
 - (٣) سورة يونس آية رقم ٣٥ .
 - (٤) سورة الزخرف آية رقم ١٨ .
 - (٥) سورة فاطر آية رقم ٨ .
 - (٦) سورة فاطر آية رقم ٨ .
 - (٧) سورة الفرقان آية رقم ٤٣ .
 - (٨) سورة الجاثية آية رقم ٢٣ .
 - (٩) سورة محمد آية رقم ١٤ .

وعلى هذا فالمعنى هنا : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدًا مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى ﴾ (١) يذم ويخالف ويكذب ونحو ذلك ، كقوله ، ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ ؟ ﴾ (٢) وحذف جواب الشرط ، وكقوله : ﴿ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى ، أَوْ أَمَرَ بِالْتَّقْوَى ؟ أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ (٣) .

فقد يبين أن معنى الآية من أشرف المعاني وهذا هو الذي ينتفع به كل أحد ، وإن الآية ذكرت من كان على بينة من ربه ، من الإيمان الذي شهد له القرآن ، فصار على نور من ربه وبرهان من ربه على ما دلت عليه البراهين العقلية والسمعية ، كما قال : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا ﴾ (٤) فالنور المبين المنزل يتناول القرآن . قال قتادة : بينة من ربكم ، وقال الثوري : هو النبي ﷺ ، وقال البغوي : هذا قول المفسرين ولم أجده منقولاً من غير الثاني ، ولا ذكره ابن الجوزي عن غيره .

وذكر في البرهان ثلاثة أقوال : أحدها : أنه الحجة ، والثاني أنه الرسول ، وذكر أنه القرآن عن قتادة ، والذي رواه ابن أبي حاتم عن قتادة بالإسناد الثابت أنه بينة من الله ، والبينة والحجة تتناول آيات الأنبياء التي بعثوا بها ، فكل ما دل على نبوة محمد ﷺ فهو برهان ، قال تعالى : ﴿ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ ﴾ (٥) وقال لمن قال : ﴿ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ : هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ﴾ (٦) .

ومحمد هو الصادق المصدوق ، قد أقام الله على صدقه براهين كثيرة

(١) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٢) سورة هود آية رقم ٢٨ والأنعام ٥٧ .

(٣) سورة العلق آية رقم ١١ - ١٣ .

(٤) سورة النساء آية رقم ١٧٤ .

(٥) سورة القصص آية رقم ٣٢ .

(٦) سورة البقرة آية رقم ١١١ .

وصار محمد نفسه برهاناً ، فأقام من البراهين على صدقه ؛ فدليل الدليل دليل ، وبرهان البرهان برهان ، وكل آية له برهان ، والبرهان اسم جنس لا يراد به واحد ، كما في قوله : ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (١) ولو جاؤوا بعده ببراهين كانوا ممثلين . « والمقصود » أن ذلك البرهان يعلم بالعقل أنه دال على صدقه وهو بينة من الله كما قال قتادة ، وحجة من الله ، كما قال مجاهد والسدي : المؤمن على تلك البينة ويتلوه شاهد من الله وهو النور الذي أنزله مع البرهان ، والله أعلم .

(١) سورة البقرة آية رقم ١١١ .

فصل

وأما من قال : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ إنه محمد ﷺ ، كما قاله طائفة من السلف ، فقد يريدون بذلك التمثيل لا التخصيص ، فإن المفسرين كثيراً ما يريدون ذلك ، ومحمد هو أول من كان بيّنة من ربه ، وتلاه شاهد منه ، وكذلك الأنبياء ، وهو أفضلهم وإمامهم ، والمؤمنون تبع له ، وبه صاروا على بنية من ربهم . والخطاب قد يكون لفظ له ومعناه عام ، كقوله : ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ﴾ (١) ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ (٢) ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ﴾ (٣) ﴿ قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِي ﴾ (٤) ونحو ذلك ، وذلك أن الأصل فيما خوطب به النبي ﷺ في كل ما أمر به ونهي عنه وأبيح له سار في حق أمته كمشاركة أمته له في الأحكام

(١) سورة يونس آية رقم ٩٤ .

(٢) سورة الزمر آية رقم ٦٥ .

(٣) سورة الشرح آية رقم ٧ .

(٤) سورة سبأ آية رقم ٥٠ وتكملة الآية ﴿ وان اهتديت فيما يوحي إلي ربي إنه سميع قريب ﴾ . أي الخير كله من عند الله وفيما أنزله الله عز وجل من الوحي والحق المبين ، ومن ضل فإنما يضل من تلقاء نفسه كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لما سئل عن تلك المسألة في المفوضة أقول فيها برأيي فإن يكن صواباً فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان منه .

وغيرها ، حتى يقوم دليل التخصيص ، فما ثبت في حقه من الأحكام ثبت في حق الأمة إذا لم يخصص ، هذا مذهب السلف والفقهاء ، ودلائل ذلك كثيرة كقوله : ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ (١) الآية ، ولما أباح له الموهوبة قال : ﴿ خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢) الآية .

فإذا كان هذا مع كون الصيغة خاصة فكيف تجعل الصيغة العامة له وللمؤمنين مختصة به ؟ ولفظ ﴿ من ﴾ أبلغ صيغة العموم ؛ لا سيما إذا كانت شرطاً أو استفهاماً ، كقوله : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ (٣) وقوله : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ﴾ (٤) وقوله : ﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ ﴾ (٥) وقوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ ؟ ﴾ (٦)

« وأيضاً » فقد ذكر بعد ذلك قوله : ﴿ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ (٧) وذكر بعد هذا : ﴿ مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ ﴾ وقد تقدم قبل هذا ذكر الفريقين ، وقوله : ﴿ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ إشارة إلى جماعة ، ولم يقدم قبل هذا ما يصلح أن يكون مشاراً إليه إلا ﴿ من ﴾ والضمير يعود تارة إلى لفظ ﴿ من ﴾ وتارة إلى معناها كقوله : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ﴾ (٨) ،

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٣٧ .

(٢) سورة الأحزاب آية رقم ٥٠ .

(٣) سورة الزلزلة آية رقم ٧ ، ٨ .

(٤) سورة فاطر آية رقم ٨ .

(٥) سورة الأنعام آية رقم ١٢٢ .

(٦) سورة محمد آية رقم ١٤ .

(٧) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٨) سورة الأنعام آية رقم ٢٥ وتكملة الآية ﴿ وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقرا وإن يروا كل آية لا يؤمنوا بها حتى إذا جاؤوك مجادلونك يقول الذين كفروا إن هذا إلا أساطير الأولين ﴾ .

﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ﴾ ^(١) ، ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى ﴾ ^(٢) ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً ﴾ ^(٣) الآية .

وأما الإشارة إلى معناها فهو أظهر من الضمير . فقلوه : ﴿ أَوْلَيْكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ دليل على أن الذي على بينة من ربه كثيرون لا واحد قال ابن أبي حاتم : ثنا عامر بن صالح عن أبيه عن الحسن البصري : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ قال : المؤمن على بينة من ربه ، وهذا الذي قاله الحسن البصري هو الصواب ، والرسول هو أول المؤمنين ، كما قال : ﴿ وَأَمِرتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٤) .

(١) سورة يونس آية رقم ٤٢ وتكملة الآية ﴿ أفأنت تسمع الصم ولو كانوا لا يعقلون ﴾ .

(٢) سورة النساء آية رقم ١٢٤ وتكملة الآية ﴿ وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون فقيراً ﴾ .

(٣) سورة النحل آية رقم ٩٧ وتكملة الآية ﴿ ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون ﴾ . وقد اختلف العلماء في الحياة الطيبة . روي عن ابن عباس وجماعة أنهم فسروها بالرزق الحلال الطيب ، وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه أنه فسرها بالقناعة ، وكذا قال ابن عباس وعكرمة ، ووهب بن منبه وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنها السعادة ، والصحيح أنها الحياة الطيبة لأنها تشمل كل ذلك كما جاء في الحديث الذي رواه الامام أحمد ، حدثنا عبد الله بن يزيد ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، حدثني شرحبيل بن أبي شريك عن عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمر أن رسول الله - ﷺ قال : قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه « ورواه مسلم من حديث عبد الله بن يزيد المقرئ به ، وروى الترمذي والنسائي من حديث أبي هانئ عن أبي علي الجهني عن فضالة بن عبيد أنه سمع رسول الله - ﷺ يقول : قد أفلح من هدى للإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع به » .

وقال الترمذي : هذا حديث صحيح . وقال الإمام أحمد ، حدثنا يزيد حدثنا همام عن يحيى عن قتادة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله - ﷺ : إن الله لا يظلم المؤمن حسنة يعطي بها في الدنيا ويثاب عليها في الآخرة ، وأما الكافر فيقطع بحسناته في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم تكن له حسنة يعطي بها خيراً « انفرد باخراجه مسلم .

(٤) سورة يونس آية رقم ١٠٤ .

ومن قال : إن الشاهد من الله هو محمد كما رواه ابن أبي حاتم ، ثنا الأشج ، ثنا أبو أسامة عن عوف عن سليمان الغلابي ، عن الحسين بن علي : ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ (١) يعني محمداً شاهداً من الله فهنا معنى كونه شاهداً من الله هو معنى كونه رسول الله وهو يشهد للمؤمنين بأنهم على حق ، وإن كان يشهد لنفسه بأنه رسول الله فشهادته لنفسه معلومة قد علم أنه صادق فيها بالبراهين الدالة على نبوته ، وأما شهادته للمؤمنين فهو إنها إنما تعلم من جهته بما بلغه من القرآن ، ويخبر به عن ربه ، فهو إذا شهد كان شاهداً من الله .

وأما شهادته عليهم بالإيمان والتصديق وغير ذلك فكما في قوله : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً ﴾ (٢) ﴿ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴾ (٣) لكن من قال هذا فقد يريد بالبينة القرآن ، فإن المؤمن متبع للقرآن ومحمد شاهد من الله يتلوه كما تلاه جبريل .

ومن قال إن الشاهد لسان محمد فهو إنما أراد بهذا القول التلاوة أي : إن لسان محمد يقرأ القرآن وهو شاهد منه أي من نفسه فإن لسانه جزء منه ، وهذا القول ونحوه ضعيف . والله أعلم هذا إن ثبت ذلك عن نقل عنه ، فإن هذا وضده ينقلان عن علي بن أبي طالب .

وذلك أن طائفة من جهال الشيعة ظنوا أن علياً هو الشاهد منه أي من النبي ﷺ ، كما قال له : « أنت مني وأنا منك » وهذا قاله لغيره فقد ثبت في الصحيحين أنه قال « الأشعريون » هم مني وأنا منهم . وقال عن جليبيب : « هذا مني وأنا منه » . وكل مؤمن هو من النبي ﷺ ، كما قال الخليل :

(١) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٢) سورة النساء آية رقم ٤١ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ١٤٣ .

﴿ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ (١) وقال : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَطْعَمَهُ فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ (٢) ورووا هذا القول عن علي نفسه ، وروي عنه بإسناد أجود منه أنه قال : كذب من قال هذا ، قال ابن أبي حاتم : ذكر عن حسين بن زيد الطحان ، ثنا إسحاق بن منصور ، ثنا سفيان ، عن الأعمش عن المنهال ، عن عباد بن عبد الله قال : قال علي : ما من قريش أحد إلا نزلت فيه آية ، قيل فما أنزل فيك ؟ قال ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ وهذا كذب علي علي قطعاً ، وإن ثبت النقل عن عباد هذا فإن له منكرات عنه ، كقوله : أنا الصديق الأكبر أسلمت قبل الناس بسبع سنين .

وقد رووا عن علي ما يعارض ذلك ، قال ابن أبي حاتم « ثنا أبي ثنا عمرو بن علي الباهلي ، ثنا محمد بن شواص ، ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، عن عروة ، عن محمد بن علي - يعني ابن الحنفية - قال : قلت لأبي : يا أبة ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ (٣) : إن الناس يقولون : إنك أنت هو ، قال : وددت لو أني أنا هو » ولكنه لسانه ؟ قال ابن أبي حاتم : وروي عن الحسن وقتادة ونحو ذلك .

قلت : وقد تقدم عن الحسين ابنه إن ﴿ الشاهد منه ﴾ هو محمد ﷺ ،

(١) سورة ابراهيم آية رقم ٣٦ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ٢٤٩ .

(٣) سورة هود آية رقم ١٧ وتكملة الآية : ﴿ ومن قبله كتاب موسى إماماً ورحمة أولئك يؤمنون به ، ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده فلا تك في مرية منه إنه الحق من ربك ولكن أكثر الناس لا يؤمنون ﴾ . وعند تفسير هذه الآية قال الإمام ابن كثير وفي الصحيح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تولد البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء . . ؟ الحديث وفي صحيح مسلم عن عياض بن حماد عن رسول الله - ﷺ - قال : يقول الله تعالى : ﴿ إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً ﴾ .

وإنما تكلم علماء أهل البيت في أنه محمد رداً على من قال من الجهلة : إنه علي ؛ فإن هذه السورة نزلت بمكة ، وعلي كان إذ ذاك صغيراً لم يبلغ ، وكان ممن اتبع الرسول ولو كان ابن رسول الله ليس ابن عمه لم تكن شهادته تنفع ، لا عند المسلمين ولا عند الكفار ، بل مثل هذه الشهادة فيها تهمة القرابة .

ولهذا كان أكثر العلماء على أن شهادة الوالد وشهادة الولد لوالده لا تقبل ، فكيف يجعل مثل هذا حجة لنبوة محمد ﷺ مؤكداً لها ؟ ولذلك قالوا في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ (١) إنه علي ، وهم مع كذبهم هم أجهل الناس ، فإنهم نسبوا الله والرسول إلى الاحتجاج بما لا يحتج به إلا جاهل ، فأرادوا تعظيم علي فنسبوا الله والرسول إلى الجهل ، وعلي إنما فضيلته باتباعه للرسول ، فإذا قدح في الأصل بطل الفرع .

وأما قول من قال من المفسرين : إن « الشاهد » جبريل عليه السلام فقد روى ذلك عكرمة عن ابن عباس ، ذكره ابن أبي حاتم عنه ، وعن أبي العالية ، وأبي صالح ، ومجاهد في إحدى الروايات عنه وإبراهيم وعكرمة والضحاك وعطاء الخراساني نحو ذلك ، وهؤلاء جعلوا ﴿ يَتْلُوهُ ﴾ بمعنى يقرأه ، أي : ويتلو القرآن الذي هو البينة : شاهد من الله هو ، وقيل : بل معنى قولهم : إن القرآن يتلوه جبريل هو شاهد محمد ﷺ ، أي الذي يتلوه جاء من عند الله .

وقد تقدم بيان ضعف هذا القول ، فإن كل من فسر يتلوه بمعنى يقرأه جعل الضمير فيه عائداً إلى القراءة ، وجعل الشاهد غير القرآن .

والقرآن لم يتقدم له ذكر إنما قال : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ (٢)

(١) سورة الرعد آية رقم ٤٣ .

(٢) سورة هود آية رقم ١٧ .

والبينة لا يجوز أن يكون تفسيرها بحفظ القرآن ، فإن المؤمنين كلهم على بينة من ربهم وإن لم يحفظوا القرآن ؛ بخلاف البصيرة في الدين فإنه من لم يكن على بصيرة من ربه لم يكن مؤمناً حقاً ، بل من القائلين - لمنكر ونكير - آه آه لا أدري ، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته (١) . والقرآن إنما مدح من كان على بينة من ربه ، فهو على هدى ونور وبصيرة سواء حفظ القرآن أو لم يحفظه ، وإن أريد اتباع القرآن فهو الإيمان وأكثر القرآن لم يكن نزل حين نزول هذه الآية ، وقد تقدم إنما يختص به جبريل ومحمد فهو تبليغ الرسالة عن الله وصدقهما في ذلك وأما كون رسالة الله حقاً فهذا هو المشهود به [من] كل رسول ، وهما لا يختصان بذلك بل يؤمنان به كما يؤمن كل ملك وكل مؤمن ، وشهادتهما بأن النبي والمؤمنين على حق من هذا الوجه الثاني المشترك ولو قال : ويبلغه وينزل به رسول من الله لكان ما قاله متوجهاً ، كما قال : ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ ﴾ (٢) ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ (٣) ﴿ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (٤) أما كونه شاهداً يقرأه فهذا لا نظير له في القرآن .

(١) هذا جزء من حديث طويل رواه الامام البخاري في كتاب الجنائز ٦٧ باب الميت يسمع خفق النعال ١٣٣٨ - حدثنا ابن زريع ، حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال : العبد إذا وضع في قبره وتولي وذبح أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم - أتاه ملكان فأقعدها فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل - محمد - ﷺ - فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله - فيقال : أنظر الى مقعدك من النار ، أبدلك الله به مقعداً من الجنة قال النبي - ﷺ - فيراهما جميعاً ، وأما الكافر - أو المنافق فيقول : لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال : لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين » ورواه أبو داود في السنة ٢٤ والنسائي في الجنائز ١١٠ وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٤ ، ١٢٦ ، ٤ : ٢٩٦ .

(٢) سورة النحل آية رقم ١٠٢ .

(٣) سورة الشعراء آية رقم ١٩٣ .

(٤) سورة البقرة آية رقم ٩٧ .

و« أيضاً » فالشاهد الذي هو من الله هو الكلام ، فإن الكلام نزل منه كما يعلمون أنه منزل من ربك بالحق ، ويقال في الرسول أنه منه ، كما قال رسول من الله ، ويقال في الشخص شاهد فيقال فيه هو من شهداء الله ، وأما كونه يقال فيه شاهد من الله إنها برهان من الله ، وآيات من الله في الآيات التي يخلقها الله تصديقاً لرسوله فهذا يحتاج استعماله إلى شاهد .

والقرآن نزل بلغة قريش الموجودة في القرآن ، فإنها تفسر بلغته المعروفة فيه إذا وجدت لا يعدل عن لغته المعروفة مع وجودها وإنما يحتاج إلى غير لغته في لفظ لم يوجد له نظير في القرآن ، كقوله : ﴿ وَيَ كَأَنَّ اللَّهَ ﴾ (١) ﴿ وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ﴾ (٢) ﴿ وَكَأَسَا دِهَاقًا ﴾ (٣) ﴿ وَفَاكِهَةً وَأَبًّا ﴾ (٤) ﴿ وَ قِسْمَةٌ ضِيزَى ﴾ (٥) ونحو ذلك من الألفاظ الغريبة في القرآن والذين قالوا هذه الأقوال : إنما أتوا من جهة قوله : ﴿ وَيَتْلُوهُ ﴾ فظنوا أن تلاوته هي قراءته ، ولم يتقدم للقرآن ذكر ، ثم جعل هذا يقول جبريل تلاه ، وهذا يقول محمد وهذا يقول لسانه . والتلاوة قد وجدت في القرآن واللغة المشهورة بمعنى الاتباع وكثير من المفسرين لا يذكر في هذه الآية القول الصحيح ، فيبقى الناظر الفطن حائراً ، ولم يذكر في الذي على بينة من ربه إلا أنه الرسول ، ويذكر في الشاهد عدة أقوال . ثم من العجب أن يقول : ﴿ أَوْلَيْكَ يُؤْمِنُونَ ﴾ أولئك أصحاب محمد وقيل : المراد الذين أسلموا من أهل الكتاب ، وهو على ما فسره لم يتقدم لهم ذكر ، فكيف يشار إليهم بقوله : ﴿ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ وأبو الفرج ذكر قولاً أنهم المسلمون ، ولم يذكر أن الآية تعم النبي والمؤمنين ، ولما ذكر قول من قال : إنهم المسلمون قال :

(١) سورة القصص آية رقم ٨٢ .

(٢) سورة ص آية رقم ٣ .

(٣) سورة النبا آية رقم ٣٤ .

(٤) سورة عبس آية رقم ٣١ .

(٥) سورة النجم آية رقم ٢٢ .

وهذا يخرج على قول الضحاك في البيعة أنها رسول الله .

وقد ذكر في « البيعة » أربعة أقوال : إنها الدين ذكره أبو صالح عن ابن عباس ، وإنها رسول الله قاله الضحاك ، وأنها القرآن ، قاله ابن زيد ، وأنها البيان ، قاله مقاتل .

ثم قال : فإن قلنا المراد من كان على بيعة من ربه المسلمون فالمعنى أنهم يتبعون الرسول وهو البيعة ويتبع هذا النبي شاهد منه بصدقه ، والمسلمون إذا كانوا على بيعة فهي الإيمان بالرسول ، ليست البيعة ذات الرسول ، والرسول ليس هو مذكوراً في كلامه ، فقوله : ﴿ يَتْلُوهُ ﴾ لا بد أن يعود إلى منه لكن إعادته إلى البيعة أولى وفسر البيعة بالرسول ، وجعل الشاهد يشهد له بصدقه ، ثم الشاهد جبريل أو غيره ، فلو قال : الشاهد هو القرآن يشهد للمؤمنين ، فإنه يتبعهم كما يتبعونه كان قد ذكر الصواب . وهو قد ذكر أقوالاً كثيرة لم يذكرها غيره ، وذكر في يتلوه قولين : « أحدهما » يتبعه . و« الثاني » يقرأه . وهما قولان مشهوران . وذكر في ﴿ ه ﴾ يتلوه قولين : إنها ترجع إلى النبي . و« الثاني » أنها ترجع إلى القرآن .

والتحقيق : إنها ترجع إلى ﴿ من ﴾ أو ترجع إلى البيعة ، والبيعة يراد بها القرآن فيكون المعنى أن الشاهد من القرآن ، وإذا رجع الضمير إلى ﴿ مِنْ ﴾ فإن جعل مختصاً بالنبي ﷺ - وهو القول الذي تقدم بيان فساده - عاد الضمير إلى البيعة - وإن كان ﴿ من ﴾ تتناول كل من كان على بيعة من ربه من المؤمنين ، ورسول الله أولى المؤمنين تناول الجميع .

ومما يوضح ذلك أن رسول الله جاء بالرسالة من الله ، وهذا يختص به ، وتصديق هذه الرسالة والإيمان بها واجب على الثقلين ، والرسول هو أول من يجب عليه الإيمان بهذه الرسالة التي أرسله الله بها ، ولهذا قال في سورة يونس : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ

مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدْ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأَمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾
وقال : ﴿ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ﴾ (٢) إلى غير ذلك من
الآيات .

فهو ﷺ يتعلّق به أمران عظيمان .

« أحدهما » إثبات نبوته وصدقه فيما بلغه عن الله ، وهذا مختص به .
و« الثاني » تصديقه فيما جاء به ، وأن ما جاء به من عند الله حق يجب
اتباعه ، وهذا يجب عليه وعلى كل أحد ، فإنه قد يوجد فيمن يرسله المخلوق
من يصدق في رسالته ؛ لكنه لا يتبعها ، إما لظنه في المرسل ، وإما لكونه
يعصيه ، وإن كان قد أرسل بحق ، فالمملوك كثيراً ما يرسلون رسولاً يكتب
وغيرها يبلغ الرسل رسالتهم فيصدقون بها . ثم قد يكون الرسول أكثر مخالفة
لمرسله من غيره من المرسل إليهم ، ولهذا ظن طائفة منهم القاضي أبو بكر (٣)
أن مجرد كونه رسولاً لله لا يستلزم المدح ، ثم قال : إن هذا قد يقال فيمن
قبل الرسالة وبلغها ، وفيمن لم يقبل ، لكن هذا غلط ، فإن الله لا يرسل
رسولاً إلا وقد اصطفاه ، فيبلغ رسالات ربه . ورسل الله هم أطوع الخلق لله
وأعظم إيماناً بما بعثوا به ، بخلاف المخلوق فإنه يرسل من يكذب عليه ،
ومن يعصيه ، ومن لا يعتقد وجوب طاعته والمخالق منزّه عن ذلك .

لكن هؤلاء الذين قالوا هذا يجوزون على الرب أن يرسل كل أحد بكل
شيء ، ليس في العقل عندهم ما يمنع ذلك ، وإنما ينزهون الرسل عما أجمع

(١) سورة يونس آية رقم ١٠٤ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٤ وتكملة الآية ﴿ ولا تكونن من المشركين ﴾

(٣) هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر أبو بكر : قاض من كبار علماء الكلام انتهت إليه
الرياسة في مذهب الأشاعرة ، ولد في البصرة عام ٣٣٨ وسكن بغداد وتوفي بها عام ٤٠٣ هـ
كان جيد الاستنباط سريع الجواب من كتبه « اعجاز القرآن » و« الأنصاف والفرق بين المعجزة
والكرامة ، وكشف أسرار الباطنية »

راجع وفيات الأعيان ١ : ٤٨١ وتاريخ بغداد ٥ : ٣٧٩ ودائرة المعارف الإسلامية ٣ : ٢٩٤ .

المسلمون على تزيههم عنه عندهم ، [مما] ثبت بالسمع لا من جهة كونه رسولاً ، كما قد بسط هذا في غير هذا الموضع وبين أن هذا الأصل خطأ .

ولما كان هو ﷺ يتعلق به الأمران . في « الأول » يقال : آمنت له كما قال تعالى : ﴿ فَمَا آمَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّنْ قَوْمِهِ ﴾ (١) وقوله ﴿ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢) ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا ﴾ (٣) .

وفي « الثاني » يقال : آمنت بالله فعلينا أن نؤمن له ونؤمن بما جاء له ، والله تعالى ذكر هذين . فذكر « أولاً » ما يثبت نبوته وصدقه بقوله : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ، قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ ، وَأَدْعُوا مَن اسْتَظَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ ، وَأَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ (٤) كما تقدم التنبيه على ذلك . ولما كان الذي يمنع الإنسان من اتباع الرسول شيان : إما الجهل وإما فساد القصد ، ذكر ما يزيد الجهل ، وهو الآيات الدالة على صدقه ثم ذكر أهل فساد القصد بقوله : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّتَهَا نُوفَّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُحْسِنُونَ ، أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (٥) فهؤلاء أهل فساد القصد .

(١) سورة يونس آية رقم ٨٣ تكملة الآية ﴿ على خوف من فرعون وملانهم أن يفتنهم وإن فرعون لعال في الأرض وإنه لمن المسرفين ﴾ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٦١ تكملة الآية ﴿ ورحمة للذين آمنوا منكم والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم ﴾ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ١٧ وتكملة الآية ﴿ ولو كنا صادقين ﴾ .

(٤) سورة هود آية رقم ١٣ - ١٤ .

(٥) سورة هود آية رقم ١٥ - ١٦ قال أنس بن مالك ، والحسن : نزلت في اليهود وقال مجاهد وغيره : نزلت في أهل الرياء ، وقال قتادة من كانت الدنيا همه ونيته وطلبتة جازاه الله بحسناته في الدنيا ، ثم يفضي إلى الآخرة ، وليس له حسنة يعطى بها جزاء وأما المؤمن فيجازى بحسناته في الدنيا ويثاب عليها في الآخرة ، وقد ورد في الحديث المرفوع نحو من هذا وقال

فهذان الأمران هما المانعان للخلق من اتباع هذا [الرسول] كما أنه في البقرة ذكر ما يوجب العلم وحسن القصد ، فقال : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ ، وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ثم قال : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ (١) .

فلما أثبت هذين الأصلين : أخذ بعد هذا في بيان الإيمان به وحال من آمن ومن كفر ، فقال : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ ؟ الآية . ثم قال : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَٰئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ، وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ (٢) وهذا يتناول كل كافر ممن كذب على الله بادعاء الرسالة كاذباً ويتناول كل من كذب رسولاً صادقاً فقال : إن الله لم يرسل هذا ، ولم يأمر بهذا ، فكذب على الله ، وهذا إنما يقع ممن فسد قصده بحب الدنيا وإرادتها ، وممن أحب الرئاسة وأراد العلو في الأرض من أهل الجهل .

= تعالى : ﴿ من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموماً مدحوراً ، ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكوراً ، كلاً نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظوراً ، انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً ﴾ .

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٤ .

(٢) سورة هود آية رقم ١٨ وتكلمة الآية ﴿ ألا لعنة الله على الظالمين ﴾ قال الامام أحمد حدثنا بهز وعفان قالوا أخبرنا همام حدثنا قتادة عن صفوان بن محرز قال كنت أخذاً بيد ابن عمر إذ عرض له رجل قال كيف سمعت رسول الله ﷺ - يقول في النجوى يوم القيامة . . . قال سمعته يقول : إن الله عز وجل يدني المؤمن فيضع عليه كفه ويستره من الناس ويقره بذنوبه ويقول له أتعرف ذنب كذا ؟ أتعرف ذنب كذا . . . ؟ حتى إذا قرره بذنوبه ورأى نفسه أنه هالك قال : فإني قد سترتها عليك في الدنيا وإني أغفرها لك اليوم ، ثم يعطى كتاب حسناته ، وأما الكفار والمنافقون فيقول « الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين » الآية .

أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث قتادة .

وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : إن الله يُدني المؤمن منه يوم القيامة حتى يلقي عليه كنفه ، ويقول فعلت يوم كذا وكذا وكذا ، ويوم كذا وكذا وكذا ، فيقول : نعم ، فيقول : إني قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم ، ثم يعطى كتاب حسناته بيمينه » .

وأما الكفار والمنافقون : ف ﴿ يَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ (١) ثم ذكر تعالى الذين آمنوا وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ، ثم ذكر مثل الفريقين ، فمن تدبر القرآن وتدبر ما قبل الآية وما بعدها ، وعرف مقصود القرآن : تبين له المراد ، وعرف الهدى والرسالة ، وعرف السداد من الانحراف والاعوجاج .

وأما تفسيره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه فهذا منشأ الغلط من الغالطين ، لا سيما كثير ممن يتكلم فيه بالاحتمالات اللغوية ، فإن هؤلاء أكثر غلطاً من المفسرين المشهورين ؛ فإنهم لا يقصدون معرفة معناه ، كما يقصد ذلك المفسرون .

وأعظم غلطاً من هؤلاء وهؤلاء من لا يكون قصده معرفة مراد الله بل قصده تأويل الآية بما يدفع خصمه عن الاحتجاج بها وهؤلاء يقعون في أنواع من التحريف ولهذا جوز من جوز منهم أن تتأول الآية بخلاف تأويل السلف وقالوا : إذا اختلف الناس في تأويل الآية على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث ؛ بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين ، وهذا خطأ ، فإنهم إذا أجمعوا على أن المراد بالآية إما هذا وإما هذا كان القول بأن المراد غير هذين القولين خلافاً لإجماعهم ؛ ولكن هذه طريق من يقصد الدفع لا يقصد معرفة المراد وإلا فكيف يجوز أن تضل الأمة عن فهم القرآن ويفهمون

(١) سورة هود آية رقم ١٨ الحديث أخرجه البخاري ومسلم من حديث قتادة ورواه الامام أحمد في المسند حدثنا بهز بن عфан قال أخبرنا همام ، حدثنا قتادة عن صفوان بن محرز وذكره ٣ : ١٠٥ (حلي)

منه كلهم غير المراد (ويأتي) (١) متأخرون يفهمون المراد ، فهذا هذا والله أعلم .

(١) سقط من (أ) لفظ (ويأتي)

فصل

وقوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ ﴾ ^(١) كما تقدم هو كقوله :
﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي ﴾ ^(٢) وقوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَنْ
زُيِّنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ ^(٣) ؟ وقوله : ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ
لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ ﴾ ^(٤) وقوله : ﴿ أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن
رَّبِّهِمْ ﴾ ^(٥) :

فإن هذا النوع يبين أن المؤمن على أمر من الله فاجتمع في هذا اللفظ

(١) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ٥٧ .

(٣) سورة محمد آية رقم ١٤ .

(٤) سورة الزمر آية رقم ٢٢ .

(٥) سورة البقرة آية رقم ٥ قال ابن أبي حاتم ، حدثنا أبي ، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح
المصري ، حدثنا أبي ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثني عبيد الله بن المغيرة عن أبي الهيثم
واسمه سليمان بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ وقيل له يا رسول الله إنا نقرأ
من القرآن فنرجو ونقرأ من القرآن فنكاد نياس أو كما قال . قال : أفلا أخبركم عن أهل
الجنة ، وأهل النار قالوا : بلا يا رسول الله قال : ﴿ ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى
للمتقين ﴾ الى قوله - ﴿ المفلقون ﴾ هؤلاء أهل الجنة . قالوا : إنا نرجو أن نكون هؤلاء ثم
قال : ﴿ إن الذين كفروا سواء عليهم ﴾ الى قوله ﴿ عظيم ﴾ هؤلاء أهل النار . قالوا : لسنا
هم يا رسول الله . قال : أجل .

حرف الاستعلاء وحرف ﴿ من ﴾ لا ابتداء الغاية ، وما يستعمل فيه حرف ابتداء الغاية فيقال : هو من الله على نوعين ، فإنه إما أن يكون من الصفات التي لا تقوم بنفسها ولا بمخلوق ، فهذا يكون صفة له ، وما كان عيناً قائمة بنفسها أو بمخلوق فهي مخلوقة . فالأول كقوله : ﴿ وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي ﴾ (١) وقوله : ﴿ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ (٢) كما قال السلف : القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود .

« والنوع الثاني » كقوله : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ ﴾ (٣) وقوله : ﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ (٤) و﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ (٥) وكما يقال : إلهام الخير وإيحاؤه من الله ، وإلهام الشر وإيحاؤه من الشيطان ، والوسوسة من الشيطان فهذا نوعان .

تارة يضاف باعتبار المسبب ، وتارة باعتبار العاقبة والغاية ، فالحسنات هي النعم ، والسيئات هي المصائب كلها من عند الله ، لكن تلك الحسنات أنعم الله بها على العبد ، فهي منه إحساناً وتفضلاً ، وهذه عقوبة ذنب من نفس العبد ، فهي من نفسه باعتبار أن عمله السيء كان سببها ، وهي عقوبة له ؛ لأن النفس أرادت تلك الذنوب ووسوست بها وتارة يقال باعتبار حسنات

-
- (١) سورة السجدة آية رقم ١٣ وتكملة الآية ﴿ لأملان جهنم من الجنة والناس أجمعين ﴾ .
(٢) سورة الأنعام آية رقم ١١٤ وتكملة الآية ﴿ بالحق فلا تكونن من الممترين ﴾ .
(٣) سورة الجاثية آية رقم ١٣ .
(٤) سورة النحل آية رقم ٥٣ تكملة الآية ﴿ ثم إذا مسكم الضر فإليه تجأرون ﴾ .
(٥) سورة النساء آية رقم ٧٩ تكملة الآية ﴿ وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس رسولاً وكفى بالله شهيداً ﴾ .

قال السدي ، والحسن البصري وابن جريج وابن زيد ﴿ فمن نفسك ﴾ أي بذنبك . . وذكر لنا أن النبي - ﷺ - قال : لا يصيب رجلاً خدش عود ، ولا عشرة قدم ، ولا اختلاج عرق إلا بذنب وما يعضو الله أكثر ، وهذا الذي أرسله قتادة قد روي متصلاً في الصحيح : « والذي نفسي بيده لا يصيب المؤمن هم ولا حزن ، ولا نصب حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله عنه بها من خطاياها »

العمل وسيئاته ، وما يلقي في القلب من التصورات والإرادات ، فيقال للحق : هو من الله ألهمه العبد ، ويقال للباطل : إنه من الشيطان وسوس به ، ومن النفس أيضاً لأنها إرادته كما قال عمر وابن عمر وابن مسعود فيما قالوه باجتهادهم : إن يكن صواباً فمن الله ، وإن يكن خطأً فمننا ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان منه وهذا لفظ ابن مسعود في حديث بروع بنت واشق ، قال : إن يكن صواباً فمن الله وإن يكن خطأً فمني ومن الشيطان ، لأنه حكم بحكم فإن كان موافقاً لحكم الله فهو من الله لأنه موافق لعلمه وحكمه فهو منه باعتبار أنه سبحانه ألهمه عبده لم يحصل بتوسط الشيطان والنفس ، وإن كان خطأً فالشيطان وسوس به ، والنفس أرادته ووسوست به وإن كان ذلك مخلوقاً فيه ، والله خلقه فيه ؛ لكن الله لم يحكم به ، وإن لم يكن ما وقع لي من إلهام الملك كما قال ابن مسعود : إن للملك بقلب ابن آدم لمة ، وللشيطان لمة فلمة الملك إيعاد بالخير وتصديق بالحق ، ولمة الشيطان إيعاد بالشر وتكذيب بالحق « فالتصديق من باب الخير والإيعاد بالخير والشر من باب الطلب والإرادة . قال تعالى : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١)

فهذه حسنات العمل من الله عز وجل بهذين الاعتبارين ، « أحدهما » أنه يأمر بها ويحبها ، وإذا كانت خيراً فهو يصدقها ويخبر بها ، فهي من علمه وحكمه ، وهي أيضاً من إلهامه لعبده وإنعامه عليه لم تكن بواسطة النفس والشيطان ؛ فاختصت بإضافتها إلى الله من جهة أنها من علمه وحكمه ، وأن النازل بها إلى العبد ملك كما اختص القرآن بأنه منه كلام ، وقرآن مسيلمه بأنه من الشيطان ، فإن ما يلقيه الله في قلوب المؤمنين من الإلهامات الصادقة العادلة هي من وحي الله وكذلك ما يريهم إياه في المنام ، قال عبادة بن الصامت : رؤيا المؤمن كلام يكلم به الرب عبده في منامه ، وقال عمر :

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٦٨ .

اقتربوا من أفواه المطيعين واسمعوا منهم ما يقولون ، فإنهم يتجلى لهم أمور صادقة ، وقد قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي ﴾ (١) ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى ﴾ (٢) ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا ﴾ (٣) وقال : ﴿ فَالْتَمِهْمَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴾ (٤) على قول الأكثرين ، وهو أن المراد أنه ألهم الفاجرة فجورها ، والتقوية تقواها ، فالإلهام عنده هو البيان بالأدلة السمعية والعقلية .

وأهل السنة يقولون : كلا النوعين من الله ، هذا الهدى المشترك وذاك الهدى المختص ، وإن كان قد سماه إلهاماً كما سماه هدى ، كما في قوله : ﴿ وَأَمَّا نُمُودٌ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴾ (٥) وكذلك قد قيل في قوله : ﴿ وَهُدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ (٦) أي بينا له طريق الخير والشر وهو هدى البيان العام المشترك . وقيل : هدينا المؤمن لطريق الخير ، والكافر لطريق الشر : فعلى هذا يكون قد جعل الفجور هدى ، كما جعل أولئك البيان إلهاماً . وكذلك قوله ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ (٧) قيل هو

(١) سورة المائدة آية رقم ١١١ .

(٢) سورة القصص آية رقم ٧ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ١٥ .

(٤) سورة الشمس آية رقم ٨ .

(٥) سورة فصلت آية رقم ١٧ .

(٦) سورة البلد آية رقم ١٠ « كما قال ابن تيمية : الخير والشر وكذا روي عن علي وابن عباس ومجاهد ، وعكرمة وأبي وائل وأبي صالح ، ومحمد بن كعب والضحاك وعطاء الخرساني في آخرين .

قال ابن جرير : حدثني يعقوب ، حدثنا ابن علية عن أبي رجاء ، قال سمعت الحسن يقول ﴿ وَهُدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ قال : ذكر لنا أن نبي الله - ﷺ كان يقول : « يا أيها الناس إنهما النجدان نجد الخير ونجد الشر فما جعل نجد الشر أحب إليكم من نجد الخير » .

(٧) سورة الإنسان آية رقم ٣ قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ابن خيثم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر بن عبد الله أن النبي - ﷺ قال لكعب بن عجرة : أعاذك الله من إمارة السفهاء . قال وما إمارة السفهاء . . ؟ قال : امراء يكونون من بعدي لا يهتدون =

الهدى المشترك ، وهو أنه يبين له الطريق التي يجب سلوكها والطريق التي لا يجب سلوكها ، وقيل بل هدى كلا من الطائفتين إلى ما سلكه من السبيل ﴿إما شاكراً وإما كفوراً﴾ .

لكن تسمية هذا هدى قد يعتذر عنه بأنه هدى مقيد لا مطلق كما قال : ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (١) وكما قال : ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْحِثِّ وَالطَّاعُوتِ﴾ (٢) وأنه ﴿يَقُولُ الْحَقُّ﴾ و﴿يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ فهو موافق لقوله وأمره لعلمه وحكمه ، كما أن القرآن وسائر كلامه كذلك وباعتبار أنه أنعم على العبد بواسطة جنده بالملائكة .

ويقال لصد هذا - وهو الخطأ - هذا من الشيطان والنفس ؛ لأن الله لا يقوله ولا يأمر به ؛ ولأنه إنما ينكته في قلب الإنسان الشيطان ونفسه تقبله من الشيطان ؛ فإنه يزين لها الشيء فتطيعه فيه ، وليس كل ما كان من الشيطان يعاقب عليه العبد ؛ ولكن يفوته به نوع من الحسنات كالنسيان ، فإنه من الشيطان ، والاحتلام من الشيطان ، والنعاس عند الذكر والصلاة من الشيطان ، والصعق عند الذكر من الشيطان ، ولا إثم على العبد فيما غلب عليه إذا لم يكن ذلك بقصد منه أو بذنب . فقوله : ﴿إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي﴾ (٣) وشبهها مما تقدم ذكره : من هذا الباب ، وكذلك قوله : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ (٤) فإن المؤمنين على تصديق ما أخبر الله به ، وفعل ما أمر الله ابتداءً وتبليغاً

بهداي ، ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا مني ولست منهم ولا يردون على حوضي ، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم وسيردون على حوضي يا كعب بن عجرة : إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به ، يا كعب الناس غايبان فمبتاع لنفسه فمعتقها وبائع نفسه فموقبها .

(١) سورة آل عمران آية رقم ٢١ .

(٢) سورة النساء آية رقم ٥١ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ٥٧ .

(٤) سورة محمد آية رقم ٣ .

كالقرآن ، وقد قال : « إن الله أنزل الأمانة في جذر قلوب الرجال » فهي تنزل في قلوب المؤمنين من نوره وهده ، وهذه حسنات دينية وعلوم دينية حق نافعة في الدنيا والآخرة ، وهو الإيمان الذي هو إفضال المنعم ، وهو أفضل النعم .

وأما قوله : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ (١) فقد دخل في ذلك نعم الدنيا كلها ، كالعافية والرزق ، والنصر ، وتلك حسنات يتلي الله العبد بها . كما يتليه بالمصائب ، هل شكر أم لا ؟ وهل يصبر أم لا ؟ كما قال تعالى : ﴿ وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ﴾ (٢) وقال : ﴿ وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ﴾ (٣) ﴿ فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ ﴾ (٤) الآيات .

وقد يقال في الشيء إنه من الله وإن كان مخلوقاً إذا كان مختصاً بالله كآيات الأنبياء ، كما قال لموسى : ﴿ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ ﴾ (٥) وقلب العصا حية ، وإخراج اليد بيضاء من غير سوء مخلوق لله ، لكنه منه لأنه دل به وأرشد إلى صدق نبيه موسى ، وهو تصديق منه وشهادة منه له بالرسالة والصدق ، فصار ذلك من الله بمنزلة البينة من الله ، والشهادة من الله ، وليست هذه الآيات مما تفعله الشياطين والكهان ، كما يقال : هذه علامة من فلان ، وهذا دليل من فلان ، وإن [لم] يكن ذلك كلاماً منه .

وقد سمي موسى ذلك بينة من الله فقال : ﴿ قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِنْ

(١) سورة النساء آية رقم ٧٩ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ١٦٨ وتكملة الآية ﴿ لعلهم يرجعون ﴾

(٣) سورة الأنبياء آية رقم ٣٥ وتكملة الآية ﴿ وإلينا ترجعون ﴾ وصدر الآية ﴿ كل نفس ذائقة الموت ﴾ .

وقد روي عن الشافعي - رحمه الله أنه أنشد واستشهد بهذين البيتين :

تمنى رجال أن أموت وإن أمت فتلك سبيل لست فيها بأوحد
فقل للذي يبغى خلاف الذي مضى تهيأ للأخرى مثلها فكان قد

(٤) سورة الفجر آية رقم ١٥ وتكملة الآية ﴿ فأكرمه ونعمه فيقول ربي أكرمن ﴾

(٥) سورة القصص آية رقم ٣٢ وتكملة الآية ﴿ إلى فرعون وملائه إنهم كانوا قوماً فاسقين ﴾ .

رَبِّكُمْ ﴿١﴾ ، فقلوه : ﴿ بيينة من ربكم ﴾ ، كقلوه : ﴿ فذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ ﴾ .

وهذه البينة هي هنا حجة وآية ودلالة مخلوقة تجري مجرى شهادة الله وإخباره بكلامه ، كالعلامة التي يرسل بها الرجل إلى أهله وكيله ، قال سعيد ابن جبير في الآية : هي كالحاتم تبعث به فيكون هذا بمنزلة قوله صدقوه فيما قال ، أو أعطوه ما طلب .

فالقرآن والهدى منه ، وهو من كلامه وعلمه وحكمه الذي هو قائم به غير مخلوق ، وهذه الآيات دليل على ذلك ، كما يكتب كلامه في المصاحف ؛ فيكون المراد المكتوب به الكلام يعرف به الكلام ، قال تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَذَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴾ (٢) ولهذا يكون لهذه الآيات المعجزات حرمة : كالناقة وكالماء النابع بين أصابع النبي ﷺ ونحو ذلك . والله سبحانه أعلم .

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٠٥ وتكملة الآية ﴿ فأرسل معي بني اسرائيل ﴾ .

(٢) سورة الكهف آية رقم ١٠٩ نعم ما نفذت كلمات الله تعالى وكما قال : ﴿ ولو أن ما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفذت كلمات الله ، إن الله عزيز حكيم ﴾ .

فصل

في قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ﴾ (١) الآية ، وما بعدها إلى قوله : ﴿ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ ذكر سبحانه الفرق بين أهل الحق والباطل ، وما بينهما من التباين والاختلاف مرة بعد مرة ، ترغيباً في السعادة وترهيباً من الشقاوة .

وقد افتتح السورة بذلك فقال : ﴿ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ، أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنَّنِي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴾ (٢)

نذير ينذر بالعذاب لأهل النار وبشير يبشر بالسعادة لأهل الحق . ثم ذكر حال الفريقين في السراء والضراء ، فقال : ﴿ وَلَئِن (٣) أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَكْفُرُ ، وَلَئِن أَذَقْنَاهُ نِعْمَاءَ بَعْدَ ضِرَاءٍ مَسَّتَهُ

(١) سورة هود آية رقم ١٧ .

(٢) سورة هود آية رقم ١ - ٢ .

(٣) سورة هود آية رقم ٩ - ١١ ﴿ أولئك لهم مغفرة وأجر كبير ﴾ كما جاء في الحديث : والذي نفسي بيده لا يصيب المؤمن هم ولا غم ولا نصب ، ولا وصب ، ولا حزن ، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله عنه بها من خطاياها . وفي الصحيحين : والذي نفسي بيده لا يقضي الله للمؤمن قضاء إلا كان خيراً له ، إن أصابته سراء فشكر كان خيراً ، وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له ، وليس ذلك لأحد غير المؤمن ولهذا قال الله تعالى : ﴿ والعصر إن الإنسان لفي خسر ، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ .

لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحَ فَخُورٌ ، إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿١﴾ . ثم ذكر بعد هذا قصص الأنبياء وحال من اتبعهم ومن كذبهم كيف سعد هؤلاء في الدنيا والآخرة ، وشقي هؤلاء في الدنيا والآخرة فذكر ما جرى لهم إلى قوله : ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّهُ عَلَيْكَ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ ﴾ (١) ثم ذكر حال الذين سعدوا والذين شقوا . ثم قال : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ﴾ (٢) فإنه قد يقال : غاية ما أصاب هؤلاء أنهم ماتوا والناس كلهم يموتون ، وأما كونهم أهلكوا كلهم وصارت بيوتهم خاوية وصاروا عبرة يذكرون بالشر ويلعنون ، إنما يخاف ذلك من آمن بالآخرة ، فإن لعنة المؤمنين [لهم] بالآخرة وبغضهم لهم كما جرى لآل فرعون هو مما يزيدهم عذاباً ، كما أن لسان الصدق وثناء الناس ودعاءهم للأنبياء ، واتباعهم لهم هو مما يزيدهم ثواباً .

فمن استدل بما أصاب هؤلاء على صدق الأنبياء فأمن بالآخرة خاف عذاب الآخرة ، وكان ذلك له آية ، وأما من لم يؤمن بالآخرة ويظن أن من مات لم يبعث فقد لا يبالي بمثل هذا ، وإن كان يخاف هذا من لا يخاف الآخرة ؛ لكن كل من خاف الآخرة كان هذا حاله وذلك له آية .

وقد ختم السورة بقوله : ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ ﴾ (٣) إلى آخرها ، كما افتتحها بقوله : ﴿ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ﴾ (٤) فذكر التوحيد والإيمان بالرسول ، فهذا دين الله في الأولين والآخرين ، قال أبو

(١) سورة هود آية رقم ١٠٠-١٠٣ .

(٢) سورة هود آية رقم ١٠٣ وتكملة الآية : ﴿ ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود ﴾ .

(٣) سورة هود آية رقم ١٢١ .

(٤) سورة هود آية رقم ٢ .

العالية : كلمتان يسأل عنهما الأولون والآخرون ، ماذا كنتم تُعبدون ، ومَآذَا أُجِبْتُمُ المرسلين ولهذا قال : ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ الْمُرْسَلِينَ ؟ ﴾ (١) ﴿ أَيْنَ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ؟ ﴾ (٢) هو الشرك في العبادة ، وهذان هما الإيمان والإسلام ، وكان النبي ﷺ يقرأ تارة في ركعتي الفجر سورتي الإخلاص ، وتارة بآيتي الإيمان والإسلام ، فيقرأ قوله : ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ (٣) الآية فأولها الإيمان وآخرها الإسلام ويقرأ في الثانية : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ (٤) فأولها إخلاص العبادة لله وآخرها الإسلام له . وقال : ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقَوْلُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (٥) ففيها الإيمان والإسلام في آخرها وقال : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ . ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴾ (٦) .

(١) سورة القصص آية رقم ٦٥ النداء الأول عن سؤال التوحيد ، وهذا فيه إثبات النبوات ماذا كان جوابكم للمرسلين إليكم ، وكيف كان حالكم معهم وهذا كما يسأل العبد في قبره . من ربك ، ومن نبيك ، وما دينك . ؟ فأما المؤمن فيشهد أنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأما الكافر فيقول هاء ، هاء لا أدري ولهذا لا جواب له يوم القيامة غير السكوت ، لأن من كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلاً ، ولهذا قال تعالى ﴿ فعميت عليهم الأنبياء يومئذ فهم لا يتساءلون ﴾ . سورة القصص آية ٦٦ .

(٢) سورة القصص آية رقم ٦٢ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ١٣٦ .

(٤) سورة آل عمران آية رقم ٦٤ وتكملة الآية ﴿ وَلَا تَشْرِكْ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ .

(٥) سورة العنكبوت آية رقم ٤٦ .

(٦) سورة الزخرف آية رقم ٦٩ - ٧٠ قال المعتمر بن سليمان عن أبيه إذا كان يوم القيامة ، فإن الناس حين يبعثون لا يبقى أحد منهم إلا فزع فينادي مناد ﴿ يا عبادي لا خوف عليكم اليوم ولا أنتم تحزنون ﴾ فيرجوها الناس كلهم قال فيتبعها ﴿ الذين آمنوا بآياتنا وكانوا مسلمون ﴾ .

فصل

وقوله تعالى : ﴿ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ ﴾ (١) فقد فصله بعد إحكامه ، بخلاف من تكلم بكلام لم يحكمه ، وقد يكون في الكلام المحكم ما لم يبينه لغيره ، فهو سبحانه أحكم كتابه ثم فصله وبينه لعباده كما قال : ﴿ وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ (٢) وقال : ﴿ وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (٣) فهو سبحانه بينه وأنزله على عباده بعلم ليس كمن يتكلم بلا علم .

وقد ذكر براهين التوحيد والنبوة قبل ذكر الفرق بين أهل الحق والباطل ، فقال : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ ﴾ إلى قوله ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (٤) فلما تحداهم بالإتيان بعشر سور مثله مفتريات هم وجميع من يستطيعون من دونه : كان في مضمون تحديه أن هذا لا يقدر أحد على الإتيان بمثله من دون الله ، كما قال : ﴿ قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً ﴾ (٥) .

(١) سورة هود آية رقم ١ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ٥٥ .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ٥٢ .

(٤) سورة هود آية رقم ١٣ - ١٤ .

(٥) سورة الاسراء آية رقم ٨٨ قال ابن مسعود - رضي الله عنه - يطرق الناس ريح حمراء يعني في

وحينئذ : فعلم أن [ذلك] من خصائص من أرسله الله ، وما كان مختصاً بنوع فهو دليل عليه ؛ فإنه مستلزم له ، وكل ملزوم دليل على لازمه كآيات الأنبياء كلها فإنها مختصة بجنسهم وهذا القرآن مختص بجنسهم ومن بين الجنس خاتمهم لا يمكن أن يأتي به غيره ، وكان ذلك برهاناً بيناً على أن الله أنزله ، وأنه نزل بعلم الله هو الذي أخبر بخبره ، وأمر بما أمر به كما قال : ﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ (١) الآية . وثبوت الرسالة ملزوم لثبوت التوحيد وأنه لا إله إلا الله من جهة أن الرسول أخبر بذلك ، ومن جهة أنه لا يقدر أحد على الإتيان بهذا القرآن إلا الله ، فإن من العلم ما لا يعلمه إلا الله ، إلى غير ذلك من وجوه البيان فيه ، كما قد بسط ونبه عليه في غير هذا الموضوع ؛ ولا سيما هذه السورة ، فإن فيها من البيان والتعجيز ما لا يعلمه إلا الله ، وفيها من المواعظ والحكم والترغيب والترهيب ما لا يقدر قدره إلا الله .

« المقصود هنا » هو الكلام على قوله : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ حيث سأل السائل عن تفسيرها ؛ وذكر ما في التفاسير من كثرة الاختلاف فيها ، وأن ذلك الاختلاف يزيد الطالب عمى عن معرفة المراد الذي يحصل به الهدى والرشاد ، فإن الله تعالى إنما نزل القرآن ليهتدى به لا ليختلف فيه ، والهدى إنما يكون إذا عرفت معانيه ، فإذا حصل الاختلاف المضاد لتلك المعاني التي لا يمكن الجمع بينه وبينها لم يعرف الحق . ولم تفهم الآية ومعناها ، ولم يحصل به الهدى والعلم الذي هو المراد بإنزال الكتاب .

= آخر الزمان من قبل الشام فلا يبقى في مصحف رجل ولا في قلبه آية ثم قرأ ابن مسعود ﴿ ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك ﴾ ثم نبه تعالى على شرف هذا القرآن بهذه الآية - وقد روى ابن اسحاق عن محمد بن أبي محمد عن سعيد بن جبيرة أو عكرمة عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في نفر من اليهود جاؤوا رسول الله - ﷺ فقالوا له إنا نأتيك بمثل ما جئتنا به فأنزل الله - هذه الآية - قال ابن كثير - وفي هذا نظر لأن هذه السورة مكية وسياتها كلة مع قريش واليهود إنما اجتمعوا به في المدينة فالله أعلم .

(١) سورة النساء آية رقم ١٦٦ .

قال أبو عبد الرحمن السلمي (١) : حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يعلموا ما فيها من العلم والعمل ، قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً . وقال الحسن البصري (٢) : ما أنزل الله آية إلا وهو يجب أن يعلم فيماذا نزلت ، وماذا عنى بها ، وقد قال تعالى ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ (٣) وتدبر الكلام إنما ينتفع به إذا فهم . وقال : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (٤) .

فالرسل تبين للناس ما أنزل إليهم من ربهم ، وعليهم أن يبلغوا الناس البلاغ المبين ؛ والمطلوب من الناس أن يعقلوا ما بلغه الرسل ، والعقل يتضمن العلم والعمل فمن عرف الخير والشر فلم يتبع الخير ويحذر الشر لم يكن عاقلاً ؛ ولهذا لا يعد عاقلاً إلا من فعل ما ينفعه ، واجتنب ما يضره ، فالمجنون الذي لا يفرق بين هذا وهذا قد يلقي نفسه في المهالك ، وقد يفر مما ينفعه .

وسئل رحمه الله :

عن قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ (٥) وقوله تعالى : ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ﴾ (٦) .

(١) سبق الترجمة له في كلمة وافية في الجزء الثاني .

(٢) سبق الترجمة له في كلمة وافية في الجزء الثاني .

(٣) سورة النساء آية رقم ٨٢ .

(٤) سورة الزخرف آية رقم ٣ .

(٥) سورة هود آية رقم ١٠٨ .

(٦) سورة الأنبياء آية رقم ١٠٤ وتكملة الآية ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إن كنا

فاعلين ﴾ . قال البخاري : حدثنا مقدم بن محمد ، حدثني عمي القاسم بن يحيى عن عبيد الله

عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ - قال : إن الله يقبض يوم القيامة الأرضين وتكون

السموات بيمينه ، انفرد به من هذا الوجه البخاري ، وقال ابن أبي حاتم - حدثنا أبي ، حدثنا =

فأجاب : الحمد لله . قال طوائف من العلماء إن قوله : ﴿ ما دامت السموات والأرض ﴾ أراد بها سماء الجنة وأرض الجنة ، كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : إذا سألتم الله الجنة فاسألوه الفردوس ، فإنه أعلى الجنة ، وأوسط الجنة وسقفه عرش الرحمن « (١) وقال بعض العلماء في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ (٢) هي أرض الجنة .

وعلى هذا فلا منافاة بين انطواء هذه السماء وبقاء السماء التي هي سقف الجنة ؛ إذ كلما علا فإنه يسمى في اللغة سماء . كما يسمى السحاب سماء ، والسقف سماء .

و« أيضاً » فإن السموات إن طويت وكانت كالمهل ، واستحالت عن صورتها فإن ذلك لا يوجب عدمها وفسادها ، بل أصلها باق ، بتحويلها من حال إلى حال ، كما قال تعالى : ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ ﴾ (٣) وإذا بدلت فإنه لا يزال سماء دائمة ، وأرض دائمة . والله أعلم .

= محمد بن أحمد بن الحجاج الرقي ، حدثنا محمد بن سلمة عن أبي الواصل ، عن أبي المليح الأزدي عن أبي الجوزاء الأزدي ، عن ابن عباس رضي الله عنهما - قال : يطوي الله السموات السبع بما فيها من الخليقة والأرضين السبع بما فيها من الخليقة ، يطوي ذلك كله بيمينه يكون ذلك كله في يده بمنزلة خردلة .

(١) الحديث رواه الإمام الترمذي في أبواب « الجنة » وابن ماجه في كتاب الزهد .

(٢) سورة الأنبياء آية رقم ١٠٥ .

(٣) سورة ابراهيم آية رقم ٤٨ .

سورة يوسف

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

قول يوسف ﷺ لما قالت له امرأة العزيز : ﴿ هَيْتَ (١) لَكَ ؟ قَالَ :
مَعَاذَ اللَّهِ ، إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ ، إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٢) .

(١) « هيت لك » قرأه كثير بفتح الهاء وإسكان التاء ، قال ابن عباس ومجاهد وغيرهم معناه أنها تدعوه الى نفسها ، وقال علي بن أبي طلحة ، والعمري عن ابن عباس هيت لك تقول : هلم لك ، وكذا قال زر بن حبیش وعكرمة والحسن وقتادة قال عمرو بن عتبة عن الحسن ، وهي كلمة بالسريانية أي عليك ، وقال السدي هيت لك أي هلك لك وهي بالقبطية ، وقال مجاهد ، هي لغة غربية تدعوه بها . وقال البخاري ، وقال عكرمة : هيت لك أي هلم لك بالحوارانية هكذا ذكره معلقاً وقد أسنده الإمام أبو جعفر بن جرير ، حدثني أحمد بن سهل الواسطي ، حدثنا قرة بن عيسى ، حدثنا النضر بن عزيبي الخدري ، عن عكرمة مولى ابن عباس في قوله (هيت لك) قال : هلم لك قال : هي بالحوارانية . وقال أبو القاسم بن سلام ، وكان الكسائي يحب هذه القراءة يعني هيت لك ، ويقول : هي لغة لأهل حوران وقعت الى أهل الحجاز ومعناها تعالي .

وقال أبو عبيد سألت شيخاً عالماً من أهل حوران فذكر أنها لغتهم يعرفها واستشهد الإمام ابن جرير على هذه القراءة بقول الشاعر : لعلني بن أبي طالب - رضي الله عنه :

أببلغ أمير المؤمنين أذى العراق إذا أتينا
إن العراق وأهله عنق إليك فهيت هيتا
يقول : فتعال واقرب .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٢٣ .

المراد بربه في أصح القولين هنا سيده ، وهو زوجها الذي اشتراه من مصر الذي قال لامرأته : ﴿ أَكْرَمِي مَثْوَاهُ ، عَسَى أَنْ يَتَفَعَّنَا أَوْ تَنَحَّذَهُ وَوَلَدًا ﴾ (١) قال الله تعالى :

﴿ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ ، وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ . وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٢) . فلما وصى به امرأته فقال لها ﴿ أَكْرَمِي مَثْوَاهُ ﴾ قال يوسف : ﴿ إنه ربي أحسن مثواي ﴾ ولهذا قال : ﴿ إنه لا يفلح الظالمون ﴾ والضمير في ﴿ إنه ﴾ معلوم بينهما ، وهو سيدها .

وأما قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ ﴾ (٣) فهذا خبر من الله تعالى أنه رأى برهان ربه ، وربه هو الله كما قال لصاحبي السجن : ﴿ ذَلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي ، إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ (٤) وقوله : ﴿ ربي ﴾

(١) سورة يوسف آية رقم ٢١ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٢١ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ٢٤ وأما البرهان الذي رآه ففيه أقوال : معنى ابن عباس وسعيد ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، ومحمد بن سيرين ، والحسن وقتادة ، وأبي صالح والضحاك ، ومحمد بن إسحاق وغيرهم رأى صورة أبيه يعقوب عاضاً على اصبعه بفمه ، وقيل عنه في رواية قضر ب في صدر يوسف ، وقال العوفي عن ابن عباس رأى خيال الملك يعني سيده ، وكذا قال محمد بن إسحاق فيما حكاه عن بعضهم إنما هو خيال قطفير سيده حين دنا من الباب .

وقال ابن جرير : حدثنا أبو كريب ، حدثنا وكيع عن أبي مردود ، سمعت محمد بن كعب القرظي قال : رفع يوسف رأسه إلى السقف فإذا كتاب في حائط البيت ﴿ لا تقرّبوا الزنى إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً ﴾ وكذا رواه أبو معشر المدني عن محمد بن كعب ، وقال عبد الله بن وهب أخبرني نافع بن يزيد عن أبي صخر قال : سمعت القرظي يقول في البرهان الذي رآه يوسف ثلاث آيات من كتاب الله ﴿ إن عليكم لحافظين ﴾ ﴿ وما تكون في شأن ﴾ الآية وقوله ﴿ أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت ﴾ وقال الأوزاعي رأى آية من كتاب الله في الجدار تنهاه عن ذلك .

(٤) سورة يوسف آية رقم ٣٧ .

مثل قوله لصاحب الرؤيا : ﴿ اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ (١) قال تعالى : ﴿ فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ ﴾ (٢) قيل أنسى يوسف ذكر ربه لما قال ﴿ اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ .

وقيل : بل الشيطان أنسى الذي نجا منهما ذكر ربه ، وهذا هو الصواب ، فإنه مطابق لقوله : ﴿ اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ قال تعالى : فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ « والضمير يعود إلى القريب ، إذا لم يكن هناك دليل على خلاف ذلك ، ولأن يوسف لم ينس ذكر ربه ؛ بل كان ذاكر لربه . وقد دعاهما قبل تعبير الرؤيا إلى الإيمان بربه وقال لهما : ﴿ يَا صَاحِبِي السَّجْنِ : أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ؟ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ، إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٣) .

وقال لهما قبل ذلك : ﴿ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ ﴾ (٤) أي في الرؤيا ﴿ إِلَّا نَبَأْتُكُمَا بَتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ﴾ (٥) يعني التأويل ﴿ ذَلِكَمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ، وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ، وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ، مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ . ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ . وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ (٦) .

فبذا يذكر ربه عز وجل ، فإن هذا مما علمه ربه ، لأنه ترك ملة قوم مشركين لا يؤمنون بالله ، وإن كانوا مقرين بالصانع ولا يؤمنون بالآخرة ،

(١) سورة يوسف آية رقم ٤٢ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٣٩ - ٤٠ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ٣٧ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ٣٧ .

(٥) سورة يوسف آية رقم ٣٧ - ٣٨ .

واتبع ملة آباؤه أئمة المؤمنين - الذين جعلهم الله أئمة يدعون بأمره - إبراهيم واسحق ويعقوب ، فذكر ربه ثم دعاها إلى الإيمان بربه . ثم بعد هذا عبر الرؤيا فقال : ﴿ يَا صَاحِبِي السَّجْنِ . أَمَا أَحَدُكُمْمَا فَيَسْتَفِي رَبُّهُ خُمْرًا ﴾ (١) الآية ، ثم لما قضى تأويل الرؤيا : ﴿ وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ (٢) فكيف يكون قد أنسى الشيطان يوسف ذكر ربه ؟ وإنما أنسى الشيطان الناجي ذكر ربه . أي الذكر المضاف إلى ربه والمنسوب إليه ، وهو أن يذكر عنده يوسف ، والذين قالوا ذلك القول ، قالوا : كان الأولى أن يتوكل على الله ، ولا يقول أذكرني عند ربك . فلما نسي أن يتوكل على ربه جوزي بلبثه في السجن بضع سنين . فيقال : ليس في قوله : ﴿ اذكرني عند ربك ﴾ ما يناقض التوكل ، بل قد قال يوسف : ﴿ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ (٣) كما أن قول أبيه ﴿ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ ﴾ (٤) بل يناقض توكله ، بل قال : ﴿ وَمَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ، إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ (٥) .

و« أيضاً » فيوسف قد شهد الله له أنه من عباده المخلصين ، والمخلص لا يكون مخلصاً مع توكله على غير الله ، فإن ذلك شرك ، ويوسف لم يكن مشركاً لا في عبادته ولا توكله ، بل قد توكل على ربه في فعل نفسه بقوله :

(١) سورة يوسف آية رقم ٤١ قال الثوري عن عمارة بن القعقاع عن ابراهيم بن عبد الله قال : لما قالوا ما قالوا وأخبرهما ، قالوا : ما رأينا شيئاً فقال : قضى الأمر الذي فيه تستفتيان » ورواه محمد ابن فضل عن عمارة عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود به ، وكذا فسره مجاهد ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وغيرهم وحاصله من تحلم بباطل وفسره فإنه يلزم تأويله والله تعالى أعلم . وقد ورد في الحديث الشريف الذي رواه أحمد عن معاوية بن حيدة عن النبي - ﷺ - قال : الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت وقعت .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٤٢ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ٦٧ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ٦٧ .

(٥) سورة يوسف آية رقم ٦٧ .

﴿ وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين ﴾ فكيف لا يتوكل عليه في أفعال عباده . وقوله : ﴿ اذكرني عند ربك ﴾ مثل قوله لربه : ﴿ اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظٌ عليهم ﴾ (١) فلما سأل الولاية للمصلحة الدينية لم يكن هذا مناقضاً للتوكل ، ولا هو من سؤال الإمارة المنهى عنه ، فكيف يكون قوله للفتى : ﴿ اذكرني عند ربك ﴾ مناقضاً للتوكل وليس فيه إلا مجرد إخبار الملك به ؛ ليعلم حاله ليتبين الحق ؛ ويوسف كان من أثبت الناس .

ولهذا بعد أن طلب ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ ﴾ قال : ﴿ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ؟ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ﴾ (٢) فيوسف يذكر ربه في هذه الحال ، كما ذكره في تلك . ويقول : ﴿ ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة ﴾ فلم يكن في قوله له : ﴿ اذكرني عند ربك ﴾ ترك الواجب ، ولا فعل لمحرم ، حتى يعاقبه الله على ذلك بلبثه في السجن بضع سنين ، وكان القوم قد عزموا على حبسه إلى حين قيل هذا ظلماً له ، مع علمهم ببراءته من الذنب .

قال الله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ لَيْسَجُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾ (٣) ولبثه في السجن كان كرامة من الله في حقه ، ل يتم بذلك صبره

(١) سورة يوسف آية رقم ٥٥ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٥٠ في هذه الآية نرى صلاة يوسف عليه السلام ورفضه الخروج من السجن ، ولهذا وردت السنة بمدحه . ففي المسند والصحاحين ، من حديث الزهري ، عن سعيد ، وأبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - « نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال : رب أرني كيف تحيي الموتى » الآية . ويرحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركن شديد ، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي » وفي لفظ لأحد : حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - في قوله : فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن إن ربي بكيدهن عليهم « فقال رسول الله - ﷺ - « لو كنت أنا لأسرعet الإجابة وما ابتغيت العذر » .

(٣) سورة يوسف آية رقم ٣٥ .

وتقواه ، فإنه بالصبر والتقوى نال ما نال . ولهذا قال : ﴿ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا
أَخِي ، قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا ، إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ
الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١) ولو لم يصبر ويتق بل أطاعهم فيما طلبوا منه جزعاً من
السجن لم يحصل له هذا الصبر والتقوى ، وفاته الأفضل باتفاق الناس .

لكن تنازع العلماء هل يمكن الإكراه على الفاحشة على قولين : قيل :
لا يمكن ، كقول أحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهما ، قالوا لأن الإكراه يمنع
الانتشار .

والثاني : يمكن وهو قول مالك والشافعي ، وابن عقيل وغيره من
أصحاب أحمد ، لأن الإكراه لا ينافي الانتشار ، فإن الإكراه لا ينافي كون
الفعل اختياراً ، بل المكروه يختار دفع أعظم الشرين بالتزام أدناهما ، وأيضاً :
فالانتشار بلا فعل منه ؛ بل قد يفيد ويضجع فتباشره المرأة فتنتشر [شهوته]
فتستدخل ذكره . فعلى قول الأولين لم يكن يحل له ما طلبت منه بحال ،
وعلى القول الثاني فقد يقال الحبس ليس بإكراه يبيح الزنا ، بخلاف ما لو
غلب على ظنه أنهم يقتلونه أو يتلفون بعض أعضائه ، فالنزاع إنما هو في
هذا ، وهم لم يبلغوا به إلى هذا الحد ، وإن قيل كان يجوز له ذلك لأجل
الإكراه لكن يفوته الأفضل .

وأيضاً : فالإكراه إنما يحصل أول مرة ثم يباشر ، وتبقى له شهوة وإرادة
في الفاحشة .

ومن قال : الزنا لا يتصور فيه الإكراه يقول : فرق بين ما لا فعل له -
كالمقيد - وبين من له فعل ، كما أن المرأة إذا أضجعت وقيدت حتى فعل بها
الفاحشة لم تأثم بالاتفاق ، وإن أكرهت حتى زنت ففيه قولان هما روايتان عن
أحمد ، لكن الجمهور يقولون لا تأثم وقد دل على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ

(١) سورة يوسف آية رقم ٩٠ .

يُكْرِهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ وهؤلاء يقولون : فعل المرأة لا يحتاج إلى انتشار ، وإنما هو كالإكراه على شرب الخمر ، بخلاف فعل الرجل وبسط هذا له موضع آخر .

و« المقصود » أن يوسف لم يفعل ذنباً ذكره الله عنه ، وهو سبحانه لا يذكر عن أحد من الأنبياء ذنباً إلا ذكر استغفاره منه ، ولم يذكر عن يوسف استغفاراً من هذه الكلمة ، كما لم يذكر عنه استغفاراً من مقدمات الفاحشة ، فعلم أنه لم يفعل ذنباً في هذا ولا هذا ، بل هم همماً تركه الله ، فأثيب عليه حسنة ، كما قد بسط هذا في موضعه .

وأما ما يكفره الابتلاء من السيئات فذلك جوزي به صاحبه بالمصائب المكفرة ، كما في قوله ﷺ : « ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ، ولا هم ولا حزن ، ولا غم ولا أذى إلا كفر الله به خطاياهم » (٢) ولما أنزل الله تعالى هذه الآية : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾ (٣) قال أبو بكر : يا رسول الله : جاءت قاصمة الظهر ، وأينا لم يعمل سوءاً ؟ فقال : « ألسنت تحزن ؟

(١) سورة النور آية رقم ٣٣ صدر الآية ﴿ ولا تکرهوا فتياتکم علی البغاء إن أردن تحصناً لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ﴾

قال السدي : نزلت هذه الآية الكريمة في عبد الله بن أبي سلول رأس المنافقين وكانت له جارية تدعى معاذة ، وكان إذا نزل به ضيف أرسلها إليه ليواقعها ارادة الثواب منه والكرامة له فأقبلت الجارية الى أبي بكر - رضي الله عنه فشكت إليه ذلك فذكره أبو بكر للنبي - ﷺ - فأمره بقبضها فصاح عبد الله بن أبي من يعذرنا من محمد يغلبنا على مملوكتنا فأنزل الله فيهم هذا .

(٢) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب المرض ١ باب ما جاء في كفارة المرض ٥٦٤١ ، ٥٦٤٢ حدثنا عبد الملك بن عمرو ، حدثنا زهير بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري ، وعن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - وذكره ، ورواه الإمام مسلم في كتاب البر ٥٢ ، والترمذي في الجنائز ١ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٠٣ ، ٣٣٥ ، ٣ : ٤ ، ١٨ ، ٢٤ (حلي) .

(٣) سورة النساء آية رقم ١٢٣ .

ألست تنصب ، ألست تصيبك الأوى ؟ فذلك مما تجزون به « (١) .

فتبين أن قوله : ﴿ فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ ﴾ (٢) أي نسي الفتى ذكر ربه أن يذكر هذا لربه ، ونسي ذكر يوسف ربه ، والمصدر يضاف الى الفاعل والمفعول ، ويوسف قد ذكر ربه ونسي الفتى ذكر يوسف ربه ، وأنساه الشيطان أن يذكر ربه ، هذا الذكر الخاص ، فإنه وإن كان يسقي ربه خمراً فقد لا يخطر هذا الذكر بقلبه ، وأنساه الشيطان تذكير ربه ، وإذكار ربه كما قال : ﴿ اذكرني ﴾ أمره بإذكار ربه ، فأنساه الشيطان إذكار ربه ، فإذكار ربه أن يجعله ذاكراً ، فأنساه الشيطان أن يجعل ربه ذاكراً ليوسف ، والذكر هو مصدر وهو اسم ، فقد يضاف من جهة كونه اسماً ، فيعم هذا كله ، أي أنساه الذكر المتعلق بربه ، والمضاف إليه . ومما يبين أن الذي نسي ربه هو الفتى لا يوسف قوله بعد ذلك : ﴿ وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا - وَاذْكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ - أَنَا أُتْبِكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ ﴾ (٣) وقوله : ﴿ وَاذْكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ ﴾ دليل على أنه كان قد نسي فادكر .

فإن قيل : لا ريب أن يوسف سمى السيد ربا في قوله : ﴿ اذكرني عند ربك ﴾ و ﴿ ارجع إلى ربك ﴾ ونحو ذلك . وهذا كان جائزاً في شرعه ، كما جاز في شرعه أن يسجد له أبواه وإخوته ، وكما جاز في شرعه أن يؤخذ السارق عبداً وإن كان هذا منسوخاً في شرع محمد ﷺ وقوله : ﴿ إِنَّهُ رَبِّي ﴾

(١) قال الامام أحمد : حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا إسماعيل عن أبي بكر بن أبي زهير . قال : أخبرت أن أبا بكر - رضي الله عنه قال يا رسول الله كيف الفلاح بعد هذه الآية . . ؟ . ورواه سعيد بن منصور عن خلف بن خليفة عن إسماعيل بن أبي خالد به ، ورواه الحاكم من طريق سفيان الثوري عن إسماعيل به ، وقال الامام أحمد : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن زياد الجصاص عن علي بن زيد عن مجاهد عن ابن عمر قال سمعت أبا بكر يقول : وذكره ، ورواه أبو بكر البزار في مسنده عن الفضل بن سهل عن عبد الوهاب بن عطاء به مختصراً .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٤٢ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ٤٥ .

أَحْسَنَ مَثْوَايَ ﴿١﴾ إن أراد به السيد فلا جناح عليه ، لكن معلوم أن ترك الفاحشة خوفاً لله واجب ولورضي سيدها ، ويوسف عليه السلام تركها خوفاً من الله . ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ ﴾ (٢) قال تعالى : ﴿ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ (٣) وقال يوسف أيضاً : ﴿ رَبِّ السَّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ، وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ، فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٤)

فدل على أنه كان معه من خوف الله ما يزرعه عن الفاحشة ، ولورضي بها الناس ، وقد دعا ربه عز وجل أن يصرف عنه كيدهن . وقوله : ﴿ السَّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ﴾ (٥) بصيغة جمع التذكير وقوله : ﴿ كَيْدَهُنَّ ﴾ بصيغة جمع التأنيث ، ولم يقل مما يدعيني إليه ، دليل على الفرق بين هذا وهذا ، وأنه كان من الذكور من يدعوه مع النساء إلى الفحشاء بالمرأة ، وليس هناك إلا زوجها ، وذلك أن زوجها كان قليل الغيرة ، أو عديمتها ، وكان يحب امرأته ويطيعها ، ولهذا لما اطلع على مراودتها قال : ﴿ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَن هَذَا ، وَاسْتَغْفِرِي لِذَنْبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ ﴾ (٦) فلم يعاقبها ، ولم يفرق بينها وبين يوسف حتى لا تتمكن من مراودته ، وأمر يوسف أن لا يذكر ما جرى لأحد محبة منه لامرأته ، ولو كان فيه غيرة لعاقب المرأة .

ومع هذا فشاعت القصة واطلع عليها الناس من غير جهة يوسف حتى تحدثت بها النسوة في المدينة ، وذكروا أنها تراود فتاها عن نفسه ، ومع

(١) سرة يوسف آية رقم ٢٣ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٢٤ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ٢٤ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ٣٣ - ٣٤ .

(٥) سورة يوسف آية رقم ٣٣ .

(٦) سورة يوسف آية رقم ٢٩ .

هذا : ﴿ أَرْسَلْتُ إِلَيْهِمْ وَأَعْتَدْتُ لَهُمْ مُتَكِنًا ، وَأَتَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سِكِّينًا ﴾
وأمرت يوسف أن يخرج عليهن ؛ ليقيم عذرها على مرادته ، وهي تقول
لهن : ﴿ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ ، وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ ، وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا آمُرُهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴾ (١)

وهذا يدل على أنها لم تزل متمكنة من مرادته ، والخلوة به مع علم الزوج بما جرى ، وهذا من أعظم الدياثة ، ثم إنه لما حبس فإنما حبس بأمرها ، والمرأة لا تتمكن من حبسه إلا بأمر الزوج ، فالزوج هو الذي حبسه ، وقد روى أنها قالت : هذا القبطي هتك عرضي فحبسه ، وحبسه لأجل المرأة معاونة لها على مطلبها لدياثته ، وقلة غيرته ، فدخل هو في من دعاء يوسف إلى الفاحشة . فعلم أن يوسف لم يترك الفاحشة لأجله ، ولا لخوفه منه بل قد علم يقيناً أنه لم يكن يخاف منه ، وأن يوسف لو أعطاهما ما طلبت لم يكن الزوج يدري ، ولو درى فلعله لم يكن ينكر ، فإنه قد درى بالمرادة والخلوة التي هي مقتضية لذلك في الغالب فلم ينكر ، ولو قدر أنه هم بعقوبة يوسف فكانت هي الحاكمة على الزوج القاهرة له . وقد قال النبي ﷺ : « ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحدانك » (٢) ولما راجعنه في إمامة الصديق قال : « إنكن لأنتن صواحب

(١) سورة يوسف آية رقم ٣٢ إستعصم : امتنع قال بعضهم لما رأين جماله الظاهر أخبرتهن بصفاته الحسنة التي تخفى عنهن وهي العفة مع هذا الجمال ثم قالت تتوعدنه ﴿ ولئن لم يفعل ما أمره لیسجنن وليكونا من الصاغرين ﴾ .

(٢) الحديث عند البخاري في كتاب الحيض ٦ باب ترك الحائض الصوم ٣٠٤ حدثنا سعيد بن أبي مریم ، قال أخبرنا محمد بن جعفر ، قال أخبرني زيد هو ابن أسلم عن عیاض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال : خرج رسول الله - ﷺ - في أضحى - أو في فطر - الى المصلی فمر على النساء فقال یا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار ، فقلن وبم یا رسول الله . . ؟ قال : تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير وذكره . ورواه أيضاً في كتاب الزكاة =

يوسف» (١) ولما أنشده الأعشى : (٢)

وهن شر غالب لمن غلب

استعاد ذلك منه وقال : وهن شر غالب لمن غلب . فكيف لا تغلب مثل هذا الزوج وتمنعه من عقوبة يوسف ؟ وقد عهد الناس خلقاً من الناس تغلبهم نساؤهم ؛ من نساء التتر وغيرهم ، يكون لامراته غرض فاسد في فتاه أو فتاها ، وتفعل معه ما تريد وإن أراد الزوج أن يكشف أو يعاقب منعتة ودفعته ، بل وأهانته وفتحت عليه أبواباً من الشر بنفسها ، وأهلها وحشمها ، والمطالبة بصداقها وغير ذلك ، حتى يتمنى الرجل الخلاص منها رأساً برأس ، مع كون الرجل فيه غيرة فكيف مع ضعف الغيرة ؟ .

فهذا كله يبين أن الداعي ليوسف إلى ترك الفاحشة كان خوف الله لا خوفاً من السيد . فلهذا قال : ﴿ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٣) قيل هذا مما يبين محاسن يوسف ، ورعايته لحق الله وحق المخلوقين ، ودفعه الشر بالتتي هي أحسن ، فإن الزنا بامرأة الغير فيه حقان مانعان ، كل منهما مستقل بالتحريم . فالفاحشة حرام لحق الله ولورضي الزوج ، وظلم الزوج في امرأته حرام لحقه ، بحيث لو سقط حق الله بالتوبة منه فحق هذا في امرأته لا يسقط ، كما لو ظلمه وأخذ ماله وتاب من حق الله لم يسقط حق المظلوم بذلك ، ولو جاز للرجل إذا زنت امرأته أن يقذفها

= ٤٤ - وعند الإمام مسلم في إيمان ١٣٢ ورواه أبو داود في كتاب السنة ١٥ ، والترمذي في

إيمان ٦ وابن ماجه في الفتن ١٩ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٦٧ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤

(١) الحديث رواه الامام أحمد في المسند ٥ : ١٦٤ .

(٢) هو عبد الله بن خارجه بن حبيب (أو حبيب) من بني أبي ربيعة بن ذهل بن شيبان ، شاعر

اشتهر في أيام بني مروان بالشام له مدح في بشر بن مروان ، وعبد الملك بن مروان ،

وسليمان بن عبد الملك ، توفي عام ١٠٠ هـ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ٢٣ .

ويلاعنها، ويسعى في عقوبتها بالرجم ، بخلاف الأجنبي فإنه لا يجوز له قذفها ولا يلاعن ، بل يحد إذا لم يأت بأربعة شهداء ، فإفساد المرأة على زوجها من أعظم الظلم لزوجها ، وهو عنده أعظم من أخذ ماله . ولهذا يجوز له قتله دفعاً عنها باتفاق العلماء إذا لم يندفع إلا بالقتل بالاتفاق ، ويجوز في أظهر القولين قتله وإن اندفع بدونه كما في قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه . لما أتاه رجل بيده سيف فيه دم ، وذكر أنه وجد رجلاً تفخذ امرأته فضربه بالسيف ، فأقره عمر على ذلك وشكره ، وقبل قوله أنه قتله لذلك إذ ظهرت دلائل ذلك .

وهذا كما لو اطلع رجل في بيته فإنه يجوز له أن يفقأ عينه ابتداء وليس عليه أن ينذره ، هذا أصح القولين ، كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « لو اطلع رجل في بيتك ففقأت عينه ما كان عليك شيء » (١) وكذلك قال في الذي عض يد غيره فترع يده فانقلعت أسنان العاض .

وهذا مذهب فقهاء الحديث ، وأكثر السلف ، وفي المسألتين نزاع ليس هذا موضعه ، إذ المقصود أن الزاني بامرأة غيره ظالم للزوج وللزوج حق عنده ، ولهذا ذكر النبي ﷺ أن من زنى بامرأة المجاهد فإنه يمكن يوم القيامة من حسناته يأخذ منها ما شاء (٢) . وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال : قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟ قال : « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » قلت ثم أي ؟ قال : « أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك » قلت : ثم أي ؟ قال : « أن تزاني بحليلة جارك » (٣) فذكر الزنا بحليلة الجار ، فعلم أن للزوج

(١) الحديث عند الإمام أحمد في المسند ٢ : ٥٢٧ (حلي) وعند أبي داود في الأدب ١٢٧ ، وعند النسائي في القسامة ٤٧ .

(٣) الحديث عند البخاري في كتاب التوحيد ٤٠ باب قول الله تعالى ﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً ﴾ . ٧٥٢٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا جرير بن منصور عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال : سألت النبي - ﷺ - وذكره ، ورواه أيضاً في التفسير سورة ٢ ، ٣ ، ٣٥ ، ورواه أبو داود في الأدب ٢٠ ، والدييات ١ ، وفي الحدود ١٩ ، ورواه الإمام مسلم في كتاب الإيمان ١٤١ ، ١٤٢ ، وأبو داود في الطلاق ٥٠ ، والترمذي في التفسير سورة ٢٥ - ١ ، ٢ ،

حقاً في ذلك ، وكان ظلم الجار أعظم ، للحاجة إلى المجاورة .

وإن قيل : هذا قد لا يمكن زوج المرأة أن يحترز منه ، والجار عليه حق زائد على حق الأجنبي ، فكيف إذا ظلم في أهله والجييران يأمن بعضهم بعضاً ، ففي هذا من الظلم أكثر مما في غيره ، وجاره يجب عليه أن يحفظ امرأته من غيره ، فكيف يفسدها هو . فلما كان الزنا بالمرأة المزوجة له علتان كل منهما تستقل بالتحريم ، مثل لحم الخنزير الميت : علل يوسف ذلك بحق الزوج ، وإن كان كل من الأمرين مانعاً له ، وكان في تعليقه بحق الزوج فوائد . « منها » أن هذا مانع تعرفه المرأة وتعذر به ، بخلاف حق الله تعالى فإنها لا تعرف عقوبة الله في ذلك . و« منها » أن المرأة قد ترتدع بذلك ، فترعى حق زوجها ، إما خوفاً وإما رعاية لحقه ، فإنه إذا كان المملوك يمتنع عن هذا رعاية لحق سيده فالمرأة أولى بذلك ، لأنها خائنة في نفس المقصود منها ، بخلاف المملوك فإن المطلوب منه الخدمة ، وفاحشته بمنزلة سرقة المرأة من ماله .

و« منها » إن هذا مانع مؤيس لها فلا تطمع فيه لا بنكاح ولا بسفاح ، بخلاف الخلية من الزوج ، فإنها تطمع فيه بنكاح حلال . و« منها » أنه لو علل بالزنا فقد تسعى هي في فراق الزوج . والتزوج به ، فإن هذا إنما يحرم لحق الزوج خاصة ، ولهذا إذا طلقت امرأته باختياره جاز لغيره أن يتزوجها ، ولو طلقها ليتزوج بها - كما قال سعد بن الربيع ^(١) لعبد الرحمن بن عوف ^(٢) إن

= والنسائي في التحريم ١٤ ، وعند الإمام أحمد في المسند ١ : ٣٨٠ - ٤٣١ ، ٤٣٤ ، ٤٦٤ ، (حلي) .

(١) هو سعد بن الربيع بن عمرو ، من بني الحارث بن الخزرج : صحابي من كبارهم ، كان أحد النقباء يوم العقبة وشهد موقعة بدر واستشهد يوم أحد عام ٣ هـ .

راجع جمهرة الأنساب ٢٤٠ ونهاية الأرب ١١٦ و٢٣٨ وصفة الصفوة ١ : ١٩١ والاصابة الترجمة ٣١٤٧ .

(٢) هو عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث أبو محمد الزهري القرشي : صحابي =

لي امرأتين فاختر أيتهما شئت حتى أطلقها وتتزوجها - لكنه بدون رضاه لا يحل ، كما في المسند عن النبي ﷺ أنه قال : « ليس منا من خيب امرأة على زوجها ، ولا عبداً على موليه » (١) وقد حرم النبي ﷺ أن يخطب الرجل على خطبة أخيه ، ويستام على سوم أخيه (٢) ، فإذا كان بعد الخطبة وقبل العقد لا يحل له أن يطلب التزوج بامرأته فكيف بعد العقد ، والدخول والصحبة ؟ .

فلو علل بأن هذا زنا محرم ربما طمعت في أن تفارق الزوج وتتوجه ، فإن كيدهن عظيم وقد جرى مثل هذا ، فلما علل بحق سيده وقال : ﴿ إنه ربي أحسن مثواي ﴾ يئست من ذلك ، وعلمت أنه يراعي حق الزوج ، فلا يزاحمه في امرأته البتة ، ثم لو قدر مع هذا أن الزوج رضي بالفاحشة وأباح

= من أكابره ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأحد الستة أصحاب الشورى الذين جعل عمر الخلافة فيهم ، وأحد السابقين إلى الاسلام قيل : هو الثامن اسمه في الجاهلية عبد الكعبة وسماه رسول الله - ﷺ - عبد الرحمن جرح يوم أحد ٢١ جراحة له ٦٥ حديثاً ووفاته بالمدينة عام ٣٢ هـ .

راجع صفة الصفوة ١ : ١٣٥ وحلية الأولياء ١ : ٩٨ وتاريخ الخميس ٢ : ٢٥٧ والاصابة ت . ٥١٧١ .

(١) الحديث عند الامام أحمد في المسند ٢ : ٣٩٧ ، ٥ : ٣٥٢ ، ٣٥٥ وأبو داود في الأدب . ١٢٦ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب البيوع ٥٨ باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى يأذن له أو يترك ، ٢١٤٠ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان ، حدثنا الزهري ، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة - رضي الله عنه قال : وذكره وفيه زيادة « ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في أناتها » . ورواه أيضاً في كتاب النكاح ٤٥ باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع . بسنده عن ابن عمر . ورواه الإمام مسلم في البيوع ٨ ، والنكاح ٣٨ ، ٣٩ - ٥٢ - ٥٤ - ٥٦ ، وأبو داود في النكاح ١٧ والترمذي في النكاح ٣٨ - والنسائي في البيوع ١٩ ، وابن ماجه في النكاح ١٠ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١٢٢ ، ١٢٤ ، ١٢٦ ، ١٣٠ ، ١٥٣ ، ٢٣٨ ، ٢٧٤ (حلي) ورواه صاحب الموطأ في النكاح ، ١ ، ١٢٤ ، ٢ .

امراته لم يكن هذا مما يبيحها لحق الله ولحقه أيضاً ، فإنه ليس كل حق للإنسان له أن يسقطه ، ولا يسقط بإسقاطه ، وإنما ذاك فيما يباح له بذله ، وهو ما لا ضرر عليه في بذله ، مثل ما يعطيه من فضل مال ونفع .

وأما ما ليس له بذله فلا يباح بإباحته ، كما لو قال له : علمني السحر والكفر والكهانة ! وأنت في حل من إضلائي ، أو قال له : بعني رقيقاً وخذ ثمني ، وأنت في حل من ذلك .

وكذلك إذا قال : إفعل بي أو بابني أو بامرأتي أو بإمائي الفاحشة لم يكن هذا مما يسقط حقه فيه بإباحته ، فإنه ليس له بذل ذلك ، ومعلوم أن الله يعاقبها على الفاحشة وإن تراضيا بها ، لكن المقصود أن في ذلك أيضاً ظملاً لهذا الشخص لا يرتفع بإباحته ، كظلمه إذا جعله كافراً أو رقيقاً ، فإن كونه يفعل به الفاحشة أو بأهله فيه ضرر عليه لا يملك إباحته كالضرر عليه في كونه كافراً ، وهو كما لو قال له : أزل عقلي وأنت في حل من ذلك ، فإن الإنسان لا يملك بذل ذلك ، بل هو ممنوع من ذلك ، كما يمنع السفیه من التصرف في ماله أو إسقاطه حقوقه ، وكذلك المجنون والصغير ، فإن هؤلاء محجور عليهم لحقهم . ولهذا لو أذن له الصبي أو السفیه في أخذ ماله لم يكن له ذلك . ومن أذن لغيره في تكفيره أو تجنيته أو تخنيته والإفحاش به وبأهله فهو من أسفه السفهاء ، وهذا مثل الربا ، فإنه وإن رضي به المرابي وهو بالغ رشيد لم يباح ذلك ، لما فيه من ظلمه ، ولهذا له أن يطالبه بما قبض منه من الزيادة ، ولا يعطيه إلا رأس ماله ، وإن كان قد بذله باختياره ، ولو كان التحريم لمجرد حق الله تعالى لسقط برضاه ، ولو كان حقه إذا أسقطه سقط لما كان له الرجوع في الزيادة ، والإنسان يحرم عليه قتل نفسه أعظم مما يحرم عليه قتل غيره ، فلو قال لغيره : اقتلني لم يملك منه أعظم مما يملك هو من نفسه . ولهذا يوم القيامة يتظلم من الأكابر ، وهم لم يكرهوهم على الكفر ، بل باختيارهم كفروا . قال تعالى : ﴿ يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ

يقولون: يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ ، وَقَالُوا : رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ، رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَتُهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴿١﴾ وقال : ﴿ حَتَّى إِذَا آدَرَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأَوْلَادِهِمْ : رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ ، قَالَ : لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٢﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَ مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴾ ﴿٣﴾ وكذلك الناس يلعنون الشيطان ، وإن كان لم يكرههم على الذنوب ، بل هم باختيارهم أذنبوا .

فإن قيل : هؤلاء يقولون لشياطين الإنس والجن : نحن لم نكن نعلم أن في هذا علينا ضرراً ، ولكن أنتم زيتتم لنا هذا وحسبتموه حتى فعلناه ، ونحن كنا جاهلين بالأمر ، قيل : كما نعلم أن الجاهل بما عليه في الفعل من الضرر لا عبرة برضاه وإذنه ، وإنما يصح الرضاء والإذن ممن يعلم ما يأذن فيه ويرضى به ، وما كان على الإنسان فيه ضرر راجح لا يرضى به إلا لعدم علمه وإلا فالنفس تمتنع بذاتها من الضرر الراجح .

ولهذا كان من اشترى المغيب والمدلس والمجهول السعر ولم يعلم بحاله غير راض به ، بل له الفسخ بعد ذلك ، كذلك الكفر والجنون والفاحشة بالأهل لا يرضى بها إلا من لم يعلم بما فيها من الضرر عليه ، فإذا أذن فيها لم يسقط حقه ، بل يكون مظلوماً ، ولو قال : أنا أعلم ما فيها من العقاب وأرضى به كان كذباً ، بل هو من أجهل الناس بما يقوله .

ولهذا لو تكلم بكلام لا يفهم معناه ، وقال نويت موجه عند الله لم يصح ذلك في أظهر القولين ، مثل أن يقول : « بهشم » ولا يعرف معناها ، أو

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٦٦ - ٦٨ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٣٨ .

(٣) سورة فصلت آية رقم ٢٩ .

يقول : أنت طالق إن دخلت الدار وينوي موجبها من العربية ، وهو لا يعرف ذلك ، فإن النية والقصد والرضا مشروط بالعلم ، فما لم يعلمه لا يرضى به ، إلا إذا كان راضياً به مع العلم ، ومن كان يرضى بأن يكفر ويجن وتفعل الفاحشة به وبأهله ، فهو لا يعلم ما عليه في ذلك من الضرر ، بل هو سفيه ، فلا عبرة برضاه وإذنه ، بل له حق عند من ظلمه وفعل به ذلك غير ما لله من الحق ، وإن كان حق هذا دون حق المنكر المانع .

ولهذا قال يوسف عليه السلام : ﴿ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ (١) يقول : متى أفسدت امرأته كنت ظالماً بكل حال ، وليس هذا جزاء إحسانه إليّ .

والناس إذا تعاونوا على الإثم والعدوان أبغض بعضهم بعضاً ، وإن كانوا فعلوه بتراضيههم ، قال طاوس (٢) : ما اجتمع رجلان على غير ذات الله إلا تفرقا عن تقال ، وقال الخليل عليه السلام : ﴿ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ ، وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ، وَمَأْوَأَكُمْ النَّارُ ، وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ (٣) . وهؤلاء لا يكفر بعضهم ببعض ويلعن بعضهم بعضاً لمجرد كونه عصي الله ، بل لما حصل له بمشاركته ومعاونته من الضرر وقال تعالى عن أهل الجنة التي أصبحت

(١) سورة يوسف آية رقم ٢٣ .

(٢) هو طاوس بن كيسان الخولاني الهمداني بالولاء ، أبو عبد الرحمن من أكابر التابعين تفقهاً في الدين ورواية للحديث ، وتقشفاً في العيش وجرأة على وعظ الخلفاء والملوك ، أصله من الفرس ومولده عام ٣٣ هـ في اليمن ، توفي حاجاً بالمزدلفة عام ١٠٦ هـ وكان هشام بن عبد الملك حاجاً تلك السنة ، فصلى عليه وكان يأبى القرب من الملوك والأمراء . قال ابن عيينة : فتجنبوا السلطان ثلاثة . أبوذر ، وطاوس ، والثوري .

راجع تهذيب التهذيب ٥ : ٨ وصفة الصفوة ٢ : ١٦٠ وحلية الأولياء ٤ : ٣ وابن خلكان ١ :

(٣) سورة العنكبوت آية رقم ٢٥ .

كالصريم ، ﴿ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَوْمُونَ ﴾ (١) أي يلوم بعضهم بعضاً . وقال : ﴿ الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ (٢) .

فالمخاللة إذا كانت على غير مصلحة الاثني كانت عاقبتها عداوة ، وإنما تكون على مصلحتها إذا كانت في ذات الله ، فكل منها وإن بذل للآخر إعانة على ما يطلبه واستعان به بإذنه فيما يطلبه ، فهذا التراضي لا اعتبار به ، بل يعود تباغضاً وتعادياً وتلاعناً ، وكل منها يقول للآخر : لولا أنت ما فعلت أنا وحدي هذا ، فهلاكي كان مني ومنك .

والرب لا يمنعها من التباغض والتعادي والتلاعن ، فلو كان أحدهما ظالماً للآخر فيه لنهي عن ذلك . ويقول كل منهما للآخر : أنت لأجل غرضك أوقعتني في هذا ؛ كالزانيين كل منهما يقول للآخر ، لأجل غرضك فعلت معي هذا ، ولو امتنعت لم أفعل أنا هذا ، لكن كل منهما له على الآخر مثل ما للآخر عليه ؛ فتعادلا .

ولهذا إذا كان الطلب والمرادة من أحدهما أكثر كان الآخر يتظلمه ويلعنه أكثر ، وإن تساوى في الطلب تقاوما ، فإذا رضي الزوج بالديانة فإنما هو لإرضاء الرجل أو المرأة لغرض له آخر ؛ مثل أن يكون محباً لها ، ولا تقيم معه إلا على هذا الوجه ، فهو يقول للزاني بها : أنت لغرضك أفسدت علي امرأتي ، وأنا إنما رضيت لأجل غرضها ، فأنت لما أفسدت علي امرأتي وظلمتني فعلت

(١) سورة القلم آية رقم ٣٠ ذكر بعض السلف أن هؤلاء كانوا من أهل اليمن ، قال سعيد بن جبير كان من قرية يقال لها خروان على ستة أميال من صنعاء ، وقيل : كانوا من أهل الحبشة ، وكان أبوهم قد خلف لهم هذه الجنة وكانوا من أهل الكتاب ، وقد كان أبوهم يسير فيها سيرة حسنة فكان ما يستغل منها يرد فيها ما تحتاج إليه ، ويدخر لغياله قوت سنتهم ويتصدق بالفاضل ، فلما مات ، وورثه بنوه قالوا لقد كان أبونا أحق إذ كان يصرف من هذه شيئاً للفقراء ولو أنا منعناهم لتوفر ذلك علينا فلما عزموا على ذلك عوقبوا بنقيض قصدهم فأذهب الله ما بأيديهم كلية رأس المال والريح والصدقة فلم يبق لهم شيء .

(٢) سورة الزخرف آية رقم ٦٧ .

معي ما فعلت . ومن ذلك أنه لو قال : إني أخاف الله أن يعاقبني ونحو ذلك
لقلت : أنت إنما تترك غرضي لغرضك في النجاة ، وأنا سيدتك فينبغي أن
تقدم غرضي على غرضك ، فلما قال : ﴿ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ ﴾ (١) علل
بحق سيده الذي يجب عليه وعليها رعاية حقه .

(١) سورة يوسف آية رقم ٢٣ .

فصل

وفي قول يوسف : ﴿ رَبِّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ ، وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ (١) عبرتان :

« إحداهما » : إختيار السجن والبلاء على الذنوب والمعاصي .

و« الثانية » طلب سؤال الله ودعائه أن يثبت القلب على دينه ، ويصرفه إلى طاعته ، وإلا فإذا لم يثبت القلب وإلا صبا إلى الأمرين بالذنوب ، وصار من الجاهلين .

ففي هذا توكل على الله واستعانة به أن يثبت القلب على الإيمان والطاعة ، وفيه صبر على المحنة والبلاء ، والأذى الحاصل إذا ثبت على الإيمان والطاعة .

وهذا كقول موسى عليه السلام لقومه : ﴿ اسْتَعِينُوا بِاللهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ

(١) سورة يوسف آية رقم ٣٣ وتمشياً مع عفة يوسف عليه السلام وصبره على هذا البلاء . ورد في الصحيحين عن رسول الله - ﷺ قال : سبعة يظلهم في ظله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله : إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما أنفقت يمينه ، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال فقال : إني أخاف الله ، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه .

الْأَرْضَ لَهِ يُوْرِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١﴾ لما قال فرعون :
﴿ سَنُقْتَلُ أَوْنَبَاءُهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ ، وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴾ (٢) ، قَالَ
مُوسَى لِقَوْمِهِ : اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا ، إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ
عِبَادِهِ ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٣﴾ .

وكذلك قوله : ﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا
لِنُبُوَّةِنَاهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَلَأَجْرِ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الَّذِينَ صَبَرُوا
وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ (٣) ومنه قول يوسف عليه السلام : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ
أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٤) وهو نظير قوله : ﴿ وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ
شَيْئًا ﴾ (٥) : وقوله : ﴿ بَلَى إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ
رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ (٦) .

فلا بد من التقوى بفعل المأمور والصبر على المقدور ، كما فعل يوسف
عليه السلام : اتقى الله بالعفة عن الفاحشة ، وصبر على أذاهم له بالمرأودة
والحبس ، واستعان الله ودعاه ، حتى يثبتته على العفة فتوكل عليه أن يصرف عنه
كيدهن ، وصبر على الحبس . وهذا كما قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ
أَمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ ﴾ (٧) وكما قال تعالى :

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٢٨ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ١٢٧ .

(٣) سورة النحل آية رقم ٤١ - ٤٢ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ٩٠ .

(٥) سورة آل عمران آية رقم ١٢٠ .

(٦) سورة آل عمران آية رقم ١٢٥ .

(٧) سورة العنكبوت آية رقم ١٠ قال ابن عباس يعني فتنته أن يرتد عن دينه إذا أُوذِيَ فِي اللَّهِ ، وكذا
قال غيره من علماء السلف وهذه الآية كقولته تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ
أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ ﴾ الى قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ
الْبَعِيدُ ﴾ .

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ ، فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ ، خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ، ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ، يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ ، ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ يَدْعُو لِمَن ضُرُّهُ أَقْرَبُ مِن نَفْعِهِ ، لِبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلِبِئْسَ الْعَشِيرُ ﴾^(١) فإنه لا بد من أذى لكل من كان في الدنيا ، فإن لم يصبر على الأذى في طاعة الله ، بل اختار المعصية ، كان ما يحصل له من الشر أعظم مما فر منه بكثير . ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ ائْذِن لِّي وَلَا تَنْصِبْ لِي ، أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ﴾^(٢) ومن احتمل الهوان والأذى في طاعة الله على الكرامة والعز في معصية الله ، كما فعل يوسف عليه السلام وغيره من الأنبياء والصالحين ، كانت العاقبة له في الدنيا والآخرة ، وكان ما حصل له من الأذى قد انقلب نعيماً وسروراً ، كما أن ما يحصل لأرباب الذنوب من التعم بالذنوب ينقلب حزناً وثبوراً .

فيوسف ﷺ خاف الله من الذنوب ، ولم يخف من أذى الخلق وحبسهم إذا أطاع الله ؛ بل آثر الحبس والأذى مع الطاعة على الكرامة والعز وقضاء الشهوات ونيل الرياسة والمال مع المعصية ، فإنه لو وافق امرأة العزيز نال الشهوة ، وأكرمتها المرأة بالمال والرياسة ، وزوجها في طاعتها ، فاختار يوسف الذل والحبس ، وترك الشهوة والخروج عن المال والرياسة ، مع الطاعة على العز والرياسة والمال وقضاء الشهوة مع المعصية . بل قدم الخوف من الخالق على الخوف من المخلوق ، وإن آذاه بالحبس والكذب فإنها كذبت عليه فزعمت أنه راودها ثم حبسته بعد ذلك . وقد قيل : إنها قالت لزوجها إنه هتك عرضي لم يمكنها أن تقول له راودني ، فإن زوجها قد عرف القصة ، بل كذبت عليه كذبة

(١) سورة الحج آية رقم ١١ - ١٣ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٤٩ روي عن ابن عباس ومجاهد ، وغير واحد أنها نزلت في الجذ بن قيس ، وقد كان الجذ بن قيس هذا من أشرف بني سلمة ، وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ - قال لهم : من سيدكم يا بني سلمة . . ؟ قالوا : الجذ بن قيس على أنا نبخله فقال رسول الله ﷺ وأي داء أدوأ من البخل . . ؟ ولكن سيدكم الفتى الجعد الأبيض بشر بن البراء بن معرور .

تزوج على زوجها ، وهو أنه قد هتك عرضها بإشاعة فعلها ، وكانت كاذبة على يوسف لم يذكر عنها شيئاً ، بل كذبت أولاً وآخرأ ، كذبت عليه بأنه طلب الفاحشة ، وكذبت عليه بأنه أشاعها ، وهي التي طالبت وأشاعت ، فإنها قالت للنسوة : فذلكن الذي لمتنني فيه ، ولقد راودته عن نفسه فاستعصم ، فهذا غاية الإشاعة لفاحشتها لم تستر نفسها .

والنساء أعظم إخباراً بمثل ذلك ، وهن قبل أن يسمعن قولها قد قلن في المدينة : ﴿ امرأة العزيز تراود فتاها عن نفسه ﴾ فكيف إذا اعترفت بذلك وطلبت رفع الملام عنها ؟ وقد قيل : إنهن أعنها على المراودة ، وعذلتها على الامتناع ، وبدل على ذلك قوله : ﴿ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ ﴾ (١) وقوله : ﴿ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالَ النُّسُوءِ اللَّاتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ﴾ (٢) فدل على أن هناك كيداً ممنهن ، وقد قال لمن الملك : ﴿ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِ ، قُلْنَ حَاشَ اللَّهُ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ ، قَالَتِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ : الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَن نَّفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ (٣) فهن لم يراودنه لأنفسهن ، إذ كان ذلك غير ممكن ، وهو عند المرأة في بيتها وتحت حجرها ، لكن قد يكن أعن المرأة على مطلوبها .

وإذا كان هذا في فعل الفاحشة فغيرها من الذنوب أعظم ، مثل الظلم العظيم للخلق ، كقتل النفس المعصومة ، ومثل الإشراك بالله ، ومثل القول على الله بغير علم . قال تعالى : -

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ، وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ

(١) سورة يوسف آية رقم ٣٣ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٥٠ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ٥١ .

الْحَقُّ، وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا . وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ . فهذه أجناس المحرمات التي لا تباح بحال ، ولا في شريعة ، وما سواها - وإن حرم في حال - فقد يباح في حال .

(١) سورة الأعراف آية رقم ٣٣ .

فصل

وأما قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ ﴾ (١)

فألم : اسم جنس تحته نوعان كما قال الإمام أحمد : ألم همان ، هم خطرات وهم إصرار ، وقد ثبت في الصحيح عن النبي - ﷺ - أن العبد إذا هم بسيئة لم تكتب عليه ، وإذا تركها لله كتبت له حسنة . وإن عملها كتبت له سيئة واحدة ، وإن تركها من غير أن يتركها لله لم تكتب له حسنة ، ولا تكتب عليه سيئة ، ويوسف ﷺ - هم هماً تركه الله ، ولذلك صرف الله عنه السوء والفحشاء لإخلاصه . وذلك إنما يكون إذا قام المقتضي للذنب وهو ألم وعارضه الإخلاص الموجب لانصراف القلب عن الذنب لله . فيوسف عليه السلام لم يصدر منه إلا حسنة يثاب عليها وقال تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴾ (٢) وأما ما ينقل من أنه حل سراويله

(١) سورة يوسف آية رقم ٢٤ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٢٠١ أورد الحافظ أبو بكر بن مردويه هنا حديث عمرو بن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه . قال : جاءت امرأة الى النبي ﷺ - وبها طيف فقالت يا رسول الله : ادع الله أن يشفيني فقال : إن شئت دعوت الله فشفاك وإن شئت صبرت ولك الجنة ، فقالت : بل أصبر ولي الجنة ، ولكن ادع الله أن لا أتكشف فدعا لها فكانت لا تتكشف وأخرجه الحاكم في مستدركه ، وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقد ذكر الحافظ ابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمرو بن جامع من تاريخه أن شاباً كان يتعبد في المسجد فهويته امرأة فدعته الى نفسها فما زالت به حتى كاد يدخل معها المنزل فذكر هذه الآية ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ ﴾ =

وجلس مجلس الرجل من المرأة ، وأنه رأى صورة يعقوب عاضاً على يده ، وأمثال ذلك فكله مما لم يخبر الله به ولا رسوله ، وما لم يكن كذلك فإنما هو مأخوذ عن اليهود الذين هم من أعظم الناس كذباً على الأنبياء ، وقدحاً فيهم ، وكل من نقله من المسلمين فعنهم نقله ، لم ينقل من ذلك أحد عن نبينا - ﷺ حرفاً واحداً . وقوله ﴿ وَمَا أُبْرِيءُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي ﴾ (١) فمن كلام امرأة العزيز كما يدل القرآن على ذلك دلالة بينة لا يرتاب فيها من تدبر القرآن حيث قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالَ النُّسُوءِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ . قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ ، قَالَتِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَن نَّفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ وَمَا أُبْرِيءُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٢) فهذا كله كلام امرأة العزيز ، ويوسف إذ ذاك في السجن لم يحضر بعد إلى الملك ولا سمع كلامه ولا رآه .

ولكن لما ظهرت براءته في غيبته كما قالت امرأة العزيز ﴿ ذلك ليعلم أني لم أخنهُ بالغيب ﴾ .

أي لم أخنهُ في حال مغيبه عني ، وإن كنت في حال شهوده راودته فحينئذ ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصُهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ : إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴾ (٣) .

= طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون ﴿ فخر مغشياً عليه .

(١) سورة يوسف آية رقم ٥٣ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٥٠ - ٥٢ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ٥٤ .

وقد قال كثير من المفسرين : إن هذا من كلام يوسف ، ومنهم من لم يذكر إلا هذا القول ، وهو قول في غاية الفساد ، ولا دليل عليه بل الأدلة تدل على نقيضه ، وقد بسط الكلام على هذه الأمور في غير هذا الموضوع .

فصل

واختيار النبي ﷺ له ولأهله الاحتباس في شعب بني هاشم بضع سنين ، لا يبايعون ولا يشارون ، وصبياتهم يتضاغون من الجوع ، قد هجرهم وقلاهم قومهم ، وغير قومهم ، هذا أكمل من حال يوسف عليه السلام (١) .

فإن هؤلاء كانوا يدعون الرسول إلى الشرك ، وأن يقول على الله غير الحق ، يقول : ما أرسلني ولا نهى عن الشرك . وقد قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ، لِيْتَفَتِرِيَ عَلَيْنَا غَيْرُهُ ، وَإِذَا لَا تَخَذُوكَ خَلِيلًا ، وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ، إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ، ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ، وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرِزُونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لَيُخْرِجُوكَ مِنْهَا . وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ خِلافَكَ إِلَّا قَلِيلًا ، سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا

(١) قصة شعب بني هاشم . والوثيقة التي كتبها قريش ، والصبر الشديد والالام القواتن الذي تعرض له رسول الله - ﷺ - في تلك الفترة العصيبة من بداية الدعوة الإسلامية - ويقابل هذا الاغراء الكبير والنعيم الوافر الذي كانت تعده قريش للرسول - ﷺ - إذا رجع عن هذه الدعوة وتركهم وأصنامهم - ولكن الرسول - ﷺ - آثر الجوع والحرمان والتنكيل لأصحابه حتى يظهر الله هذا الأمر . كما قال كلمته المشهورة : والله يا عم لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري ما تركت هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك دونه .

راجع قصة شعب بني هاشم ووثيقة المقاطعة في سيرة ابن هشام الجزء الأول

قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا . وَلَا تَجِدُ لِسْتِنَا تَحْوِيلًا ﴿١﴾

وكان كذب هؤلاء على النبي ﷺ أعظم من الكذب على يوسف ، فإنهم قالوا : إنه ساحر ، وإنه كاهن ، وإنه مجنون ، وإنه مفتر ، وكل واحدة من هؤلاء أعظم من الزنا والقذف ، لا سيما الزنا المستور الذي لا يدري به أحد ، فإن يوسف كذب عليه في أنه زنى ، وأنه قذفها وأشاع عنها الفاحشة ، فكان الكذب على النبي ﷺ أعظم من الكذب على يوسف . وكذلك الكذب على أولي العزم ، مثل نوح وموسى ، حيث يقال عن الواحد منهم : إنه مجنون ، وإنه كذاب ، يكذب على الله ، وما لقي النبي ﷺ وأصحابه من أذى المشركين أعظم من مجرد الحبس ، فإن يوسف حبس وسكت عنه ، والنبي ﷺ وأصحابه كانوا يؤذون بالأقوال والأفعال مع منعهم من تصرفاتهم المعتادة . وهذا معنى الحبس ، فإنه ليس المقصود بالحبس سكناه في السجن ، بل المراد منعه من التصرف المعتاد ، والنبي ﷺ لم يكن له حبس ، ولا لأبي بكر ، بل أول من اتخذ السجن عمر ، وكان النبي ﷺ يسلم الغريم إلى غريمه ويقول : « ما فعل أسيرك » فيجعله أسيراً معه ، حتى يقضيه حقه ، وهذا هو المطلوب من الحبس . والصحابة - رضي الله عنهم - منعوهم من التصرف بمكة أذى لهم ، حتى خرج كثير منهم إلى أرض الحبشة ، فاختاروا السكنى بين أولئك النصارى عند ملك عادل على السكنى بين قومهم ، والباقون أخرجوا من ديارهم وأموالهم أيضاً مع ما آذوهم به ، حتى قتلوا بعضهم وكانوا يضربون بعضهم ويمنعون بعضهم ما يحتاج إليه ، ويضعون الصخرة على بطن أحدهم في رمضان مكة (٢) ، إلى غير ذلك من أنواع

(١) سورة الاسراء آية رقم ٧٣ - ٧٧ .

(٢) إن التاريخ يحدثنا حديثاً مستفيضاً عن هؤلاء الصحابة الأول الذين اعتنقوا الاسلام وكيف أن قريشاً كانت تصب عليهم العذاب صنياً كما فعلت مع أساء . أم عمار بن ياسر الذي صب أبو =

الأذى . وكذلك المؤمن من أمة محمد ﷺ يختار الأذى في طاعة الله على الإكرام مع معصيته ، كأحمد بن حنبل اختار القيد والحبس والضرب على موافقة السلطان ، وجنده ، علي أن يقول على الله غير الحق في كلامه (١) ، وعلى أن يقول ما لا يعلم أيضاً ، فإنهم كانوا يأتون بكلام يعرف أنه مخالف للكتاب والسنة ، فهو باطل ، وبكلام مجمل يحتاج إلى تفسير ، فيقول لهم الإمام أحمد : ما أدري ما هذا ؟ فلم يوافقهم علي أن يقول على الله غير الحق ، ولا علي أن يقول على الله ما لا يعلم .

= جهل عليها صنوفاً عدة من النكار والتعذيب حتى فارقت الحياة ولم تتلفظ بكلمة واحدة ضد دين الله ولا رسوله محمد - ﷺ - وكذلك ما فعل ببلال مؤذن الرسول - ﷺ - وهو يقول أحد أحد .
 ويمر الرسول على آل ياسر ويشاهد بنفسه الهول الأكبر الذي يتعرض له هؤلاء فيقول لهم : صبراً آل ياسر فمعدكم الجنة .

(١) وأيضاً الامام أحمد بن حنبل تعرض لسياط العباسيين وألقي به في السجن ، ويتوجه إليه الخليفة ليقول كلمة واحدة ، كلمة يتلفظ بها حتى يرفع عنه السوط والسيف . ولكن الرجل الأمة أحس في هذه اللحظة أنه لا يملك من أمر نفسه شيء ، وإنما هي حياة الأمة لا حياة أحمد بن حنبل فلو غير أو بدل لماتت الأمة الإسلامية وعاش أحمد بن حنبل ، ولكنه اختار الثانية - وهو أن يموت أحمد بن حنبل حتى تعيش الأمة الإسلامية ويسلم لها معتقداً ودينها .

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله بعد كلام

[بهم أحدهم] بالذنب فيذكر مقامه بين يدي الله تعالى ، فكان يوسف

ممن خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى .

ثم إن يوسف عليه الصلاة والسلام كان شاباً عزيزاً أسيراً في بلاد العدو ، حيث لم يكن هناك أقارب أو أصدقاء فيستحي منهم إذا فعل فاحشة ، فإن كثيراً من الناس يمنعه من مواجهة القبائح حياة ممن يعرفه ، فإذا تغرب فعل ما يشتهي ، وكان أيضاً خالياً لا يخاف مخلوقاً ، فحكم النفس الأمارة - لو كانت نفسه كذلك - أن يكون هو المتعرض لها ، بل يكون هو المتحيل عليها ، كما جرت به عادة كثير ممن له غرض في نساء الأكابر إن لم يتمكن من الدعوة ابتداء ، فإما إذا دعي ولو كانت الداعية خدامة لكان أسرع مجيب ، فكيف إذا كانت الداعية سيدهة الحاكمة عليه ، التي يخاف الضرر بمخالفتها ؟!

ثم إن زوجها الذي عاداته أن يزجر المرأة لم يعاقبها ، بل أمر يوسف بالإعراض ، كما ينعر الديوث ثم إنها استعانت بالنساء وحبسته . وهو يقول : ﴿ رَبِّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ، وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ ﴾

إِيَّاهُ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿١﴾ .

فليتدبر اللبيب هذه الدواعي التي دعت يوسف إلى ما دعته ، وإنه مع توفرها وقوتها ليس له عن ذلك صارف إذا فعل ذلك ، ولا من ينجيهِ من المخلوقين ، ليتبين له أن الذي ابتلى به يوسف كان من أعظم الأمور ، وأن تقواه وصبره عن المعصية - حتى لا يفعلها [مع] ظلم الظالمين له ، حتى لا يجيهم - كان من أعظم الحسنات وأكبر الطاعات ، وأن نفس يوسف عليه الصلاة والسلام كانت من أزكى الأنفس ، فكيف أن يقول : ﴿ وَمَا أBRىء نفسي إن النفس لأمارة بالسوء ﴾ والله يعلم أن نفسه بريئة ليست أمارة بالسوء بل نفس زكية من أعظم النفوس زكاء ، والهـم الذي وقع كان زيادة في زكاء نفسه وتقواها ، وبحصوله مع تركه لله لتثبت له به حسنة من أعظم الحسنات التي تزكي نفسه .

« الوجه السادس » أن قوله : ﴿ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ ﴾ (٢) إذا كان معناه على ما زعموه أن يوسف أراد أن يعلم العزيز أني لم أخنه في امرأته على قول أكثرهم ؛ أو ليعلم الملك أو ليعلم الله لم يكن هنا ما يشار إليه ، فإنه لم يتقدم من يوسف كلام يشير به إليه ، ولا تقدم أيضاً ذكر عفافه واعتصامه ، فإن الذي ذكره النسوة قولهن : ﴿ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ ﴾ (٣) وقول امرأة العزيز : ﴿ أَنَا رَأَوْدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ (٤) وهذا فيه بيان كذبها فيما قالت أولاً ، ليس فيه نفس فعله الذي فعله هو .

فقول القائل : إن قوله ﴿ ذَلِكَ ﴾ من قول يوسف ، مع أنه لم يتقدم منه هنا قول ولا عمل لا يصح بحال .

(١) سورة يوسف آية رقم ٣٣ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٥٢ .

(٣) (٤) سورة يوسف آية رقم ٥١ .

« الوجه السابع » أن المعنى على هذا التقدير - لو كان هنا ما يشار إليه من قول يوسف أو عمله - إن عفتي عن الفاحشة كان ليعلم العزيز أني لم أخنه ، ويوسف عليه الصلاة والسلام إنما تركها خوفاً من الله ، ورجاء لثوابه ، ولعلمه بأن الله يراه ، لا لأجل مجرد علم مخلوق . قال الله تعالى :

﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا ، لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ ، كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ . إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ (١) فأخبر أنه رأى برهان ربه وأنه من عباده المخلصين .

ومن ترك المحرمات ليعلم المخلوق بذلك لم يكن هذا لأجل برهان من ربه ولم يكن بذلك مخلصاً فهذا الذي أضافوه إلى يوسف إذا فعله آحاد الناس لم يكن له ثواب من الله ، بل يكون ثوابه على من عمل لأجله . فإن قيل : فقد قال يوسف أولاً : ﴿ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ ، إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٢) .

قيل : إن كان مراده بذلك سيده : فالمعنى أنه أحسن إلي ، وأكرمني ، فلا يحل لي أن أخونه في أهله ، فإني أكون ظالماً ولا يفلح الظالم ، فترك خيانتته في أهله خوفاً من الله لا ليعلم هو بذلك .

فإن قيل : مراده تأتي إظهار براءتي ليعلم العزيز أني لم أخنه بالغيب ، فالمعلل إظهار براءته لا نفس عفافه .

قيل : لم يكن مراده بإظهار براءته مجرد علم واحد ، بل مراده علم الملك

(١) سورة يوسف آية رقم ٢٤ وفي تفسير هذه الآية حديث عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة - رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ - يقول الله تعالى : إذا هم عبدي بحسنة فاكتموها له حسنة فإن عملها فاكتموها له بعشر أمثالها ، وإن هم بسية فلم يعملها فاكتموها حسنة وإنما تركها من جرأتي فإن عملها فاكتموها بمثلها . وهذا الحديث مخرج في الصحيحين وله ألفاظ كثيرة هذا منها .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٢٣ .

وغيره ، ولهذا قال للرسول : ﴿ ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاَسْأَلْهُ مَا بَالُ النَّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾ (١) ولو كان هذا من قول يوسف لقال : ذلك ليعلموا أي بريء وأني مظلوم .

ثم هذا لا يليق أن يذكر عن يوسف ، لأنه قد ظهرت براءته ، وحصل مطلوبه ، فلا يحتاج أن يقول ذلك لتحصيل ذلك ، وهم قد علموا أنه إنما تأخر لتظهر براءته ، فلا يحتاج مثل هذا أن ينطق به .

« الوجه الثامن » أن الناس عادتهم في مثل هذا يعرفون بما عملوه من لذللك عنده قدر ، وهذا يناسب لو كان العزيز غيوراً ، وللعفة عنه جزاء كثير ، والعزيز قد ظهر عنه من قلة الغيرة وتمكين امرأته من حبسه مع الظالمين مع ظهور براءته ما يقتضي أن مثل هذا ينبغي في عادة الطباع أن يقابل على ذلك بمواقعة أهله ، فإن النفس الأمانة تقول في مثل هذا : هذا لم يعرف قدر إحساني إليه ، وصوني لأهله ، وكف نفسي عن ذلك ، بل سلطها ومكناها . فكثير من النفوس لو لم يكن في نفسها الفاحشة إذا رأت من حاله هذا تفعل الفاحشة ؛ إما نكايه فيه ومجازاة له على ظلمه ، وإما إهمالاً له لعدم غيرته وظهور ديائته ، ولا يصبر في مثل هذا المقام عن الفاحشة إلا من يعمل لله خائفاً منه ، وراجياً لثوابه ، لا من يريد تعريف الخلق بعمله .

« الوجه التاسع » إن الخيانة ضد الإمانة ، وهما من جنس الصدق والكذب ، ولهذا يقال : الصادق الأمين ، ويقال : الكاذب الخائن . وهذا حال امرأة العزيز ؛ فإنها لو كذبت على يوسف في مغيبه ، وقالت راودني لكانت كاذبة وخائنة ، فلما اعترفت بأنها هي المرادة كانت صادقة في هذا الخبر أمانة فيه ، ولهذا قالت : ﴿ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ (٢) فأخبرت بأنه صادق في تبرئته

(١) سورة يوسف آية رقم ٥٠ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٥١ وأول الآية ﴿ قال ما خطبكن إذ راودتن يوسف عن نفسه قلن حاشا لله ما علمنا عليه من سوء قالت امرأة العزيز الآن خصخص الحق أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين ﴾ .

نفسه دونها .

فأما فعل الفاحشة فليس من باب الخيانة والأمانة . ولكن هو [من] باب الظلم والسوء والفحشاء ، كما وصفها الله بذلك في قوله تعالى عن يوسف : ﴿ مَعَاذَ اللَّهِ ، إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ ، إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ ^(١) ولم يقل هنا الخائنين - ثم قال تعالى :- ﴿ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ . إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ ^(٢) ولم يقل لنصرف عنه الخيانة . فليتدبر اللبيب هذه الدقائق في كتاب الله تعالى .

« السوجه العاشر » أن في الكلام المحكي الذي أقره الله تعالى : ﴿ إن النفس لأماره بالسوء إلا ما رحم ربي ﴾ وهذا يدل على أنه ليس كل نفس أماره بالسوء ، بل ما رحم ربي ليس فيه النفس الأماره بالسوء .

وقد ذكر طائفة من الناس أن النفس لها ثلاثة أحوال : تكون أماره بالسوء ^(٣) ، ثم تكون لوامة ، أي تفعل الذنب ثم تلوم عليه ^(٤) ، أو تلوم فتردد بين الذنب والتوبة ، ثم تصير مطمئنة ^(٥) .

و« المقصود هنا » أن ما رحم ربي من النفوس ليست بأماره ، وإذا كانت النفوس منقسمة إلى مرحومة وأماره فقد علمنا قطعاً أن نفس امرأة العزيز من النفوس الأماره بالسوء ، لأنها أمرت بذلك مرة بعد مرة ، وراودت وافترت ، واستعانت بالنسوة وسجنت وهذا من أعظم ما يكون من الأمر بالسوء .

(١) سورة يوسف آية رقم ٢٣ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٢٤ .

(٣) قال تعالى : ﴿ وما أبرئ نفسي إن النفس لأماره بالسوء ﴾ .

(٤) قال تعالى : ﴿ لا أقسم بيوم القيامة ، ولا أقسم بالنفس اللوامة ﴾ . روى ابن جرير عن أبي كريب ، عن وكيع عن اسرائيل به وقال ابن جرير : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا مؤمل ، حدثنا سفيان عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن سعيد بن جبير في قوله : ولا أقسم بالنفس اللوامة . قال تلوم على الخير والشر .

(٥) قال تعالى ﴿ يا أيها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية ﴾ . سورة الفجر آية رقم

وأما يوسف عليه الصلاة والسلام فإن لم تكن نفسه من النفوس المرحومة عن أن تكون أمانة فما في الأنفس مرحوم ، فإن من تدبر قصة يوسف علم أن الذي رحم به وصرف عنه من السوء والفحشاء من أعظم ما يكون ، ولولا ذلك لما ذكره الله في القرآن وجعله عبرة ، وما من أحد من الصالحين الكبار والصغار إلا ونفسه إذا ابتليت بمثل هذه الدواعي أبعاد عن أن تكون مرحومة من نفس يوسف ، وعلى هذا التقدير : فإن لم تكن نفس يوسف مرحومة ، فما في النفوس المرحومة ، فإذا كل النفوس أمانة بالسوء ، وهو خلاف ما في القرآن . ولا يلتفت إلى الحكاية المذكورة عن مسلم بن يسار (١) : أن أعرابية دعت إلى نفسها ، وهما في البادية ، فامتنع وبكى ، وجاء أخوه وهو يبكي فبكى وبكت المرأة ، وذهبت فنام فرأى يوسف في منامه ، وقال : أنا يوسف الذي هممت ، وأنت مسلم الذي لم تهم ، فقد يظن من يسمع هذه الحكاية أن حال مسلم كان أكمل وهذا جهل لوجهين : -

« أحدهما » أن مسلماً لم يكن تحت حكم المرأة المراودة ولا لها عليه حكم ، ولا لها عليه قدرة أن تكذب عليه ، وتستعين بالنسوة وتحبسه ، وزوجها لا يعينه ولا أحد غير زوجها يعينه على العصمة ، بل مسلم لما بكى ذهبت تلك المرأة ، ولو استعصمت لكان صراخه منها أو خوفها من الناس يصرفها عنه ، وأين هذا مما ابتلي به يوسف عليه الصلاة والسلام ؟

« الثاني » أن ألهم من يوسف لما تركه الله كان له به حسنة ، ولا نقص عليه ، وثبت في الصحيحين من حديث السبعة الذين « يظلمهم » الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : رجل دعت امرأته ذات منصب وجمال فقال : ﴿ إني أخاف الله رب العالمين ﴾ (٢) وهذا لمجرد الدعوة ، فكيف بالمراودة والإستعانة والحبس ؟ .

(١) هو مسلم بن يسار الأموي بالولاء أبو عبد الله ، فقيه ناسك من رجال الحديث ، أصله من مكة - سكن البصرة ، فكان مفتياً وتوفي بها عام ١٠٨ هـ .

راجع تهذيب التهذيب ١٠ : ١٤٠ وحلية الأولياء ٢ : ٢٩٠ .

(٢) الحديث عند البخاري في كتاب الأذان ٣٦ باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل =

ومعلوم أنها كانت ذات منصب ، وقد ذكر أنها كانت ذات جمال وهذا هو الظاهر ، فإن امرأة عزيز مصر يشبه أن تكون جميلة ، وأما البدوية الداعية لمسلم فلا ريب أنها دون ذلك ، ورؤياه في المنام وقوله : أنا يوسف الذي هممت وأنت مسلم الذي لم تهم غايته أن يكون بمنزلة أن يقول ذلك له يوسف في اليقظة ، وإذا قال هذا : كان هذا خيراً له ومدحاً وثناء ، وتواضعاً من يوسف ، وإذا تواضع الكبير مع من دونه لم تسقط منزلته .

« الوجه الحادي عشر » أن هذا الكلام فيه - مع الاعتراف بالذنب - الاعتذار بذكر سببه ، فإن قولها : ﴿ أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين ﴾ فيه اعتراف بالذنب ، وقولها : ﴿ وما أبرئ نفسي إن النفس لأماراة بالسوء ﴾ إشارة تطابق لقولها : ﴿ أنا راودته ﴾ أي أنا مقرة بالذنب ما أنا مبرئة لنفسي ، ثم بينت السبب فقالت : ﴿ إن النفس لأماراة بالسوء ﴾ فنفسى من هذا الباب ، فلا ينكر صدور هذا مني ، ثم ذكرت ما يقتضي طلب المغفرة والرحمة ، فقالت : إن ربي غفور رحيم .

فإن قيل : فهذا كلام من يقر بأن الزنا ذنب ، وأن الله قد يغفر لصاحبه . قلت : نعم ، والقرآن قد دل على ذلك . حيث قال زوجها : ﴿ يوسف أعرض عن هذا ، واستغفري لذنبك ﴾ فأمره لها بالاستغفار لذنبها دليل على أنهم كانوا يرون ذلك ذنباً ويستغفرون منه ، وإن كانوا مع ذلك مشركين ، فقد كانت العرب مشركين وهم يجرمون الفواحش ، ويستغفرون الله

المساجد ٦٦٠ - حدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا يحيى عن عبيد الله قال : حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - وذكره . ورواه صاحب الموطأ في الشعر ١٤ - والترمذي في الزهد ٥٣ والنسائي في الأقضية ٢ وقد نظم السبعة العلامة أبو شامة عبد الرحمن بن اسماعيل فيما أنشده أبو اسحاق التنوخي إذناً عن أبي الهدى أحمد بن أبي شامة عن أبيه سماعاً من لفظه قال :

وقال النبي المصطفى ان سبعة يظلمهم الله الكريم بظله
 محب عفيف ، ناشئ متصدق وبالك مصل والإمام بعدله .

منها . حتى أن النبي ﷺ لما بايع هند بنت عتبة (١) بن ربيعة بيعة النساء على أن لا تشرك بالله شيئاً ، ولا تسرق ولا تزني . قالت : أوتزني الحرة ؟ وكان الزنا معروفاً عندهم في الإماماء .

ولهذا غلب على لغتهم أن يجعلوا الحرية في مقابلة الرق ، وأصل اللفظ هو العفة ، ولكن العفة عادة من ليست أمة ، بل قد ذكر البخاري في صحيحه عن أبي رجاء العطاردي ، أنه رأى في الجاهلية قرداً يزني بقردة ، فاجتمعت القردة عليه حتى رجته (٢) .

وقد حدثني بعض الشيوخ الصادقين ، أنه رأى في جامع نوعاً من الطير قد باض ، فأخذ الناس بيضة ، وجاء ببيض جنس آخر من الطير ، فلما انفقس البيض خرجت الفراخ من غير الجنس ، فجعل الذكر يطلب جنسه ، حتى اجتمع منهن عدد فما زالوا بالأثنى حتى قتلوها ومثل هذا معروف في عادة البهائم .

والفواحش مما اتفق أهل الأرض على استقباحها وكرامتها ، وأولئك القوم كانوا يقرون بالصانع مع شركهم ، ولهذا قال لهم يوسف : ﴿ يَا صَاحِبِي السَّجْنِ أَرَبَابٌ مُتَّفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ؟ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا

(١) هي هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف ، صحابه قرشية ، عالية الشهرة ، وهي أم الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان ، تزوجت أباه بعد مفارقتها لزوجها الأول الفاكهة بن المغيرة المخزومي في خبر طويل من طرائف أخبار الجاهلية وكانت فصيحة جريئة ، صاحبة رأي وحزم ، ونفس أبية تقول الشعر الجيد ، وكانت لها تجارة في خلافة عمر بن الخطاب وشهدت اليرموك وحرضت على قتال الروم وأخبارها كثيرة توفيت عام ١٤ هـ .

راجع طبقات ابن سعد ٨ : ١٧٠ والروض الأنف ٢ : ٢٧٧ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب مناقب الأنصار ٢٧ باب القسامة في الجاهلية ٣٨٤٩ - حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا هشيم عن حصين ، عن عمرو بن ميمون قال : وذكره ولفظ البخاري (قرودة اجتمع عليها قرودة قد زنت فرجموها فرجمتها معهم) .

أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ ، مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ،
 أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾
 « الوجه الثاني عشر » أن يقال : إن الله سبحانه وتعالى لم يذكر عن نبي من
 الأنبياء ذنباً إلا ذكر توبته منه ، ولهذا كان الناس في عصمة الأنبياء على قولين :
 إما أن يقولوا بالعصمة من فعلها ، وإما أن يقولوا بالعصمة من الإقرار عليها ،
 لا سيما فيما يتعلق بتبليغ الرسالة . فإن الأمة متفقة على أن ذلك معصوم أن يقر
 فيه على خطأ ، فإن ذلك يناقض مقصود الرسالة ، ومدلول المعجزة .

وليس هذا موضع بسط الكلام في ذلك ، ولكن المقصود هنا أن الله لم
 يذكر في كتابه عن نبي من الأنبياء ذنباً إلا ذكر توبته منه ، كما ذكر في قصة آدم
 وموسى ، وداود وغيرهم من الأنبياء .

وبهذا يجيب من ينصر قول الجمهور الذين يقولون بالعصمة من الإقرار
 على من ينفي الذنوب مطلقاً ، فإن هؤلاء من أعظم حججهم ما اعتمده
 القاضي (٢) عياض وغيره ، حيث قالوا : نحن مأمورون بالتأسي بهم في
 الأفعال ، وتجويز ذلك يقدح في التأسي ! فأجيبوا بأن التأسي إنما هو فيما أقروا
 عليه ، كما أن النسخ جائز فيما يبلغونه من الأمر والنهي ، وليس تجويز ذلك مانعاً
 من وجوب الطاعة لأن الطاعة تجب فيما لم ينسخ ، فعدم النسخ يقرر الحكم ،
 وعدم الإنكار يقرر الفعل ، والأصل عدم كل منهما .
 ويوسف عليه الصلاة والسلام لم يذكر الله تعالى عنه في القرآن أنه فعل مع

(١) سورة يوسف الآيات رقم ٣٩ - ٤٠ .

(٢) سبق الترجمة له في الجزء الخامس في كلمة وافية .

المرأة ما يتوب منه ، أو يستغفر منه أصلاً ، وقد اتفق الناس على أنه لم تقع منه الفاحشة ، ولكن بعض الناس يذكر أنه وقع منه بعض مقدماتها ، مثل ما يذكرون أنه حل السراويل ، وقعد منها مقعد الخائن ونحو هذا ، وما ينقلونه في ذلك ليس هو عن النبي ﷺ ، ولا مستند لهم إلا النقل عن بعض أهل الكتاب وقد عرف كلام اليهود في الأنبياء وغضبهم منهم ، كما قالوا في سليمان ما قالوا ، وفي داود ما قالوا (١) ، فلو لم يكن معنا ما يرد نقلهم لم نصدقهم فيما لم نعلم صدقهم فيه ، فكيف نصدقهم فيما قد دل القرآن على خلافه .

والقرآن قد أخبر عن يوسف من الاستعصام والتقوى والصبر في هذه القضية ما لم يذكر عن أحد نظيره ، فلو كان يوسف قد أذنب لكان إما مصرأً وإما تائباً ، والإصرار ممتنع ، فتعين أن يكون تائباً ، والله لم يذكر عنه توبة في هذا ولا استغفاراً كما ذكر عن غيره من الأنبياء ، فدل ذلك على أن ما فعله يوسف كان من الحسنات المبرورة والمساعي المشكورة كما أخبر الله عنه بقوله تعالى : -

﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٢) وإذا كان الأمر في يوسف كذلك ، كان ما ذكر من قوله : ﴿ إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي ﴾ إنما يناسب حال امرأة العزيز لا يناسب حال يوسف ، فإضافة الذنوب إلى يوسف في هذه القضية فرية على الكتاب والرسول ، وفيه تحريف للكلم عن مواضعه ، وفيه الاغتيال لنبي كريم ، وقول الباطل فيه بلا دليل ،

(١) راجع في ذلك العهد القديم المسمى « بالتوراة » وراجع أيضاً ما كتبه الامام ابن حزم في كتابه الفصل عند تناوله للتوراة والانجيل وبيان ما فيها من تحريف وتضليل وإدعاء على أنبياء الله بغير حق . وإذا كان هؤلاء الأبالسة قد أباحوا لأنفسهم قتل الأنبياء وقتلهم فعلاً كما أخبر القرآن بذلك أيستعصي عليهم الادعاء وتلطيح سمعتهم ورميهم بالبهتان والفسق . . ؟ قاتلهم الله أن يؤفكون .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٩٠ .

ونسبته إلى ما نزهه الله منه ، وغير مستبعد أن يكون أصل هذا من اليهود أهل البهت . الذين كانوا يرمون موسى بما برأه الله منه ، فكيف بغيره من الأنبياء ؟ وقد تلقى نقلهم من أحسن به الظن ، وجعل تفسير القرآن تابعاً لهذا الاعتقاد .

وأعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض ، كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه : قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب ، حتى حرفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب ، ومغفرة الله لهم ، ورفع درجاتهم بذلك ، وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم ما دل القرآن على براءتهم منه ، وأضافوا إليهم ذنوباً وعيوباً نزههم الله عنها ، وهؤلاء مخالفون للقرآن وهؤلاء مخالفون للقرآن ، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط^(١) ، مهتدياً إلى الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين ، والشهداء والصالحين .

قال النبي ﷺ : « اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون »^(٢) وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال « لتبتعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه » قالوا : يا رسول الله ؟ اليهود والنصارى ؟ قال : « فمن ؟ »^(٣)

(١) قال تعالى : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾ سورة البقرة آية رقم ١٤٣ .

والوسط : هنا الخيار والأجود كما يقال قريش أوسط العرب نسباً وداراً أي خيرها وكان رسول الله - ﷺ - وسطاً في قومه : أي أشرفهم نسباً ومنه الصلاة الوسطى : التي هي أفضل الصلوات - وهي العصر كما ثبت في الصحاح وغيرها .

(٢) الحديث عند الامام الترمذي في التفسير سورة ١ ، ٢ وعند الامام أحمد في المسند ٤ : ٣٧٨ .

(٣) الحديث رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء ٥٠ باب ما ذكر عن بني اسرائيل ٣٤٥٦ -

حدثنا سعيد بن أبي مريم ، حدثنا غسان ، قال : حدثني زيد بن أسلم - عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : وذكره . ورواه أيضاً في الاعتصام بسنده عن أبي هريرة ١٤ باب قول النبي - ﷺ - « لتبتعن سنن من كان قبلكم » ورواه الامام مسلم في العلم ٦ ، وابن ماجه في كتاب الفتن ١٧ - وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٣٢٥ ، ٣٢٧ ، ٣٣٦ ،

وفي الحديث الآخر الذي في الصحيح « لتأخذن أمتي مأخذ الأمم قبلها شبراً بشير ، وذراعاً بذراع » قالوا يا رسول الله فارس والروم ؟ قال : « ومن الناس إلا هؤلاء ؟ » (١) .

ولا ريب أنه صار عند كثير من الناس من علم أهل الكتاب ومن فارس والروم ما أدخلوه في علم المسلمين ودينهم وهم لا يشعرون ، كما دخل كثير من أقوال المشركين من أهل الهند واليونان وغيرهم ، والمجوس والفرس والصابئين من اليونان وغيرهم في كثير من المتأخرين لا سيما في جنس المتفلسفة والمتكلمة .

ودخل كثير من أقوال أهل الكتاب اليهود والنصارى في طائفة هم أمثـل من هؤلاء ، إذ أهل الكتاب كانوا خيراً من غيرهم .

ولما فتح المسلمون البلاد كانت الشام ومصر ونحوهما مملوءة من أهل الكتاب ، النصارى واليهود ، فكانوا يحدثونهم عن أهل الكتاب بما بعضه حق ، وبعضه باطل ، فكان من أكثرهم حديثاً عن أهل الكتاب كعب الأحبار ، وقد قال معاوية - رضي الله عنه - ما رأينا في هؤلاء الذين يحدثونا عن أهل الكتاب أصدق من كعب ، وإن كنا لنبلوا عليه الكذب أحياناً (٢) .

= ٣٦٧ ، ٤٥٠ ، ٥١١ ، ٥٢٧ (حلي) .

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الاعتصام ١٤ باب قول النبي - ﷺ - لتبعن سنن من كان قبلكم .

٧٣١٩ - حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي - ﷺ - وذكره . وفيه لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها .

(٢) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ٢٥ باب قول النبي - ﷺ - (لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء) ٧٣٦١ قال أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري ، أخبرني حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية يحدث رهطاً من قريش بالمدينة وذكر كعب الأحبار فقال : إن كان من أصدق هؤلاء المحديثين ، الذين يحدثون عن أهل الكتاب ، وإن كنا - مع ذلك - لنبلوا عليه الكذب .

ومعلوم أن عامة ما عند كعب أن ينقل ما وجدته في كتبهم ، ولو نقل ناقل ما وجدته في الكتب عن نبينا ﷺ لكان فيه كذب كثير ، فكيف بما في كتب أهل الكتاب مع طول المدة ، وتبديل الدين ، وتفرق أهله ، وكثرة أهل الباطل فيه .

وهذا باب ينبغي للمسلم أن يعتني به ، وينظر ما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ ، الذين هم أعلم الناس بما جاء به ، وأعلم الناس بما يخالف ذلك من دين أهل الكتاب والمشركين والمجوس والصابئين ، فإن هذا أصل عظيم .

ولهذا قال الأئمة - كأحمد بن حنبل وغيره - أصول السنة هي التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ .

ومن تأمل هذا الباب وجد كثيراً من البدع أحدثت بآثار أصلها عنهم ، مثل ما يروى في فضائل بقاع في (١) الشام ، من الجبال والغيران ، ومقامات الأنبياء ونحو ذلك ، مثل ما يذكر في جبل قاسيون ، ومقامات الأنبياء التي فيه ، وما في إتيان ذلك من الفضيلة حتى إن بعض المفترين من الشيوخ جعل زيارة مغارة فيه ثلاث مرات تعدل حجة ويسمونها مقامات الأنبياء . والآثار التي تروى في ذلك لا تصل إلى الصحابة ، وإنما هي عن دونهم ممن أخذها عن أهل الكتاب ، وإلا فلو كان لهذا أصل لكان هذا عند أكابر الصحابة الذين قدموا الشام ، مثل بلال بن رباح (٢) ، ومعاذ بن جبل (٣) ، وعبادة بن

(١) راجع في ذلك - وما يحدث في تلك البقاع من هوس وتضليل وإتيان المحرمات - مقدمة كتاب فتح المجيد بتحقيقنا - مطبعة - فيصل الحلبي - القاهرة .

(٢) هو بلال بن رباح الحبشي أبو عبد الله ، مؤذن رسول الله ﷺ - وخازننه على بيت ماله ، من مولدي السراة ، وأحد السابقين للإسلام ، وفي الحديث بلال سابق الحبشة « وكان شديد السمرة نحيفاً طويلاً خفيف العارضين ، له شعر كثيف ، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ - ولما توفي رسول الله - أذن بلال ، ولم يؤذن بعد ذلك وأقام حتى خرجت البعوث إلى

الصامت (١) ، بل ومثل أبي عبيدة بن الجراح (٢) أمين الأمة وأمثالهم ، فقد دخل الشام من أكابر الصحابة أفضل ممن دخل بقية الأمصار غير الحجاز ، فلم ينقل عن أحد منهم اتباع شيء من آثار الأنبياء ، لا مقابريهم ولا مقاماتهم ، فلم يتخذوها مساجد ، ولا كانوا يتحرون الصلاة فيها ، والدعاء عندها ، بل قد ثبت عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كان في سفر ، فرأى قوماً يتتابون مكاناً يصلون فيه . فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذا مكان صلى فيه رسول الله ﷺ ، فقال : ومكان صلى فيه رسول الله ﷺ ؟؟ أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد ؟ إنما هلك من كان قبلكم بهذا ، من أدركته الصلاة فيه فليصل وإلا فليمض .

ولما دخل البيت المقدس وأراد أن يبنى مصلى المسلمين : قال لكعب : أين أبنيه ؟ قال : ابنه خلف الصخرة . قال : خالطتك يهودية يا بن اليهودية ، بل أبنيه أمامها ، ولهذا كان عبد الله بن عمر إذا دخل بيت المقدس

= الشام فسار معهم ، وتوفي بدمشق عام ٢٠ هـ روى له البخاري ومسلم ٤٤ حديثاً راجع طبقات ابن سعد وفيه عن مجاهد « أول من أظهر الإسلام سبعة : رسول الله ، وأبو بكر وبلال وخباب ، وصهيب ، وعمار ، وسمية أم عمار » .

(٣) هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن صحابي جليل ، وهو أحد الستة الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - أسلم وهو فتى وأخى النبي - ﷺ - بينه وبين جعفر بن أبي طالب ، وشهد العقبة مع الأنصار السبعين ، وشهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ - توفي عام ١٨ هـ . [راجع ابن سعد ٣ : ١٢٠ والاصابة ت ٨٠٣٩ وأسد الغابة ٤ : ٣٧٦ وحلية الأولياء ١ : ٢٢٨]

(١) عبادة بن الصامت سبق الترجمة له في الجزء السادس

(٢) هو عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال النهري القرشي ، الأمير القائد ، فاتح ديار الشامية ، والصحابي ، وأحد العشرة المبشرين بالجنة . قال ابن عساکر : داهيتا قریش أبو بكر وأبو عبيدة وكان لقبه أمين الأمة ، ولد بمكة عام ٤٠ هـ . وهو من السابقين الى الاسلام توفي بطاعون عمواس عام ١٨ هـ . [راجع طبقات ابن سعد ، والاصابة وحلية الأولياء ١ : ١٠٠ والبدء والتاريخ ٥ : ٨٧] .

صلى في قبليه ، ولم يذهب إلى الصخرة . وكانوا يكذبون ما ينقله كعب : أن الله قال لها : أنت عرشي الأدنى ، ويقولون : من وسع كرسيه السموات والأرض كيف تكون الصخرة عرشه الأدنى؟! ولم تكن الصحابة يعظمونها ، وقالوا : إنما بنى القبة عليها عبد الملك بن مروان لما كان محارباً لابن الزبير ، وكان الناس يذهبون إلى الحج فيجتمعون به ، عظم الصخرة ليشتغلوا بزيارتها عن جهة ابن الزبير ، وإلا فلا موجب في شريعتنا لتعظيم الصخرة ، وبناء القبة عليها وسترها بالأنطاع والجوخ ، ولو كان هذا من شريعتنا : لكان عمر وعثمان ومعاوية رضي الله عنهم أحق بذلك من بعدهم ، فإن هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ وأعلم بستته ، واتبع لها ممن بعدهم .

وكذلك الصحابة لم يكونوا ينتابون قبر الخليل ﷺ بل ولا فتحوه ، بل ولا بنوا على قبر أحد من الأنبياء مسجداً ، فإنهم كانوا يعلمون أن النبي ﷺ قال « إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك » (١) .

ولما ظهر قبر دانيال بتستر كتب فيه أبو موسى إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فكتب إليه عمر ، إذا كان بالنهار فاحفر ثلاثة عشر قبراً ثم أدفنه بالليل في واحد منها ، وعفر قبره لثلا يفتتن به الناس ، وقد تأملت الآثار التي تروى في قصد هذه المقامات ، والدعاء عندها أو الصلاة ، فلم أجد لها عن

(١) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب المغازي ٨٣ باب مرض النبي - ﷺ ووفاته . ٤٤٤٣ ، ٤٤٤٤ - وأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة - وعبد الله بن عباس - رضي الله عنهم قالوا : لما نزل برسول الله - ﷺ - طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم كشفها عن وجهه وهو كذلك يقول : وذكره ورواه مسلم في المساجد ١٩ ، ٢٣ وأبو داود في الجنائز ٧٢ ، والنسائي في المساجد ١٣ ، والجنائز ١٠٦ والدارمي في الصلاة ١٢٠ وصاحب الموطأ في المدينة ١٧ - وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٢١٨ ، ٢ : ٢٦٠ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥ ، ٣٦٦ ، ٣٩٦ ، ٤٥٤ ، ٥١٨ ، ٥ : ١٨٤ ، ١٨٦ ، ٢٠٤ ، ٦ : ٣٤ ، ٨٠ ، ١٢١ ، ١٤٦ ، ٢٢٩ ، ٢٥٢ ، ٢٥٥ ، ٢٧٤ ، ٢٧٥ (حلي)

الصحابة أصلاً ، بل أصلها عن أهل الكتاب .

فمن أصول الإسلام أن تتميز ما بعث الله به محمداً ﷺ من الكتاب والحكمة ، ولا نخلطه بغيره ، ولا نلبس الحق بالباطل كفعل أهل الكتاب ، فإن الله سبحانه أكمل لنا الدين ، وأتم علينا النعمة ، ورضي لنا الإسلام ديناً .

وقد قال النبي ﷺ « تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك » (١) وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه « خط لنا رسول الله ﷺ خطأ ، وخط خطوطاً عن يمينه وشماله ، ثم قال : هذا سبيل الله ، وهذه السبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ثم قرأ قوله تعالى : - ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ (٢) وجماع ذلك بحفظ أصليين :

« أحدهما » تحقيق ما جاء به الرسول ﷺ ، فلا يخلط بما ليس منه من المنقولات الضعيفة ، والتفسيرات الباطلة ، بل يعطى حقه من معرفة نقله ، ودلالته .

و« الثاني » أن لا يعارض ذلك بالشبهات لا رأياً ولا رواية . قال الله تعالى فيما يأمر به بني إسرائيل وهو عبرة لنا : ﴿ آمَنُوا بِمَا أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا

(١) الحديث رواه ابن ماجه في المقدمة ٦ ، والإمام أحمد في المسند : ٤ : ١٢٦ (حلي) .
(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٥٣ قال الامام أحمد بن حنبل : حدثنا الأسود بن عامر شاذان ، حدثنا أبو بكر هو ابن عياش عن عاصم هو ابن أبي النجود عن أبي وائل عن عبد الله - وهو ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : خط رسول الله ﷺ خطأ بيده - ثم قال : هذا سبيل الله مستقيماً . وخط عن يمينه وشماله ثم قال : هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه ثم قرأ ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ وكذا رواه الحاكم عن الأصم عن أحمد بن عبد الجبار عن أبي بكر بن عياش به وقال : صحيح ولم يخرجاه .

مَعَكُمْ ، وَلَا تَكُونُوا أَوْلَ كَافِرٍ بِهِ ، وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّاي فَاتَّقُونَ ، وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ فلا يكتُم الحق الذي جاء به الرسول ﷺ ، ولا يلبس بغيره من الباطل ، ولا يعارض بغيره . قال الله تعالى : ﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ، وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ (٢) وقال تعالى : -

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ (٣)

وهؤلاء الأقسام الثلاثة هم أعداء الرسل ، فإن أحدهم إذا أتى بما يخالفه ، إما أن يقول : إن الله أنزله علي فيكون قد افترى على الله ، أو يقول : أوحى إليه ولم يسم من أوحاه ، أو يقول : أنا أنشأته ، وأنا أنزل مثل ما أنزل الله ، فإما أن يضيفه إلى الله أو إلى نفسه أو لا يضيفه إلى أحد .

وهذه الأقسام الثلاثة هم من شياطين الإنس والجن ، الذي يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً ، قال الله تعالى : -

﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ، وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ ، وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ (٤) والله أعلم - والحمد لله

(١) سورة البقرة آية رقم ٤١ - ٤٢ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٣ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ٩٣ .

(٤) سورة الفرقان آية رقم ٣٠ - ٣١ .

سئل رضي الله عنه

عن قوله تعالى : ﴿ قُلْ : هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ (١) ؟ وهل الدعوة عامة تتعين في حق كل مسلم ومسلمة أم لا ؟ وهل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر داخل في هذه الدعوة أم لا وإذا كانا داخلين أو لم يكونا فهل هما من الواجبات على كل فرد من أفراد المسلمين كما تقدم أم لا ؟ وإذا كانا واجبين فهل يجبان مطلقاً مع وجود المشقة بسببهما أم لا ؟ وهل للأمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يقتصر من الجاني عليه إذا آذاه في ذلك لئلا يؤدي إلى طمع منه في جانب الحق أم لا ؟ وإذا كان له ذلك فهل تركه أولى مطلقاً أم لا ؟؟

فأجاب - رضي الله عنه وأرضاه - الحمد لله رب العالمين .

الدعوة إلى الله هي الدعوة إلى الإيمان به ، وبما جاءت به رسله ، بتصديقهم فيما أخبروا به ، وطاعتهم فيما أمروا ، وذلك يتضمن الدعوة إلى الشهادتين ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت ، والدعوة إلى الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، والبعث بعد الموت ، والإيمان بالقدر خيره وشره ، والدعوة إلى أن يعبد العبد ربه كأنه يراه .

فإن هذه الدرجات الثلاث التي هي « الإسلام » و« الإيمان » و« الإحسان » داخله في الدين ، كما قال في الحديث الصحيح : « هذا

(١) سورة يوسف آية رقم ١٠٨ .

يقول الله تعالى لرسوله - ﷺ - قل يا محمد الى الثقلين الجن والانس : هذه سبيله أي طريقته ومسلكه وسنته وهي الدعوة الى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، يدعو الى الله بها على بصيرة .

جبريل جاءكم يعلمكم دينكم» (١) بعد أن أجابه عن هذه الثلاث ، فبين أنها كلها من ديننا .

و« الدين » مصدر ، والمصدر يضاف إلى الفاعل والمفعول ، يقال دان فلان فلاناً إذا عبده وأطاعه ، كما يقول دانه إذا أذله ، فالعبد يدين الله أي يعبده ويطيعه ، فإذا أضيف الدين إلى العبد فلأنه العابد المطيع ، وإذا أضيف إلى الله فلأنه المعبود المطاع - كما قال تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ (٢) فالدعوة إلى الله تكون بدعوة العبد إلى دينه ، وأصل ذلك عبادته وحده لا شريك له ، كما بعث الله بذلك رسله ، وأنزل به كتبه ، قال تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ، وَالَّذِي أَوْحَيْنَا

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب التفسير ٢ باب ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾ ٤٧٧٧ - حدثني اسحاق عن جرير ، عن أبي حيان ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يوماً بارزاً للناس إذ أتاه رجل يمشي فقال : يا رسول الله ما الإيمان . ؟ وذكره . ورواه أيضاً في كتاب الإيمان ٣٧ ، والامام مسلم في إيمان ٥٧ ، وأبو داود في السنة ١٦ والترمذي في إيمان ٤ وابن ماجه في المقدمة ٩ وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٢٧ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٣١٩ ، ٣ : ١٠٧ (حلي) .

(٢) سورة الأنفال آية رقم ٣٩ قال البخاري حدثنا الحسن بن عبد العزيز حدثنا عبد الله بن يحيى ، حدثنا حيوة بن شريح عن بكر بن عمر عن بكير عن نافع عن ابن عمر أن رجلاً جاء فقال : يا أبا عبد الرحمن ألا تصنع ما ذكر الله في كتابه ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ﴾ الآية فما يمنعك أن لا تقاتل كما ذكر الله في كتابه . . ؟ فقال : يا بن أخي أعير بهذه الآية ولا أقاتل أحب إلي من أن أعير بالآية التي يقول الله عز وجل ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً ﴾ إلى آخره قال : فإن الله تعالى يقول ﴿ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ﴾ قال ابن عمر : قد فعلنا على عهد رسول الله - ﷺ - إذ كان الإسلام قليلاً وكان الرجل يفتن في دينه إما أن يقتلوه ، وأما أن يوثقوه حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة ، اللهم رأى أنه لا يوافقها فيما يريد قال : فما قولكم في علي وعثمان . . . ؟

قال ابن عمر : أما قولي في علي وعثمان ، أما عثمان فكان الله قد عفا عنه وكرهتم أن يعفو الله عنه .
وأما علي فابن عم رسول الله - ﷺ - وختنه وأشار بيده ، وهذه ابنته أو بنته حيث ترون .

إِلَيْكَ ، وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ، أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴿١﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا ، أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ ؟ (٢)

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ﴾ (٣) وقال تعالى : -

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (٤)

وقد ثبت في الصحيح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد . الأنبياء إخوة لعلات ، وإن أولى الناس بابن مريم لأنا ، إنه ليس بيني وبينه نبي » (٥) فالدين واحد وإنما تنوعت شرائعهم ومناهجهم . كما قال تعالى : - ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ (٦) .

فالرسل متفقون في الدين الجامع للأصول الاعتقادية والعملية ، فالاعتقادية كالإيمان بالله وبرسوله وباليوم الآخر ، والعملية كالأعمال العامة

(١) سورة الشورى آية رقم ١٣ .

(٢) سورة الزخرف آية رقم ٤٥ .

(٣) سورة النحل آية رقم ٣٦ .

(٤) سورة الأنبياء آية رقم ٢٥ .

(٥) الحديث رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء ٤٨ باب « واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها ﴾ ٣٤٤٢ - أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة - رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ - وذكره ورواه مسلم في الفضائل ١٤٣ - ١٤٤ .

(٦) سورة المائدة آية رقم ٤٨ .

المذكورة في الأنعام والأعراف ، وسورة بني اسرائيل ، كقوله تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ ^(١) إلى آخر الآيات الثلاث . وقوله : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ ^(٢) إلى آخر الوصايا . وقوله : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ، وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ ^(٣) وقوله : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَىٰ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ^(٤) فهذه الأمور هي من الدين الذي اتفقت عليه الشرائع ، كعامة ما في السور المكية ، فإن السور المكية تضمنت الأصول التي اتفقت عليها رسل الله . إذ كان الخطاب فيها يتضمن الدعوة لمن لا يقر بأصل الرسالة ، وأما السور المدنية ففيها الخطاب لمن يقر بأصل الرسالة كأهل الكتاب الذين آمنوا ببعض وكفروا ببعض ، وكالمؤمنين الذين آمنوا بكتب الله ورسله ، ولهذا قرر فيها الشرائع التي أكمل الله بها الدين : كالقبلة ، والحج ، والصيام ، والاعتكاف ، والجهاد ، وأحكام المناكح ونحوها . وأحكام الأموال بالعدل كالبيع ، والإحسان كالصدقة ، والظلم كالربا ، وغير ذلك مما هو من تمام الدين .

ولهذا كان الخطاب في السور المكية : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ لعموم الدعوة إلى الأصول ، إذ لا يدعي إلى الفرع من لا يقر بالأصل ، فلما هاجر النبي

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٥١ .

(٢) سورة الاسراء آية رقم ٢٣ .

(٣) سورة الأعراف آية ٢٩ .

(٤) سورة الأعراف آية رقم ٣٣ .

قال الإمام أحمد ، حدثنا معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله - ﷺ - : لا أحد أغبر من الله ، فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحد أحب إليه المدح من الله . أخرجاه في الصحيحين من حديث سليمان بن مهران الأعمش عن شقيق عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود .

ﷺ إلى المدينة وعز بها أهل الإيمان ، وكان بها أهل الكتاب خوطب هؤلاء وهؤلاء ، فهؤلاء : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ وهؤلاء ﴿ يا أهل الكتاب ﴾ أو ﴿ يا بني إسرائيل ﴾ ولم ينزل بمكة شيء من هذا ، ولكن في السور المدنية خطاب ، ﴿ يا أيها الناس ﴾ كما في سورة النساء وسورة الحج وهما مدنيتان ، وكذا في البقرة .

وهذا يعم (١) على قول الحبر ابن عباس ، لأن الحكم المذكور يشمل جنس الناس ، والدعوة بالاسم الخاص لا تنافي الدعوة بالاسم العام . فالؤمنون داخلون في الخطاب ﴿ يا أيها الناس ﴾ وفي الخطاب ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ فالدعوة إلى الله تتضمن الأمر بكل ما أمر الله به ، والنهي عن كل ما نهى الله عنه ، وهذا هو الأمر بكل معروف ، والنهي عن كل منكر . والرسول ﷺ قام بهذه الدعوة ، فإنه أمر الخلق بكل ما أمر الله به ، ونهاهم عن كل ما نهى الله عنه ، أمر بكل معروف ونهى عن كل منكر . قال تعالى : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ، يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ ، وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾ (٢) .

ودعوته إلى الله هي بإذنه لم يشرع ديناً لم يأذن به الله ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً ، وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً

(١) في الأصل : يعكر ، ولعله تحريف من الناسخ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ١٥٦ - ١٥٧ قال الإمام أحمد - حدثنا يحيى بن سعيد عن سليمان عن أبي عثمان ، عن سلمان ، عن النبي - ﷺ : إن الله عز وجل مائة رحمة يترحم بها الخلق ، وبها تعطف الوحوش على أولادها وآخر تسعين إلى يوم القيامة . تفرد بإخراجه مسلم ، فرواه من حديث سليمان هو ابن طرخان ، وداود بن أبي هند كلاهما عن أبي عثمان ، واسمه عبد الرحمن ابن مل عن سلمان هو الفارسي عن النبي - ﷺ - به .

مُنِيرًا ﴿١﴾ خلاف الذين ذمهم في قوله : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ (٢) وقد قال تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلالاً ، قُلْ : ءَأَلَّهُ أَذِنٌ لَكُمْ ؟ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ؟ ﴾ (٣)

ومما يبين ما ذكرناه : أنه سبحانه يذكر أنه أمره بالدعوة إلى الله تارة ، وتارة بالدعوة إلى سبيله ، كما قال تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ (٤) وذلك أنه قد علم أن الداعي الذي يدعو غيره إلى أمر لا بد فيما يدعو إليه من أمرين :
« أحدهما » المقصود المراد .

و « الثاني » الوسيلة والطريق الموصل إلى المقصود ، فلهذا يذكر الدعوة تارة إلى الله ، وتارة إلى سبيله ، فإنه سبحانه هو المعبود المراد المقصود بالدعوة .

والعبادة : اسم يجمع غاية الحب له ، وغاية الذل له ، فمن ذل لغيره مع بغضه لم يكن عابداً ، ومن أحبه من غير ذل له لم يكن عابداً ، والله سبحانه يستحق أن يحب غاية المحبة ، بل يكون هو المحبوب المطلق ، الذي لا يحب شيء إلا له ، وأن يعظم ويذل له غاية الذل ، بل لا يذل لشيء إلا من أجله ، ومن أشرك غيره في هذا وهذا لم يحصل له حقيقة الحب والتعظيم فإن الشرك يوجب نقص المحبة .

قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ . وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ (٥) أي أشد حباً لله من هؤلاء لأننادهم .

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٤٥ - ٤٦ .

(٢) سورة الشورى آية رقم ٢١ .

(٣) سورة يونس آية رقم ٥٩ .

(٤) سورة النحل آية رقم ١٢٥ .

(٥) سورة البقرة آية رقم ١٦٥ في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال : قلت يا رسول الله أي =

وقال تعالى ﴿ ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا؟ ﴾ (١) وكذلك الاستكبار يمنع حقيقة الذل لله ، بل يمنع حقيقة المحبة لله ، فإن الحب التام يوجب الذل والطاعة فإن المحب لمن يحب مطيع .

ولهذا كان الحب درجات أعلاها « التتيم » وهو التعبد ، وتيم الله أي عبد الله ، فالقلب المتيم هو العبد لمحبوبه ، وهذا لا يستحقه إلا الله وحده .

والإسلام أن يستسلم العبد لله لا لغيره ، كما ينبىء عنه قول : « لا إله إلا الله » فمن استسلم له ولغيره فهو مشرك ، ومن لم يستسلم له فهو مستكبر ، وكلاهما ضد الإسلام ، والشرك غالب على النصارى ومن ضاهاهم من الضلال والمنتسبين إلى الأمة .

وقد بسطنا الكلام على ما يتعلق بهذا الموضوع في مواضع متعددة . وذلك يتعلق بتحقيق الألوهية لله وتوحيده ، وامتناع الشرك ، وفساد السموات والأرض بتقدير إله غيره ، والفرق بين الشرك في الربوبية والشرك في الألوهية ، وبيان أن العباد فطروا على الإقرار به ومحبته وتعظيمه ، وأن القلوب لا تصلح إلا بأن تعبد الله وحده ، ولا كمال لها ولا صلاح ولا لذة ولا سرور ولا فرح ولا سعادة بدون ذلك ، وتحقيق الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وغير ذلك مما يتعلق بهذا الموضوع الذي في تحقيقه تحقيق مقصود الدعوة النبوية ، والرسالة الإلهية ، وهو لب القرآن وزبدته ، وبيان التوحيد العلمي القولي ، المذكور في قوله ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ اللهُ الصَّمَدُ ﴾ (٢) والتوحيد القصدي العملي

= الذنب أعظم .. ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك » .

(١) سورة الزمر آية رقم ٢٩ .

(٢) سورة الصمد آية رقم ١ و٢ .

المذكور في قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ (١) وما يتصل بذلك ، فإن هذا بيان لأصل الدعوة إلى الله وحقيقتها ومقصودها . لكن المقصود في الحوَاب ذكر ذلك على طريق الإجمال ، إذ لا يتسع الجواب لتفصيل ذلك ، وكل ما أحبه الله ورسوله من واجب ومستحب ، من باطن وظاهر فمن الدعوة إلى الله الأمر به ، وكل ما أبغضه الله ورسوله من باطن وظاهر ، فمن الدعوة إلى الله النهي عنه لا تتم الدعوة إلى الله إلا بالدعوة إلى أن يفعل ما أحبه الله ، ويترك ما أبغضه الله ، سواء كان من الأقوال أو الأعمال الباطنة أو الظاهرة ، كالتصديق بما أخبر به الرسول ﷺ من أسماء الله وصفاته ، والمعاد وتفصيل ذلك ، وما أخبر به عن سائر المخلوقات ، كالعرش ، والكرسي ، والملائكة ، والأنبياء وأمهم ، وأعدائهم ، وكإخلاص الدين لله ، وأن يكون الله ورسوله أحب إلينا مما سواهما ، وكالتوكل عليه ، والرجاء لرحمته ، وخشية عذابه ، والصبر لحكمه ، وأمثال ذلك ، وكصدق الحديث ، وأداء الأمانة ، والوفاء بالعهد ، وصلة الأرحام ، وحسن الجوار ، وكالجهاد في سبيله بالقلب واليد واللسان .

إذا تبين ذلك ، فالدعوة إلى الله واجبة على من اتبعه ، وهم أمته يدعون إلى الله ، كما دعا إلى الله .

وكذلك يتضمن أمرهم بما أمر به ، ونهيهم عما ينهى عنه ، وإخبارهم بما أخبر به ، إذ الدعوة تتضمن الأمر ، وذلك يتناول الأمر بكل معروف ، والنهي عن كل منكر .

(١) سورة الكافرون آية رقم ١ هذه السورة ، سورة البراءة من العمل الذي يعمله المشركون - وهي أمره بالإخلاص فيه . فقوله : ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ يشمل كل كافر على وجه الأرض ، ولكن المواجهون بهذا الخطاب هم كفار قريش . وقيل : إنهم من جهلهم دعوا رسول الله ﷺ - إلى عبادة أوثانهم سنة ، ويعبدون معبوده سنة - فأنزل الله هذه السورة ، وأمر رسوله ﷺ - أن يتبرأ من دينهم بالكلية فقال ﴿ لا أعبد ما تعبدون ﴾ من الأصنام والأنداد .

وقد وصف أمته بذلك في غير موضع ، كما وصفه بذلك فقال تعالى :
﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (١)
وقال تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، يَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (٢) الآية وهذا الواجب واجب على مجموع
الأمّة ، وهو الذي يسميه العلماء فرض كفاية إذا قام به طائفة منهم سقط عن
الباقيين ، فالأمّة كلها مخاطبة بفعل ذلك ، ولكن إذا قامت به طائفة سقط عن
الباقيين . قال تعالى : ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٣)

فمجموع أمته تقوم مقامه في الدعوة إلى الله ، ولهذا كان
إجماعهم حجة قاطعة ، فأتمه لا تجتمع على ضلالة ، وإذا تنازعوا في شيء
ردوا ما تنازعوا فيه إلى الله وإلى رسوله ، وكل واحد من الأمّة يجب عليه أن
يقوم من الدعوة بما يقدر عليه إذا لم يقم به غيره ، فما قام به غيره سقط
عنه ، وما عجز لم يطالب به ، وأما لم يقم به غيره وهو قادر عليه فعليه أن
يقوم به ، ولهذا يجب على هذا أن يقوم بما لا يجب على هذا ، وقد تقسّط

(١) سورة آل عمران آية رقم ١١٠ في مسند الإمام أحمد ، وجامع الترمذي وسنن ابن ماجه ،
ومستدرک الحاكم من رواية حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه قال : قال رسول الله - ﷺ -
أنتم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل « وهو حديث مشهور ، وقد حسنه
الترمذي ، ويروى من حديث معاذ بن جبل وأبي سعيد ونحوه ، وإنما حازت الأمّة قصب
السبق إلى الخيرات بنبيها محمد - ﷺ . قال الإمام أحمد - حدثنا عبد الرحمن حدثنا ابن زهير ،
عن عبد الله - يعني ابن محمد بن عقييل عن محمد بن علي وهو ابن الحنفية سمع علي بن
أبي طالب - رضي الله عنه يقول : قال رسول الله - ﷺ - أعطيت ما لم يعط أحداً من الأنبياء
فقلنا يا رسول الله ما هو . . ؟ قال : نصرت بالرعب ، وأعطيت مفاتيح الأرض وسميت
أحمد ، وجعل التراب لي طهوراً ، وجعلت أمي خير الأمم » . تفرد به أحمد من هذا
الوجه ، وأسناده حسن .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٧١ .

(٣) سورة آل عمران آية رقم ١٠٤ .

الدعوة على الأمة بحسب ذلك تارة وبحسب غيره أخرى ، فقد يدعو هذا إلى اعتقاد الواجب ، وهذا إلى عمل ظاهر واجب ، وهذا إلى عمل باطن واجب ، فتنوع الدعوة يكون في الوجوب تارة ، وفي الوقوع أخرى .

وقد تبين بهذا أن الدعوة إلى الله تجب على كل مسلم ، لكنها فرض على الكفاية ، وإنما يجب على الرجل المعين من ذلك ما يقدر عليه إذا لم يقدّم به غيره ، وهذا شأن الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وتبليغ ما جاء به الرسول ، والجهاد في سبيل الله ، وتعليم الإيمان والقرآن .

وقد تبين بذلك أن الدعوة نفسها أمر بالمعروف ، ونهي عن المنكر ، فإن الداعي طالب مستدع مقتض لما دعي إليه ، وذلك هو الأمر به ، إذ الأمر هو طلب الفعل المأمور به ، واستدعاء له ودعاء إليه ، فالدعاء إلى الله الدعاء إلى سبيله ، فهو أمر بسبيله ، وسبيله تصديقه فيما أخبر ، وطاعته فيما أمر .

وقد تبين أنهما واجبان على كل فرد من أفراد المسلمين ، وجوب فرض الكفاية لا وجوب فرض الأعيان . كالصلوات الخمس ، بل كوجوب الجهاد والقيام بالواجبات : من الدعوة الواجبة وغيرها يحتاج إلى شروط يقام بها ، كما جاء في الحديث : « ينبغي لمن أمر بالمعروف ، ونهى عن المنكر أن يكون فقيهاً فيما يأمر به ، فقيهاً فيما ينهى عنه ، رفيقاً فيما يأمر به ، رفيقاً فيما ينهى عنه ، حليماً فيما يأمر به ، حليماً فيما ينهى عنه » فالفقه قبل الأمر ليعرف المعروف وينكر المنكر ، والرفق عند الأمر ليسلك أقرب الطرق إلى تحصيل المقصود ، والحلم بعد الأمر ليصبر على أذى المأمور المنهى ، فإنه كثيراً ما يحصل له الأذى بذلك .

ولهذا قال تعالى : ﴿ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ﴾ (١) وقد أمر نبينا بالصبر في مواضع كثيرة ، كما قال تعالى : في

(١) سورة لقمان آية رقم ١٧ .

أول المدثر ﴿ قُمْ فَأَنْذِرْ ، وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ، وَيَتَابَكَ فَطَهِّرْ ، وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ، وَلَا تَمُنَّ بِتَسْتَكْبِيرٍ ، وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ﴾ (٢) وقال : ﴿ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ ﴾ (٣) وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ فَاصْبِرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا ، وَأُوذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا ﴾ (٤) وقال : ﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ الْحُوتِ ﴾ (٥) وقد جمع سبحانه بين التقوى والصبر في مثل قوله : ﴿ لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ، وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ، وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا ، وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (٦) والمؤمنون

(١) سورة المدثر من آية ٢ - ٧ .

(٢) سورة الطور آية رقم ٤٨ .

(٣) سورة ق آية رقم ٣٩ .

(٤) سورة الأنعام آية رقم ٣٤ .

(٥) سورة القلم آية رقم ٤٨ صاحب الحوت : هو يونس بن متى عليه السلام حين ذهب مغاضباً على قومه فكان من أمره ما كان من ركوبه في البحر ، والتقام الحوت له ، وشروء الحوت به في البحار وظلمات غمرات اليم ، وسماعه تسييح البحر بما فيه للعلي القدير الذي لا يرد ما أنفذه من التقدير فحينئذ نادى في الظلمات ﴿ أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ﴾ .

(٦) سورة آل عمران آية رقم ١٨٦ ذكر البخاري عند تفسير هذه الآية . قال : حدثنا أبو اليمان أنبأنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني عروة بن الزبير أن أسامة بن زيد حدثه أن رسول الله - ﷺ ركب على حمار عليه قطيفة فدكية وأردف أسامة بن زيد وراءه يعود سعد بن عباد بن بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر حتى مر على مجلس فيه عبد الله بن أبي سلول وذلك قبل أن يسلم ابن أبي ، وإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان وأهل الكتاب اليهود والمسلمين وفي المجلس عبد الله بن رواحة ، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه وقال : لا تغبروا علينا . فسلم رسول الله - ﷺ - ثم وقف فنزل ودعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن . فقال عبد الله بن أبي : أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقاً فلا تؤذنا به في مجالسنا ارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه . فقال عبد الله بن رواحة . رضي الله عنه بلى يا رسول الله فاعشنا به في مجالسنا فإننا =

كانوا يدعون إلى الإيمان بالله وما أمر به من المعروف ، وينهون عما نهى الله عنه من المنكر ، فيؤذيهن المشركون وأهل الكتاب ، وقد أخبرهم بذلك قبل وقوعه وقال لهم : « وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور » وقد قال يوسف عليه السلام : ﴿ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا ، إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١) .

فالتقوى تتضمن طاعة الله ومنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصبر يتناول الصبر على المصائب التي منها أذى المأمور المنهي للأمر الناهي . لكن للأمر الناهي أن يدفع عنه ما يضره ، كما يدفع الإنسان عن نفسه الصائل ، فإذا أراد المأمور المنهي ضربه أو أخذ ماله ونحو ذلك وهو قادر على دفعه فله دفعه عنه ، بخلاف ما إذا وقع الأذى وتاب منه ، فإن هذا مقام الصبر والحلم ، والكمال في هذا الباب حال نبينا ﷺ ، كما في الصحيحين عن عائشة أنها قالت « ما ضرب رسول الله ﷺ بيده خادماً له ، ولا امرأة ، ولا دابة ، ولا شيئاً قط إلا أن يجاهد في سبيل الله ، ولا نيل منه فانتقم لنفسه إلا أن تنتهك محارم الله فإذا انتهكت محارم الله لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم لله » (٢) فقد تضمن خلقه العظيم أنه لا ينتقم لنفسه إذا نيل منه ، وإذا انتهكت محارم الله لم يقم لغضبه شيء حتى ينتقم لله ، ومعلوم أن

= نحب ذلك ، فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثارون فلم يزل النبي ﷺ - يخفضهم حتى سكتوا فنزل قول الله تعالى : ﴿ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً ﴾ .

(١) سورة يوسف آية رقم ٩٠ .

(٢) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب المناقب ٢٣ باب صفة النبي - ﷺ ٣٥٦٠ أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة - رضي الله عنها أنها قالت « ما خير رسول الله - ﷺ - وذكره . ورواه أيضاً في كتاب الحدود ١٠ باب اقامة الحدود والانتقام لحرمان الله . وفي الأدب ٨٠ باب قول النبي - ﷺ - يسروا ولا تعسروا وكان يجب التخفيف والتسري على الناس ورواه مسلم في الفضائل ٧٧ - ٧٩ والموطأ في حسن الخلق ٢ وأحمد بن حنبل في المسند ٦ : ٢٢ ، ١١٤ ، ١١٦ ، ١٣٠ ، ١٨٢ ، ٢٢٣ ، ٢٣٢ ، ٢٦٢ ، ٢٨١ (حلي)

أذى الرسول من أعظم الحرمات ، فإن من آذاه فقد آذى الله ، وقتل سابه واجب باتفاق الأمة ، سواء قيل إنه قتل لكونه ردة ، أو لكونه ردة مغلظة أوجبت أن صار قتل الساب حداً من الحدود . والمنقول عن النبي ﷺ في احتمالاه وعفوه عمن كان يؤذيه كثير كما قال تعالى : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ، فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ (١) فالأمر الناهي إذا أُوذِيَ وكان آذاه تعدياً لحدود الله وفيه حق لله يجب على كل أحد النهي عنه ، وصاحبه مستحق للعقوبة ، لكن لما فيه حق الأدمي كان له العفو عنه ، كما له أن يعفو عن القاذف والقاتل وغير ذلك ، وعفوه عنه لا يسقط من ذلك العقوبة التي وجبت عليه لحق الله ، لكن يكمل لهذا الأمر الناهي مقام الصبر والعفو الذي شرع الله لمثله ، حتى يدخل في قوله تعالى : - ﴿ وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (٢) وفي قوله : ﴿ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ (٣) ثم هنا فرق لطيف : أما الصبر فإنه مأمور به مطلقاً ، فلا ينسخ ، وأما العفو والصفح فإنه جعل إلى غاية وهو أن : ﴿ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ فلما أتى بأمره : بتمكين الرسول ونصره - صار قادراً على الجهاد لأولئك ، والزامهم بالمعروف ، ومنعهم عن المنكر - صار يجب عليه العمل باليد في ذلك ما كان عاجزاً عنه ، وهو مأمور بالصبر في ذلك ، كما هو مأموراً بالصبر أولاً .

(١) سورة البقرة آية رقم ١٠٩ قال : محمد بن اسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد عن سعيد ابن جبيرة أو عكرمة عن ابن عباس . قال : كان حيي بن أخطب ، وأبوياسر بن أخطب من أشد اليهود للعرب حسداً إذ خصهم الله برسوله - ﷺ - وكانا جاهدين في رد الناس عن الإسلام ما استطاعا فانزل الله ﴿ ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم ﴾ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٨٦ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ١٠٩ .

والجهاد مقصوده أن تكون كلمة الله هي العليا ، وأن يكون الدين كله لله ، فمقصوده إقامة دين الله لا استيفاء الرجل حظه ، ولهذا كان ما يصاب به المجاهد في نفسه وماله أجره فيه على الله ، فإن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم ، بأن لهم الجنة ، حتى إن الكفار إذا أسلموا أو عاهدوا لم يضمنوا ما أتلّفوه للمسلمين من الدماء والأموال ، بل لو أسلموا وبأيديهم ما غنموه من أموال المسلمين كان ملكاً لهم عند جمهور العلماء ، كمالك وأبي حنيفة وأحمد . وهو الذي مضت به سنة رسول الله ﷺ ، وسنة خلفائه الراشدين . فالأمر الناهي إذا نيل منه وأوذي ، ثم إن ذلك المأمور المنهي تاب وقبل الحق منه : فلا ينبغي له أن يقتصر منه ، ويعاقبه على أذاه ، فإنه قد سقط عنه بالتوبة حق الله كما يسقط عن الكافر إذا أسلم حقوق الله تعالى . كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « الإسلام يهدم ما كان قبله ، والتوبة تهدم ما كان قبلها » (١) والكافر إذا أسلم هدم الإسلام ما كان قبله : دخل في ذلك ما اعتدى به على المسلمين في نفوسهم وأموالهم ، لأنه ما كان يعتقد ذلك حراماً ، بل كان يستحله ، فلما تاب من ذلك غفر له هذا الاستحلال ، وغفرت له توابعه . فالمأمور المنهي إن كان مستحلاً لأذى الأمر الناهي كأهل البدع والأهواء ، الذين يعتقدون أنهم على حق ، وأن الأمر الناهي لهم معتد عليهم ، فإذا تابوا لم يعاقبوا بما اعتدوا به على الأمر الناهي من أهل السنة ، كالرافضي الذي يعتقد كفر الصحابة أو فسقهم وسبهم على ذلك ، فإن تاب من هذا الاعتقاد وصار يحبهم ويتولاهم لم يبق لهم عليه حق ، بل دخل حقهم في حق الله ثبوتاً وسقوطاً ، لأنه تابع لاعتقاده .

ولهذا كان جمهور العلماء - كأبي حنيفة ومالك وأحمد في أصح الروايتين والشافعي في أحد القولين على - أن أهل البغي المتأولين لا يضمنون ما أتلّفوه على أهل العدل بالتأويل ، كما لا يضمن أهل العدل ما أتلّفوه على

(١) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب الإيمان باب ١٩٢ .

أهل البغي بالتأويل باتفاق العلماء .

وكذلك أصح قولي العلماء في المرتدين ، فإن المرتد والباغي المتأول والمبتدع كل هؤلاء يعتقد أحدهم أنه على حق ، فيفعل ما يفعله متأولاً ، فإذا تاب من ذلك كان كتوبة الكافر من كفره ، فيغفر له ما سلف مما فعله متأولاً ، وهذا بخلاف من يعتقد أن ما يفعله بغي وعدوان كالمسلم إذا ظلم المسلم ، والذمي إذا ظلم المسلم ، والمرتد الذي أتلف مال غيره ، وليس بمحارب بل هو في الظاهر مسلم أو معاهد ، فإن هؤلاء يضمنون ما أتلّفوه بالاتفاق .

فالمأمور المنهي إذا كان يعتقد أن أذى الأمر الناهي جائز له فهو من المتأولين وحق الأمر الناهي داخل في حق الله تعالى ، فإذا تاب سقط الحقان ، وإن لم يتب كان مطلوباً بحق الله المتضمن حق الأدمي ، فيما أن يكون كافراً ، وإما أن يكون فاسقاً وإما أن يكون عاصياً ، فهؤلاء كل يستحق العقوبة الشرعية بحسبه ، وإن كان مجتهداً مخطئاً فهذا قد عفى الله عنه خطاه ، فإن كان قد حصل بسبب اجتهاده الخطأ أذى للأمر الناهي بغير حق كالحاكم إذا اجتهد فأخطأ ، وكان في ذلك ما هو أذى للمسلم ، أو كالشاهد ، أو كالمفتي . فإذا كان الخطأ لم يتبين لذلك المجتهد المخطيء كان هذا مما ابتلى الله به هذا الأمر الناهي . قال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً ، أَنْ تُصِيبُوا ؟ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴾^(١) فهذا مما يترفع عنه الإثم في نفس الأمر ، وكذلك الجزاء على وجه العقوبة ، ولكن قد يقال : قد يسقط الجزاء على وجه القصاص الذي يجب في العمد ، ويثبت الضمان الذي يجب في

(١) سورة الفرقان آية رقم ٢٠ في صحيح مسلم عن عياض بن حماد عن رسول الله - ﷺ - يقول

الله تعالى : ﴿ إِنِّي مِتْلِكَ وَمِتْلِي بِكَ ﴾ .

وفي المسند عن رسول الله - ﷺ - لو شئت لأجرى الله معي جبال الذهب والفضة .

وفي الصحيح أنه عليه أفضل الصلاة والسلام : خير بين أن يكون نبياً ملكاً أو عبداً رسولاً

فاختار أن يكون عبداً رسولاً .

الخطأ ؛ كما تجب الدية في الخطأ ، وكما يجب ضمان الأموال التي يتلفها الصبي والمجنون في ماله ، وإن وجبت الدية على عاقلة القاتل خطأ ، معاونة له ، فلا بد من استيفاء حق المظلوم خطأ ، فكذلك هذا الذي ظلم خطأ ، لكن يقال : يفرق بين ما كان الحق فيه لله ، وحق الأدمي تبع له ، وما كان حقاً لأدمي محضاً أو غالباً ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد من هذا الباب موافق لقول الجمهور الذين لا يوجبون على أهل البغي ضمان ما أتلّفوه لأهل العدل بالتأويل ، وإن كان ذلك خطأ منهم ليس كفراً ولا فسقاً . وإذا قدر عليهم أهل العدل لم يتبعوا مدبرهم ، ولم يجهزوا على جريحهم ، ولم يسبوا حريمهم ، ولم يغنموا أموالهم ، فلا يقاتلونهم على ما أتلّفوه من النفوس والأموال إذا أتلّفوا مثل ذلك ، أو تملكوا عليهم .

فتبين أن القصاص ساقط في هذا الموضع ، لأن ١١٨ من باب الجهاد الذي يجب فيه الأجر على الله ، وهذا مما يتعلق بحق العبد الأمر الناهي . وأما قول السائل : هل يقتص منه لئلا يؤدي إلى طمع منه في جانب الحق ؟ فيقال : متى كان فيما فعله إفساد لجانب الحق كان الحق في ذلك لله ورسوله ، فليفعل فيه ما يفعل في نظيره ، وإن لم يكن فيه أذى للأمر الناهي .

والمصلحة في ذلك تنوع ، فتارة تكون المصلحة الشرعية القتال ، وتارة تكون المصلحة المهادنة ، وتارة تكون المصلحة الإمساك والاستعداد بلا مهادنة ، وهذا يشبه ذلك ، لكن الإنسان تزين له نفسه أن عفوه عن ظالمه يجريه عليه ، وليس كذلك ، بل قد ثبت عن النبي ﷺ في الصحيح أنه قال : « ثلاث إن كنت لحالفاً عليهن ، ما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً ، وما نقصت صدقة من مال ، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله » (١) .

فالذي ينبغي في هذا الباب أن يعفو الإنسان عن حقه ، ويستوفي حقوق

(١) الحديث رواه الامام أحمد بن حنبل في المسند ٦ : ١٤٥ (حلي) ٢ : ٢٣٥ (حلي)

الله بحسب الإمكان . قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ﴾ (١) قال إبراهيم النخعي (٢) : كانوا يكرهون أن يستذلوا فإذا قدروا عفوا . قال تعالى ﴿ هم ينتصرون ﴾ يمدحهم ، بأن فيهم همة الانتصار للحق والحمية له ، ليسوا بمنزلة الذين يعفون عجزاً وذللاً ، بل هذا مما يذم به الرجل ، والممدوح العفو مع القدرة ، والقيام لما يجب من نصر الحق ، لا مع إهمال حق الله وحق العباد ، والله تعالى أعلم

(١) سورة الشورى آية رقم ٣٩ أي فيهم قوة الانتصار ممن ظلمهم واعتدى عليهم ليسوا بالعاجزين ولا الأذلين بل يقدرون على الانتقام ممن بغى عليهم ، وإن كانوا مع هذا إذا قدروا عفوا كما قال يوسف عليه الصلاة والسلام لإخوته ﴿ لا تشرىب عليكم اليوم يغفر الله لكم ﴾ مع قدرته على مؤاخذتهم . وكما عفا رسول الله - ﷺ - عن أولئك النفر الثمانين الذين قصدوه عام الحديبية ، ونزلوا من جبل التنعيم فلما قدر عليهم من عليهم مع قدرته على الانتقام وكذلك عفوه - ﷺ - عن غوث بن الحارث الذي أراد الفتك به حين اخترط سيفه - وهو نائم فاستيقظ - ﷺ - وهو في يده صلتاً فانتهره فوضعه من يده ، وأخذ رسول الله - ﷺ - السيف في يده ودعا أصحابه ثم أعلمهم بما كان من أمره وأمر هذا الرجل وعفا عنه ، وكذلك عفا - ﷺ - عن لييد بن الأعصم الذي سحره عليه السلام - ومع هذا لم يعرض له ولا عاتبه مع قدرته عليه - وكذلك عفوه - ﷺ - عن المرأة اليهودية وهي زينب أخت مرحب اليهودي الخيبري الذي قتله محمود بن سلمة التي سمت الذراع يوم خيبر ، فأخبره الذراع بذلك فدعاها فاعترفت فقال - ﷺ - ما حملك على ذلك . . ؟ قالت أردت إن كنت نبياً لم يضرك ، وإن لم تكن نبياً استرحنا منك فأطلقها عليه الصلاة والسلام .

(٢) سبق الترجمة له في الجزء الثاني .

فصل

وقال شيخ الإسلام قدس الله روحه

في قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾ (١) الآية : قراءتان في هذه الآية ، بالتخفيف والتثقيل ، وكانت عائشة رضي الله عنها تقرأ بالتثقيل وتنكر التخفيف ، كما في الصحيح عن الزهري قال : أخبرني عروة عن عائشة قالت له - وهو يسألها عن قوله : ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا ﴾ مخففة قالت - معاذ الله ! لم تكن الرسل تظن ذلك برئها - قلت : فما هذا النصر - ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ﴾ بمن كذبهم من قومهم ، وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك ، لعمرى لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم فما هو بالظن .

وفي الصحيح أيضاً عن ابن جريج سمعت ابن أبي مليكة يقول قال ابن عباس : ﴿ حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ خفيفة ذهب بها هنالك وتلا : ﴿ حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ ؟ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ فلقيت عروة فذكرت ذلك له ، فقال : قالت عائشة : معاذ الله ، والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يكون ،

(١) سورة يوسف آية رقم ١١٠ .

ولكن لم يزل البلاء بالرسول حتى ظنوا خافوا أن يكون من معهم يكذبهم ، فكانت تقرأها ﴿ وَظَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا ﴾ (١) مثقلة .

فعائشة جعلت استيأس الرسل من الكفار للمكذبين ، وظنهم التكذيب من المؤمنين بهم ، ولكن القراءة الأخرى ثابتة لا يمكن إنكارها ، وقد تأولها ابن عباس ، وظاهر الكلام معه ، والآية التي تليها إنما فيها استبطاء النصر وهو قولهم : ﴿ متى نصر الله ؟ ﴾ فإن هذه كلمة تبطء لطلب التعجيل .

وقوله : ﴿ وَظَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا ﴾ قد يكون مثل قوله : ﴿ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانَ فِي أَمْنِيَّتِهِ ، فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ﴾ (٢) والظن لا يراد به في الكتاب والسنة الاعتقاد الراجح ، كما هو في اصطلاح طائفة من أهل الكلام في العلم ، ويسمون الاعتقاد المرجوح وهما . بل قد قال النبي ﷺ : « إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث » (٣) وقد قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ﴾ (٤) فالاعتقاد المرجوح هو ظن ، وهو وهم ، وهذا الباب قد يكون من حديث النفس المعفوع عنه ، كما قال النبي ﷺ « إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تكلم أو تعمل » (٥) وقد يكون من باب

(١) سورة يوسف آية رقم ١١٠ .

(٢) سورة الحج آية رقم ٥٢ .

(٣) الحديث عند البخاري في كتابا الوصايا ٨ باب قول الله عز وجل ﴿ من بعد وصية يوصي بها أو دين ﴾ ٢٢ النساء وذكره ورواه أيضاً في كتاب النكاح ٤٥ والفرائض ٢ وكتاب الأدب ٥٧ - ٥٨ ورواه الإمام مسلم في البر ٢٨ والترمذي في البر ٥٦ ، وصاحب الموطأ في حسن الخلق ١٥ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٤٥ ، ٢٨٧ ، ٣١٢ ، ٣٤٢ ، ٤٦٥ (حلي)

(٤) سورة النجم آية رقم ٢٨ .

(٥) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب العتق ٦ باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه .

٢٥٢٨ - حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا مسعر عن قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ - وذكره . ورواه في الطلاق ١١ وإيمان ١٥ ، ورواه الإمام مسلم في إيمان ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ورواه أبو داود في الطلاق ١٥ وابن ماجه في =

الوسوسة التي هي صريح الإيمان كما ثبت في الصحيح أن الصحابة قالوا يا رسول الله : « إن أهدنا ليجد في نفسه ما لأن يحرق حتى يصير حممة ، أو يخر من السماء إلى الأرض : أحب إليه من أن يتكلم به . قال : « أو قد وجدتموه » قالوا : نعم . قال : « ذلك صريح الإيمان » ^(١) وفي حديث آخر : « إن أهدنا ليجد ما يتعاضم أن يتكلم به : قال : « الحمد لله الذي رد كيده الى الوسوسة » ^(٢) ..

فهذه الأمور التي هي تعرض ثلاثة أقسام : منها ما هو ذنب يضعف به الإيمان ، وإن كان لا يزيله ، واليقين في القلب له مراتب ، ومنه ما هو عفو بعفى عن صاحبه ، ومنه ما يكون يقترن به صريح الإيمان .

ونظير هذا : ما في الصحيح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « يرحم الله لوطاً ! لقد كان يأوي إلى ركن شديد ، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي ، ونحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال له ربه : ﴿ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ ؟ قَالَ : بَلَى . وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ ^(٣) وقد ترك البخاري ذكر قوله : « بالشك » لما خاف فيها من توهم بعض الناس .

ومعلوم أن إبراهيم كان مؤمناً كما أخبر الله عنه بقوله : ﴿ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ ؟ قَالَ : بَلَى ﴾ ولكن طلب طمأنينة قلبه ، كما قال : ﴿ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾

= الطلاق ١٤ ، ١٦ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٣٩٨ ، ٤٢٥ ، ٤٧٤ ، ٤٨١ ، ٤٩١ (حلي)

(١) الحديث رواه مسلم في الإيمان ٢٠٩ ، وأبو داود في الأدب ١٠٩ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٣٩٦ - ٤٤١ .

(٢) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب الإيمان ٢١١ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٦٠ .

فالتفاوت بين الإيمان والاطمئنان سماه النبي ﷺ شكاً لذلك بإحياء الموتى ، كذلك الوعد بالنصر في الدنيا : يكون الشخص مؤمناً بذلك ، ولكن قد يضطرب قلبه فلا يطمئن ، فيكون فوات الاطمئنان ظناً أنه قد كذب ، فالشك مظنة أنه يكون من باب واحد ، وهذه الأمور لا تقدح في الإيمان الواجب ، وإن كان فيها ما هو ذنب فالأنبياء عليهم السلام معصومون من الإقرار على ذلك ، كما في أفعالهم على ما عرف من أصول السنة والحديث .

وفي قصص هذه الأموز عبرة للمؤمنين بهم ، فإنهم لا بد أن يبتلوا بما هو أكثر من ذلك ، ولا يياسوا إذا ابتلوا بذلك ، ويعلمون أنه قد ابتلى به من هو خير منهم ، وكانت العاقبة إلى خير ، فليتيقن المرتاب ، ويتوب المذنب ويقوى إيمان المؤمنين فيها يصح الإتساء بالأنبياء كما في قوله : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ (١) .

وفي القرآن من قصص المرسلين التي فيها تسلية وتثبيت ، ليتأسى بهم في الصبر على ما كذبوا وأوذوا كما قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَنَاهُمْ نَصْرُنَا ﴾ (٢) ولنا لأنه أسوة في ذلك ما هو كثير في القرآن ؛ ولهذا قال : ﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ﴾ وقال : ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ، وَلَا تَسْتَعْجِلْ

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٢١ هذه الآية الكريمة أصل كبير في التماسي برسول الله - ﷺ - في أقواله وأفعاله وأحواله ، ولهذا أمر تبارك وتعالى الناس بالتماسي بالنبي - ﷺ - يوم الأحزاب - في صبره ومصابرته ومرابطته ومجاهدته ، وانتظاره الفرج من ربه عز وجل - لهذا قال تعالى : للذين تقلقوا وتضجروا وتزلزلوا واضطربوا في أمرهم ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾

(٢) سورة الأنعام آية رقم ٣٤ .

لَهُمْ ﴿ (١) وقال : ﴿ مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ (٢) وقال : ﴿ وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾ (٣) وإذا كان الاتساء بهم مشروعاً في هذا وفي هذا فمن المشروع التوبة من الذنب ، والثقة بوعده الله ، وإن وقع في القلب ظن من الظنون وطلب مزيد الآيات لطمأنينة القلوب ، كما هو المناسب للاتساء والافتداء دون ما كان المتبوع معصوماً مطلقاً ، فيقول التابع : أنا لست من جنسه ، فإنه لا يذكر بذنب ، فإذا أذنب استيأس من المتابعة والافتداء ، لما أتى به من الذنب الذي يفسد المتابعة على القول بالعصمة ، بخلاف ما إذا قيل : إن ذلك مجبور بالتوبة ، فإنه تصح معه المتابعة ، كما قيل : أول من أذنب وأجرم ثم تاب وندم آدم أبو البشر ، ومن أشبه أباه ما ظلم .

والله تعالى قص علينا قصص توبة الأنبياء لنقتدي بهم في المتاب ، وأما ما ذكره سبحانه أن الافتداء بهم في الأفعال التي أقرؤا عليها فلم ينهوا عنها ، ولم يتوبوا منها ، فهذا هو المشروع ، فأما ما نهوا عنه وتابوا منه فليس بدون المنسوخ من أفعالهم ، وإن كان ما أمروا به أبيض لهم ، ثم نسخ تنقطع فيه المتابعة ، فما لم يؤمروا به أحرى وأولى . وأيضاً فقله : ﴿ وَظَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا ﴾ (٤) فذكونون ظنوا في الموعود به ما ليس هو فيه بطريق الاجتهاد

(١) سورة الأحقاف آية رقم ٣٥ .

(٢) سورة فصلت آية رقم ٤٣ .

(٣) سورة هود آية رقم ١٢٠ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ١١٠ روى الامام البخاري في كتاب التفسير ٦ باب ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ﴾ ٤٦٩٥ - حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة - رضي الله عنها . قالت له وهو يسألها عن قول الله تعالى ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ﴾ قال : قلت : اكدبوا أم كذبوا ؟ قالت عائشة : كذبوا . قلت فقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم ، فما هو بالظن قالت : أجل لعمرى . لقد استيقنوا بذلك . فقلت لها : وظنوا أنهم كذبوا قالت : معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بريها . قلت : فما هذه =

منهم ، فتبين الأمر بخلافه ، فهذا جائز عليهم كما سنبينه ، فإذا ظن بالموعود به ما ليس هو فيه ، ثم تبين الأمر بخلافه ظن أن ذلك كذب ، وكان كذباً من جهة ظن في الخبر ما لا يجب أن يكون فيه . فأما الشك فيما يعلم أنه أخبر به فهذا لا يكون ، وسنوضح ذلك إن شاء الله تعالى . ومما ينبغي أن يعلم أنه سبحانه ذكر هنا شيئين : « أحدهما » استيئاس الرسل ، و« الثاني » ظن أنهم كذبوا ، وقد ذكرنا لفظ « الظن » فأما لفظ ﴿ استيأسوا ﴾ فإنه قال سبحانه : ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ﴾ ولم يقل يش الرسل ، ولا ذكر ما استيأسوا منه ، وهذا اللفظ قد ذكره في هذه السورة : ﴿ فَلَمَّا اسْتِيَأْسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا ، قَالَ كَبِيرُهُمْ : أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ آبَاءَكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ مَوْتِقًا مِنْ اللَّهِ ، وَمِنْ قَبْلُ مَا فَرَّطْتُمْ فِي يُوسُفَ ؟ فَلَنْ أُبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي ، أَوْ يَحْكَمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ (١) وقد يقال الاستيئاس ليس هو الإيأس ، لوجوه :

« أحدها » إن إخوة يوسف لم ييأسوا منه بالكلية ، فإن قول كبيرهم : ﴿ فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين ﴾ دليل على أنه يرجو أن يحكم الله له ، وحكمه هنا لا بد أن يتضمن تخليصنا ليوسف منهم ، وإلا فحكمه له بغير ذلك لا يناسب قعوده في مصر لأجل ذلك . وأيضاً : فـ « اليأس » يكون في الشيء الذي لا يكون ، ولم يجيء ما يقتضي ، فإنهم ﴿ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ . قَالَ : مَعَاذَ اللَّهِ ، أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِنْدَهُ ، إِنَّا إِذَا لَطَّالِمُونَ ﴾ (٢) فامتنع من تسليمه إليهم ، ومن المعلوم أن هذا

= الآية . . ؟ قالت : هم اتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم . فطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر . حتى إذا استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم ، وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم . جاءهم نصر الله عند ذلك .

(١) سورة يوسف آية رقم ٨٠ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٧٨ - ٧٩ .

لا يوجب القطع بأنه لا يسلم إليهم ، فإنه يتغير عزمه ونيته ، وما أكثر تقلب القلوب ، وقد يتبدل الأمر بغيره حتى يصير الحكم إلى غيره ، وقد يتخلص بغير اختياره ، والعادات قد جرت بهذا على مثل من عنده من قال لا يعطيه ، فقد يعطيه ، وقد يخرج من يده بغير اختياره ، وقد يموت عنه فيخرج والعالم مملوء من هذا .

« الوجه الثاني » قال لهم يعقوب : ﴿ يَا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ ، وَلَا تَيَاسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ ، إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (١) .

ومن المعلوم أنهم لم يكونوا كافرين فهذا هو « الوجه الثالث » أيضاً وهو أنه أخبر ﴿ أنه لا يئأس من روح الله إلا القوم الكافرون ﴾ فيمتنع أن يكون للأنبياء يئأس من روح الله ، وأن يقعوا في الاستيئاس بل المؤمنون ما داموا مؤمنين لا يئأسون من روح الله ، وهذه السورة تضمنت ذكر المستيئسين ، وأن الفرح جاءهم بعد ذلك ، لئلا يئأس المؤمن ، ولهذا فيها : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (٢) فذكر استيئاس الإخوة من أخي يوسف وذكر استيئاس الرسل يصلح أن يدخل فيه ما ذكره ابن عباس ، وما ذكرته عائشة جميعاً .

« الوجه الرابع » أن الاستيئاس استفعال من اليأس ، والاستفعال يقع على وجوه : يكون لطلب الفعل من الغير ، فالاستخراج والاستفهام والاستعلام يكون في الأفعال المتعدية ، يقال : استخرجت المال من غيري ، وكذلك استفهمت ، ولا يصلح هذا أن يكون معنى الاستيئاس ، فإن أحداً لا

(١) سورة يوسف آية رقم ٨٧ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ١١١ وتكملة الآية ﴿ ما كان حديثاً يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون ﴾ .

يطلب اليأس ويستدعيه ، ولأن استيأس فعل لازم لا متعدي . ويكون للاستفعال لصيرورة المستفعل على صفة غيره ، وهذا يكون في الأفعال اللازمة كقولهم : استحجر الطين ، أي صار كالحجر ، واستنوق الفحل ، أي صار كالناقة ، وأما النظر فيما استيأسوا منه ، فإن الله تعالى ذكر ذلك في قصة إخوة يوسف حيث قال : ﴿ فَلَمَّا اسْتَيْأَسُوا مِنْهُ ﴾ (١) .

وأما الرسل فلم يذكر ما استيأسوا منه ، بل أطلق وصفهم بالاستيئاس ، فليس لأحد أن يقيده بأنهم استيأسوا مما وعدوا به وأخبروا بكونه ، ولا ذكر ابن عباس ذلك .

وثبت أن قوله : ﴿ وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ لا يدل على ظاهره فضلاً عن باطنه : أنه حصل في قلوبهم مثل تساوي الطرفين فيما أخبروا به ، فإن لفظ الظن في اللغة لا يقتضي ذلك ، بل يسمى ظناً ما هو من أكذب الحديث عن الظان ، لكونه أمراً مرجوحاً في نفسه ، واسم اليقين والريب والشك ونحوها يتناول علم القلب وعمله وتصديقه ، وعدم تصديقه وسكيتته وعدم سكيتته ، ليست هذه الأمور بمجرد العلم فقط ، كما يحسب ذلك بعض الناس ، كما نبهنا [عليه] في غير هذا الموضوع . إذ المقصود هنا الكلام على قوله : ﴿ حتى إذا استيأس الرسل ﴾ فإذا كان الخبر عن استيئاسهم مطلقاً فمن المعلوم أن الله إذا وعد الرسل والمؤمنين بنصر مطلق - كما هو غالب إخباراته - لم يقيد زمانه ولا مكانه ، ولا سنته ، ولا صفته ، فكثيراً ما يعتقد الناس في الموعود به صفات أخرى لم ينزل عليها خطاب الحق ، بل اعتقدوها بأسباب أخرى ، كما اعتقد طائفة من الصحابة إخبار النبي ﷺ لهم أنهم يدخلون المسجد الحرام ، ويطوفون به ، أن ذلك يكون عام

(١) سورة يوسف آية رقم ٨٠ وتكملة الآية ﴿ خلصوا نجياً قال كبيرهم ألم تعلموا أن أباكم قد أخذ عليكم موثقاً من الله ومن قبل ما فرطتم في يوسف فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين ﴾ .

الحديبية (١) ، لأن النبي ﷺ خرج معتمراً ، ورجا أن يدخل مكة ذلك العام ، ويطوف ويسعى ، فلما استياسوا من دخوله مكة ذلك العام - لما صدهم المشركون ، حتى قاضاهم النبي ﷺ على الصلح المشهور - بقي في قلب بعضهم شيء ، حتى قال عمر للنبي ﷺ : ألم تخبرنا أنا ندخل البيت ونطوف ؟ قال : « بلى » . أفأخبرت أنك تدخله هذا العام ؟ قال : لا . قال : « فإنك داخله ومطوف » (٢) وكذلك قال له أبو بكر .

وكان أبو بكر رضي الله عنه أكثر علماً وإيماناً من عمر حتى تاب عمر . مما صدر منه ، وإن كان عمر - رضي الله عنه - محدثاً كما جاء في الحديث الصحيح ، أنه ﷺ قال : « قد كان في الأمم قبلكم محدثون ، فإن يكن في أمتي أحد فعمر » (٣) فهو - رضي الله عنه - المحدث الملهم ، الذي ضرب الله الحق على لسانه وقلبه ، ولكن مزية التصديق الذي هو أكمل متابعة للرسول ، وعلماً وإيماناً بما جاء به ، درجته فوق درجته ، فلهذا كان الصديق أفضل الأمة ، صاحب المتابعة للأثار النبوية ، فهو معلم لعمر ، ومؤدب

(١) روى البخاري في كتاب المغازي ٣٥ باب غزوة الحديبية وقول الله تعالى : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ .

٤١٥٤ حدثنا سفيان قال عمرو : سمعت جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما قال : قال لنا رسول الله - ﷺ - يوم الحديبية : أنتم خير أهل الأرض ، وكنا ألفاً وأربعمائة ، ولو كنت أبصر اليوم لأريتكم مكان الشجرة « تابعه الأعمش (سمع سالمأ سمع جابراً ألفاً وأربعمائة) .

(٢) الحديث رواه الإمام أحمد في المسند ٤ : ٣٣٠ ، ٣٣١ (حلي)

(٣) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب فضائل الصحابة - ٦ باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي - رضي الله عنه .

٣٦٨٩ - حدثنا يحيى بن زقعة ، حدثنا ابراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر » . وفي رواية عن أبي هريرة - رضي الله عنه (لقد كان فيمن قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن في أمتي منهم أحد فعمر) ورواه البخاري في الأنبياء ٥٤ ، والامام مسلم في كتاب فضائل الصحابة ٣٣ - ورواه الامام الترمذي في المناقب ١٧ وأحمد بن حنبل في المسند ٦ : ٥٥ (حلي) .

للمحدث منهم الذي يكون له من ربه إلهام وخطاب كما كان أبو بكر معلماً لعمر ومؤدباً له حيث قال له : أفأخبرك أنك تدخله هذا العام ؟ قال : لا ، قال إنك آتية ومطوف . فبين له الصديق أن وعد النبي ﷺ مطلق غير مقيد بوقت ، وكونه سعى في ذلك العام وقصده لا يوجب أن يعني ما أخبر به ، فإنه قد يقصد الشيء ولا يكون ، بل يكون غيره ، إذ ليس من شرط النبي ﷺ أن يكون كما قصده ، بل من تمام نعمة ربه عليه أن يقيده عما يقصده إلى أمر آخر هو أنفع مما قصده ، كما كان صلح الحديبية أنفع للمؤمنين من دخولهم ذلك العام بخلاف خبر النبي ﷺ ، فإنه صادق لا بد أن يقع ما أخبر به ويتحقق . وكذلك ظن النبي كما قال في تأبير النخل : « إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله فإنني لن أكذبي على الله » (١) فاستيأس عمر وغيره من دخول ذلك هو استيأس مما ظنوه موعوداً به ، ولم يكن موعوداً به .

ومثل هذا لا يمتنع على الأنبياء أن يظنوا شيئاً فيكون الأمر بخلاف ما [ظنوه] فقد يظنون فيما وعدوه تعييناً وصفات ولا يكون كما ظنوه ، فيأسسون مما ظنوه في الوعد ، لا من تعيين الوعد ، كما قال النبي ﷺ : « رأيت أن أبا جهل قد أسلم ؛ فلما أسلم خالد ظنوه هو ، فلما أسلم عكرمة علم أنه هو » .

وروى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ مر بقوم يلحقون : فقال : « لو لم تفعلوا هذا لصلح » قال : فخرج سبتاً فمر بهم فقال : « ما لفحلکم ؟ » قالوا : قلت : كذا وكذا . قال « أنتم أعلم بأمر دنياكم » (٢) وروي أيضاً عن موسى بن طلحة ، عن أبيه طلحة بن عبيد الله . قال : مررت مع رسول الله ﷺ بقوم على رؤوس النخل ، فقال : « ما يصنع هؤلاء ؟ » فقال : يلحقونه

(١) الحديث رواه الامام مسلم في الفضائل باب ١٤٠ ورواه الامام النسائي في الرهون ١٥ ، والإمام أحمد بن حنبل في المسند ٦ : ١٢٣ (حلي) .

(٢) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب الفضائل ١٤١

يجعلون الذكر في الأثني فلتلح ، فقال رسول الله ﷺ : « ما أظن يغني ذلك شيئاً » فأخبروا بذلك فتركوه ، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك ، فقال : « إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه ، فإنني ظننت ظناً فلا تؤاخذني بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به ، فإنني لن أكذب على الله » (١) .

فإذا كان النبي ﷺ يأمرنا إذا حدثنا بشيء عن الله أن نأخذ به فإنه لن يكذب على الله ، فهو أتقانا لله ، وأعلمنا بما يتقى ، وهو أحق أن يكون آخذاً بما يحدثنا عن الله ، فإذا أخبره الله بوعده كان علينا أن نصدق به ، وتصديقه هو به أعظم من تصديقنا ، ولم يكن لنا أن نشك فيه ، وهو - بأبي - أولى وأحرى أن لا يشك فيه ، لكن قد يظن ظناً ، كقوله : « إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن » وإن كان أخبره به مطلقاً فمستنده ظنون ، كقوله في حديث ذي اليمين : « ما قصرت الصلاة ولا نسيت » (٢) .

وقد يظن الشيء ثم يبين الله الأمر على جليته ، كما وقع مثل ذلك في أمور كقوله تعالى : ﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ (٣) نزلت في الوليد بن

(١) الحديث رواه الإمام أحمد في المسند ٣ : ١٥٣ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة ٨٨ باب تشييك الأصابع في المسجد وغيره ، ٤٨٢ - حدثنا ابن شميل أخبرنا ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال : صلى بنا رسول الله - ﷺ - إحدى صلاتي العشي - قال ابن سيرين : سماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا قال : فصلى بنا ركعتين ثم سلم - فقام الى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه ، ووضع خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى ، وخرجت السرعان من أبواب المسجد ، فقالوا : قصرت الصلاة . وفي القوم أبو بكر وعمر . فهابا أن يكلماه - وفي القوم رجل في يده طول يقال له ذو اليمين قال : يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة قال : وذكره . ورواه البخاري في الأذان ٦٩ وفي كتاب السهو ٤ ، ٥ ورواه الإمام مسلم في المساجد ٩٧ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، والنسائي في السهو ٢٢ وابن ماجه في الإقامة ١٣٤ وصاحب الموطأ في النداء ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٧٧ ، ٢٣٥ ، ٤٢٣ ، ٤٦٠ (حلي) .

(٣) سورة الحجرات آية رقم ٦ .

عقبة كما استعمله النبي ﷺ [وهم أن] تغزوهما لما ظن صدقه ، حتى أنزل الله هذه الآية . وكذلك في قصة بني أبيرق التي أنزل الله فيها : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ، وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ (١) وذلك لما جاء قوم تركوا السارق الذي كان يسرق ، وأخرجوا البريء ، فظن النبي ﷺ صدقهم ، حتى تبين الأمر بعد ذلك . وقال في حديث قصر الصلاة : « لم أنس ولم تقصر » فقالوا : بلى قد نسيت . وكان قد نسي ، فأخبر عن موجب ظنه واعتقاده ، حتى تبين الأمر بعد ذلك ، وروى عنه أنه قال : « إني لا أنسى لأسن » وأيضاً فقوله في القرآن : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ (٢) شامل للنبي ﷺ وأمه ، حيث قال في صدر الآيات : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴾ (٣) الآيات .

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عيسى الأنصاري عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « بينا جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقيضاً من فوقه ، فرفع رأسه فقال : هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح إلا اليوم ، فنزل منه ملك فقال : هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلم وقال : أبشر بنورين أتيتهما لم يؤتتهما نبي قبلك ، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ بحرف منها إلا أعطيته » (٤) .

وفي صحيح مسلم عن آدم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفَوْهُم بِحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ دخل في

(١) سورة النساء آية رقم ١٠٥ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ٢٨٦ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٨٥ .

(٤) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب المسافرين ٢٥٤ ، ورواه النسائي في الانتباه ٢٥ .

قلوبهم منها شيء لم يدخل مثله، فقال النبي : « قولوا سمعنا وأطعنا وسلمنا » (١) قال فألقى الله الإيمان في قلوبهم ، فأنزل الله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ، لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ (٢) الآيات إلى قوله : ﴿ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال قد فعلت ، إلى آخر السورة قال : قد فعلت » (٣) وفي صحيح مسلم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ : ﴿ الله ما في السموات وما في الأرض ، وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ ، ثم بركوا على الركب فقالوا : أي رسول الله ! كلفنا من الأعمال ما نطبق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطبقها . قال رسول الله ﷺ : « أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا وأطعنا ، غفرانك ربنا وإليك المصير » فلما اقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم : أنزل الله عز وجل في أثرها : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ﴾ إلى قوله ﴿ وإليك المصير ﴾ فلما

(١) قال الامام أحمد - حدثنا عفان ، حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ، حدثني أبو عبد الرحمن يعني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة - قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ - ﴿ الله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ - فأتوا رسول الله ﷺ ثم جثوا على الركب وقالوا يا رسول الله - أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير فلما أقربها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله في أثرها ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا تفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ﴾ فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل الله

﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ﴾ ورواه مسلم منفرداً به من حديث يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة فذكر مثله .

(٢) سورة البقرة آية رقم ٢٨٦ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٨٦ .

فعلوا ذلك نسخها سبحانه ، فأنزل الله ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾ إلى قوله ﴿ قبلنا ﴾ قال : « نعم » ﴿ ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ﴾ قال : نعم . إلى آخر السورة ، قال : نعم (١) .

والذي عليه جمهور أهل الحديث والفقهاء أنه يجوز عليهم الخطأ في الاجتهاد ، لكن لا يقرون عليه ، وإذا كان في الأمر والنهي فكيف في الخبر؟ وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « إنكم تختصمون إليّ ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أقضي بنحو مما أسمع ، فأحسب أنه صادق ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار » (٢) فنفس ما يعد الله به الأنبياء والمؤمنين حقاً لا يمترون فيه ، كما قال تعالى في قصة نوح ﴿ وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ ﴾ إلى آخر الآية ، وبمثل هذا الظن قد يكون من إلقاء الشيطان المذكور في قوله ﴿ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ﴾ إلى قوله ﴿ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (٣) وقد تكلمنا على هذه الآية في غير هذا الموضع . وللناس فيها قولان مشهوران : بعد اتفاقهم على أن التمني هو التلاوة والقرآن كما عليه المفسرون من السلف كما في قوله :

(١) رواية الامام مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب واسحاق بن ابراهيم ثلاثهم عن وكيع . ورواية الامام أحمد بن حنبل : حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن آدم بن سليمان . سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية ﴿ وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ وذكره .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب المظالم ١٦ باب اثم من خاصم في باطل وهو يعلمه ، ٢٤٥٨ قال : حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أم سلمة أخبرته أن أمها أم سلمة رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ - أخبرتها عن رسول الله ﷺ - أنه سمع خصومة بيباب حجرته فخرج إليهم فقال : وذكره . ورواه في الأحكام ٢٩ ، ٣١ - ورواه الامام مسلم في كتاب الأفضية ٥ وأحمد بن حنبل في المسند ٦ : ٣٠٨ .

(٣) سورة الحج آية رقم ٥٢ إلى ٥٤ .

﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي ، وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ (١) . وأما من أول النهي على تمني القلب فذاك فيه كلام آخر ؛ وإن قيل : إن الآية تعم النوعين ؛ لكن الأول هو المعروف المشهور في التفسير ، وهو ظاهر القرآن ومراد الآية قطعاً ، لقوله بعد ذلك : ﴿ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ، ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ، لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ (٢) . وهذا كله لا يكون في مجرد القلب إذا لم يتكلم به النبي ، لكن قد يكون في ظنه الذي يتكلم به بعضه النخل ونحوها ، وهذا يوافق ما ذكرناه . وإذا كان التمني لا بد أن يدخل فيه القول فيه قولان . « الأول » أن الإلقاء هو في سمع المستمعين ولم يتكلم به الرسول وهذا قول من تأويل الآية بمنع جواز الإلقاء في كلامه .

« الثاني » - وهو الذي عليه عامة السلف ومن اتبعهم - أن الإلقاء في نفس التلاوة ، كما دلت عليه الآية وسياقها من غير وجه ، كما وردت به الآثار المتعددة ، ولا محذور في ذلك إلا إذا أقر عليه ، فأما إذا نسخ الله ما ألقى الشيطان وأحكم آياته فلا محذور في ذلك ، وليس هو خطأ وغلط في تبليغ الرسالة ، إلا إذا أقر عليه . ولا ريب أنه معصوم في تبليغ الرسالة أن يقر على خطأ ، كما قال : « فإذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به ، فإنني لن أكذب على الله » ولولا ذلك لما قامت الحجة به ، فإن كونه رسول الله يقتضي أنه صادق فيما يخبر به عن الله ، والصدق يتضمن نفي الكذب ونفي الخطأ فيه ، فلو جاز عليه الخطأ فيما يخبر به عن الله ، وأقر عليه لم يكن كما يخبر به عن الله .

(١) سورة البقرة آية رقم ٧٨ .

(٢) سورة الحج آية رقم ٥٢ - ٥٣ .

والذين منعوا أن يقع الإلقاء في تبليغه فروا من هذا ، وقصدوا خيراً ، وأحسنوا في ذلك ، لكن يقال لهم : ألقى ثم أحكم ، فلا محذور في ذلك ، فإن هذا يشبه النسخ لمن بلغه الأمر والنهي من بعض الوجوه فإنه إذا موقن مصدق برفع قول سبق لسانه به ليس أعظم من إخباره برفعه .

ولهذا قال في النسخ : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ (١) فظنهم أنهم قد كذبوا هو يتبع ما يظنونه من معنى الوعد وهذا جائز لا محذور فيه ، إذا لم يقرؤا عليه ، وهذا وجه حسن ، وهو موافق لظاهر الآية ولسائر الأصول من الآيات والأحاديث ، والذي يحقق [ذلك] أن باب الوعد والوعيد ليس بأعظم من باب الأمر والنهي . فإذا كان من الجائز في باب الأمر والنهي أن يظنوا شيئاً ، ثم يتبين الأمر لهم بخلافه ، فلأن يجوز ذلك في باب الوعد والوعيد بطريق الأولى والأحرى ، حتى أن باب الأمر والنهي إذ تمسكوا فيه بالاستصحاب لم يقع في ذلك ظن خلاف ما هو عليه الأمر في نفسه ، فإن الوجوب والتحريم الذي لا يثبت إلا بخطاب إذا نفوه قبل الخطاب كان ذلك اعتقاداً مطابقاً للأمر في نفسه ، وباب الوعد إذا لم يخبروا به قد يظنون انتفاءه ، كما ظن الخليل جواز المغفرة لأبيه حتى استغفر له ، ونهينا عن الاقتداء ، كما قال النبي ﷺ لأبي طالب : « لأستغفرن لك ما لم أنه عنك » (٢) وحتى استأذن ربه في الاستغفار لأمه فلم يؤذن له في ذلك » (٣)

(١) سورة البقرة اية رقم ١٤٣ تكملة الآية ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم ﴾ قال البخاري في تفسير هذه الآية حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر قال : بينا الناس يصلون الصبح في مسجد قباء إذ جاء رجل قال أنزل على النبي - ﷺ قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها فتوجهوا إلى الكعبة وقد رواه مسلم من وجه آخر

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز ٨٠ باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله =

وحتى صلى على المنافقين قبل أن ينهى عن ذلك وكان يرجو لهم المغفرة حتى أنزل الله عز وجل : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ إلى قوله ﴿ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ (١) وقال عن المنافقين : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ﴾ (٢) الآية . وقال : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ (٣) فإذا كان صلى على المنافقين واستغفر لهم راجياً أن يغفر لهم قبل أن يعلم ذلك .

ولهذا سوغ العلماء أن يروى في باب الوعد والوعيد من الأحاديث ما لم يعلم أنه كذب ، وإن كان ضعيف الإسناد ، بخلاف باب الأمر والنهي فإنه لا يؤخذ فيه إلا بما ثبت أنه صدق ، لأن باب الوعد والوعيد إذا أمكن أن يكون الخبر صدقاً وأمکن أن يكون الخبر كذباً لم يجز نفيه ، لا سيما بلا علم ، كما

= ١٣٦٠ - أخبرنا يعقوب بن ابراهيم ، قال حدثني أبي عن صالح عن ابن شهاب . قال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبيه أنه أخبره « أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة . جاءه رسول الله - ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام ، وعبد الله بن أبي أمية ، قال رسول الله - ﷺ - لأبي طالب : يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله - فقال أبو جهل ، وعبد الله بن أبي أمية . يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب . . ؟ فلم يزل رسول الله - ﷺ يعرضها عليه ، ويعودان بتلك المقالة حتى قال أبو طالب : آخر ما كلمهم : هو على ملة عبد المطلب ، وأبي أن يقول لا إله إلا الله . فقال رسول الله - ﷺ - وذكره . ورواه مسلم في الإيمان ٣٩ وأحمد بن حنبل في المسند ٥ : ٤٣٣ ، والنسائي في الجنائز ١٠٢ .

(٣) الحديث رواه مسلم في كتاب الجنائز ١٠٥ - ١٠٦ ، وأبو داود في الجنائز ٧٧ والنسائي في الجنائز ١٠١ ، وابن ماجه في الجنائز ٤٨ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٤٤١ (حلي) .

(١) سورة التوبة آية رقم ١١٣ - ١١٤ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٨٤ .

(٣) سورة المنافقون آية رقم ٦ .

لم يجز الجزم بثبوته بلا علم ، إذ لا محذور فيه ، منابت الناس اللفظ
تعيين الوعد والوعيد ، فلا يجوز منع ذلك بمنع الحديث إذا أمكن أن يكون
صدقاً ، لأن في ذلك إبطال لما هو حق ، وذلك لا يجوز .

ولهذا قال النبي ﷺ : « حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » (١) وهذا
الباب وهو « باب الوعد والوعيد » هو في الكتاب بأسماء مطلقة للمؤمنين ،
والصابرين ، والمجاهدين ، والمحسنين ، فما أكثر من يظن من الناس أنه من
أهل الوعد ، ويكون اللفظ في ظنه أنه متصف بما يدخل في الوعد لا في
اعتقاد صدق الوعد في نفسه .

وهذا كقوله : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا ، وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ
يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ (٢) وقوله : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴾ (٣)
الآيتين . فقد يظن الإنسان في نفسه أو غيره كمال الإيمان المستحق للنصر ،
وأن جند الله الغالبون ، ويكون الأمر بخلاف ذلك .

وقد يقع من النصر الموعود به ما لا يظن أنه من الموعود به ، فالظن
المخبط فهم ذلك كثير جداً أكثر من باب الأمر والنهي مع كثرة ما وقع من
الغلط في ذلك ، وهذا مما لا يحصر الغلط فيه إلا الله تعالى ، وهذا عام

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء ٥٠ باب ما ذكر عن بني اسرائيل :
٣٤٦١ - حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ، أخبرنا الأوزاعي ، حدثنا حسان بن عطية عن
أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو أن النبي - ﷺ قال : بلغوا عني ولو آية وذكره وفيه زيادة
(ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) ورواه الإمام مسلم في الزهد ٧٢ ، والإمام
الترمذي في كتاب العلم ١٣ ، وابن ماجه في المقدمة ٥ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٣٩ -
٤٦ (حلي) .

(٢) سورة غافر آية رقم ٥١ .

(٣) سورة الصافات آية رقم ١٧١ .

لجميع الأدميين ، لكن الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه لا يقرون ، بل يتبين لهم ، وغير الأنبياء قد لا يتبين له ذلك في الدنيا .

ولهذا كثر في القرآن ما يأمر نبيه ﷺ بتصديق الوعد والإيمان ، وما يحتاج إليه ذلك من الصبر إلى أن يجيء الوقت ، ومن الاستغفار لزوال الذنوب التي بها تحقيق اتصافه بصفة الوعد ، كما قال تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ، وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ، فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ ﴾ (٢) الآية . والآيات في هذا الباب كثيرة معلومة . والله تعالى أعلم

(١) سورة الروم آية رقم ٦٠ .

(٢) سورة غافر آية رقم ٧٧ .

فصل

وسئل الشيخ الإمام العالم العامل الخبير الكامل ، شيخ الإسلام ومفتي الأنام تقي الدين « ابن تيمية » أيده الله وزاده من فضله العظيم عن « الصبر الجميل » في قوله تعالى : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾ (١) و « الصفح الجميل » و « الهجر الجميل » وما أقسام التقوى والصبر الذي عليه الناس . . ؟

فأجاب رحمه الله :

الحمد لله أما بعد : الله أمر نبيه بالهجر الجميل . والصفح الجميل والصبر الجميل ، فالهجر الجميل هجر بلا أذى ، والصفح الجميل ، صفح بلا عتاب ، والصبر الجميل : صبر بلا شكوى . قال يعقوب عليه الصلاة والسلام : ﴿ إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾ (٢) مع قوله : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾ (٣) فالشكوى الى الله لا تنافي الصبر الجميل ، ويروى عن موسى عليه الصلاة والسلام أنه كان يقول : اللهم لك الحمد وإليك المشتكى وأنت المستعان وبك المستغاث وعليك التكلان « (٤) .

(١) سورة يوسف آية رقم ١٨ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٨٦ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ١٨ .

(٤) لم نعثر على هذا الأثر على كثرة تفتيشنا في كتب الآثار .

« ومن دعاء النبي ﷺ : « اللهم إليك اشكو ضعف قوتي وقلة حيلتي ، وهواني على الناس أنت رب المستضعفين وأنت ربي اللهم الى من تكلمني . . ؟ إلى بعيد يتجهمني ؟ أم إلى عدو ملكته أمري ؟ إن لم يكن بك غضب عليّ فلا أبالي غير أن عافيتك هي أوسع لي . أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بي سخطك أو يحل علي غضبك لك العتبي حتى ترضى » (١) .

وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقرأ في صلاة الفجر : ﴿ إنما أشكو بثي وحزني إلى الله ﴾ .

ويكي حتى يسمع نشيجه من آخر الصفوف .
بخلاف الشكوى إلى المخلوق . قرىء على الامام أحمد في مرض موته أن طاووساً كره أنين المريض وقال إنه شكوى . فما أن حتى مات وذلك أن المشتكي طالب بلسان الحال أما ازالة ما يضره أو حصول ما ينفعه . والعبد مأمور أن يسأل ربه دون خلقه كما قال تعالى : ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ، وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَب ﴾ (٢) .

وقال ﷺ لابن عباس : « إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله » (٣) .

ولا بد للإنسان من شيئين طاعته بفعل المأمور وترك المحذور وصبره على ما يصيبه من القضاء المقدور . فالأول هو التقوى والثاني هو الصبر قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ﴾ إلى قوله : ﴿ وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبْكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ (٤) .

(١) هذا الدعاء قاله الرسول ﷺ عندما خرج من الطائف هارباً وخرج عليه السفهاء يقذفونه بالحجارة ويضربونه بعد أن فر من أهل مكة .

(٢) سورة الشرح آية رقم ٧ ، ٨ .

(٣) الحديث رواه الامام الترمذي في كتاب القيامة ٩٥ .

(٤) سورة آل عمران آية رقم ١١٨ - ١٢٠ .

وقال تعالى : ﴿ بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ لَتَبْلُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (٢) .

وقد قال يوسف : ﴿ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٣) .

ولهذا كان الشيخ عبد القادر الجيلاني (٤) ونحوه من المشائخ المستقيمين يوصون في عامة كلامهم بهذين الأصلين ، المسارعة إلى فعل المأمور والتقاعد عن فعل المحظور ، والصبر والرضا بالأمر المقدور وذلك أن هذا الموضع غلط فيه كثير من العامة بل ومن السالكين فمنهم من يشهد القدر فقط ويشهد (الحقيقة الكونية) دون (الدينية) فيرى أن الله خالق كل شيء وربّه ، ولا يفرق بين ما يحبه الله ويرضاه وبين ما يسخطه ويبغضه وإن قدره وقضاه ولا يميز بين توحيد الألوهية وبين توحيد الربوبية فيشهد الجمع الذي يشترك فيه المؤمن والكافر ، والبر والفاجر ، والنبي الصادق والمتنبيء الكاذب ، وأهل الجنة وأهل النار ، وأولياء الله وأعداؤه والملائكة المقربون والمردة الشياطين .

(١) سورة آل عمران آية رقم ١٢٥ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٨٦ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ٩٠ .

(٤) هو عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست الحسيني أبو محمد محيي الدين الجيلاني أو الكيلاني مؤسس الطريقة القادرية من كبار الزهاد والتصوفين ولد في جيلان عام ٤٧١ هـ وانتقل إلى بغداد شاباً سنة ٤٨٨ هـ برع في أساليب الوعظ والتصوف تفقه وسمع الحديث وتصدر للتدريس والافتاء توفي ببغداد عام ٥٢٨ هـ له كتب منها الغنية لطالب طريق الحق ، والفتح الرباني .

راجع النجوم الزاهرة ٥ : ٢٧١ ، وفوات الوفيات ٢ : ٢ .

فإن هؤلاء كلهم يشتركون في هذا الجمع وهذه الحقيقة الكونية وهو أن الله ربهم وخالقهم ومليكنهم لا رب لهم غيره ولا يشهد الفرق الذي فرق الله به بين أوليائه وأعدائه ، وبين المؤمنين والكافرين ، والأبرار والفجار ، وأهل الجنة ، وأهل النار ، وهو توحيد الألوهية ، وهو عبادته وحده لا شريك له ، وطاعته رسوله وفعل ما يحبه ويرضاه ، وهو ما أمر الله به ورسوله أمر إيجاب أو أمر استحباب، وترك ما نهى الله عنه ورسوله وموالاته وأوليائه ومعاداة أعدائه ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وجهاد الكفار والمنافقين بالقلب واليد واللسان فمن لم يشهد هذه الحقيقة الدينية وإلا فهو من جنس المشركين وهو شر من اليهود والنصارى .

فإن المشركين يقرون بالحقيقة الكونية إذ هم يقرون بأن الله رب كل شيء كما قال تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ؟ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ؟ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ؟ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ؟ قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ؟ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴾ (٢) .

ولهذا قال سبحانه : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ (٣) .
قال بعض السلف : تسألهم من خلق السموات والأرض فيقولون الله وهم مع هذا يعبدون غيره .
فمن أقر بالقضاء والقدر دون الأمر والنهي الشرعيين فهو أكفر من اليهود

(١) سورة العنكبوت آية رقم ٦١ .

(٢) سورة المؤمنون من ٨٤ - ٨٩ .

(٣) سورة يوسف آية رقم ١٠٦ .

والنصارى ، فإن أولئك يقرون بالملائكة والرسل الذين جاؤوا بالأمر والنهي الشرعيين لكن آمنوا ببعض وكفروا ببعض كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ﴾ (١) .

وأما الذي يشهد « الحقيقة الكونية » وتوحيد الربوبية الشامل للخلقة ويقر أن العباد كلهم تحت القضاء والقدر ويسلك هذه الحقيقة فلا يفرق بين المؤمنين والمتقين الذين أطاعوا أمر الله الذي بعث به رسله ، وبين من عصى الله ورسوله من الكفار والفجار فهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى لكن من الناس من قد لمحو الفرق في بعض الأمور دون بعض بحيث يفرق بين المؤمن والكافر ولا يفرق بين البر والفاجر أو يفرق بين بعض الأبرار وبين بعض الفجار ولا يفرق بين آخرين اتباعاً لظنه وهواه فيكون ناقص الإيمان بحسب ما سوى بين الأبرار والفجار ، ويكون معه من الإيمان بدين الله تعالى الفارق بحسب ما فرق به بين أوليائه وأعدائه .

ومن أقر بالأمر والنهي الدينيين دون القضاء والقدر كان من القدرية كالمعتزلة وغيرهم الذين هم مجوس هذه الأمة فهؤلاء يشبهون المجوس ، وأولئك يشبهون المشركين الذين هم شر من المجوس .

ومن أقرّ بهما وجعل الرب متناقضاً فهو من أتباع إبليس الذي اعترض على الرب سبحانه وخاصمه كما نقل ذلك عنه . فهذا التقسيم في القول والاعتقاد .

وكذلك هم في « الأحوال والأفعال » فالصواب منها حالة المؤمن الذي يتقي الله فيفعل المأمور ويترك المحظور ويصبر على ما يصيبه من المقدور فهو عند الأمر والنهي والدين والشريعة ويستعين بالله على ذلك كما قال تعالى :

(١) سورة النساء آية رقم ١٥٠ - ١٥١ .

﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ (١) .

وإذا أذنب استغفر وتاب لا يحتج بالقدر على ما يفعله من السيئات ولا يرى للمخلوق حجة على رب الكائنات بل يؤمن بالقدر ولا يحتج به كما في الحديث الصحيح الذي فيه : سيد الاستغفار أن يقول العبد اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت « (٢) .

فيقر بنعمة الله عليه في الحسنات ويعلم أنه هو هداه ويسره لليسرى ، ويقر بذنوبه من السيئات ويتوب منها كما قال بعضهم أعطتك بفضلك ، والمنة لك وعصيتك بعلمك والحجة لك فأسألك بوجوب حجتك علي وانقطاع حجتي إلا غفرت لي » .

وفي الحديث الصحيح الإلهي : يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه « (٣) .

وهذا له تحقيق مبسوط في غير هذا الموضع .
وآخرون قد يشهدون الأمر فقط فتجدهم يجتهدون في الطاعة حسب الاستطاعة ، لكن ليس عندهم من مشاهدة القدر ما يوجب لهم حقيقة الاستعانة والتوكل والصبر . وآخرون يشهدون القدر فقط فيكون عندهم من

(١) سورة الفاتحة آية رقم ٥ .

(٢) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الدعاء ١٤ باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى ٣٨٧٢ عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ وذكره .

(٣) هذا جزء من حديث طويل رواه الامام مسلم في كتاب البر والصلة والآداب ١٥ باب تحريم الظلم ٥٥ (٢٥٧٧) عن ربيعة بن يزيد عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ذر عن النبي ﷺ وذكره ورواه ابو داود في كتاب الأطعمة ٤٨ وابن ماجه في الأطعمة ٢٢ واهم بن حنبل في المسند . ٥٢٧ ، ٣٤٤ ، ٢١٣ : ٢ .

الاستعانة والتوكل والصبر ما ليس عند أولئك لكنهم لا يلتزمون أمر الله ورسوله
واتباع شريعته وملازمة ما جاء به الكتاب والسنة من الدين فهؤلاء يستعينون الله
ولا يعبدونه ، والذين من قبلهم يريدون أن يعبدوه ولا يستعينوه والمؤمن يعبد
ويستعينه .

والقسم الرابع : شر الأقسام وهو من لا يعبد ولا يستعينه فلا هو مع الشريعة
الأمرية ولا من القدر الكوني ، وانقسامهم الى هذه الأقسام هو فيما يكون قبل
وقوع المقدور من توكل واستعانة ونحو ذلك ، وما يكون بعده من صبر ورضا
ونحو ذلك ، فهم في التقوى وهي طاعة الأمر الديني ، والصبر على ما يقدر عليه
من القدر الكوني أربعة أقسام .

أحدهما : أهل التقوى والصبر وهم الذين أنعم الله عليهم من أهل
السعادة في الدنيا والآخرة .

والثاني : الذين لهم نوع من التقوى بلا صبر مثل الذين يمثلون ما
عليهم من الصلاة ونحوها ويتركون المحرمات لكن إذا أصيب أحدهم في بدنه
بمرض ونحوه أو في ماله أو في عرضه أو ابتلي بعدو يخيفه عظم جزعه وظهر
هلعه .

الثالث : قوم لهم نوع من الصبر بلا تقوى مثل الفجار الذين يصبرون
على ما يصيبهم في مثل أهوائهم كاللصوص والقطاع الذين يصبرون على الآلام
في مثل ما يطلبونه من الغضب وأخذ الحرام .

والكتاب وأهل الديوان الذين يصبرون على ذلك في طلب ما يحصل لهم
من الأموال بالخيانة وغيرها وكذلك طلاب الرئاسة والعلو على غيرهم يصبرون
من ذلك على أنواع من الأذى التي لا يصبر عليها أكثر الناس ، وكذلك أهل
المحبة للصور المحرمة من أهل العشق وغيرهم يصبرون في مثل ما يهونونه من
المحرمات على أنواع من الأذى والآلام وهؤلاء هم الذين يريدون علواً في
الأرض أو فساداً من طلاب الرئاسة والعلو على الخلق ، ومن طلاب الأموال

بالبغي والعدوان والاستمتاع بالصور المحرمة نظراً أو مباشرة وغير ذلك يصبرون على أنواع من المكروهات ، ولكن ليس لهم تقوى فيما تركوه من الأمور وفعلوه من المحظور وكذلك قد يصبر الرجل على ما يصيبه من المصائب كالمرض والفقير وغير ذلك ولا يكون فيه تقوى إذا قدر .

وأما القسم الرابع : فهو شر الأقسام لا يتقون إذا قدروا ولا يصبرون إذا ابتلوا بل كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً ﴾ (١) فهؤلاء تجدهم من أظلم الناس وأجبرهم اذا قدروا ومن أذل الناس وأجزعهم إذا قهروا إن قهرتهم ذلوا لك وناقوك وحابوك واسترجعوك ودخلوا فيما يدفعون به عن أنفسهم من أنواع الكذب والذل وتعظيم المسؤول وإن قهروك كانوا من أظلم الناس وأفساهم قلباً وأقلهم رحمة واحساناً وعفواً كما قد جربه المسلمون في كل من كان عن حقائق الإيمان أبعد ، مثل التتار الذين قاتلهم المسلمون ومن يشبههم في كثير من أمورهم وإن كان متظاهراً بلباس جند المسلمين وعلمائهم وزهادهم وتجارهم وصناعهم فالاعتبار بالحقائق « فإن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » (٢) .

فمن كان قلبه وعمله من جنس قلوب التتار وأعمالهم كان شبيهاً لهم من هذا الوجه ، وكان ما معه من الاسلام أو ما يظهره منه بمنزلة ما معهم من الإسلام وما يظهره منه بل يوجد في غير التتار المقاتلين من المظهرين للإسلام من هو أعظم ردة وأولى بالأخلاق الجاهلية وأبعد عن الأخلاق الاسلامية من التتار .

(١) سورة المعارج آية رقم ١٩ - ٢١ .

(٢) الحديث رواه الامام أحمد في المسند ٢ : ٢٨٥ ، ٥٣٩ حليي ورواه الامام مسلم في البر ١٠ باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله ٣٣ عن أسامة (وهو ابن زيد أنه سمع ابا سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز يقول سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله ﷺ وذكره .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه كان يقول في خطبته « خير الكلام كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد ، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة » (١) .

وإذا كان خير الكلام كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد . فكل من كان إلى ذلك أقرب وهو به أشبه كان إلى الكمال أقرب وهو به أحق ، ومن كان عن ذلك أبعد وشبهه به أضعف كان عن الكمال أبعد وبالباطل أحق ، والكامل هو من كان لله أطوع وعلى ما يصيبه أصبر ، فكلما كان اتباع لما يأمر الله به ورسوله ، وأعظم موافقة لله فيما يحميه ويرضاه وصبراً على ما قدره وقضاه . كان أكمل وأفضل ، وكل من نقص عن هذين كان فيه من النقص بحسب ذلك .

وقد ذكر الله تعالى الصبر والتقوى جميعاً في غير موضع من كتابه وبين أنه ينتصر العبد على عدوه من الكفار المحاربين المعاندين والمنافقين وعلى من ظلمه من المسلمين ولصاحبه تكون العاقبة قال الله تعالى : ﴿ بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ (٢) .

وقال الله تعالى : ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤَا مَا عَيْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الاعتصام ٢ ورواه الامام مسلم في الجمعة ٤٣ ورواه ابن ماجه في المقدمة ٧ والدارمي في المقدمة ٢٣ واحمد بن حنبل في المسند ٣: ٣١ ، ٣١٩ ، ٣٧١ (حلي) .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٢٥ .

(٣) سورة آل عمران آية رقم ١٨٦ .

صُدُّورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ . هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ مُجْبُونِهِمْ وَلَا يُجْبُونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ إِنْ تَمَسَّسَكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١﴾ .

وقال إخوة يوسف له : ﴿ إِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ . ؟ قَالَ : أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٢) .

وقد قرن الصبر بالأعمال الصالحة عموماً وخصوصاً فقال تعالى : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَأَصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ (٣) .
وفي اتباع ما أوحى إليه : التقوى كلها تصديقاً لخبر الله وطاعة لأمره وقال تعالى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرْنَا لِلذَّاكِرِينَ . وَأَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٤) .

وقال تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴾ (٥) .

وقال تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ أَنْاءِ اللَّيْلِ ﴾ (٦) .

وقال تعالى : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ (٧) .

(٥) سورة غافر آية رقم ٥٥ .

(٦) سورة طه آية رقم ١٣٠ .

(٧) سورة البقرة آية رقم ٤٥ .

(١) سورة آل عمران آية رقم ١١٨ - ١٢٠ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٩٠ .

(٣) سورة يونس آية رقم ١٠٩ .

(٤) سورة هود آية رقم ١١٤ - ١١٥ .

وقال تعالى : ﴿ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ . فهذه مواضع قرن فيها الصلاة والصبر^(١) .

وقرن بين الرحمة والصبر في مثل قوله تعالى : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالرَّحْمَةِ ﴾^(٢) . وفي الرحمة الإحسان الى الخلق بالزكاة وغيرها : فإن القسمة أيضاً رباعية إذ من الناس من يصبر ولا يرحم كأهل القوة والقسوة ومنهم من يرحم ولا يصبر كأهل الضعف واللين مثل كثير من النساء ومن يشبههن ، ومنهم من لا يصبر ولا يرحم كأهل القسوة والهلع والمحمود هو الذي يصبر ويرحم كما قال الفقهاء في المتولي ينبغي أن يكون قوياً من غير عنف لينا من غير ضعف فبصبره يقوى وبلينه يرحم ، وبالصبر ينصر العبد ، فإن النصر مع الصبر ، وبالرحمة يرحمه الله تعالى كما قال النبي ﷺ : « إنما يرحم الله من عباده الرحماء » .

وقال : « من لا يرحم لا يرحم »^(٣) .

وقال : « لا تنزع الرحمة إلا من شقي »^(٤) .

وقال : الراحمون يرحمهم الرحمن . ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء^(٥) . والله أعلم .

(١) سورة البقرة آية رقم ١٥٣ .

(٢) سورة البلد آية رقم ١٧ .

(٣) الحديث رواه البخاري في التوحيد ٢ والامام مسلم في الفضائل ٦٦ والترمذي في البر ١٦ والزهد ٤٨ واحمد بن حنبل في المسند ٣ ، ٤ ، ٣٥٨ ، ٣٦٠ (حلي) .

(٤) الحديث رواه الترمذي في البر ١٦ واحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٣٠١ ، ٤٤٢ ، ٤٦١ ، ٥٣٩ (حلي) .

(٥) الحديث رواه أبو داود في الأدب ٥٨ والترمذي في البر ١٦ باب ما جاء في رحمة الناس ١٩٨٩ عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس عن عبد الله بن عمرو قتال : قال رسول الله ﷺ وذكره وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

سورة الرعد

فصل

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى

في قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لَهِ شُرَكَاءَ ، قُلْ سَمُّوهُمْ ﴾ (١) قيل المراد سموهم بأسماء حقيقة لها معان تستحق بها الشرك له والعبادة ، فإن لم تقدرُوا بطل ما تدعونهُ .

وقيل : إذا سميتموها آلهة فسموها باسم الإله ، كالخالق والرازق ، فإذا كانت هذه كاذبة عليها فكذلك اسم الآلهة ، وقد حام حول معناها كثير من المفسرين ، فما شفوا عليلاً ولا أرووا غليلاً ، وإن كان ما قالوه صحيحاً .

فتأمل ما قبل الآية وما بعدها يطلعك على حقيقة المعنى ، فإنه سبحانه يقول : ﴿ أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ ؟ ﴾ (٢) وهذا استفهام تقرير يتضمن إقامة الحجة عليهم . ونفي كل معبود مع الله ، الذي هو قائم على كل نفس بما كسبت بعلمه وقدرته ، وجزائه في الدنيا والآخرة ، فهو رقيب عليها ، حافظ لأعمالها ، مجاز لها بما كسبت من خير وشر . فإذا جعلتم أولئك شركاء فسموهم إذاً بالأسماء التي يسمى بها القائم على كل

(١) سورة الرعد آية رقم ٢٣ .

(٢) سورة الرعد آية رقم ٢٣ .

نفس بما كسبت ، فإنه سبحانه يسمى بالحي القيوم (١) ، المحيي المميت (٢) ، السميع البصير ، الغني عما سواه وكل شيء فقير إليه (٣) ، ووجود كل شيء به ، فهل تستحق آلهتكم اسماً من تلك الأسماء ؟ فإن كانت آلهة حقاً فسموها باسم من هذه الأسماء ، وذلك بهت بين ، فإذا انتفى عنها ذلك علم بطلانها كما علم بطلان مسماها .

وأما إن سموها بأسمائها الصادقة عليها كالحجارة ، وغيرها من مسمى الجمادات ، وأسماء الحيوان التي عبدها من دون الله ، كالبقر وغيرها ، وبأسماء الشياطين الذين أشركوهم مع الله جل وعلا ، وبأسماء الكواكب المسخرات تحت أوامر الرب ، والأسماء الشاملة لجميعها أسماء المخلوقات : المحتاجات ، المدبرات ، المقهورات .

وكذلك بنو آدم عبادة بعضهم بعضاً ، فهذه أسماؤها الحققة وهي تبطل إلهيتها (٤) ؛ لأن الأسماء التي من لوازم الإلهية مستحيلة عليها ؛ فظهر أن تسميتها آلهة من أكبر الأدلة على بطلان إلهيتها ، وامتناع كونها شركاء لله عز وجل .

-
- (١) قال تعالى : ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ﴾ .
(٢) قال تعالى : ﴿ هو الذي أحياكم ثم يميتكم ثم إليه ترجعون ﴾ .
(٣) قال تعالى : ﴿ يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغني الحميد ﴾ .
(٤) كما قال فرعون : ﴿ وقال فرعون يا أيها الملأ ما علمت لكم من إله غيري ﴾ وقال أيضاً ﴿ فاجعل لي صرحاً لعلي اطلع إلى إله موسى وإني لأظنه من الكاذبين ﴾ .
سورة القصص آية رقم ٣٨ .

سورة الحجر

فصل

وقال شيخ الإسلام

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني - قدس الله
روحه ، ونور ضريحه ورحمه :

في آيات ثلاث متناسبة متشابهة اللفظ والمعنى يخفى معناها على أكثر
الناس .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ . إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ
عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ ^(١) وقوله تعالى : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ

(١) سورة الحجر اية رقم ٤١ - ٤٢ قد أورد ابن جرير ههنا من حديث عبد الله بن المبارك عن
عبد الله بن وهب - حدثنا يزيد بن قسيط . قال : كانت الأنبياء يكون لهم مساجد خارجة من
قراهم فإذا أراد النبي أن يستنبيء ربه عن شيء خرج الى مسجده فصلى ما كتب الله له ثم
سأله ما بدا له فينابني في مسجده إذ جاء عدو الله يعني إبليس حتى جلس بينه وبين القبلة فقال
النبي - أعوذ بالله من الشيطان الرجيم - فقال عدو الله أخبرني بأي شيء تنجو مني ؟ فقال النبي
بل أخبرني بأي شيء تغلب بني آدم قال النبي يقول الله ﴿ وإما ينزغتك من الشيطان نزغ
فاستعذ بالله إنه سميع عليم ﴾ وإني والله ما أحسست بك قط إلا استعذت بالله منك . قال
عدو الله صدقت بهذا تنجو مني فقال النبي أخبرني بأي شيء تغلب بني آدم قال : آخذه عند
الغضب والهوى .

فَصُدُّ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ ﴿١﴾؛ وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ . وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَىٰ ﴾ (٢) فلفظ هذه الآيات فيه أن السبيل الهادي هو على الله . وقد ذكر أبو الفرج بن الجوزي (٣) في الآية الأولى ثلاثة أقوال بخلاف الآيتين الأخريين ، فإنه لم يذكر فيهما إلا قولاً واحداً ، فقال في تلك الآية : اختلفوا في معنى هذا الكلام على ثلاثة أقوال .

« أحدها » : أنه يعني بقوله هذا : الإخلاص ، فالمعنى أن الإخلاص طريق إلى مستقيم و ﴿ عليّ ﴾ بمعنى « إلي » .

« الثاني » : هذا طريق علي جوازه ، لأنني بالمرصاد فأجازيهم بأعمالهم ، وهو خارج مخرج الوعيد ، كما تقول للرجل تخاصمه « طريقك علي » فهو كقوله ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ ﴾ (٤) .

« الثالث » هذا صراط علي استقامته ، أي أنا ضامن لاستقامته بالبيان والبرهان . قال : وقرأ قتادة ، ويعقوب : ﴿ هذا صراط عليّ ﴾ أي رفيع .

قلت : هذه الأقوال الثلاثة قد ذكرها من قبله ، كالثعلبي (٥) ، والواحدي (٦) ، والبغوي ، وذكروا قولاً رابعاً . فقالوا - واللفظ للبغوي وهو مختصر الثعلبي .

قال الحسن : معناه صراط إليّ مستقيم . وقال مجاهد : الحق يرجع إليّ

(١) سورة النحل آية رقم ٩ .

(٢) سورة الليل آية رقم ١٢ : ١٣ .

(٣) سبق الترجمة له في كلمة وافية .

(٤) سورة الفجر آية رقم ١٤ .

(٥) سبق الترجمة له .

(٦) سبق الترجمة له .

وعليه طريقه لا يعرج على شيء .

وقال الأخفش ^(١) : يعني على الدلالة على الصراط المستقيم . وقال الكسائي ^(٢) : هذا على التهديد والوعيد ، كما يقول الرجل لمن يخاصمه « طريقك علي » أي لا تفلت مني ، كما قال تعالى : ﴿ إن ربك لبالمرصاد ﴾ .

وقيل معناه علي استقامته بالبيان والبرهان والتوفيق والهداية . فذكروا الأقوال الثلاثة ، وذكروا قول الأخفش « على الدلالة على الصراط المستقيم » وهو يشبه القول الأخير ، لكن بينهما فرق . فإن ذلك يقول : علي استقامته بإقامة الأدلة ، فمن سلكه كان علي صراط مستقيم ، والآخر يقول : علي أن أدل الخلق عليه بإقامة الحجج ففي كلا القولين أنه بين الصراط المسقيم بنصب الأدلة ، لكن هذا جعل الدلالة عليه ، وهذا جعل عليه استقامته - أي بيان استقامته - وهما متلازمان ، ولهذا - والله أعلم - لم يجعله أبو الفرج قولاً رابعاً . وذكروا القراءة الأخرى عن يعقوب وغيره : أي رفيع . قال البغوي : وعبر بعضهم عنه « رفيع أن ينال ، مستقيم أن يمال .

(١) هو علي بن سليمان بن الفضل أبو المحاسن ، المعروف بالأخفش الأصغر ، نحوي من العلماء من أهل بغداد أقام بمصر سنة ٢٨٧ - ٣٠٠ هـ وخرج إلى حلب ، ثم عاد إلى بغداد ، وتوفي بها - وهو ابن ٨٠ سنة له تصانيف منها شرح سيبويه ، والأنواء ، والمهذب ، وكان ابن الرومي مكثراً من هجوه . [راجع بغية الوعاة ٣٣٨ ووفيات الأعيان ١ : ٣٣٣ وطبقات النحويين ، وأنباه الرواة ٢ : ٢٧٦]

(٢) هو علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي بالولاء الكوفي أبو الحسن الكسائي إمام في اللغة والنحو والقراءة من أهل الكوفة ولد في إحدى قرأها وتعلم وقرأ النحو بعد الكبر وتنقل في البادية وسكن بغداد وتوفي بالري عن سبعين عاماً وهو مؤدب الرشيد العباسي وابنه الأمين ، أصله من أولاد الفرس ، وأخباره مع علماء الأدب في عصره كثيرة من كتبه (معاني القرآن) (المصادر) (الحروف) والمتشابه في القرآن ، وغير ذلك كثير توفي عام ١٨٩ هـ . [راجع غاية النهاية ١ : ٥٣٥ وابن خلكان ١ : ٢٣٠ وتاريخ بغداد ١١ : ٤٠٣] .

« قلت » : القول الصواب هو قول أئمة السلف - قول مجاهد ونحوه - فإنهم أعلم بمعاني القرآن . لا سيما مجاهد - فإنه قال : عرضت المصحف على ابن عباس من فاتحته إلى خاتمته أقفه عن كل آية وأسأله عنها » . وقال الثوري : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به ، والأئمة كالشافعي ، وأحمد والبخاري (١) ، ونحوهم ، يعتمدون على تفسيره ، والبخاري في صحيحه أكثر ما ينقله عن التفسير ينقله عنه . والحسن البصري أعلم التابعين بالبصرة ، وما ذكروه عن مجاهد ثابت عنه ، رواه الناس كابن أبي حاتم وغيره من تفسير ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد في قوله ﴿ هذا صراط عليّ مستقيم ﴾ : الحق يرجع إلى الله وعليه طريقه لا يعرج على شيء ، وذكر عن قتادة أنه فسرها على قراءته - وهو يقرأ ﴿ عليّ ﴾ - فقال : أي رفيع مستقيم . وكذلك ذكر ابن أبي حاتم عن السلف أنهم فسروا آية النحل . فروى عن طريق ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قوله ﴿ قصد السبيل ﴾ قال : طريق الحق على الله ، قال : وروي عن السدي (٢) أنه قال : الإسلام ، وعطاء قال : هي طريق الجنة . فهذه الأقوال - قول

(١) هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ، أبو عبد الله ، حبر الإسلام ، والحافظ للحديث ، - صاحب الجامع الصحيح . المعروف بصحيح البخاري والتاريخ ، والضعفاء في رجال الحديث ، وخلق أفعال العباد ، والأدب المفرد ، ولد في بخارى عام ١٩٤ هـ - يتيماً وقام برحلة طويلة سنة ٢١٠ هـ في طلب الحديث فزار خراسان ، والعراق ، ومصر ، والشام وسمع من نحو ألف شيخ وجمع نحو ست مئة ألف حديث اختار منها في صحيحه ما وثق بروايته وهو أول من وضع في الإسلام كتاباً على هذا النحو توفي عام ٢٥٦ هـ [راجع تذكرة الحفاظ ٢ : ١٢٢ وتهذيب التهذيب ٩ : ٤٧ والوفيات ١ : ٤٥٥ وتاريخ بغداد ٢ : ٤ - ٣٦] .

(٢) هو إسماعيل بن عبد الرحمن السدي تابعي ، حجازي الأصل ، سكن الكوفة . قال فيه ابن تغري بردي ، صاحب التفسير والمغازي والسير وكان إماماً عارفاً بالوقائع وأيام الناس توفي عام ١٢٨ هـ [راجع النجوم الزاهرة ١ : ٣٠٨ واللباب ١ : ٥٣٧ وفيه وفاته سنة ١٢٧]

مجاهد ، والسدي ، وعطاء - في هذه الآية هي مثل قول مجاهد ، والحسن ،
في تلك الآية .

وذكر ابن أبي حاتم من تفسير العوفي ، عن ابن عباس ، في قوله :
﴿ وعلى الله قصد السبيل ﴾ يقول : على الله البيان - أن يبين الهدى
والضلالة . وذكر ابن أبي حاتم في هذه الآية قولين ، ولم يذكر في آية الحجر
إلا قول مجاهد فقط .

وابن الجوزي لم يذكر في آية النحل إلا هذا القول الثاني ، وذكره عن
الزجاج ، فقال : ﴿ وعلى الله قصد السبيل ﴾ القصد : استقامة الطريق - يقال
: طريق قصد ، وقاصد ، إذا قصد ربك إلى ما تريد . قال الزجاج :
المعنى ، وعلى الله تبين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين .
وكذلك الثعلبي والبغوي ، ونحوهما ، لم يذكروا إلا هذا القول ، لكن ذكروه
باللفظين .

قال البغوي : يعني بيان طريق الهدى من الضلالة ، وقيل : بيان الحق
بالآيات والبراهين .

قال : والقصد : الصراط المستقيم . ﴿ ومنها جائر ﴾ يعني ومن السبيل
ما هو جائر عن الاستقامة معوج ، فالقصد من السبيل : دين الإسلام ،
والجائر منها : اليهودية والنصرانية ، وسائر ملل الكفر . قال جابر بن عبد
الله ^(١) : قصد السبيل : بيان الشرائع والفرائض . وقال عبد الله بن

(١) هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخزرجي الأنصاري السلمي صحابي من المكثرين في
الرواية عن النبي - ﷺ - وروى عنه جماعة من الصحابة له ولأبيه صحبة ، غزا تسع عشرة
غزوة ، وكانت له في أواخر أيامه حلقة في المسجد النبوي يؤخذ عنه العلم ، روى له
البخاري ومسلم وغيرهما ١٥٤٠ حديثاً توفي عام ٧٨ هـ . [راجع الإصابة ١ : ٢١٣ وذيل =

المبارك (١) ، وسهل بن عبد الله (٢) : قصد السبيل : السنة ﴿ ومنها جائر ﴾ :
 الأهواء والبدع . دليله : قوله تعالى ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا
 تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ (٣) ولكن البغوي ذكر فيها القول الآخر ،
 ذكره في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى ﴾ (٤) - عن الفراء ، كما
 سيأتي ، فقد ذكر القولين في الآيات الثلاث تبعاً لمن قبله ، كالثعلبي وغيره .

والمهدوي ذكر في الآية الأولى قولين من الثلاثة ، وذكر في الثانية ما
 رواه العوفي ، وقولاً آخر فقال :

قوله : ﴿ هذا صراط عليّ المستقيم ﴾ أي على أمري وإرادتي .
 وقيل : هو على التهديد ، كما يقال « عليّ طريقك وإليّ مصيرك » .

وقال في قوله : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾ (٥) قال ابن عباس : أي
 بيان الهدى من الضلال وقيل : السبيل : الإسلام ، ﴿ ومنها جائر ﴾ أي ومن

= المذيل ٢٢ وكشف النقاب وتهذيب الأسماء ١ : ١٤٢]

(١) هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي بالولاء المروزي أبو عبد الرحمن الحافظ شيخ
 الإسلام المجاهد التاجر ، صاحب التصانيف والرحلات أفنى عمره في الأسفار ، حاجاً ،
 ومجاهداً وتاجراً ، وجمع الحديث والفقه والعبرية وأيام الناس ، والشجاعة والسخاء ، كان من
 سكان خراسان ومات بهيت (على الفرات) عام ١٨١ هـ منصرفاً من غزو الروم له كتاب في
 الجهاد ، وهو أول من صنف فيه ، والرقائق .

(٢) هو سهل بن عبد الله بن يونس التستري أبو محمد : أحد أئمة الصوفية ابن يونس التستري أبو
 محمد ، أحد أئمة الصوفية وعلمائهم والمتكلمين في علوم الإخلاص والرياضيات ، وغيوب
 الأنفال له كتاب في « تفسير القرآن » مختصر ، وكتاب رقائق المحبين وغير ذلك توفي عام
 ٢٨٣ هـ [راجع طبقات الصوفية ٢٠٦ والوفيات ١ : ٢١٨ وحلية الأولياء ١٠ : ١٨٩
 والشعراني ١ : ٦٦ والمناوي ١ : ٢٣٧] .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ١٥٣ .

(٤) سورة الليل آية رقم ١٢ .

(٥) سورة النحل آية رقم ٩ .

السبيل جائر أي عادل من الحق ، وقيل المعنى ﴿ وعنها جائر ﴾ أي عن السبيل ، فـ ﴿ من ﴾ بمعنى « عن » .

وقيل : معنى قصد السبيل : سيركم ورجوعكم ، والسبيل واحدة بمعنى الجمع .

قلت : هذا قول بعض المتأخرين - جعل « القصد » بمعنى « الإرادة » أي عليه قصدكم للسبيل في ذهابكم ورجوعكم ، وهو كلام من لم يفهم الآية ، فإن « السبيل القصد » هي السبيل العادلة ، أي عليه السبيل القصد و« السبيل » اسم جنس ، ولهذا قال ﴿ ومنها جائر ﴾ أي عليه القصد من السبيل ، ومن السبيل جائر . فأضافه الى اسم الجنس إضافة النوع إلى الجنس ، أي « القصد من السبيل » كما تقول « ثوب خز » ولهذا قال : ﴿ ومنها جائر ﴾ وأما من ظن أن التقدير « قصدكم السبيل » فهذا لا يطابق لفظ الآية ونظمها من وجوه متعددة .

وابن عطية (١) لم يذكر في آية الحجر إلا قول الكسائي ، وهو أضعف الأقوال ، وذكر المعنى الصحيح تفسيراً للقراءة الأخرى ، فذكر أن جماعة من السلف قرأوا ﴿ عليّ مستقيم ﴾ من العلو والرفعة . قال : والإشارة بهذا على هذه القراءة إلى الاخلاص - لما استثنى إبليس من أخلص ، قال الله له :

(١) هو عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي ، من محارب قيس الغرناطي ، أبو محمد : مفسر ، فقيه أندلسي من أهل غرناطة ، عارف بالأحكام والحديث ، له شعر ، ولي قضاء المرية ، وكان يكثر الغزوات في جيوش الملثمين ، وتوفي بلورقة عام ٥٤٢ هـ له المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، والمجموع في ذكر مروياته وأسماء شيوخه وقيل في تاريخ وفاته سنة ٥٤١ - ٥٤٦ هـ . [راجع نفع الطيب ١ : ٥٩٣ وقضاة الأندلس ١٠٩ ، وبغية الملتبس ٣٧٦ ، والمعجم لابن الأبار ٢٥٩ ، وكشف الظنون ٤٣٩ و١٦١٣ وبغية الوعاة . [٢٩٥] .

هذا الإخلاص طريق رفيع مستقيم لا تنال أنت بإغوائك أهله . قال :
وقرأ جمهور الناس ﴿ عليّ مستقيم ﴾ والإشارة بهذا على هذه القراءة إلى
انقسام الناس إلى غاو ومخلص ، لما قسم إبليس هذين القسمين قال الله
« هذا طريق علي » أي هذا أمر إلي مصيره ، « والعرب تقول « طريقك في
هذا الأمر على فلان » أي إليه يصير النظر في أمرك . وهذا نحو قوله ﴿ إنَّ
رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴾ (١) قال : والآية على هذه القراءة خبر يتضمن وعيداً .

« قلت » : هذا قول لم ينقل عن أحد من علماء التفسير - لا في هذه
الآية ولا في نظيرها ، وإنما قاله الكسائي لما أشكل عليه معنى الآية الذي
فهمه السلف ، ودل عليه السياق والنظائر .

وكلام العرب لا يدل على هذا القول ، فإن الرجل وإن كان يقول لمن
يتهدده ويتوعده « علي طريقك » فإنه لا يقول : إن طريقك مستقيم « وأيضاً
فالوعيد إنما يكون للمسيء ، لا يكون للمخلصين ، فكيف يكون قوله هذا
« إشارة إلى انقسام الناس إلى غاو ومخلص » وطريق هؤلاء غير طريق
هؤلاء ؟ هؤلاء سلكوا الطريق المستقيم التي تدل على الله ، وهؤلاء سلكوا
السبيل الجائرة .

وأيضاً فإنما يقول لغيره في التهديد « طريقك علي » من لا يقدر عليه في
الحال لكن ذاك يمر بنفسه عليه وهو متمكن منه ، كما كان أهل المدينة
يتوعدون أهل مكة بأن « طريقكم علينا » كما تهددوهم بأنكم آوئتم محمداً
وأصحابه ، كما قال أبو جهل لسعد بن معاذ (٢) لما ذهب سعد إلى مكة « لا

(١) سورة الفجر آية رقم ١٤ .

(٢) هو سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس ، الأوسي الأنصاري صحابي من الأبطال من
أهل المدينة ، كانت له سيادة الأوس ، وحمل لواءهم يوم بدر ، وشهد أحداً ، فكان ممن

أراك تطوف بالبيت آمنة وقد أوتيت الصباة وزعمتم أنكم تنصرونهم » فقال « لئن منعني هذا لأمنعك ما هو أشد عليك منه - طريقك على المدينة » أو نحو هذا .

فذكر أن طريقهم في متجرهم إلى الشام عليهم ، فيتمكنون حينئذ من جزائهم . ومثل هذا المعنى لا يقال في حق الله تعالى ، فإن الله قادر على العباد حيث كانوا ، كما قالت الجن ﴿ وَأَنَا ظَنْنَا أَنْ لَنْ نُعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَنْ نُعْجِزَهُ هَرَبًا ﴾ (١) وقال ﴿ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ (٢) .

وإذا كانت العرب تقول ما ذكره : يقولون « طريقك في هذا الأمر على فلان » أي إليه يصير أمرك ، فهذا يطابق تفسير مجاهد وغيره من السلف ، كما قال مجاهد : الحق يرجع إلى الله وعليه طريقه لا يعرج على شيء ، فطريق الحق على الله ، وهو الصراط المستقيم الذي قال الله فيه ﴿ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ ﴾ (٣) كما فسرت به القراءة الأخرى . فالصراط في القراءتين هذا الصراط المستقيم الذي أمر الله المؤمنين أن يسألوه إياه في صلاتهم فيقولوا ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ (٤) وهو الذي وصى به في قوله ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا

= ثبت فيها ، وكان من أطول الناس وأعظمهم جسماً ، ورمي بسهم يوم الخندق فمات من أثر جراحه ودفن بالقيع ، وعمره سبع وثلاثون سنة ، وحزن عليه النبي - ﷺ - وفي الحديث « اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ » [راجع صفة الصفوة ١ : ١٨٠ وطبقات ابن سعد ٣ : ٢ القسم الثاني ، والإصابة الترجمة ٣١٩٧]

(١) سورة الجن آية رقم ١٢ .

(٢) سورة العنكبوت آية رقم ٢٢ .

(٣) سورة الحجر آية رقم ٤١ .

(٤) سورة الفاتحة الآيات ٦ - ٧ .

فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ، ذَلِكَمِمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١﴾ .

وقوله هذا إشارة إلى ما تقدم ذكره وهو قوله ﴿إِلَّا عِبَادَكَ وَهُمْ الْمُخْلِصِينَ﴾ (٢) فتعبد العباد له بإخلاص الدين له : طريق يدل عليه ، وهو طريق مستقيم ، ولهذا قال بعده ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ (٣) وابن عطية ذكر أن هذا معنى الآية في تفسير الآية الأخرى مستشهداً به ، مع أنه لم يذكره في تفسيرها ، فهو بفطرته عرف أن هذا معنى الآية ، ولكنه لما فسرها ذكر ذلك القول ، كأنه هو الذي اتفق أن رأي غيره قد قاله هناك . فقال - رحمه الله .

وقوله ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدَ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ﴾ وهذه أيضاً من أجل نعم الله تعالى ، أي على الله تقويم طريق الهدى وتبيينه - وذلك بنصب الأدلة وبعث الرسل ، وإلى هذا ذهب المتأولون . قال : ويحتمل أن يكون المعنى أن من سلك السبيل القاصد فعلى الله طريقه ، وإلى الله مصيره ، فيكون هذا مثل قوله ﴿هَذَا صِرَاطٌ عَلِيٌّ مُسْتَقِيمٌ﴾ و ضد قول النبي ﷺ « والشري ليس إليك » (٤) أي لا يفضي إلى رحمتك ، وطريق قاصد معناه : بين مستقيم قريب ، ومنه قول الراجز :

بعيد عن نهج الطريق القاصد

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٥٣ .

(٢) سورة الحجر آية رقم ٤٠ .

(٣) سورة الحجر آية رقم ٤٢ .

(٤) الحديث (والخير كله في يديك والشري ليس إليك) رواه الإمام مسلم في كتاب المسافرين

٢٠١ والنسائي في الانتاح ١٧ .

قال : والألف واللام في « السبيل » للعهد ، وهي سبيل الشرع وليست للجنس ، ولو كانت للجنس لم يكن منها جائر وقوله ﴿ ومنها جائر ﴾ يريد طريق اليهود والنصارى ، وغيرهم كعباد الأصنام ، والضمير في ﴿ منها ﴾ يعود على ﴿ السبيل ﴾ التي يتضمنها معنى الآية ، كأنه قال « ومن السبيل جائر » فأعاد عليها وإن كان لم يجر لها ذكر لتضمن لفظة ﴿ السبيل ﴾ بالمعنى لها .

قال : ويحتمل أن يكون الضمير في ﴿ منها ﴾ على « سبيل الشرع » المذكورة ، ويكون « من » للتبويض ، ويكون المراد فرق الضلالة من أمة محمد - كأنه قال : ومن بنيات الطرق من هذه السبيل ومن شعبها جائر . « قلت » : سبيل أهل البدع جائرة خارجة عن الصراط المستقيم فيما ابتدعوا فيه ، ولا يقال إن ذلك من السبيل المشروعة .

وأما قوله « إن قوله : ﴿ قصد السبيل ﴾ هي سبيل الشرع ، وهي سبيل الهدى ، والصراط المستقيم ، وأنها لو كانت للجنس لم يكن منها جائر ، فهذا أحد الوجهين في دلالة الآية ، وهو مرجوح ، والصحيح الوجه الآخر أن ﴿ السبيل ﴾ اسم جنس ، ولكن الذي على الله هو القصد منها ، وهي سبيل واحد ، ولما كان جنساً قال ﴿ ومنها جائر ﴾ والضمير يعود على ما ذكر بلا تكلف .

وقوله « لو كان للجنس لم يكن منها جائر » ليس كذلك ، فإنها ليست كلها عليه ، بل إنما عليه القصد منها ، وهي سبيل الهدى ، والجائر ليس من القصد ، وكأنه ظن أنه إذا كانت للجنس يكون عليه قصد كل سبيل ، وليس كذلك ، بل إنما عليه سبيل واحدة ، وهي الصراط المستقيم - هي التي تدل عليه ، وسائرهما سبل الشيطان ، كما قال ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا

فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴿ (١) .

وقد أحسن - رحمه الله - في هذا الاحتمال ، وفي تمثيله ذلك بقوله :

﴿ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ ﴾ (٢) .

وأما آية الليل - قوله ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى ﴾ (٣) - - فابن عطية مثلها بهذه

الآية ، لكنه فسرها بالوجه الأول فقال : -

ثم أخبر تعالى أن عليه هدى الناس جميعاً ، أي تعريفهم بالسبيل كلها ومنحهم الإدراك ، كما قال : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾ ثم كل أحد يتكسب ما قدر له ، وليست هذه الهداية بالإرشاد إلى الإيمان ، ولو كان كذلك لم يوجد كافر .

قلت « : وهذا هو الذي ذكره ابن الجوزي - وذكره عن الزجاج . قال

الزجاج : إن علينا أن نبين طريق الهدى من طريق الضلال .

وهذا التفسير ثابت عن قتادة ، رواه عبد بن حميد (٤) . قال : حدثنا

يونس ، عن شيان ، عن قتادة : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى ﴾ . علينا بيان حاله

وحرامه ، وطاعته ومعصيته ، وكذلك رواه ابن أبي حاتم في تفسير سعيد ،

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٥٣ .

(٢) سورة الحجر آية رقم ٤١ .

(٣) سورة الليل آية رقم ١٢ .

(٤) هو عبد بن حميد بن نصر الكشي أبو محمد : من حفاظ الحديث قيل اسمه عبد الحميد ،

وخفف ، نسبته الى كيس (من بلاد السند) من كتبه تفسير للقرآن الكريم ، ومسند في سفر

ضخم رأبته في القرويين بفاس ناقص الأول ، ورأيت في مكتبة الفاتيكان (٥٠٢ عربي)

مخطوطة باسم المنتخب من مسند عبد بن حميد الكشي « توفي عام ٢٤٩ هـ [راجع تذكرة

الحفاظ ٢ : ١٠٤ والمستطرفة ٥٠ ومعجم البلدان ٧ : ٢٥١ وبرنامج القرويين ٥٧ وتذكرة

النوادر ٣٧] وكتاب الأعلام للزركلي .

عن قتادة في قوله : « إن علينا للهدى : يقول : على الله البيان - بيان حلاله وحرامه ، وطاعته ومعصيته .

لكن قتادة ذكر أن البيان الذي أرسل الله به رسله ، وأنزل به كتبه ، فتبين به حلاله وحرامه ، وطاعته ومعصيته .

وأما الثعلبي ، والواحدي ، والبغوي ، وغيرهم ، فذكروا القولين ، وزادوا أقوالاً أخر فقالوا - واللفظ للبغوي :

﴿ إن علينا للهدى ﴾ . يعني البيان ، قال الزجاج . علينا أن نبين طريق الطريق من طريق الضلالة ، وهو قول قتادة ، قال : على الله بيان حلاله وحرامه .

وقال الفراء : يعني من سلك الهدى فعلى الله سبيله ، كقوله تعالى : - ﴿ وعلى الله قصد السبيل ﴾ يقول : من أراد الله فهو على السبيل القاصد . قال : وقيل معناه إن علينا للهدى والإضلال كقوله ﴿ بيدك الخير ﴾ « قلت » : هذا القول هو من الأقوال المحدثه التي لم تعرف عن السلف ، وكذلك ما أشبهه ، فإنهم قالوا : معناه بيدك الخير والشر ، والنبي ﷺ في الحديث الصحيح يقول « والخير بيديك والشر ليس إليك » (١) والله تعالى خالق كل شيء - لا يكون في ملكه إلا ما يشاء - والقدر حق لكن فهم القرآن ، ووضع كل شيء موضعه ، وبيان حكمة الرب وعدله مع الإيمان بالقدر ، هو طريق الصحابة والتابعين لهم بإحسان . وقد ذكر المهدي الأقوال الثلاثة ، فقال : إن علينا للهدى والضلال . فحذف قتادة . المعنى : إن علينا بيان الحلال والحرام .

وقيل : المعنى إن علينا أن نهدي من سلك سبيل الهدى . قلت : هذا هو قول الفراء ، لكن عبارة الفراء أبين في معرفة هذا القول . فقد تبين أن

(١) سبق تخريج هذا الحديث .

جمهور المتقدمين فسروا الآيات الثلاث بأن الطريق المستقيم لا يدل إلا على الله ، ومنهم من فسرها بأن عليه بيان الطريق المستقيم ، والمعنى الأول متفق عليه بين المسلمين .

وأما الثاني . فقد يقول طائفة : ليس على الله شيء - لا بيان هذا ، ولا هذا ، فإنهم متنازعون هل أوجب على نفسه ، كما قال : ﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾ (١) وقوله : ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢) وقوله : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ (٣) .

وإذا كان عليه بيان الهدى من الضلال وبيان حلاله وحرامه وطاعته ومعصيته فهذا يوافق قول من يقول : إن عليه إرسال الرسل ، وإن ذلك واجب عليه ، فإن البيان لا يحصل إلا بهذا .

وهذا يتعلق بأصل آخر ، وهو أن كل ما فعله فهو واجب منه أوجبه مشيئته وحكمته ، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن فما شاءه وجب وجوده وما لم يشأه امتنع وجوده ، وبسط هذا له موضع آخر .

ودلالة الآيات على هذا فيها نظر .

وأما المعنى المتفق عليه فهو مراد من الآيات الثلاث قطعاً ، وأنه أرشد بها إلى [الطريق] المستقيم ، وهي الطريق القصد ، وهي الهدى إنما تدل عليه - وهو الحق طريقه على الله لا يعرج عنه . لكن نشأت الشبهة من كونه قال ﴿ عَلَيْنَا ﴾ بحرف الاستعلاء . ولم يقل « إلينا » والمعروف أن يقال لمن يشار إليه أن يقال « هذه الطريق إلى فلان » ولمن يمر به ويجتاز عليه أن يقول « طريقنا على فلان » وذكر هذا المعنى بحرف الاستعلاء ، وهو من محاسن

(١) سورة الأنعام آية رقم ٥٤ .

(٢) سورة الروم آية رقم ٤٧ .

(٣) سورة هود آية رقم ٦ .

القرآن الذي لا تنقضي عجائبه ، ولا يشبع منه العلماء .

فإن الخلق كلهم مصيرهم ومرجعهم إلى الله على أي طريق سلكوا كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمَلَأَقِيهِ ﴾ (١) وقال : ﴿ وَإِلَىٰ اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ (٢) ﴿ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴾ (٣) أي إلينا مرجعهم ، وقال : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ، ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ . وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفِرُّونَ ، ثُمَّ رُدُّوا إِلَىٰ اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقُّ ﴾ (٤) وقال : ﴿ أَمْ لَمْ يُنَبِّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ، وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ، أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ، وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ، وَأَنْ سَعِيهُ سَوْفَ يُرَىٰ ، ثُمَّ يُجْرَاهُ الْجَزَاءُ الْأَوْفَىٰ ، وَأَنْ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُنتَهَىٰ ﴾ (٥) وقال : ﴿ وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتُوفِينَكَ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ ﴾ (٦) .

فأي سبيل سلكها العبد فالإلى الله مرجعه ومنتهاه ، لا بد له من لقاء الله ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴾ (٧)

(١) سورة الإنشقاق آية رقم ٦ .

(٢) سورة فاطر آية رقم ١٨ .

(٣) سورة الغاشية آية رقم ٢٥ .

(٤) سورة الأنعام الآيات رقم ٦٠ - ٦١ .

(٥) سورة النجم آية رقم ٣٦ - ٤٢ .

(٦) سورة يونس آية رقم ٤٦ .

(٧) سورة النجم آية رقم ٣١ .

قال الطبراني : حدثنا عبد الله بن أحمد ، حدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا أبو بكر الحنفي ، حدثنا داود بن الجارود عن أبي السليل عن حذيفة بن أسيد عن النبي - ﷺ - قال : عرضت علي أمتي البارحة لدى هذه الحجرة أولها وآخرها فقال رجل يا رسول الله عرض عليك من خلق فكيف من لم يخلق . . ؟

وتلك الآيات قصد بها أن سبيل الحق والهدى ، وهو الصراط المستقيم ، (١) هو الذي يسعد أصحابه ، وينالون به ولاية الله ورحمته وكرامته ، فيكون الله وليهم دون الشيطان ، وهذه سبيل من عبد الله وحده وأطاع رسله ، فلهذا قال ﴿ إن علينا للهدى ﴾ ﴿ وعلى الله قصد السبيل ﴾ ﴿ قال هذا صراط عليّ مستقيم ﴾ فالهدى ، وقصد السبيل والصراط المستقيم ، إنما يدل على عبادته وطاعته - لا يدل على معصيته وطاعة الشيطان .

فالكلام تضمن معنى « الدلالة » إذ ليس المراد ذكر الجزاء في الآخرة ، فإن الجزاء يعم الخلق كلهم ، بل المقصود بيان ما أمر الله به من عبادته وطاعته وطاعة رسله - ما الذي يدل على ذلك ؟ فكأنه قيل : الصراط المستقيم يدل على الله - على عبادته وطاعته .

وذلك يبين أن من لغة العرب أنهم يقولون « هذه الطريق على فلان » إذا كانت تدل عليه ، وكان هو الغاية المقصود بها ، وهذا غير كونها « عليه » بمعنى أن صاحبها يمر عليه ، وقد قيل :

فهن المنايا أي واد سلكته عليها طريقي أو عليّ طريقها وهو كما قال الفراء : من سلك الهدى فعلى الله سبيله . فالمقصود بالسبيل هو : الذي يدل ويوقع عليه ، كما يقال : إن سلكت هذه السبيل وقعت على المقصود ، ونحو ذلك ، وكما يقال « على الخبير سقطت » فإن الغاية المطلوبة إذا كانت عظيمة فالسالك يقع عليها ، ويرمي نفسه عليها .

= فقال : صوروا لي في الطين حتى أني لأعرف بالإنسان منهم من أحدكم بصاحبه » ورواه عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن عقبة بن مكرم عن يونس بن بكير عن زياد بن المنذر عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد به نحوه .

(١) قال تعالى : ﴿ صراط الله الذي له ما في السموات وما في الأرض إنك على صراط مستقيم ﴾ . سورة الزخرف آية والشورى : ٥٣ .
وقال تعالى : ﴿ فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً ﴾ سورة النساء آية رقم ١٧٥ .

وأيضاً . فسالك طريق الله متوكل عليه ، فلا بد له من عبادته ومن التوكل عليه .

فإذا قيل « عليه الطريق المستقيم » تضمن أن سالكه عليه يتوكل وعليه تدله الطريق ، وعلى عبادته وطاعته يقع ويسقط ، لا يعدل عن ذلك ، إلى نحو ذلك من المعاني التي يدل عليها حرف الإستعلاء دون حرف الغاية .

وهو سبحانه قد أخبر أنه على صراط مستقيم ، فعليه الصراط المستقيم ، وهو على صراط مستقيم - سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً . والله أعلم .

سورة النحل فصل

قال شيخ الإسلام رحمه الله

اللباس له منفعتان :

إحدهما : الزينة بستر السوءة .

والثانية : الوقاية لما يضر من حر أو برد أو عدو .

فذكر اللباس في « سورة الأعراف » لفائدة الزينة وهي المعتبرة في الصلاة والطواف ، كما دل عليه قوله : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ (١) وقال : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْآتِكُمْ ﴾ (٢) وقال : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ (٣) رداً على

(١) سورة الأعراف آية رقم ٣١ تكملة الآية ﴿ وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ﴾ .

هذه الآية رد على المشركين الذين كانوا يطوفون بالبيت عراة كما رواه مسلم والنسائي وابن جرير واللفظ له من حديث شعبة عن سلمة بن كهيل عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - قال : كانوا يطوفون بالبيت عراة الرجال والنساء ، الرجال بالنهار ، والنساء بالليل وكانت المرأة تقول : اليوم يبدو بعضه أو كله . وما بدا منه فلا أحله .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٢٦ وتكملة الآية ﴿ وريشاً ولباس التقوى ذلك خير ، ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون ﴾ .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ٣٢ وتكملة الآية : ﴿ قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم

ما كانوا عليه في الجاهلية من تحريم الطواف في الثياب الذي قدم بها غير
الحمس ، ومن أكل ما سلوه من الأدهان .

وذكره في النحل لفائدة الوقاية في قوله : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَائِلَ تَقِيكُمْ
الْحَرَّ وَسَرَائِلَ تَقِيكُمْ بِأَسْكُمْ ، كَذَلِكَ يُتَمُّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسَلِّمُونَ ﴾ (١)
ولما كانت هذه الفائدة حيوانية طبيعية لا قوام للإنسان إلا بها جعلها من
النعم ، ولما كانت تلك فائدة كمالية قرنها بالأمر الشرعي ، وتلك الفائدة من
باب جلب المنفعة بالتزئين ، وهذه من باب دفع المضرة ، فالناس إلى هذه
أحوج .

فأما قوله : ﴿ سَرَائِلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ ﴾ ولم يذكر « البرد » فقد قيل لأن
التزئيل كان بالأرض الحارة فهم يتخوفونه ، وقيل : حذف الآخر للعلم به ،
ويقال هذا من باب التنبيه ، فإنه إذا امتن عليهم بما يقي الحر فالامتنان بما
يقي البرد أعظم ، لأن الحر أذى ، والبرد بؤس ، والبرد الشديد يقتل ، والحر
قل أن يقع فيه هكذا ، فإن باب التنبيه والقياس كما يكون في خطاب الأحكام
يكون في خطاب الآلاء وخطاب الوعد والوعيد كما قلته في قوله ﴿ لَا تَنْفِرُوا
فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ﴾ (٢) مثله من يقول : لا تنفروا في البرد فإن
جهنم أشد زمهريراً « ومن اغبرت قدماه في سبيل الله حرمها الله على النار » (٣)

= القيامة كذلك فصل الآيات لقوم يعلمون ﴿

(١) سورة النحل آية رقم ٨١ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٨١ .

(٣) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الجمعة ١٨ باب المشي الى الجمعة وقول الله جل

ذكره ﴿ فاسعوا إلى ذكر الله ﴾

٩٠٧ حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنا يزيد بن أبي مريم ، قال : حدثنا عباية بن رفاعة

قال : أدركني أبو عيسى وأنا أذهب الى الجمعة فقال سمعت النبي ﷺ يقول . ورواه أيضاً في

كتاب الجهاد ١٦ باب من اغبرت قدماه في سبيل الله وذكره . ورواه الترمذي في فضائل

الجهاد ٧ والنسائي في الجهاد ٩ والدارمي في الجهاد ٨ وأحمد بن حنبل في المسند ٣ :

. ٤٤٤ ، ٤٧٩ ، ٤٢٥ : ٥ ، ٢٢٦ ، ٦ : ٤٤٤ .

فالوحل والثلج أعظم ونحو ذلك .

وفي الآية شرع لباس مجن الحرب ، ولهذا قرن من قرن باب اللباس والتحلي بالصلاة ، لأن للحرب لباساً مختصاً مع اللباس المشترك ، وطابق قولهم اللباس والتحلي قوله : ﴿يُحَلُّونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ (١) وأحسن من هذا أنه قد تقدم ذكر وقايته البرد في أول السورة بقوله : ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ (٢) فيقال لم فرق هذا؟ فيقال والله أعلم : المذكور في أول السورة النعم الضرورية التي لا يقومون بدونها ، من الأكل ، وشرب الماء القراح ، ودفع البرد ، والركوب الذي لا بد منه في النقلة ، وفي آخرها ذكر كمال النعم ، : من الأشربة الطيبة ، والسكون في البيوت ، وبيوت الأدم ، والاستظلال بالظلال ، ودفع الحر والبأس بالسراويل ، فإن هذا يستغنى عنه في الجملة ، ففي الأول الأصول، وفي الآخر الكمال ، ولهذا قال : ﴿كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسَلِّمُونَ﴾ (٣) و« أيضاً » : فالمساكن لها منفعتان : إحداهما السكون فيها لأجل الاستتار ، فهي كلباس من هذا الوجه . والثاني : وقاية الأذى من الشمس والمطر والريح ونحو ذلك ، فجمع الله الامتنان بهذين فقال : ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾ (٤) هذه بيوت المدر ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ﴾ (٥) هذه بيوت العمود ﴿وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَانًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ﴾ (٦) يدخل فيه أهبة البيت من البسط والأوعية والأغطية ونحوها . وقال : ﴿مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾

(١) سورة فاطر آية رقم ٣٣ .

(٢) سورة النحل آية رقم ٥ .

(٣) سورة النحل آية رقم ٨١ .

(٤) سورة النحل آية رقم ٨٠ .

(٥) سورة النحل آية رقم ٨٠ .

(٦) سورة النحل آية رقم ٨٠ .

ولم يقل من المدر بيوتاً كما قال : ﴿ من جلود الأنعام بيوتاً ﴾ لأن السكن بيان منفعة البيت فبه تظهر النعمة ، واتخاذ البيوت من المدر معتاد ، فالنعمة بظهور أثرها ، بخلاف الأنعام ، فإن الهداية إلى اتخاذ البيوت من جلودها أظهر من الهداية إلى نفس اتخاذ البيوت .

وأما فائدة الوقاية فقال : ﴿ وَاللّٰهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا ، وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا ﴾ (١) فالظلال يعم جميع ما يظل من العرش والفساطيط والسقوف مما يصنعه الأدميون ، وقوله : ﴿ ومن الجبال أكناناً ﴾ لأن الجبل يكن الإنسان من فوقه ويمينه ويساره وأسفل منه ، ليس مقصوده الاستظلال ، بخلاف الظلال فإن مقصودها الاستظلال ، ولهذا قرن بهذه ما في السراييل من منفعة الوقاية ، فجمع في هذه الآية بين وقاية اللباس المتثقل مع البدن ووقاية الظلال الثابتة على الأرض ، ولهذا كانوا في الجاهلية يسوون بينهما في حق المحرم ، فكما نهى عن تغطية الرأس نهوه عن الدخول تحت سقف حتى أنزل الله ﴿ وَلَيْسَ الرِّبُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ﴾ (٢) وجاز للمحرم أن يستظل بالثابت من الخيام والسجر ، وأما الشيء المتثقل معه المتصل كالمحمل ففيه ما فيه لتردده بين السراييل وبين المستقر من الظلال والأكنة .

كما أنه قبل هذه الآيات ذكر أصناف الأشربة من اللبن والخمر والعسل (٣) ، وذكر في أول السورة المراكب والأطعمة ، وهذه مجامع

(١) سورة النحل آية رقم ٨١ قال ابن أبي حاتم ، حدثنا أبو زرعة ، حدثنا صفوان ، حدثنا الوليد ، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن مجاهد أن أعرابياً أتى النبي - ﷺ - فقرأ عليه رسول الله - ﷺ - ﴿ وَاللّٰهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بِيُوتِكُمْ سَكَنًا ﴾ فقال الأعرابي : نعم قال : ﴿ وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتاً ﴾ الآية قال الأعرابي . نعم ، ثم قرأ عليه كل ذلك يقول الأعرابي نعم حتى بلغ ﴿ كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون ﴾ قولي الأعرابي فأنزل الله ﴿ يعرفون نعمه الله ثم ينكرونها ﴾

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٨٩ .

(٣) قال تعالى : ﴿ وإن لكم في الأنعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبناً خالصاً

المطاعم والمشارب والملابس والمساكن والمراكب .

وقال شيخ الإسلام

قوله عز وجل : ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ (١) الآيتين لفظ « الانزال » في القرآن يرد « مقيداً » بأنه منه كالقرآن ، وبالإنزال من السماء ، ويراد به العلو كالمطر و« مطلقاً » فلا يختص بنوع ، بل يتناول إنزال الحديد من الجبال ، والإنزال من ظهور الحيوان ، وغير ذلك ، فقوله : ﴿ نَزَلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ ﴾ بيان لنزول جبريل به من الله ، كقوله : ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ (٢) أي أنه مؤتمن لا يزيد ولا ينقص فإن الخائن قد يغير الرسالة .

وفيها دلالة على أمور : -

منها : بطلان قول من زعم خلقه في جسم كالجهمية من المعتزلة وغيرهم ، فإن السلف يسمون من قال بخلقه ونفى الصفات والرؤية جهمياً ، فإن جهماً أول من ظهرت عنه بدعة نفي الأسماء والصفات وبالغ في ذلك ، فله مزية المبالغة والابتداء بكثرة إظهاره ، وإن كان جعد (٣) سبقه إلى بعض

= سائغاً للشاربين ، ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكرأ ورزقاً حسناً إن في ذلك لآية لقوم يعقلون وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذ من الجبال بيوتاً ومن الشجر وما يعرشون ثم كلي من كل الثمرات فاسلكي سبل ربك ذللاً يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس إن في ذلك لآية لقوم يتفكرون ﴿

(١) سورة النحل آية رقم ١٠٢ .

(٢) سورة الشعراء آية رقم ١٩٣ .

الروح الأمين - هو جبريل عليه السلام قاله غير واحد من السلف : ابن عباس ، ومحمد بن كعب ، وقتادة ، وعطية العوفي ، والسدي ، والضحاك والزهري وابن جريج - وهذا مما لا نزاع فيه قال الزهري : وهذا كقوله ﴿ قل من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله مصدقاً لما بين يديه ﴾ وقال مجاهد : من كلمة الروح الأمين : لا تأكله الأرض .

(٣) هو الجعد بن درهم من الموالي مبتدع له أخبار في الزندقة ، سكن الجزيرة الفراتية ، وأخذ عنه مروان بن محمد لما ولي الجزيرة في أيام هشام بن عبد الملك فنسب إليه ، أو كان =

ذلك ، لكن المعتزلة وإن وافقوه في البعض فهم يخالفونه في مثل مسائل الإيمان والقدر وبعض الصفات ، وجهم يقول إن الله لا يتكلم أو يتكلم مجازاً وهم يقولون يتكلم حقيقة ، ولكن قولهم في المعنى قوله ، وهو ينفى الأسماء كالباطنية والفلاسفة .

ومنها : بطلان قول من زعم أنه فاض من العقل الفعال أو غيره ، وهذا أعظم كفراً وضلالاً من الذي قبله .

ومنها إبطال قول الأشعرية أن كلام الله معنى وهذا العربي خلق ليدل عليه ، سواء قالوا : خلق في بعض الأجسام : أو ألهمه جبريل ، أو أخذه من اللوح ، فإن هذا لا بد له من متكلم تكلم به أولاً ، وهذا يوافق قول من قال إنه مخلوق ، لكن يفارقه من وجهين : -

أحدهما : أن أولئك يقولون المخلوق كلام الله وهؤلاء يقولون إنه كلام مجازاً ، وهذا أشر من قول المعتزلة ، بل هو قول الجهمية المحضة ، لكن المعتزلة يوافقونهم في المعنى .

الثاني : أنهم يقولون لله كلام قائم بذاته والخلقية يقولون لا يقوم بذاته ، فإن الكلائية^(١) خير منهم في الظاهر ، لكن في الحقيقة لم يثبتوا كلاماً له غير المخلوق .

والمقصود أن الآية تبطل هذا و« القرآن » اسم للعربي ، لقوله : ﴿ فإذا

= الجعد مؤدبه في صغره ، ومن أراد ذم مروان لقبه بالجعدي نسبة إليه قال الذهبي : عداؤه في التابعين . مبتدع ضال زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى ، فقتل على ذلك بالعراق يوم النحر عام ١١٨ هـ .)

وقال ابن تغري بردي في كلامه على مروان : كان يعرف بالجعدي نسبة إلى مؤدبه جعد بن درهم وقال الديار بكري : مؤدبه وأستاذه . [راجع ميزان الاعتدال ١ : ١٨٥ والكامل لابن

الأثير ٥ : ١٦٠ والتاج ٢ : ٣٢١ ولسان الميزان ٢ : ١٠٥]

(١) سبق الترجمة لهم .

قَرَأَتِ الْقُرْآنَ ﴿١﴾ وأيضاً فقوله : ﴿ نَزَلَهُ ﴾ عائد إلى قوله : ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ ﴾ ﴿٢﴾ فالذي نزله الله هو الذي نزله روح القدس ، وأيضاً قال : ﴿ وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ ﴾ ﴿٣﴾ الآية . وهم يقولون : إنما يعلم هذا القرآن العربي بشر لقوله : ﴿ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ ﴾ - الخ ، فعلم أن محمداً لم يؤلف نظماً بل سمعه من روح القدس ، وروح القدس الذي نزل به من الله ، فعلم أنه سمعه منه ، لم يؤلفه هو .

ونظيرها قوله : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ﴾ ﴿٤﴾ و﴿ الكتاب ﴾ اسم للقرآن بالضرورة والاتفاق ، فإنهم أو بعضهم يفرقون بين كتاب الله وكلامه ، ولفظ ﴿ الكتاب ﴾ يراد به المكتوب فيه ، فيكون هو الكلام ، ويراد به ما يكتب فيه ، كقوله : ﴿ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴾ ﴿٥﴾ وقوله : ﴿ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴾ ﴿٦﴾ وقوله : ﴿ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ ﴿٧﴾ إخبار مستشهد بهم فمن لم يقربه منا فهم خير منه من هذا الوجه .

وهذا لا ينافي ما جاء عن ابن عباس وغيره : أنه أنزل في ليلة

(١) سورة النحل آية رقم ٩٨ وتكملتها ﴿ فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ .

(٢) سورة النحل آية رقم ١٠١ .

(٣) سورة النحل آية رقم ١٠٣ وتكملة الآية ﴿ إنما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين ﴾

قال ابن جرير : حدثني أحمد بن محمد الطوسي ، حدثنا أبو عامر ، حدثنا إبراهيم بن طهمان عن مسلم بن عبد الله الملائي عن مجاهد عن ابن عباس قال : كان رسول الله - ﷺ - يعلم فينا بمكة وكان فيها رجل اسمه بلعام وكان أعجمي اللسان ، وكان المشركون يرون رسول الله - ﷺ - يدخل عليه ويخرج من عنده فقالوا : إنما يعلمه بلعام فأنزل الله هذه الآية ﴿ ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين ﴾

(٤) سورة الأنعام آية رقم ١١٤ .

(٥) سورة الواقعة آية رقم ٧٨ .

(٦) سورة الاسراء آية رقم ١٣ .

(٧) سورة الانعام آية رقم ١١٤ .

القدر إلى بيت العزة في السماء الدنيا ، ولا ينافي أنه مكتوب في اللوح قبل نزوله ، سواء كتبه الله قبل أن يرسل به جبريل ، أو بعده ، فإذا أنزل جملة إلى بيت العزة فقد كتبه كله قبل أن ينزله ، والله يعلم ما كان وما يكون ، وما لا يكون لو كان كيف يكون وهو قد كتب المقادير وأعمال العباد قبل أن يعملوها ، ثم يأمر بكتابتها بعد أن يعملوها ، فيقابل الكتابة المتقدمة والمتأخرة فلا يكون بينهما تفاوت ، هكذا قال ابن عباس وغيره . فإذا كان ما يخلقه بائناً عنه قد كتبه قبل أن يخلقه فكيف لا يكتب كلامه الذي يرسل به ملائكته قبل أن يرسلهم ؟ .

ومن قال : إن جبريل أخذه عن الكتاب لم يسمعه من الله فهو باطل من وجوه : - منها : أنه سبحانه كتب التوراة لموسى بيده ، فبنو إسرائيل أخذوا كلامه من الكتاب الذي كتبه ، ومحمد عن جبريل عن الكتاب فهم أعلى بدرجة ، ومن قال : إنه ألقى إلى جبريل معاني وعبر بالعربي فمعناه أنه ألهمه إلهاماً ، وهذا يكون لأحد المؤمنين كقوله : ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي ﴾ (١) ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى ﴾ (٢) فيكون هذا أعلى من أخذ محمد ﷺ -

وأيضاً : فإنه سبحانه قال : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ - إلى قوله - وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ (٣) وهذا يدل على أمور : على أنه يكلم العبد تكليماً زائداً على الوحي الذي هو قسم التكليم الخاص .

فإن لفظ التكليم والوحي كل منهما ينقسم إلى عام وخاص فالتكليم

(١) سورة المائدة آية رقم ١١١ .

(٢) سورة القصص آية رقم ٧ تكلمة الآية ﴿ أَنْ أَرْضِعِهِ فَإِذَا خَفْتُ عَلَيْهِ فَأَلْقَيْتُ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعَلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾

(٣) سورة النساء الآيات ١٦٣ - ١٦٤ .

العام هو المقسوم في قوله :

﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا . أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ (١) الآية ،
فالتكليم المطلق قسم الوحي الخاص ، لا قسماً منه ، وكذلك الوحي يكون
عاماً فيدخل فيه التكليم الخاص ، كقوله : ﴿ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى ﴾ (٢) ويكون
قسماً له كما في الشورى ، وهذا يبطل قول من قال : إنه معنى واحد قائم
بالذات ، فإنه لا فرق بين العام وما لموسى ، وفرق سبحانه في « الشورى »
بين الإيحاء وبين التكليم . من وراء حجاب وبين إرسال رسول فيوحي بإذنه ما
يشاء .

(١) سورة الشورى آية رقم ٥١ في الصحيح أن رسول الله - ﷺ قال لجابر بن عبد الله رضي الله عنه ما كلم الله أحداً إلا من وراء حجاب وإنه كلم أباك كفاحاً ، كذا جاء الحديث ، وكان قتل يوم أحد ولكن هذا في عالم البرزخ ، والآية إنما هي في الدار الدنيا .
(٢) سورة طه آية رقم ١٣ .

سورة الإسراء

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

في الكلام على قوله تعالى : ﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ رَعِمْتُمْ مِنْ دُونِهِ ﴾ (١) الآيتين ، لما ذكر أن من السلف من ذكر أنهم من الملائكة ، ومنهم من ذكر أنهم من الإنس ، ومنهم من ذكر أنهم من الجن .

لفظ السلف يذكرون جنس المراد من الآية على التمثيل ، كما يقول الترجمان لمن سأله عن الخبز فيريه رغيفاً ، والآية هنا قصد بها التعميم لكل ما يدعى من دون الله ، فكل من دعا ميتاً أو غائباً من الأنبياء والصالحين - سواء كان بلفظ الاستغاثة أو غيرها فقد تناولته هذه الآية كما تناول من دعا الملائكة

(١) سورة الإسراء رقم ٥٦ - والآية ﴿ فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذوراً ﴾ روى البخاري من حديث سليمان بن مهران الأعمش عن ابراهيم عن أبي معمر عن عبد الله في قوله تعالى ﴿ أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ﴾ قال ناس من الجن كانوا يعبدون فأسلموا ، وفي رواية قال : كان ناس من الإنس يعبدون ناساً من الجن فأسلم الجن وتمسك هؤلاء بدينهم . وقال قتادة عن معبد بن عبد الله البروماني عن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود في قوله ﴿ أولئك الذين يدعون ﴾ قال : نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفراً من الجن فأسلم الجنيون ، والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون باسلامهم فنزلت هذه الآية .

وفي رواية ابن مسعود كانوا يعبدون صنفاً من الملائكة يقال لهم الجن فذكره

والجن ، ومعلوم أن هؤلاء يكونون وسائط فيما يقدره الله بأفعالهم ، ومع ذلك فقد نهى عن دعائهم ، وبين أنهم لا يملكون كشف الضر عن الداعين ولا تحويله ، ولا يرفعونه بالكلية ، ولا يحولونه من موضع إلى موضع ، أو من حال إلى حال ، كتغيير صفته أو قدره ، ولهذا قال : ﴿ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ فذكر نكرة تعم أنواع التحويل ، وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ (١) كان أحدهم إذا نزل بواد يقول : أعوذ بعظيم هذا الوادي من سفهائه ، فقالت الجن : الإنس تستعيذ بنا ، فزادوهم رهقاً ، وقد نص الأئمة - كأحمد وغيره - على أن لا تجوز الاستعاذة بمخلوق وهذا مما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق ، لما ثبت عنه ﷺ : أنه استعاذ بكلمات الله ، وأمر بذلك ، فإذا كان لا يجوز ذلك ، فلأن لا يجوز أن يقول : أنت خير مستعاذ يستعاذ به أولى . فالاستعاذة والاستجارة ، والاستغاثة ، كلها من نوع الدعاء ، أو الطلب ، وهي ألفاظ متقاربة .

. ولما كانت الكعبة بيت الله الذي يدعى ويذكر عنده ، فإنه سبحانه يستجار به هناك ، وقد يستمسك بأستار الكعبة كما يتعلق المتعلق بأذيال من يستجير به ، كما قال عمرو بن سعيد : إن الحرم لا يعيد عاصياً ولا فاراً بدم ولا فاراً بخزية . وفي الصحيح : « يعوذ عائذ بهذا البيت » (٢) . والمقصود أن

(١) سورة الجن آية رقم ٦ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب العلم ٣٧ - باب ليلغ العلم الشاهد الغائب قاله ابن عباس - عن النبي - ﷺ -

١٠٤ - حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : حدثني الليث ، قال : حدثني سعيد عن أبي شريح أنه قال لعمر بن سعيد - وهو يبعث البعوث الى مكة - ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قال به النبي - ﷺ - الغد من يوم الفتح ، سمعته أذناي ووعاه قلبي ، وأبصرته عيناي حين تكلم به - حمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن مكة حرمها الله ولم يجرمها الناس ، فلا يجمل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ، ولا يعضد بها شجراً ، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ - فيها فقولوا : إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار ، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، وليبلغ الشاهد الغائب . فقيل لأبي شريح ما قال عمرو ؟ =

كثيرا من الضالين يستغيثون بمن يحسنون به الظن، ولا يتصور أن يقضي لهم أكثر مطالبهم ، كما أن ما تخبر به الشياطين من الأمور الغائبة [يكذبون] في أكثره ، بل يصدقون في واحدة ، ويكذبون في أضعافها ، ويقضون لهم حاجة واحدة ويمنعونهم أضعافها ، يكذبون فيما أخبروا به وأعانوا عليه ، لإفساد حال الرجال في الدين والدنيا ويكون فيه شبهة للمشركين ، كما يخبر الكاهن ونحوه .

والله سبحانه جعل الرسول مبلغاً لأمره ونهيه ووعده ووعيده ، وهؤلاء يجعلون الرسل والمشائخ يدبرون العالم بقضاء الحاجات وكشف الكربات ، وليس هذا من دين المسلمين ، بل النصرارى تقول هذا في المسيح وحده بشبهة الاتحاد والحلول ، ولهذا لم يقولوه في إبراهيم وموسى وغيرهم ، مع أنهم في غاية الجهل في ذلك ، فإن الآيات التي بعث بها موسى أعظم ، ولو كان هذا ممكناً لم يكن للمسيح خاصية به ، بل موسى أحق .

ولهذا كنت أتزل مع علماء النصرارى إلى أن أطالبهم بالفرق بين المسيح وغيره من جهة الإلهية فلا يجدون فرقاً ، بل أبين لهم أن ما جاء به موسى من الآيات أعظم ، فإن كان حجة في دعوى الإلهية فموسى أحق ، وأما ولادته من غير أب فهو يدل على قدرة الخالق ، لا على أن المخلوق أفضل من غيره .

قال : أنا أعلم منك يا أبا شريح ، ولا يعيد عاصياً ، ولا فاراً بدم ، ولا فاراً بخزية ،

سورة الكهف فصل

حديث علي رضي الله عنه المخرج في الصحيحين لما طرقة رسول الله ﷺ وفاطمة وهما نائمان فقال : « ألا تصليان ؟ فقال علي : يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله إن شاء أن يمسكها ، وإن شاء أن يرسلها ، فولى النبي ﷺ وهو يضرب بيده على فخذيه ويعيد القول ويقول : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ (١) هذا الحديث نص في ذم من عارض الأمر بالقدر فإن قوله : إنما أنفسنا بيد الله . . . الخ استناد إلى القدر في ترك امتثال الأمر ، وهي في نفسها كلمة حق ، لكن لا تصلح لمعارضة الأمر ، بل معارضة الأمر بها ، من باب الجدل المذموم الذي قال الله فيه : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ (٢)

وهؤلاء أحد أقسام القدرية ، وقد صنفهم في غير هذا الموضع .
فالمجادلة الباطلة (٣) .

(١) سورة الكهف آية رقم ٥٤ .

الحديث رواه الإمام البخاري في التفسير ١ - باب ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾ .
٤٧٢٤ - حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب . قال : أخبرني علي بن حسين أن حسين بن علي أخبره عن علي - رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - وذكره .

(٢) سورة الكهف آية رقم ٥٤ .

(٣) انقطع الكلام عند هذا الحد ولعل الله سبحانه وتعالى يوفقنا الى جمعه وترتيبه .



سورة مريم فصل

قال شيخ الإسلام - رحمه الله -

سورة مريم ، مضمونها : تحقيق عبادة الله وحده ، وأن خواص الخلق هم عباده ، فكل كرامة ودرجة رفيعة في هذه الإضافة ، وتضمنت الرد على الغالين الذين زادوا في النسبة إلى الله حتى نسبوا إليه عيسى بطريق الولادة والرد على المفرطين في تحقيق العبادة وما فيها من الكرامة وجحدوا نعم الله التي أنعم بها على عباده المصطفين .

افتتحها بقوله ﴿ذَكَرْ رَحْمَةَ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا﴾^(١) وندائه ربه نداء خفياً ، وموهبته له يحيى ، ثم قصة مريم وابنها .

وقوله ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾^(٢) الخ . بين فيها الرد على الغلاة في المسيح ، وعلى الجفاة النافين عنه ما أنعم الله به^(٣) عليه ، ثم أمر نبيه بذكر ابراهيم وما دعا إليه من عبادة الله وحده^(٤) ، ونهيه إياه عن عبادة الشيطان ،

(١) سورة مريم آية رقم ٢ .

(٢) سورة مريم آية رقم ٣٠ وتكملة الآية ﴿آتاني الكتاب وجعلني نبياً﴾ فهو عبد الله لا ابن الإله وهو نبي ورسول لا إله له التصريف في الكون .

(٣) من النعم عليه قول الله تعالى ﴿وجعلني مباركاً أين ما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً﴾ سورة مريم آية ٣١ .

(٤) قال ابراهيم عليه السلام ﴿يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئاً يا

وموهبته له اسحاق ويعقوب وأنه جعل له لسان صدق عليا ، وهو الشفاء الحسن ، وأخبر عن يحيى وعيسى وإبراهيم بئر الوالدين مع التوحيد وذكر موسى وموهبته له أخاه هارون نبياً .

كما وهب يحيى لذكريا ، وعيسى لمريم ، واسحاق لإبراهيم فهذه السورة سورة المواهب ، وهي ما وهبه الله لأنبيائه من الذرية الطيبة ، والعمل الصالح ، والعلم النافع ثم ذكر ذرية آدم لأجل أدريس ﴿ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ﴾ (١) وهو إبراهيم ومن ذرية إبراهيم وإسرائيل . إلى آخر القصة . ثم قال : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ ﴾ (٢) الآية .

فهذه حال المفرطين في عبادة الله ، ثم استثنى التائبين وبين أن الجنة لمن تاب ، وأن جنات عدن وعدّها الرحمن عباده بالغيب ، وهم أهل تحقيق العبادة ، ثم قال : ﴿ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا ﴾ (٣) ثم قال : ﴿ فَأَعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ ﴾ (٤) .

ثم ذكر حال منكري المعاد ، وحال من جعل له الأولاد ، وقرن بينهما فيما رواه البخاري من حديث أبي هريرة .
« كذبني ابن آدم وما ينبغي له ذلك ، وشتمني ابن آدم وما ينبغي له

= أبت لا تعبد الشيطان إن الشيطان كان للرحمن عصياً ﴿ سورة مريم ٤٢ و ٤٤ .

(١) سورة مريم رقم ٥٨ .

(٢) سورة مريم آية رقم ٥٩ إضاعة الصلاة واتباع الشهوات يحدث قرب قيام الساعة - وذهاب صالحى أمة محمد - ﷺ - ينزو بعضهم على بعض في الأزقة .

وكذا روى ابن جريج عن مجاهد مثله . وروى جابر الجعفي عن مجاهد وعكرمة وعطاء بن أبي رباح أنهم من هذه الأمة يعنون في آخر الزمان . وقال ابن جرير : حدثني الحارث ، حدثنا الحسن الأشيب ، حدثنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد ﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتباعوا الشهوات ﴾ قال هم في هذه الأمة يتراكون تراكب الأنعام والحمر في الطرق لا يخافون الله في السماء ولا يستحيون من الناس في الأرض » .

(٣) سورة مريم آية رقم ٦٣ .

(٤) سورة مريم آية رقم ٦٥ .

ذلك « (١) الحديث .

﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ إِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ﴾ (٢)

ثم ذكر إقسامه على حشدهم والشياطين ، وإحضارهم حول جهنم جثياً .

وفيه دلالة على أن المخبر عن خبر يحصل في المستقبل لا يكون إلا بطريقتين :

إما إطلاعه على الغيب ، وهو العلم بما سيكون وإما أن يكون قد اتخذ عند الرحمن عهداً ، والله موف بعهده فالأول علم بالخبر ، والثاني علم بالأمر .

الأول علم بالكلمات الكونية ، والثاني علم بالكلمات الدينية وهذا الذي أقسم أنه يأتي يوم المعاد ما ذكر كاذب في قسمه ، فإنه ليس له اطلاع على الغيب ، ولا اتخذ عند الرحمن عهداً .

وهذا كما قيل في إجابة الدعاء ، أنه تارة يكون لصحة الاعتقاد ، وهو مطابقة الخبر ، وتارة لكمال الطاعة وهو موافقة الأمر كقوله :

﴿ فليستحيبوا لي وليؤمنوا بي ﴾ (٣) .

فذكر حال من تمنى على الله الباطل بلا علم بالواقع ، ولا اتخاذ عهد

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب التفسير ٢ باب قوله ﴿ الله الصمد ﴾ ٤٩٧٥ - حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ قال الله تعالى : « كذبتني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فأما تكذبيه إياي فقولته : لن يعيدني كما بداني ، وليس أول الخلق بأهون من إعادته ، وأما شتمه إياي فقولته : اتخذ الله ولداً وأنا الأحد الصمد ، لم ألد ولم أولد ، ولم يكن لي كفواً أحد » . ورواه أيضاً في الجنايز ١١٧ ورواه الإمام أحمد في المسند ٢ : ٣١٧ ، ٣٥٣ ، ٣٩٤ (حلي)

(٢) سورة مريم آية رقم ٦٦ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ١٨٦ .

بالمشروع .

ثم ذكر حال الذين قالوا اتخذ الرحمن ولداً ، فنفى الولادة عن نفسه ، ورد على من أثبتها ، وأثبت المودة رداً على من أنكرها فقال : ﴿ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا ﴾ (١) .

أي يحبهم ، ويحبهم إلى عباده .

وقد وافق ذلك ما في الصحيحين : إذا أحب الله العبد نادى جبريل إني أحب فلاناً فأحبه ، فيحبه جبريل ، ثم ينادي في السماء إن الله يحب فلاناً فأحبه فيحبه أهل السماء (٢) ويوضع له القبول في الأرض .

وقال في البغض عكس ذلك .

وفي قول ابراهيم ﴿ إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ (٣) وقوله في موسى ﴿ وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ﴾ (٤) .

وما ذكره للمؤمنين من المودة إثبات لما ينكره الجاحدون من محبة الله وتكليمه ، كما في الأول نفي لما يشبهه المفترون من اتخاذ الولد .

سئل رضي الله عنه .

عن قوله عز وجل : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا

(١) سورة مريم آية رقم ٩٦ .

(٢) الحديث أخرجه الامام الترمذي في كتاب التفسير سورة ١٩ ، ٧ ورواه البخاري في كتاب التوحيد ٣٣ باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة ، وقال معمر : وإنك لتلقى القرآن أي يلقى عليك ٧٤٨٥ - حدثنا عبد الصمد ، حدثنا عبد الرحمن - هو ابن عبد الله بن دينار ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله - ﷺ - وذكره ورواه أيضاً في كتاب بدء الخلق ٦ ، وكتاب الأدب ٤١ ، ورواه الامام مسلم في البرز ١٥٧ وصاحب الموطأ في الشعر ١٥ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٦٧ ، ٣٤١ ، ٤١٣ ، ٤٨٠ ، ٥٠٩ ، ٥١٤ ، ٥ : ٢٠٩ ، ٢٦٣ (حلي) .

(٣) سورة مريم آية رقم ٤٧ .

(٤) سورة مريم آية رقم ٥٢ .

الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿١﴾ هل ذلك فيمن أضع وقتها فصلها في غير وقتها ؟ أم فيمن أضعها فلم يصلها ؟

وقوله تعالى ﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ (٢) .

هل هو عن فعل الصلاة أو السهو فيها كما جرت العادة من صلاة الغفلة الذين لا يعقلون من صلاتهم شيئاً أفتونا مأجورين .

فأجاب رضي الله عنه :

الحمد لله رب العالمين : بل المراد بهاتين الآيتين من أضع الواجب في الصلاة لا مجرد تركها ، هكذا فسرها الصحابة والتابعون ، وهو ظاهر الكلام ، فإنه قال :

﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ (٣) فأثبت لهم صلاة وجعلهم ساهين عنها ، فعلم أنهم كانوا يصلون مع السهو عنها ، وقد قال طائفة من السلف : بل هو السهو عما يجب فيها مثل ترك الطمأنينة ، وكلام المعنيين حق ، والآية تتناول هذا وهذا ، كما في صحيح مسلم عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال : تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق . يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرها أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً (٤) .

(١) سورة مريم آية رقم ٥٩ .

(٢) سورة الماعون - ٤ ، ٥ وفي تفسير هذه الآية (ثبت في الصحيحين أن رسول الله - ﷺ قال : تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً)

(٣) سورة الماعون الآية رقم ٤ ، ٥ .

(٤) سبق تخريج هذا الحديث قال ابن جريج : حدثني زكريا بن أبان المصري حدثنا عمرو بن طارق ، حدثنا عكرمة بن ابراهيم ، حدثني عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه قال : سألت رسول الله - ﷺ - عن الذين هم عن صلاتهم =

فبين النبي ﷺ في هذا الحديث أن صلاة المنافق تشتمل على التأخير عن الوقت الذي يؤمر بفعلها فيه ، وعلى النقر الذي لا يذكر الله فيه إلا قليلاً ، وهكذا فسروا قوله : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشُّهُوتَ ﴾ (١) .

بأن إضاعته تأخيرها عن وقتها وإضاعة حقوقها ، وجاء في الحديث « أن العبد إذا قام إلى الصلاة بطهورها وقراءتها وسجودها - أو كما قال - سعدت ولها برهان كبرهان الشمس تقول له : حفظك الله كما حفظتني وإذا لم يتم طهورها وقراءتها وسجودها - أو كما قال - فإنها تلف كما يلف الثوب وتقول له : ضيعك الله كما ضيعتني » .

قال سلمان الفارسي : الصلاة مكيال من وفي وفي له ومن طفف فقد علمتم ما قال في المطففين .

وفي سنن أبي داود عن عمار عن النبي ﷺ أنه قال : إن العبد لينصرف من صلاته ولم يكتب له إلا نصفها ، إلا ثلثها ، إلا ربعها إلا خمسها ، إلا سدسها ، إلا سبعها ، إلا ثمنها إلا تسعها ، إلا عشرها » .

وقد تنازع العلماء فيمن غلب عليه الوسواس في صلاته ، هل عليه الإعادة على قولين . لكن الأئمة كأحمد وغيره على أنه لا إعادة عليه واحتجوا بما في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال :

« إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين ، فإذا قضي التأذين أقبل ، فإذا ثوب بالصلاة أدبر ، فإذا قضي التشويب أقبل حتى

= ساهون . قال : هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها . قلت : وتأخير الصلاة عن وقتها يحتمل تركها بالكلية ويحتمل صلاحها بعد وقتها شرعاً وتأخيرها عن أول الوقت ، كذا رواه الحافظ أبو يعلى عن سنان بن فروخ عن عكرمة بن إبراهيم به .

(١) سورة مريم آية رقم ٥٩ .

يخطر بين المرء ونفسه ، فيقول اذكر كذا اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يضل الرجل لن يدري كم صلى ، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين قبل أن يسلم» (١) .

فقد عم بهذا الكلام ولم يأمر أحداً بالإعادة و« الثاني » عليه الإعادة وهو قول طائفة من العلماء : من الفقهاء والصوفية من أصحاب أحمد وغيره كأبي عبد الله بن حامد وغيره لما تقدم من قوله ولم يكتب له منها إلا عشرها .

والتحقيق أنه لا أجر له إلا بقدر الحضور لكن ارتفعت عنه العقوبة التي يستحقها تارك الصلاة وهذا معنى قولهم : تبرأ ذمته بها . أي لا يعاقب على الترك ، لكن الثواب على قدر الحضور كما قال ابن عباس : ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها ، فلهذا شرعت السنن الرواتب جبراً لما يحصل من النقص في الفرائض والله أعلم .

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الأذان ٤ باب فضل التأذين ٦٠٨ - حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة - أن رسول الله - ﷺ قال : وذكره . ورواه أيضاً في العمل في الصلاة ١٨ وفي كتاب السهو ٦ وفي كتاب بدء الخلق ١١ ، ورواه الإمام مسلم في الصلاة ١٩ ، والمساجد ٨٣ ، وأبو داود في الصلاة ٣١ ، والنسائي في الأذان ٢٠ ، ٣٠ ، والدارمي في الصلاة ١١ ، ١٧٤ ، وصاحب الموطأ في النداء ٦ والإمام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٣١٣ ، ٣٩٨ ، ٤١١ ، ٤٦٠ ، ٥٠٣ ، ٥٢٢ ، ٥٣١ (حلي)

سورة طه فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله

سورة طه ، مضمونها تخفيف أمر القرآن وما أنزل الله تعالى من كتبه فهي سورة كتبه ، كما أن مريم سورة عباده ورسله افتتحها بقوله ﴿ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ، - إلى قوله - تَنْزِيلًا مِّنْ خَلْقِ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَا ﴾ (١) ثم ذكر قصة موسى ، ونداء الله له ومناجاته إياه وتكليمه له ، وقصته من أبلغ أمر الرسل ، فلهذا ثبت في القرآن لأنه حصل له الخطاب والكتاب ، وأرسل إلى فرعون الجاحد المرتاب ، المكذب للربوبية والرسالة ، وهذا أعظم الكافرين عناداً ، واستوفى القصة في هذه السورة إلى قوله ﴿ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ (٢) .

(١) سورة طه الآيات ٢ الى ٤ قال ابن حاتم حدثنا الحسين بن محمد بن شيبه الواسطي - حدثنا أبو أحمد - يعني الزبير بن أنبأنا إسرائيل عن سالم الأفيطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال طه : يا رجل وهكذا روى عن مجاهد ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، وعطاء ، ومحمد بن كعب ، وأبي مالك ، وعطية العوفي ، والحسن ، وقتادة ، والضحاك ، والسدي ، وابن أبيزبي أنهم قالوا : طه : بمعنى يا رجل . وفي رواية عن ابن عباس ، وسعيد بن جبير والنووي أنها كلها بالنطية معناها يا رجل ، وقال أبو صالح : هي معربة وأسند القاضي عياض في كتابه الشفاء من طريق عبد بن حميد في تفسيره : حدثنا هاشم بن القاسم ، عن ابن جعفر عن الربيع ابن أنس قال : كان النبي - ﷺ قام على رجل ورفع الأخرى فأنزل الله (طه) يعني طأ الأرض يا محمد - وهذا وجه غريب ، والله أعلم .

(٢) سورة طه آية رقم ١١٤ .

ثم ذكر قصة آدم ؛ لأنها أول النبوات .

وتضمنت السورة ذكر موسى وآدم لما بينهما من المناسبة مما يقتضي ذكرهما ، ولما بينهما من المناظرة ، فإن موسى نظير آدم في الأمر الذي صار لكل منهما ، كما أن المسيح نظير آدم في الخلق .

وقوله ﴿ فَأَمَّا يَا تِئِنَّكُمْ مِنِّي هُدًى ﴾^(١) الآيات . وهذا يشابه ما في القرآن في غير موضع من ذكر نبوة آدم ثم نبوة موسى بعده ، وأمر بني اسرائيل ثم أمر نبيه بالصلاة التي في القرآن ، كما جمع بين الأمرين بالقراءة والسجود في أول سورة أنزلت ، وختمها بالرسول المبلغ لكل ما أمر به كما افتتحها بذكر التنزيل عليه .

(١) سورة طه آية رقم ١٢٣ .

فصل « في طريق العلم والعمل »

وقال :

قال الله تعالى لموسى وهارون ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ (١) .

وقال في السورة بعينها ﴿ كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ﴾ إلى قوله ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾ (٢) .

فذكر من كل واحدة من الرسالتين العظيمتين رسالة موسى ورسالة محمد - أن ذلك لأجل التذكير أو الخشية ولم يقل ﴿ لِيَتَذَكَّرَ وَيَخْشَى ﴾ ولا قال : ليتقون ويحدث لهم ذكراً ، بل جعل المطلوب أحد الأمرين ، وهذا مطابق لقوله :

﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ (٣) ونحو ذلك .

وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : نعم العبد صهيب ، لو لم يخف الله لم يعصه .

(١) سورة طه آية رقم ٤٤ .

(٢) سورة طه آية رقم ٩٩ - ١١٣ .

(٣) سورة النحل آية رقم ١٢٥ .

وذلك يرجع إلى تحقيق قوله ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ (١) .

وقوله : ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ (٢)

وقوله ﴿أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ (٣)

وقوله ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٤)

وقوله ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ (٥)

وقوله : ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ﴾ (٦) الآية . ونحو ذلك .
وسبب ذلك أن الخير إما بمعرفة الحق واتباعه [و] في العلم والعمل جميعاً صلاح القول والعمل : العلم والإرادة ، وأصل الإرادة والمحبة وغير ذلك وهو مستلزم له ما لم يحصل معارض مانع ، فالعلم بالحق يوجب اتباعه إلا لمعارض راجح ، مثل اتباع الهوى بالاستكبار ونحوه ، كحال الذين قال الله فيهم ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ، وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغِي

(١) سورة الفاتحة آية رقم ٧ .

(٢) سورة العصر آية رقم ٣ .

(٣) سورة ص آية رقم ٤٥ .

(٤) سورة البقرة آية رقم ٥ .

(٥) سورة القمر آية رقم ٤٧ .

(٦) سورة طه آية رقم ١٢٣ - ١٢٤ واختلف العلماء في المعيشة الضنك قال ابن حاتم حدثنا أبو زرعة ، حدثنا صفوان أنبأنا الوليد أنبأنا عبد الله بن لهيعة حدثنا دراج أبو السمح عن ابن حجرية واسمه عبد الرحمن ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله - ﷺ في قول الله عز وجل ﴿ فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴾ قال (ضمة القبر له) وفي رواية يضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه فيه .

يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ﴿١﴾ .

وقال ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ (٢) .

وقال ﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ (٣) .

ولهذا قال ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (٤) ونحو ذلك فإن أصل الفطرة التي فطر الناس عليها إذا سلمت من الفساد إذا رأت الحق اتبعته وأحبته . إذ الحق نوعان :

حق موجود فالواجب معرفته والصدق في الإخبار عنه ، وضد ذلك الجهل والكذب .

وحق مقصود وهو النافع للإنسان ، فالواجب إرادته والعمل به ، وضد ذلك إرادة الباطل واتباعه .

ومن المعلوم أن الله خلق في النفوس محبة العلم دون الجهل ، ومحبة الصدق دون الكذب ، ومحبة النافع دون الضار وحيث دخل ضد ذلك فلمعارض من هوى وكبر وحسد ونحو ذلك ، كما أنه في صالح الجسد خلق الله فيه محبة الطعام والشراب الملائم له دون الضار ، فإذا اشتهى ما يضره أو كره ما ينفعه فلمرض في الجسد ، وكذلك أيضاً إذا اندفع عن النفس المعارض من الهوى والكبر والحسد وغير ذلك : أحب القلب ما ينفعه من العلم النافع والعمل الصالح ، كما أن الجسد إذا اندفع عنه المرض أحب ما ينفعه من الطعام والشراب ، فكل واحد من وجود المقتضى وعدم الدافع :

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٤٦ .

(٢) سورة النمل آية رقم ١٤ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ٣٣ .

(٤) سورة ص آية رقم ٢٦ .

سبب للآخر ، وذلك . سبب لصلاح حال الإنسان وضدهما سبب لضعف ذلك ، فإذا ضعف العلم غلبه الهوى الإنسان وإن وجد العلم والهوى وهما المقتضى والدافع فالحكم للغالب ، وإذا كان كذلك فصلاح بني آدم الإيمان والعمل الصالح ، ولا يخرجهم عن ذلك إلا شيثان :

أحدهما : الجهل المضاد للعلم فيكونون ضلالاً والثاني : اتباع الهوى والشهوة اللذين في النفس . فيكونون غواة مغضوباً عليهم .

ولهذا قال ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴾ (١)

وقال « عليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ » (٢) « فوصفهم بالرشد الذي هو خلاف الغي ، وبالهدى الذي هو خلاف الضلال ، وبهما يصلح العلم والعمل جميعاً ، ويصير الإنسان عالماً عادلاً لا جاهلاً ولا ظالماً .

وهم في الصلاح على ضربين .

تارة يكون العبد إذا عرف الحق وتبين له اتبعه وعمل به ، فهذا هو الذي يدعى بالحكمة ، وهو الذي يتذكر ، وهو الذي يحدث له القرآن ذكراً .

والثاني : أن يكون له من الهوى والمعارض ما يحتاج معه إلى الخوف الذي ينهي النفس عن الهوى فهذا يدعى بالموعظة الحسنة ، وهذا هو القسم

(١) سورة النجم آية رقم ١ ، ٢ .

قال الإمام أحمد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الأحنس أخبرنا الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله - ﷺ - أريد حفظه فنهتني قريش عن ذلك فقالوا : إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ ، ورسول الله - ﷺ - بشر يتكلم في الغضب فأمسكت عن الكتاب ، فذكرت ذلك لرسول الله - ﷺ - فقال : أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا الحق . ورواه أبو داود عن مسدد ، وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان به .

(٢) الحديث رواه أبو داود في السنة ٥ ، والترمذي في كتاب العلم ١٦ وابن ماجه في المقدمة ٦ ، والدارمي في المقدمة ١٦ وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ١٢٦ ، ١٢٧ (حلي)

الثاني المذكور في قوله ﴿ أَوْ يَخْشَى ﴾ وفي قوله ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾

وقد قال في السورة في قصة فرعون : ﴿ إِذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تَزَكَّى وَأَهْدِيكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى ﴾ (١) .

فجمع بين التزكي والهدى والخشية ، كما جمع بين العلم والخشية في قوله ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ (٢)

وفي قوله ﴿ وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْتَبُونَ ﴾ (٣)

وفي قوله ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَبِيئًا وَإِذَا لَأْتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ (٤)

وذلك لما ذكرناه من أن كل واحد من العلم بالحق الذي يتضمنه التذكر ، والذكر الذي يحدثه القرآن ، ومن الخشية المانعة من اتباع الهوى سبب لصلاح حال الإنسان ، وهو مستلزم للآخر إذا قوي على ضده ، فإذا قوي العلم والتذكر دفع الهوى ، وإذا اندفع الهوى بالخشية أبصر القلب وعلم ، وهاتان هما الطريقة العلمية والعملية ، كل منهما إذا صحت تستلزم ما تحتاج إليه من الأخرى وصلاح العبد ما يحتاج إليه ويجب عليه منهما جميعاً ولهذا كان فساده بانتفاء كل منهما ، فإذا انتفى العلم الحق كان ضالاً غير

(١) سورة النازعات آية رقم ١٧ - ١٩ .

(٢) سورة فاطر آية رقم ٢٨ وأقوال العلماء في الخشية كثيرة قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ قال الذين يعلمون أن الله على كل شيء قدير ، وقال ابن لهيعة عن ابن أبي عمرة عن عكرمة عن ابن عباس قال العالم بالرحمن من عباده من لم يشرك شيئاً وأحل حلاله وحرم حرامه ، وحفظ وصيته ، وأيقن أنه ملاقيه ومحاسب بعمله ، وقال سعيد بن جبير : الخشية : هي التي تحول بينك وبين معصية الله عز وجل .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ١٥٤ .

(٤) سورة النساء آية رقم ٦٦ - ٦٨ .

مهتد ، وإذا انتفى اتباعه كان غاوياً مغضوباً عليه .

ولهذا قال ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا
الظَّالِمِينَ ﴾^(١) وقال ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ وَمَا
يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾^(٢)

وقال في ضد ذلك ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ ﴾^(٣)

وقال ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾^(٤)

وقال ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾^(٥)

وقال ﴿ فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴾^(٦)

وقال في ضده :

﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
أَعْمَى ﴾^(٧) وقال ﴿ أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُقْلِحُونَ ﴾^(٨)

وقال في ضده ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ ﴾^(٩) قال ابن عباس :

(١) سورة الفاتحة آية رقم ٧ .

(٢) سورة النجم آية رقم ١ - ٤ .

(٣) سورة النجم آية رقم ٢٣ .

(٤) سورة القصص آية رقم ٥٠ .

(٥) سورة الأنعام آية رقم ١١٩ .

(٦) سورة طه آية رقم ١٢٣ .

(٧) سورة طه آية رقم ١٢٤ .

(٨) سورة البقرة آية رقم ٥ .

(٩) سورة القمر آية رقم ٤٧ وبعدها ﴿ يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر ﴾ قال

أحمد حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان الثوري عن زياد بن إسماعيل السهمي عن محمد بن عباد

ابن جعفر عن أبي هريرة قال : جاء مشركو قريش إلى النبي - ﷺ يخاصمونه في القدر فنزلت =

« تكفل الله لمن قرأ القرآن. واتبع ما فيه أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة » فهو سبحانه يجمع بين الهدى والسعادة وبين الضلال والشقاوة ، بين حسنة الدنيا والآخرة ويقرن بين العلم النافع والعمل الصالح كما يقرن بين ضديهما وهو الضلال والغي : اتباع الظن وما تهوى الأنفس والقرينان متلازمان عند الصحة والسلامة من المعارض ، وقد يتخلف أحدهما عن الآخر عند المعارض الراجح فلهذا إذا كان في مقام الذم والنهي والاستعاذة كان الذم والنهي لكل منهما : من الضلال والغي : من الجهل والظلم : من الضلال والغضب ولأن كلاً منهما صار مكروهاً مطلوب العدم لا سيما وهو مستلزم للآخر ، وأما في مقام الحمد والطلب ومنة الله فقد يطلب أحدهما ، وقد يطلب كل منهما ، وقد يحمد أحدهما ، وقد يحمد كل منهما؛ لأن كلاً منهما خير مطلوب محمود ، وهو سبب لحصول الآخر ، لكن كمال الصلاح يكون بوجودهما جميعاً . وهذا قد يحصل له إذا حصل أحدهما ، ولم يعارضه معارض ، والداعي للخلق الأمر لهم يسلك بذلك طريق الرفق واللين فيطلب أحدهما لأنه مطلوب في نفسه ، وهو سبب للآخر ، فإن ذلك أرفق من أن يأمر العبد بهما جميعاً ، فقد يثقل ذلك عليه ، والأمر ببناء والنهي هدم ، والأمر هو يحصل العافية بتناول الأدوية ، والنهي من باب الحماية ، والبناء والعافية تأتي شيئاً بعد شيء ، وأما الهدم فهو أعجل ، والحماية أعم ، وإن كان قد يحصل فيهما ترتيب أيضاً ، فكيف إذا كان كل واحد من الأمرين سبباً وطريقاً إلى حصول المقصود مع حصول الآخر .

= ﴿ يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر ﴾ **﴿ إن كل شيء خلقناه بقدر ﴾** وهكذا رواه مسلم ، والترمذي ، وابن ماجه من حديث وكيع عن سفيان الثوري به ، وقال البزار حدثنا عمرو بن علي حدثنا الضحاك بن مخلد حدثنا يونس بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : ما نزلت هذه الآيات **﴿ إن المعرّمين في ضلال وسعر ، يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر ، إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾** إلا في أهل القدر . والله أعلم .

فقوله سبحانه ﴿ لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ (١) وقوله ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحَدِّثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾ (٢) طلب وجود أحد الأمرين تبليغ الرسالة وجاء بصيغة: « لعل » سهيلاً للأمر ورفقاً وبياناً ؛ لأن حصول أحدهما طريق إلى حصول المقصود فلا يطلبان جميعاً في الابتداء ، ولهذا جاء في الأثر : إن من ثواب الحسنة الحسنه بعدها ، وإن من عقوبة السيئة السيئة بعدها لا سيما أصول الحسنات التي تستلزم سائرها ، مثل الصدق فإنه أصل الخير ، كما في الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال : « عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً ، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً (٣) ولهذا قال سبحانه ﴿ هَلْ

(١) سورة طه آية رقم ٤٤ .

(٢) سورة طه آية رقم ١١٣ .

وفي هذا يقول زيد بن عمرو بن نفيل ويروي بلامية ابن أبي الصلت فيما ذكره ابن اسحاق : وأنت الذي من فضل من ورحمة فقلت له فاذهب وهارون فادعوا فقولوا له هل أنت سويت هذه وقولوا له أنت رفعت هذه وقولوا له أنت سويت وسطها وقولوا له من يخرج الشمس بكرة وقولوا له من ينبت الحب في الثرى ويخرج منه حبه في رهوسه (٣) الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب ٦٩ باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾ .

٦٠٩٤ - حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل ، عن عبد الله - رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال : إن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى الجنة وذكره . ورواه الامام مسلم في كتاب البر ١٠٥ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، والترمذي في البر ٤٦ وابن ماجه في المقدمة ٧ ، والدعاء ٥ والدارمي في الرقاق ٧ ، والموطأ في الكلام ١٦ وأحمد بن حنبل في المسند : ١ : ٣ ، =

أَنْبُكُمُ عَلَى مَنْ تَنْزَلُ الشَّيَاطِينُ تَنْزُلٌ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿١﴾

وقال ﴿ وَيَلُّ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَى عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا ﴾ (٢) ولهذا يذكر أن بعض المشايخ أراد أن يؤدب بعض أصحابه الذين لهم ذنوب كثيرة فقال : يا بني أنا أمرك بخصلة واحدة فاحفظها لي ، ولا آمرك الساعة بغيرها التزم الصدق وإياك والكذب ، وتوعده على الكذب بوعيد شديد فلما استلزم ذلك الصدق دعاه إلى بقية الخير ، ونهاه عما كان عليه ، فإن الفاجر لا حد له في الكذب .

= ٥، ٧، ٨، ٩، ١١، ٣٨٤، ٤٠٥، ٤٣٣ (حلي)

(١) سورة الشعراء آية رقم ٢٢١ - ٢٢٢ .

(٢) سورة الجاثية آية رقم ٧ - ٨ .

فصل

قال شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية - رحمه الله تعالى -

في قوله تعالى ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾^(١) فإن هذا مما أشكل على كثير من الناس ، فإن الذي في مصاحف المسلمين ﴿إِنَّ هَذَانِ﴾ بالألف وبهذا قرأ جماهير القراء وأكثرهم يقرأ ﴿إِنَّ﴾ مشددة ، وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم ﴿إِنَّ﴾ مخففة ، لكن ابن كثير يشدد نون ﴿هَذَانِ﴾ دون حفص ، والإشكال من جهة العربية على القراءة المشهورة ، وهي قراءة نافع وابن عامر وحمزة والكسائي ، وأبي بكر عن عاصم وجمهور القراء عليها ، وهي أصح القراءات لفظاً ومعنى .

وهذا يتبين بالكلام على ما قيل فيها .

فإن منشأ الإشكال : أن الاسم المثنى يعرب في حال النصب والخفض بالياء ، وفي حال الرفع بالألف ، وهذا متواتر من لغة العرب ، لغة القرآن وغيرها في الأسماء المبنية كقوله :

﴿وَأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ﴾^(٢)
ثم قال : ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾^(٣)

(١) سورة طه آية رقم ٦٣ .

(٢) سورة النساء آية رقم ١١ .

(٣) سورة النساء آية رقم ١١ .

وقال : ﴿ وَرَفَعَ أَبُوبَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ ﴾ (١)

وقال ﴿ وَأَمْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (٢)

ونم يقل : الكعبان .

وقال ﴿ وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ ﴾ (٣)

ولم يقل : اثنان .

وقال ﴿ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ (٤)

وقال ﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعَزِ اثْنَيْنِ قُلْ الذَّكْرَيْنِ حَرَّمَ أُمُّ الْأُنثَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ ﴾ (٥)

ولم يقل : اثنان ، ولا الذكران ولا اثنيان وقال ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ ﴾ (٦) ولم يقل زوجان .

وقال : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ ﴾ (٧) ولم يقل : اثنتان .

ومثل هذا كثير مشهور في القرآن وغيره فظن النحاة أن الأسماء المبهمه المبنية مثل هذين واللذين تجري هذا المجرى ، وأن المبنى في حال الرفع يكون بالألف ، ومن هنا نشأ الإشكال وكان أبو عمرو إماماً في العربية فقرأ بما

(١) سورة يوسف آية رقم ١٠٠ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٦ .

(٣) سورة يس آية رقم ١٣ - ١٤ .

(٤) سورة هود آية رقم ٤٠ .

(٥) سورة الأنعام آية رقم ١٤٣ .

(٦) سورة الذاريات آية رقم ٤٩ .

(٧) سورة النساء آية رقم ١١ .

يعرف من العربية « إن هذين لساحران » .

وقد ذكر أن له سلفاً في هذه القراءة ، وهو الظن به أنه لا يقرأ إلا بما يرويه ، لا بمجرد ما يراه ، وقد روى عنه أنه قال : إني لأستحيي من الله أن أقرأ : ﴿ إِنَّ هَذَانِ ﴾ وذلك لأنه لم ير لها وجهاً من جهة العربية ، ومن الناس من خطأ أبا عمرو من هذه القراءة ، ومنهم الزجاج قال : لا أجزى قراءة أبي عمرو ، خلاف المصحف .

وأما القراءة المشهورة الموافقة لرسم المصحف فاحتج لها كثير من النحاة بأن هذه لغة بني الحارث بن كعب ، وقد حكى ذلك غير واحد من أئمة العربية .

قال المهدي : بنو الحارث بن كعب يقولون : ضربت الزيدان ، ومررت بالزيدان ، كما تقول : جاءني الزيدان .

قال المهدي : حكى ذلك أبو زيد والأخفش والكسائي والفراء .

وحكى أبو الخطاب أنها لغة بني كنانة .

وحكى غيره أنها لغة لختعم .

وهثله قول الشاعر :

تزود منا بين أذناه ضربة دعته إلى هاوي التراب عقيم
وقال ابن الأنباري (١) : هي لغة لبني الحارث بن كعب وقريش .

قال الزجاج : وحكى أبو عبيدة (٢) عن أبي الخطاب وهو رأس من

(١) هو محمد بن عبد الكريم بن ابراهيم بن عبد الكريم الشيباني ، أبو عبد الله ، سيده الدولة ابن الأنباري - كاتب الإنشاء بديوان الخلافة ببغداد خمسين سنة كان ذا رأي وتدبير ، علت مكانته عند الخلفاء والسلاطين ، وناب في الوزارة وأنفذ رسولاً الى ملوك الشام وخراسان ، وكان فاضلاً أديباً بينه وبين الحريري (صاحب المقامات) مراسلات مدونة توفي عام ٥٥٨ هـ [راجع النجوم الزاهرة ٥ : ٣٦٤ والبداية والنهاية ١٢ : ٢٤٧]

(٢) هو معمر بن المثنى التيمي بالولاء البصري ، أبو عبيدة النحوي من أئمة العلم بالأدب واللغة . =

رؤوس الرواة - أنها لغة لكنانة يجعلون ألف الاثنين في الرفع والنصب
والخفض على لفظ واحد ، وأنشدوا
فأطرق إطراق الشجاع ولو يجد مساعاً لناباه الشجاع لصمما

وقال : ويقول هؤلاء : ضربته بين أذناه قلت : بنو الحارث بن كعب
هم أهل نجران . ولا ريب أن القرآن لم ينزل بهذه اللغة بل المثنى من
الأسماء المبنية في جميع القرآن هو بالياء في النصب والجر كما تقدمت
شواهدة ، وقد ثبت في الصحيح عن عثمان أنه قال : إن القرآن نزل بلغة
قريش ^(١) ، وقال للرهط القرشيين الذين كتبوا المصحف هم وزيد : إذا
اختلفتم في شيء فاكتبوه بلغة قريش ، فإن القرآن نزل بلغتهم ، ولم يختلفوا
إلا في حرف ، وهو التابوت فرفعه إلى عثمان ، فأمر أن يكتب بلغة قريش
رواه البخاري في صحيحه ^(٢) .

وعن أنس أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام
في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق ، فأفزع حذيفة اختلافهم في
القراءة ، فقال حذيفة لعثمان : يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن
يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى ، فأرسل إلى حفصة أن أرسلني

مولده ووفاته في البصرة ، استقدمه هارون الرشيد إلى بغداد سنة ١٨٨ هـ وقرأ عليه أشياء من
كتبه قال الجاحظ : لم يكن في الأرض أعلم بجميع العلوم منه . وكان إيجاباً شعوبياً ، من
حفاظ الحديث قال ابن قتيبة : كان يبغض العرب ووصف في مثالبهم كتباً ، ولما مات لم
يحضر جنازته أحد ، لشدة نقده معاصريه . له نحو ٢٠٠ مؤلف منها نقائض جرير والفرزدق ،
ومجاز القرآن ، ومعاني القرآن توفي عام ٢٠٩ هـ . [راجع وفيات الأعيان ٢ : ١٠٥ ومجلة
المجمع العلمي ٧ : ٥٥٣]

- (١) الحديث رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن ٢ باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب
٤٩٨٤ - حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب عن الزهري وأخبرني أنس بن مالك قال : فأمر
عثمان زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبد الله بن الزبير وذكره .
(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن ٣ باب جمع القرآن ٤٩٨٧ - بسنده عن أنس
ابن مالك وذكره .

إلينا بالصحف ننسخها من المصاحف ثم نردها إليك ، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان ، فأمر زيد بن ثابت ^(١) ، وعبد الله بن الزبير ^(٢) ، وسعيد بن العاص ^(٣) وعبد الرحمن بن الحارث ^(٤) بن هشام فنسخوها في المصاحف وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة : إذا اختلفتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش ، وإنما نزل بلسانهم ففعلوا ، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة ، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق .

وهذه الصحيفة التي أخذها من عند حفصة هي التي أمر أبو بكر وعمر

(١) هو زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي أبو خارجة صحابي من أكابرهم ، كان كاتب الوحي ، ولد في المدينة عام ١١ ق هـ ونشأ بمكة ، وقتل أبوه وهو ابن ست سنين ، وهاجر مع النبي - ﷺ - وهو ابن ١١ سنة وتعلم وتفقه في الدين ، وكان عمره يستخلفه على المدينة إذا سافر وكان ابن عباس على سعة علمه يأتيه إلى منزله للأخذ منه وكان أحد الذين جمعوا القرآن في عهد النبي - ﷺ - من الأنصار له في كتب الأحاديث ٩٢ حديثاً [راجع صفة الصفوة ١ : ٢٩٤ والعبر للذهبي ١ : ٢٩٤ والإصابة ٢٨٨٠] .

(٢) هو عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي أبو بكر فارس قريش في زمنه وأول مولود في المدينة بعد الهجرة شهد فتح أفريقيا زمن عثمان وبويح له بالخلافة سنة ٦٤ هـ عقب موت يزيد بن معاوية فحكم مصر والحجاز واليمن وخراسان والعراق وأكثر الشام وجعل قاعدة ملكه المدينة حتى سيروا إليه الحجاج الثقفي فقتل عام ٧٣ هـ مدة خلافته تسع سنين ، وهو أول من ضرب الدرهم المستديرة ، له في كتب الحديث ٣٣ حديثاً . [راجع ابن الأثير ٤ : ١٣٥ وتاريخ الخميس ٢ : ٣٠١ وحلية الأولياء ١ : ٣٢٩ وصفة الصفوة ١ : ٣٢٢]

(٣) هو سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس صحابي من الأمراء الولاة الفاتحين ربي في حجر عمر بن الخطاب ، وولاه عثمان الكوفة وهو شاب . وعهد إليه معاوية بولاية المدينة . فتولاها إلى أن مات ٥٩ هـ اعتزل فتنة الجمل وصفين . [راجع الإصابة ت ٣٢٦١ وطبقات ابن سعد ٥ : ١٩ وتهذيب ابن عساكر ٦ : ١٣١ - ١٤٥ وتاريخ الإسلام ٢ : ٢٦٦]

(٤) هو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي القرشي المدني ، أبو محمد ، تابعي ثقة ، جليل القدر من أشرف قريش ، وهو أحد الأربعة الذين عهد إليهم عثمان بن عفان بنسخ المصاحف لتوزيعها على الأمصار توفي بالمدينة عام ٤٣ هـ [راجع تهذيب التهذيب ٦ : ١٥٦ والإصابة ت ٦١٩٥] .

بجمع القرآن فيها لزيد بن ثابت وحديثه معروف في الصحيحين وغيرهما ، وكانت بخطه ، فلهذا أمر عثمان أن يكون هو أحد من ينسخ المصاحف من تلك الصحف ، ولكن جعل معه ثلاثة من قريش ليكتب بلسانهم ، فلم يختلف لسان قريش والأنصار إلا في لفظ « التابوه » « والتابوت » فكتبوه « التابوت » بلغة قريش .

وهذا يبين أن المصاحف التي نسخت كانت مصاحف متعددة ، وهذا معروف مشهور ، وهذا مما يبين غلط من قال في بعض الألفاظ إنه غلط من الكاتب ، أو نقل ذلك عن عثمان ، فإن هذا ممتنع لوجوه :

منها : تعدد المصاحف واجتماع جماعة على كل مصحف ثم وصول كل مصحف إلى بلد كبير فيه كثير من الصحابة والتابعين يقرأون القرآن ، ويعتبرون ذلك بحفظهم والإنسان إذا نسخ مصحفاً غلط في بعضه عرف غلطه بمخالفة حفظه القرآن وسائر المصاحف فلو قدر أنه كتب كاتب مصحفاً ثم نسخ سائر الناس عنه من غير اعتبار للأول ، والثاني أمكن وقوع الغلط في هذا ، وهنا كل مصحف إنما كتبه جماعة ، ووقف عليه خلق عظيم ممن يحصل التواتر بأقل منهم ، ولو قدر أن الصحيفة كان فيها لحن فقد كتب منها جماعة لا يكتبون إلا بلسان قريش . فكيف يتفقون كلهم على أن يكتبوا ﴿ إن هذان ﴾ وهم يعلمون أن ذلك لحن لا يجوز في شيء من لغاتهم أو ﴿ المقيمين الصلاة ﴾ وهم يعلمون أن ذلك لحن كما زعم بعضهم .

قال الزجاج في قوله : ﴿ المقيمين الصلاة ﴾ قول من قال : إنه خطأ - بعيد جداً : لأن الذين جمعوا القرآن هم أهل اللغة والقراءة ، فكيف يتركون شيئاً يصلحه غيرهم فلا ينبغي أن ينسب هذا إليهم .

وقال ابن الأنباري : حديث عثمان لا يصح لأنه غير متصل ، ومحال أن يؤخر عثمان شيئاً ليصلحه من بعده قلت : ومما يبين كذب ذلك : أن عثمان لو قدر ذلك فيه ، فإنما رأى ذلك في نسخة واحدة ، فإما أن تكون جميع

المصاحف اتفقت على الغلط وعثمان قد رآه في جميعها وسكت : فهذا ممتنع عادة وشرعاً من الذين كتبوا ، ومن عثمان ، ثم من المسلمين الذين وصلت إليهم المصاحف ورأوا ما فيها ، وهم يحفظون القرآن ، ويعلمون أن فيه لحناً لا يجوز في اللغة ، فضلاً عن التلاوة ، وكلهم يقر هذا المنكر لا يغيره أحد ، فهذا مما يعلم بطلانه عادة ، ويعلم من دين القوم الذين لا يجتمعون على ضلالة ، بل يأمرون بكل معروف ، وينهون عن كل منكر أن يدعوا في كتاب الله منكراً لا يغيره أحد منهم ، مع أنهم لا غرض لأحد منهم في ذلك .

ولو قيل لعثمان : مر الكاتب أن يغيره لكان تغييره من أسهل الأشياء عليه .

فهذا ونحوه مما يوجب القطع بخطأ من زعم أن في المصحف لحناً أو غلطاً ، وأن نقل ذلك عن بعض الناس ممن ليس قوله حجة ، فإلخفاً جائز عليه فيما قاله بخلاف الذين نقلوا ما في المصحف وكتبوه وقرأوه فإن الغلط ممتنع عليهم في ذلك ، وكما قال عثمان إذا اختلفتم في شيء فاكتبوه بلغة قريش ^(١) وكذلك قال عمر لابن مسعود أقرئ الناس بلغة قريش ، ولا تقرئهم بلغة هذيل ؛ فإن القرآن لم ينزل بلغة هذيل .

وقوله تعالى في القرآن ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ ﴾ ^(٢) يدل على ذلك فإن قومه هم قريش كما قال ﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ ﴾ ^(٣) وأما كنانة فهم جيران قريش ، والناقل عنهم ثقة ، ولكن الذي

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن ٢ باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب (قرائناً عربياً - بلسان عربي مبين) .

٤٩٨٤ - حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب عن الزهري ، وأخبرني أنس بن مالك قال : وذكره .

(٢) سورة ابراهيم آية رقم ٤ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ٦٦ .

ينقل ينقل ما يسمع ، وقد يكون سمع ذلك في الأسماء المبهمة المبنية فظن أنهم يقولون ذلك في سائر الأسماء بخلاف من سمع بين أذناه ، و« لناباه » فإن هذا صريح في الأسماء التي ليست مبهمه ، وحينئذ فالذي يجب أن يقال إنه لم يثبت أنه لغة قريش ، بل ولا لغة سائر العرب أنهم ينطلقون في الأسماء المبهمة إذا تليت بالياء ، وإنما قال ذلك من قاله من النحاة قياساً ، جعلوا باب التشية في الأسماء المبهمة كما هو في سائر الأسماء ، وإلا فليس في القرآن شاهد يدل على ما قالوه ، وليس في القرآن اسم مبهم مبني في موضع نصب أو خفض إلا هذا ولفظه ﴿ هذان ﴾ فهذا نقل ثابت متواتر لفظاً ورسماً .

ومن زعم أن الكاتب غلط فهو الغالط غلطاً منكراً ، كما قد بسط في غير هذا الموضع ، فإن المصحف منقول بالتواتر وقد كتبت عدة مصاحف ، وكلها مكتوبة بالألف ، فكيف يتصور في هذا غلط .

وأيضاً فإن القراءة إنما قرأوا بما سمعوه من غيرهم ، والمسلمون كانوا يقرأون « سورة طه » على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ، وهي من أول ما نزل من القرآن ، قال ابن مسعود بنو اسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء من العتاق الأول وهن من تلادي . رواه البخاري عنه .

وهي مكية باتفاق الناس .

قال أبو الفرج وغيره : هي مكية باجماعهم ، بل هي من أول ما نزل ، وقد روي : أنها كانت مكتوبة عند أخت عمر ، وأن سبب إسلام عمر كان لما بلغه إسلام أخته ، وكانت السورة تقرأ عندها .

فالصحابة لا بد أن قد قرأوا هذا الحرف ، ومن الممتنع أن يكونوا كلهم قرأوه بالياء كأبي عمر ، فإنه لو كان كذلك لم يقرأها أحد إلا بالياء ، ولم تكتب إلا بالياء فعلم أنهم أو غالبهم كانوا يقرأونها بالألف كما قرأها الجمهور ، وكان الصحابة بمكة والمدينة والشام والكوفة والبصرة يقرأون هذه السورة في الصلاة وخارج الصلاة ، ومنهم سمعها التابعون ومن التابعين

سمعها تابعوهم ، فيمتنع أن يكون الصحابة كلهم قرأوا بالياء مع أن جمهور القراء لم يقرأوها إلا بالألف ، وهم أخذوا قراءتهم عن الصحابة ، أو عن التابعين عن الصحابة ، فهذا مما يعلم به قطعاً أن عامة الصحابة إنما قرأوها بالألف كما قرأ الجمهور ، وكما هو مكتوب .

وحيث فقد علم أن الصحابة إنما قرأوا كما علمهم الرسول ، وكما هو لغة للعرب ، ثم لغة قريش فعلم أن هذه اللغة الفصيحة المعروفة عندهم في الأسماء المبهمة تقول « إن هذان ، ومررت بهذان تقولها في الرفع والنصب والخفض بالألف ، ومن قال : إن لغتهم أنها تكون في الرفع بالألف طوبى بالشاهد على ذلك والنقل عن لغتهم المسموعة منهم نثراً ونظماً ، وليس في القرآن ما يشهد له ولكن عمدته القياس .

وحيث فنقول : قياس هذا بغيرها من الأسماء غلط ، فإن الفرق بينهما ثابت عقلاً وسمعاً أما النقل والسمع فكما ذكرناه ، وأما العقل والقياس فقد تفتن للفرق غير واحد من حذاق النحاة فحكى ابن الأنباري وغيره عن الفراء قال : ألف التثنية في ﴿ هذان ﴾ هي ألف هذا ، والنون فرقت بين الواحد والاثنين ، كما فرقت بين الواحد والجمع نون الذين ، وحكاه المهدوي وغيره عن الفراء ولفظه قال : إنه ذكر أن الألف ليست علامة التثنية بل هي ألف هذا ، فزدت عليها نوناً ، ولم أغيرها كما زدت على الياء من الذي فقلت الذين في كل حال .

قال : وقال بعض الكوفيين : الألف في هذا مشبهة بفعالان فلم تغير كما « لم » تغير .

قال : وقال الجرجاني (١) : لما كان اسماً على حرفين أحدهما حرف

(١) هو عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني ، أبو بكر ، واضع أصول البلاغة ، كان من أئمة اللغة من أهل جرجان (بين طبرستان وخراسان) له شعر رقيق من كتبه أسرار البلاغة ، ودلائل الاعجاز ، والجمل في النحو ، والمغني في شرح الايضاح ، واعجاز

مد ولين ، وهو كالحركة ، ووجب حذف إحدى الألفين في الثنية لم يحسن حذف الأولى ، لثلا يبقى الاسم على حرف واحد فحذف علم الثنية ، وكان النون يدل على الثنية ، ولم يكن لتغيير النون الأصلية الألف وجه ، فثبت في كل حال كما يثبت في الواحد .

قال المهدوي : وسأل اسماعيل القاضي ابن كيسان عن هذه المسألة فقال :

لما لم يظهر في المبهم إعراب في الواحد ولا في الجمع جرت الثنية على ذلك مجرى الواحد ، إذ الثنية يجب أن لا تغير ، فقال اسماعيل : ما أحسن ما قلت لو تقدمك أحد بالقول فيه حتى يؤنس به ، فقال له ابن كيسان : فليقل القاضي حتى يؤنس به ، فتبسم .

قلت : بل تقدمه الفراء وغيره ، والفراء^(١) في الكوفيين مثل سيبويه^(٢) في البصريين ، لكن اسماعيل كان اعتماده على نحو البصريين ، والمبرد كان خصيصاً به .

وبيان هذا القول : أن المفرد « ذا » فلو جعلوه كسائر الأسماء لقالوا في الثنية : « ذوان » ولم يقولوا : ذان كما قالوا عصوان ورجوان ونحوهما من الأسماء الثلاثية و« ها » حرف تنبيه ، وقد قالوا فيما حذفوا لامه : أبوان فردته الثنية إلى أصله ، وقالوا في غير هذا ويدان وأما ذا فلم يقولوا ذوان ، بل قالوا كما فعلوا في ذي وذات التي بمعنى صاحب فقالوا : هو ذو علم ، وهما ذوا علم كما قال ﴿ ذَوَاتَا أَفْتَانٍ ﴾^(٣) وفي اسم الإشارة قالوا ، ذان ، وتان ، كما

= القرآن ، والعمدة في تصريف الأفعال توفي عام ٤٧١ هـ [راجع فوات الوفيات ١ : ٢٩٧ ومفتاح السعادة ١ : ١٤٣ وبغية الوعاة ٣١٠ وآداب اللغة ٣ : ٤٤ وطبقات الشافعية ٣ : ٢٤٢]

(١) سبق الترجمة له .

(٢) سبق الترجمة له .

(٣) سورة الرحمن آية رقم ٤٨ .

قال ﴿ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ ﴾ ^(١) فإن « ذا » بمعنى صاحب هو اسم معرب ، فتغير إعرابه في الرفع والنصب والجر ، فقيل : ذو وذا وذى وأما المستعمل في الإشارة والأسماء الموصولة والمضمرات هي مبنية ، لكن أسماء الإشارة لم تفرق لا في واحده ولا في جمعه بين حال الرفع والنصب والخفض ، فكذا في تثنيته .

بل قالوا : قام هذا ، وأكرمت هذا ، ومررت بهذا وكذلك هؤلاء في الجمع ، فكذا المثنى ، قال هذان ، وأكرمت هذان ، ومررت بهذان ، فهذا هو القياس فيه أن يلحق مثناه بمفرده وبمجموعه لا يلحق بمثنى غيره الذي هو أيضاً معتبر بمفرده ومجموعه فالأسماء المعربة ألحق مثناها بمفردها ومجموعها تقول : رجل ورجلان ، ورجال فهو معرب في الأحوال الثلاثة : يظهر الإعراب في مثناه ، كما ظهر في مفرده ومجموعه .

فتبين أن الذين قالوا : إن مقتضى العربية أن يقال : « إن هذين » ليس معهم بذلك نقل عن اللغة المعروفة في القرآن التي نزل بها القرآن بل هي أن يكون المثنى من أسماء الإشارة مبنياً في الأحوال الثلاثة على لفظ واحد كمفرد أسماء الإشارة ومجموعها وحينئذ فإن قيل : إن الألف هي ألف المفرد زيد عليها النون أو قيل : هي علم للتثنية وتلك حذفت ، أو قيل بل هذه الألف تجمع هذا ، وهذا معنى جواب ابن كيسان وقول الفراء مثله في المعنى ، وكذلك قول الجرجاني وكذلك قول من قال : إن الألف فيه تشبه ألف يفعلان ثم يقال : قد يكون الموصول كذلك كقوله ﴿ وَالذَّانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ ﴾ ^(٢) فإن ثبت أن لغة قريش أنهم يقولون رأيت اللذين فعلا ، ومررت باللذين فعلا ، وإلا فقد يقال : هو بالألف في الأحوال الثلاثة ؛ لأنه اسم مبني ، والألف فيه بدل الياء في اللذين ، وما ذكره الفراء وابن كيسان وغيرهما يدل على هذا ،

(١) سورة القصص آية رقم ٣٢ وتكملة الآية ﴿ الى فرعون وملئه ﴾

(٢) سورة النساء آية رقم ١٦ وتكملة الآية ﴿ فأعرضوا عنهما إن الله كان تواباً رحيماً ﴾

فإن الفراء شبه هذا بالذين ، وتشبيه اللذان به أولى ، وابن كيسان علل بأن المبهم مبني لا يظهر فيه الإعراب فجعل مثناه كمفرده ومجموعه ، وهذا العلم يأتي في الموصول .

يؤيد ذلك أن المضمرات من هذا الجنس ، والمرفوع والمنصوب لها ضمير متصل ومنفصل ، بخلاف المجرور فإنه ليس له إلا متصل ؛ لأن المجرور لا يكون إلا بحرف أو مضاف لا يقدم على عامله فلا ينفصل عنه فالضمير المتصل في الواحد الكاف من أكرمتك ومررت بك ، وفي الجمع أكرمتكم ومررت بكم ، وفي التثنية زيدت الألف في النصب والجر فيقال أكرمتكما ومررت بكما ، كما نقول في الرفع ففي الواحد والجمع فعلت وفعلتم ، وفي التثنية فعلتما بالألف وحدها زيدت علماً على التثنية في حال الرفع والتصب والجر كما زيدت في المنفصل في قوله « إياكما وأتما » .

فهذا كله مما يبين أن لفظ المثنى في الأسماء المبنية في الأحوال الثلاثة نوع واحد : لم يفرقوا بين مرفوعه وبين منصوبه ومجروره كما فعلوا ذلك في الأسماء المعربة وأن ذلك في المثنى أبلغ منه في لفظ الواحد والجمع إذ كانوا في الضمائر يفرقون بين ضمير المنصوب والمجرور وبين ضمير المرفوع في الواحد والمثنى ، ولا يفرقون في المثنى وفي لفظ الإشارة والموصول ، ولا يفرقون بين الواحد والجمع وبين المرفوع وغيره ، ففي المثنى بطريق الأولى ، والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

فصل

ذكر شيخنا شيخ الإسلام ابن تيمية هذه المسألة في موضع آخر وذكر فيها هذا الاعتراض

وقد يعترض علي ما كتبناه أولاً بأنه جاء أيضاً في غير الرفع بالياء كسائر الأسماء قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ ﴾ (١)

ولم يقل اللذان أضلانا .

كما قيل في الذين إنه بالياء في الأحوال الثلاثة وقال تعالى في قصة موسى ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَمُنَّكَ إِحْدَى ابْنَتِي هَاتَيْنِ ﴾ (٢) ولم يقل هاتان و « هاتان » تبع لابتني وقد يسمى عطف بيان وهو يشبه الصفة كقوله ﴿ وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحاً ﴾ (٣)

لكن الصفة تكون مشتقة أو في معنى المشتق وعطف البيان يكون بغير ذلك كأسماء الأعلام وأسماء الإشارة ، وهذه الآية نظير قوله ﴿ إِنَّ هَٰذَانِ لَسَاحِرَٰرَانِ ﴾ (٤) وأما قوله ﴿ أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا ﴾ (٥) فقد يفرق بين اسم

(١) سورة فصلت آية رقم ٢٩ .

(٢) سورة القصص آية رقم ٢٧ .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ٧٣ .

(٤) سورة طه آية رقم ٦٣ .

(٥) سورة فصلت آية رقم ٢٩ .

الإشارة والموصول بأن اسم الإشارة على حرفين بخلاف الموصول فإن الاسم هو «الذا» عدة حروف ، وبعده يزداد على الجمع فتكسر الذال وتفتح النون ، وعلم التثنية تفتح الذال وتكسر النون والألف فقلت في النصب والجر ؛ لأن الاسم الصحيح إذا جمع جمع التصحيح كسر آخره في النصب وفي الجر ، وفتحت نونه ، وإذا ثني فتح آخره ، وكسرت نونه في الأحوال الثلاثة .

وهذا يبين أن الأصل في التثنية هي الألف وعلى هذا فيكون في إعرابه لغتان جاء بهما القرآن تارة يجعل كاللذان ، وتارة يجعل كاللذين ، ولكن في قوله ﴿إِحْدَى ابْنَيْ هَاتَيْنِ﴾ (١) .

كان هذا أحسن من قوله «هاتان» لما فيه من اتباع لفظ المثنى بالياء فيها ، ولو قيل : هاتان لأشبهه ، كما لو قيل «إن ابنتي هاتان فإذا جعل بالياء علم تابع مبين عطف بيان لتمام معنى الاسم ، لاخبر تتم به الجملة . وأما قوله ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾ (٢)

فجاء اسماً مبتدأ : اسم إن ، وكان مجيء بالألف أحسن في اللفظ من قولنا «إن هذين لساحران لأن الألف أخف من الياء ، ولأن الخبر بالألف فإذا كان كل من الاسم والخبر بالألف كان أتم مناسبة وهذا معنى صحيح ، وليس في القرآن ما يشبه هذا من كل وجه وهو الياء .

فتبين أن هذا المسموع والمتواتر ليس في القياس الصحيح ما يناقضه ، لكن بينهما فروق دقيقة والذين استشكلوا هذا إنما استشكلوه من جهة القياس ، لا من جهة السماع ، ومع ظهور الفرق يعرف ضعف القياس .

وقد يجيب من يعتبر كون الألف في هذا هو المعروف في اللغة بأن يفرق بين قوله ﴿إِنَّ هَذَانِ﴾ وقوله ﴿إِحْدَى ابْنَيْ هَاتَيْنِ﴾ إن هذا تثنية مؤنث ،

(١) سورة القصص آية رقم ٢٧ .

(٢) سورة طه رقم ٦٣ .

وذاك تثنية مذكر ، والمذكر الفرد منه « ذا » بالألف ، فزيدت فوق نون للتثنية وأما المؤنث فمفردة « ذي » أو « ذه » أو ته وقوله ﴿ إِحْدَى ابْنَيْ هَاتَيْنِ ﴾ (١) تثنية تي بالياء ، فكان جعلها بالياء في النصب والجر أشبه بالمفرد بخلاف تثنية المذكر ، وهو « ذا » فإنه بالألف ، فإقراره بالألف أنسب وهذا فرق بين تثنية المؤنث وتثنية المذكر . والفرق بينه وبين اللذين قد تقدم .

وحيث أن هذه القراءة هي الموافقة للسمع والقياس ولم يشتهر ما يعارضها من اللغة التي نزل بها القرآن ، والله أعلم .

وقوله : ﴿ إِحْدَى ابْنَيْ هَاتَيْنِ ﴾ هو كقول النبي ﷺ « من أكل من هاتين الشجرتين الخبيثتين فلا يقربن مسجدنا ، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الآدميون » (٢) . ومثله في الموصول قول ابن عباس لعمر : أخبرني عن المرأتين اللتين قال الله فيهما : ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ ﴾ (٣) الآية آخره والحمد لله وحده .

(١) سورة القصص آية رقم ٢٧ .

(٢) الحديث رواه الامام مسلم في المساجد ٧٨ ، والنسائي في المساجد ١٧ - وابن ماجه في الإقامة ٥٨ ، والأطعمة ٥٩ ، وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ١٥ ، ٢٨ ، ٤٩ .

(٣) سورة التحريم آية رقم ٤ روى الامام أحمد في مسنده حيث قال : ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن ابن عباس . قال لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي - ﷺ اللتين قال الله تعالى : ﴿ إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَفَتْ قُلُوبِكُمْ ﴾ حتى حج عمر وحججت معه ، فلما كان ببعض الطريق عدل عمر وعدلت معه بالأداة فبرز ثم أتاني فسكبت على يديه فتوضاً فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي - ﷺ اللتان قال الله تعالى ﴿ إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ ﴾ فقال عمر : وأعجبا لك يا ابن عباس ، قال الزهري كره والله ما سأله عنه ولم يكتبه قال : هي عائشة وحفصة قال ثم أخذ يسوق الحديث : قال : كنا معشر قريش قوماً نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا قومياً تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم : قال وكان منزلي في دار أمية بن زيد بالعوالي . قال ففضبت يوماً على امرأتي فإذا هي تراجعني فأنكرت أن تراجعني فقالت : ما تنكر أن أراجعك ؟ فوالله إن أزواج رسول الله ﷺ - ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم الى الليل . قال فانطلقت فدخلت على حفصة فقلت أتراجعين رسول الله ﷺ - ؟ قالت : نعم . قلت : وتهجره =

سورة الأنبياء

فصل

وقال رحمه الله :

سورة الأنبياء : سورة الذكر ، وسورة الأنبياء الذين عليهم نزل الذكر ،
افتتحها بقوله ﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ ﴾ (١) الآية .

وقوله : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢) .

وقوله ﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ ﴾ (٣) .

إحداكن اليوم إلى الليل ؟ قالت نعم . قلت قد خاب من فعل ذلك منكن وخسر أفتأمن
إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله فإذا هي قد هلكت : لا تراجعى رسول الله -
ﷺ ، ولا تسأليه شيئاً وسليني من مالي ما بدا لك ولا يغرنك إن كانت جارتك هي أوسم - أي
أجمل - وأحب إلى رسول الله - ﷺ - منك - يريد عاتشة - قال وكان لي جار من الأنصار ، وكنا
نتناوب النزول إلى رسول الله - ﷺ - ينزل يوماً وأنزل يوماً فيأتيني بخبر الوحي وغيره ، وآتيه بمثل
ذلك قال : وكنا نتحدث أن غسان تنحل الخيل لتغزونا فنزل صاحبي يوماً ثم أتى عشاء فضرب
بأبي ثم ناداني فخرجت إليه فقال : حدث أمر عظيم . فقلت وما ذلك أجاءت غسان . . ؟ قال
لا بل أعظم من ذلك وأطول . طلق رسول الله - ﷺ - نساءه فقلت قد خابت حفصة وخسرت قد
كنت أظن هذا كائناً الخ . وقد رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من طرق عن الزهري
به وأخرجه الشيخان من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

(١) سورة الأنبياء آية رقم ٢ .

(٢) سورة النحل آية رقم ٤٣ والأنبياء آية رقم ٧ .

(٣) سورة الأنبياء آية رقم ١٠ .

- وقوله ﴿ هَذَا ذِكْرٌ مِّنْ مَّعِي وَذِكْرٌ مِّنْ قَبْلِي ﴾ (١) .
 وقوله ﴿ وَذِكْرًا لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (٢) .
 وقوله ﴿ وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ ﴾ (٣) .
 وقوله ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ ﴾ (٤) .
 وقوله ﴿ قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ ﴾ (٥) يعني - والله أعلم - انصر أهل الحق . أو انصر الحق ، وقيل : افصل الحق بيننا وبين قومنا ، وكان الأنبياء يقولون ﴿ رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ ﴾ (٦) . وأمر محمداً أن يقول ﴿ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ ﴾ (٧) .
- وروى مالك عن زيد بن أسلم قال : كان رسول الله ﷺ إذا شهد قتالاً قال : ﴿ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ ﴾ (٨) .

- (١) سورة الأنبياء آية رقم ٢٤ وتكملة الآية ﴿ بل أكثرهم لا يعلمون الحق فهم معرضون ﴾ يعني أن كل الأنبياء جاؤوا بكلمة التوحيد . كما قال تعالى ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ وقال تعالى ﴿ واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون ﴾ . وقال تعالى ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾
- (٢) سورة الأنبياء آية رقم ٤٨ والآية ﴿ ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياءً وذكراً للمتقين ﴾ .
- (٣) سورة الأنبياء آية رقم ٥٠ .
- (٤) سورة الأنبياء آية رقم ١٠٥ .
- (٥) سورة الأنبياء آية رقم ١١٢ وتكملة الآية ﴿ وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون ﴾ .
- (٦) سورة الأعراف آية رقم ٨٩ .
- (٧) سورة الأنبياء آية رقم ١١٢ .
- (٨) سورة الأنبياء آية رقم ١١٢ ﴿ واحكم بالحق ﴾ أي أفضل بيننا وبين قومنا المكذبين بالحق . قال قتادة كانت الأنبياء عليهم السلام يقولون ﴿ ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق ﴾ وأمر رسول الله - ﷺ أن يقول ذلك . وعن مالك عن زيد بن أسلم - كان رسول الله - ﷺ - إذا شهد غزوة قال ﴿ رب احكم بالحق ﴾

سورة الحج فصل

وقال الشيخ رحمه الله :

سورة الحج فيها مكى ومدني ، وليلي ونهاري ، وسفري وحضري ، وشتائي وصيفي ، وتضمنت منازل المسير إلى الله ، بحيث لا يكون منزلة ولا قاطع يقطع عنها ، ويوجد فيها ذكر القلوب الأربعة ، الأعمى والمريض والقاسي والمخبت الحي المطمئن إلى الله .

وفيها من التوحيد والحكم والمواعظ على اختصارها ما هو بين لمن تدبره ، وفيها ذكر الواجبات والمستحبات كلها توحيداً وصلاة وزكاة وحجاً وصياماً ، قد تضمن ذلك كله قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (١) فيدخل في قوله ﴿ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ ﴾ كل واجب ومستحب فخصص في هذه الآية وعمم ثم قال : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ (٢) فهذه الآية وما بعدها لم تترك خيراً إلا جمعته ولا شراً إلا نفته .

(١) سورة الحج آية رقم ٧٧ .

(٢) سورة الحج آية رقم ٧٨ تكملة الآية ﴿ هو اجتنابكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير ﴾ . روى النسائي عند تفسير هذه الآية أنبأنا هشام بن عمار ، حدثنا محمد بن شعيب أنبأنا معاوية بن سلام أن أخاه زيد بن سلام أخبره عن أبي سلام أنه أخبره قال أخبرني الحارث

قال شيخ الإسلام : قوله ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ ﴾ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ ﴿ (١) في أثناء آيات المعاد وعقبها بآية المعاد ثم اتبعه بقوله :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ ﴾ ثَانِي عَطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴿ إلى قوله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ ﴾ (٢) فيه بيان حال المتكلمين وحال المتعبدين المجادلين بلا علم ، والعابدین بلا علم ، بل مع الشك لأن هذه السورة سورة الملة الابراهيمية الذي جادل بعلم وعبد الله بعلم ، ولهذا ضمنت ذكر الحج ، وذكر الملل الست .

فقوله يجادل في الله بلا علم ذم لكل من جادل في الله بغير علم وهو دليل على أنه جائر بالعلم ، كما فعل ابراهيم بقومه ، وفي الأولى ذم المجادل بغير علم ، وفي الثانية بغير علم ولا هدى ولا كتاب مغير .

وهذا والله أعلم من باب عطف الخاص على العام أو الانتقال من الأدنى إلى الأعلى ، ليبين أن الذي يجادل بالكتاب أعلاهم ، ثم بالهدى فالعلم اسم

= الأشعري عن رسول الله - ﷺ - قال : « من دعا بدعوى الجاهلية فإنه من جنى جهنم » قال رجل : يا رسول الله وإن صام وإن صلى قام : نعم . وإن صام وصلى . فادعوا بدعوة الله التي سماكم بها المسلمين المؤمنين عباد الله .

(١) سورة الحج آية رقم ٣ - ٤ .

(٢) سورة الحج آية رقم ٨ - ١١ .

تكملة الآية ﴿ فَإِن أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِن أَصَابَتْهُ فَتْنَةٌ ائْتَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانِ الْمُبِينُ ﴾ .

قال البخاري : حدثنا ابراهيم بن الحارث ، حدثنا يحيى بن أبي بكير ، حدثنا اسرائيل عن أبي الحصين ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ ﴾ قال : كان الرجل يقدم المدينة فإن ولدت امرأته غلاماً وتنجت خيله قال : هذا دين صالح ، وإن لم تلد امرأته ولم تنتج خيله قال : هذا دين سوء .

جامع ، ثم منه ما يعلم بالدليل القياس فهو أدنى أقسامه فيخص باسم العلم ويفرد ما عداه باسمه الخاص ، فإما معلوم بالدليل القياسي وهو علم النظر ، وإما ما علم بالهداية الكشفية كما للمتحدثين وللمتفرسين ولسائر المؤمنين .

وهو الهدى . وإما ما نزل من عند الله من الكتب وهو أعلاها فأعلاها العلم المأثور عن الكتب^(١) . ثم كشوف الأولياء^(٢) . ثم قياس المتكلمين وغيرهم من العلماء^(٣) .

وقال : في قوله تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ . يَدْعُو لِمَن ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴾^(٤)

فإن آخر هذه الآية قد أشكل على كثير من الناس كما قال طائفة من المفسرين كالثعلبي والبعوي واللفظ للبعوي قال : هذه الآية من مشكلات القرآن وفيها أسئلة أولها :

(١) وأعلاها : الكتاب المحفوظ الذي قال الله تعالى فيه ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ .
(٢) الأولياء في نظر القرآن هم المؤمنون المتقون : كما قال تعالى ﴿ ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون ﴾ وفيهم يقول الرسول - ﷺ - إن يكن في امتي محدثون فعمر منهم .

(٣) وهم علماء الكلام الذين يعبدون مرة ويخطئون مرات .
(٤) سورة الحج آية رقم ١١ - ١٣ وفي الفتنة أقوال للمفسرين . فبعضهم اعتبر الفتنة : البلاء أي وإن أصابته أوجاع المدينة وولدت امرأته جارية ، وتأخرت عنه الصدقة أتاه الشيطان فقال والله ما أصبت منذ كنت على دينك هذا إلا شراً وذلك الفتنة - وهكذا ذكر قتادة ، والضحاك ، وابن جريج وغير واحد من السلف في تفسير هذه الآية . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : هو المنافق إن صلحت له دنياه . أقام على العبادة وإن فسدت عليه دنياه وتغيرت انقلب فلا يقيم على العبادة إلا لما صلح من دنياه فإن أصابته فتنة أو شدة أو اختيار أو ضيق ترك دينه ورجع الى الكفر .

قالوا : قد قال الله تعالى في الآية الأولى ﴿ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ ﴾ أي : لا يضره ترك عبادته .

وقوله ﴿ لمن ضره ﴾ أي ضر عبادته قلت : هذا جواب .

وذكر صاحب الكشاف (١) جواباً غير هذا فقال : فإن قلت : الضر والنفع متفتيان عن الأصنام مثبتان لهما في الآيتين ، وهذا تناقض .

قلت : إذا حصل المعنى ذهب هذا الوهم : وذلك أن الله سفه الكافر بأنه يعبد جماداً لا يملك ضرراً ولا نفعاً ، وهو يعتقد فيه لجهله وضلاله . أنه يستشفع به ، حين يستشفع به ثم قام يوم القيامة هذا الكافر بدعاء وصراخ حين رأى استضراره بالأصنام ودخوله النار بعبادتها ، ولا يرى أثر الشفاعة التي ادعاها له ﴿ لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴾ (٢) أو كرر يدعو كأنه قال : ﴿ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ﴾ .

ثم قال : ﴿ لَمَنْ ضَرُّهُ ﴾ بكونه معبوداً ﴿ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ﴾ بكونه شافعياً . ﴿ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ ﴾ .

قلت : فقد جعل ضره بكونه معبوداً ، وذكر تضرره بذلك ، وفي الآخرة .

وقد قال السدي (٣) ما يتضمن الجوابين في تفسيره المعروف قال : ﴿ ما لا

(١) هو محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري ، جار الله أبو القاسم من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب ، ولد في زمخش عام ٤٦٧ هـ وسافر إلى مكة فجاور بها زمناً فلقب بجار الله ، وتنقل في البلدان ثم عاد إلى الجرجانية فتوفي بها عام ٥٣٨ هـ من أشهر كتبه « الكشاف » في تفسير القرآن ، وأساس البلاغة ، والمفصل ، ورؤوس المسائل والمتقى من شرح شعر المتنبي للواحدي ، ونكت الاعراب في غريب الأعراب ، وغير ذلك كثير . [راجع وفيات الأعيان ٣ : ٨١ وإرشاد الأريب ٧ : ١٤٧ ولسان الميزان ٦ : ٤ ومفتاح السعادة ١ : ٤٣١ والفهرس

التمهيدي ٢٥٩ - ٣٠٣]

(٢) سورة الحج آية رقم ١٣ .

(٣) سبق الترجمة له .

يضره ﴿ قال : لا يضره إن عصاه . ﴿ وما لا ينفعه ﴾ قال : لا ينفعه الصنم إن أطاعه . ﴿ يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ ﴾ قال : ضره في الآخرة من أجل عبادته إياه في الدنيا .

قلت : وهذا الذي ذكر من الجواب كلام صحيح ، لكن لم يبين فيه وجه نفي التناقض .

فنقول : قوله « ما لا يضره وما لا ينفعه » هو نفي لكون المدعو المعبود من دون الله يملك نفعاً أو ضرراً وهذا يتناول كل ما سوى الله من الملائكة والبشر والجن والكواكب والأوثان كلها ^(١) ، فإنما سوى الله لا يملك لا لنفسه ولا لغيره ضرراً ولا نفعاً ، كما قال تعالى في سياق نهي عن عبادة المسيح .

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ ^(٢) .

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ، أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ * مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَاكُلَانِ الطَّعَامَ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ ^(٣) وقد قال لخاتم الرسل : ﴿ قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا

(١) وهذه هي الأشياء التي كانت تعبد من دون الله - قال تعالى ﴿ لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون ﴾ .

وقال عن الأصنام : ﴿ هل يسمعونكم إذ تدعون أو ينفعونكم أو يضرون ﴾

(٢) سورة المائدة آية رقم ٧٢ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٧٣ - ٧٦ .

رَشْدًا ﴿١﴾

وقال على العموم : ﴿ مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِيلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ ﴾

وقال ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ﴾ (٢) وقال ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ، قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ (٣) وقال صاحب ينس :

﴿ وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِي عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً وَلَا يُنْقِذُونِ إِنْ إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . إِنْ آمَنُتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونَ ﴾ (٤)

وقوله ﴿ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ (٥) وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ﴾ نفي علم كما في قوله : ﴿ وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرّاً وَلَا نَفْعاً ﴾ (٦) فهو لا يقدر أن يضر أحداً سواء عبده أو لم يعبده ولا ينفع أحداً سواء عبده أو لم يعبده ، وقول من قال : لا ينفع إن عبد ولا يضر إن لم يعبد بيان لانتفاء الرغبة والرغبة من جهته بخلاف الرب الذي يكرم عابديه ، ويرحمهم ، ويهين من لم يعبده ويعاقبه .

والتحقيق أنه لا ينفع ولا يضر مطلقاً فإن الله سبحانه وسعت رحمته كل شيء وهو ينعم على كثير من خلقه وإن لم يعبدوه .

(١) سورة الجن آية رقم ٢١ .

(٢) سورة يونس آية رقم ١٠٧ .

(٣) سورة الزمر آية رقم ٣٨ .

(٤) سورة يس آية رقم ٢٢ - ٢٥ .

(٥) سورة الحج آية رقم ١٢ .

(٦) سورة طه آية رقم ٨٩ .

فنفعه للعباد لا يختص بعابديه ، وإن كان في هذا تفصيل ليس هذا موضعه ، وما دونه لا ينفع لا من عبده ولا من لم يعبه ، وهو سبحانه الضار النافع ، قادر على أن يضر من يشاء ، وإن كان ما ينزله من الضر بعابديه هو رحمة في حقهم ، كما قال أيوب ﴿ مَسَّنِي الضَّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ (١) وقال تعالى ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴾ (٢) .

وقال أيضاً لرسوله محمد ﷺ : ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ (٣) وقال تعالى ﴿ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ﴾ (٤) .

وهو سبحانه يحدث ما يحدثه من الضرر بمن لا يوصف بمعضية من الأطفال والمجانين والبهائم ، لما في ذلك من الحكمة والنعمة والرحمة كما هو مبسوط في غير هذا الموضع .

فإن المقصود هنا أن نفي الضر والنفع عن سواه عام لا يجب أن يخص هذا بمن عبده ، وهذا بمن لم يعبه ، وإن كان هذا التخصيص حقاً باعتبار صحيح ، وجواب من أجاب بأن معناه لا يضر ترك عبادته وضره بعبادته أقرب من نفعه مبني على هذا التخصيص .

وإذا كان كذلك فنقول : المنفي قدرة من سواه على الضر والنفع .

(١) سورة الأنبياء آية رقم ٨٣ .

(٢) سورة يونس آية رقم ١٠٧ .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ١٨٨ .

(٤) سورة البقرة آية رقم ١٧٧ وأول الآية ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون ﴾ .

وأما قوله ﴿ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ﴾ فنقول أولاً : المنفي هو فعلهم بقوله ﴿ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ﴾ والمثبت اسم مضاف إليه فإنه لم يقل : يضر أعظم مما ينفع ، بل قال : ﴿ لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ﴾ والشيء يضاف إلى الشيء بأدنى ملاسة فلا يجب أن يكون الضر والنفع المضافين من باب إضافة المصدر إلى الفاعل ، بل قد يضاف المصدر من جهة كونه اسماً كما تضاف سائر الأسماء وقد يضاف إلى محله وزمانه ومكانه ، وسبب حدوثه وإن لم يكن فاعلاً كقوله ﴿ بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾^(١) ولا ريب أن بين المعبود من دون الله وبين ضرر عابديه تعلق يقتضي الإضافة ، كأنه قيل : لمن شره أقرب من خيره ، وخسارته أقرب من ربحه فتدبر هذا .

ولو جعل هو فاعل الضر بهذا ؛ لأنه سبب فيه لا لأنه هو الذي فعل الضرر ، وهذا كقول الخليل عن الأصنام ﴿ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾^(٢) .

فنسب الإضلال إليهن ، والإضلال هو ضرر لمن أضلته .

وكذلك قوله ﴿ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتَابِعٍ ﴾^(٣) وهذا كما يقال : أهلك الناس الدرهم والدينار وأهلك النساء الأحمران الذهب والحريير . وكما يقال

(١) سورة سبأ آية رقم ٣٣ وتكملة الآية ﴿ إِذْ تَأْمُرُونَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لِمَا رَأَوْا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يَجْزُونَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ .

(٢) سورة ابراهيم آية رقم ٣٦ .

قال عبدالله بن وهب : حدثنا عمرو بن الحارث أن بكر بن سوادة حدثه عن عبد الرحمن بن جرير عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله - ﷺ تلا قول إبراهيم عليه السلام ﴿ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾ الآية وقول عيسى عليه السلام ﴿ إِنَّ تَعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ ﴾ الآية ، ثم رفع يديه ثم قال : اللهم أمّتي ، اللهم أمّتي ، اللهم أمّتي ، وبكى فقال الله اذهب يا جبريل إلى محمد وربك أعلم - وسله ما يبكيك . ؟ فاتاه جبريل عليه السلام فسأله فأخبره رسول الله - ﷺ - ما قال فقال الله : اذهب إلى محمد فقل له إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوؤك .

(٣) سورة هود آية رقم ١٠١ .

للمحبيب المعشوق الذي تضر محبته وعشقه إنه عذب هذا وأهلكه وأفسده وفتله وعثره وإن كان ذلك المحبوب قد لا يكون شاعراً بحال هذا البتة ، وكذلك يقال في المحسود : إنه يعذب حاسدية وإن كان لا شعور له بهم . وفي الصحيحين عن عمرو بن عوف عن النبي ﷺ أنه قال « والله ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخاف أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوا فيها كما تنافسوا فيها وتهلككم كما أهلكتهم» (١) ، فجعل الدنيا المبسوطة هي المهلكة لهم ، وذلك بسبب حبها والحرص عليها والمنافسة فيها ، وإن كانت مفعولاً بها لا اختيار لها ، فهكذا المدعو المعبود من دون الله الذي لم يأمر بعبادة نفسه إما لكونه جماداً ، وإما لكونه عبداً مطيعاً لله من الملائكة والأنبياء والصالحين من الإنس والجن ، فما يدعى من دون الله هو لا ينفع ولا يضر ، لكن هو السبب في دعاء الداعي له وعبادته إياه ، وعبادة ذلك ودعاؤه هو الذي ضره ، فهذا الضر المضاف إليه غير الضر المنفى عنه ، فضرر العابد له بعبادته يحصل في الدنيا والآخرة .

وإن كان عذاب الآخرة أشد ، فالمشركون الذين عبدوا غير الله حصل لهم بسبب شركهم بهؤلاء من عذاب الله في الدنيا ما جعله الله عبرة لأولي الأبصار .

(١) الحديث رواه البخاري في الجهاد (كتاب الجزية والموادعة) باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة ٣١٥٨ - حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب عن الزهري ، قال حدثني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة أنه أخبره أن عمرو بن عوف الأنصاري - وهو حليف لبني عامر بن لؤي ، وكان شهيداً أخبره أن رسول الله - ﷺ - بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما ، وكان رسول الله - ﷺ - هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء الحضرمي فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الأنصار بقدم أبي عبيدة فوافقت صلاة الصبح مع النبي - ﷺ - فلما صلى بهم الفجر انصرف فتعرضوا له فقبس رسول الله ﷺ - حين رآهم وقال : أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء قالوا : أجل يا رسول الله . قال أبشروا وأملوا ما يسركم وذكره . ورواه مسلم في الزهد ٦ والترمذي في القيامة ٢٨ ، وابن ماجه في الفتن ١٨ وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ١٣٧ (حلي) .

قال الله تعالى ﴿ ذَلِكْ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ .
وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ
دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتَابِعٍ ﴾ (١) .

فبين أنهم لم تنفعهم بل ما زادتهم إلا شراً . وقد قيل في هذا كما قيل
في الضر ، قيل : ما زادتهم عبادتها ، وقيل : إنها في القيامة تكون عوناً
عليهم فتزيدهم شراً ، وهذا كقوله :

﴿ وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ
وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴾ (٢) .

والتتبيب عبر عنه الاكثرون بأنه التخير ، كقوله تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي
لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ (٣) . وقيل : التشير والإهلاك .

وقيل : ما زادوهم إلا شراً .

وقوله ﴿ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا
جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتَابِعٍ ﴾ (٤) .

فعل ماض يدل على أن هذا كان في الدنيا ، وقد يقال : فالشر كله من
جهتهم فلم قيل : فما زادوهم ؟ فيقال : بل عذبوا على كفرهم بالله ولو لم
يعبدوهم فلما عبدوهم مع ذلك ازدادوا بذلك كفراً وعذاباً فما زادوهم إلا
خسارة وشراً ، ما زادوهم ربحاً وخيراً .

(١) سورة هود الآيات ١٠٠ - ١٠١ .

(٢) سورة مريم آية رقم ٨١ - ٨٢ .

(٣) سورة المسد آية رقم ١ .

(٤) سورة هود آية رقم ١٠١ قال مجاهد وقتادة وغيرهما أي غير تخسير وذلك أن سبب هلاكهم
ودمارهم إنما كان باتباعهم تلك الآلهة فلهذا خسروا في الدنيا والآخرة .

سورة المؤمنون

قال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى

في قوله ﴿ أَيْعِدْكُمْ أَنْكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَاباً وَعِظَاماً أَنْكُمْ مُخْرَجُونَ ﴾ (١) .

طال الفصل بين أن واسمها وخبرها ، فأعاد ﴿ أن ﴾ لتقع على الخبر لتأكيد به ، ونظير هذا قوله تعالى ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾ (٢) .

لما طال الكلام أعاد ﴿ أن ﴾ . .

هذا قول الزجاج وطائفة .

وأحسن من هذا أن يقال : كل واحدة من هاتين الجملتين جملة شرطية مركبة من جملتين جزئيتين فأكدت الجملة الشرطية « بأن » على حد تأكيدها في قول الشاعر

إِنَّ مَنْ يَدْخُلُ الْكَنِيسَةَ يَوْمًا يَلْقَى فِيهَا جَاذِرًا وَظَبَاءً

ثم أكدت الجملة الجزائية بأن إذ هي المقصودة على حد تأكيدها في قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ ﴾ (٣) ونظير الجمع بين تأكيد الجملة الكبرى المركبة من الشرط والجزاء وتأكيد جملة الجزاء قوله تعالى ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ

(١) سورة المؤمنون آية رقم ٣٥ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٦٣ .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ١٧٠ .

أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ^(١) ﴿ فلا يقال في هذا إن أعيدت لطول الكلام ، ونظيره قوله تعالى ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ﴾^(٢) .
 ونظيره ﴿ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(٣) .

فهما تأكيدان مقصودان لمعنيين مختلفين ألا ترى تأكيد قوله ﴿ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ بـ ﴿ أَنْ ﴾ غير تأكيد « من عمل سوءاً بجهالة فإنه غفور رحيم » له بـ ﴿ أَنْ ﴾ وهذا ظاهر لا خفاء به وهو كثير في القرآن وكلام العرب . وأما قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾^(٤) .

فهذا ليس من التكرار في شيء ، فإن قولهم خبر « كان » قدم على اسمها ، و﴿ أَنْ قَالُوا ﴾ في تأويل المصدر ، فهما اسم كان وخبرها . والمعنى : وما كان لهم قول إلا قول ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾^(٥) .

ونظير هذا قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا ﴾^(٦) .

والجواب قول ، وتقول : ما لفلان قول إلا قول لا حول ولا قوة إلا بالله « فلا تكرر أصلاً وأما قوله تعالى ﴿ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمُبْلِسِينَ ﴾^(٧) .

(١) سورة يوسف آية رقم ٩٠ .

(٢) سورة طه آية رقم ٧٤ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ٥٤ .

(٤) سورة آل عمران آية رقم ١٤٧ .

(٥) سورة آل عمران آية رقم ١٤٧ .

(٦) سورة الأعراف آية رقم ٨٢ .

(٧) سورة الروم آية رقم ٤٩ .

فهي من أشكل ما أورد ، ومما أعضل على الناس فهمها .

فقال كثير من أهل الأعراب والتفسير : إنه على التكرير المحض والتأكيد .

قال الزمخشري ﴿ من قبله ﴾ من باب التوكيد كقوله تعالى ﴿ فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ (١) .

ومعنى التوكيد فيه : الدلالة على أن عهدهم بالمطر قد تطاول وبعد ، فاستحکم بأسهم ، وتمادى إبلاسهيم ، فكان الاستبشار بذلك على قدر اهتمامهم بذلك .

هذا كلامه ، وقد اشتمل على دعوتين باطلتين : إحداهما : قوله : إنه من باب التكرير . والثانية تمثيله ذلك بقوله تعالى ﴿ فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ (٢) فإن ﴿ في ﴾ الأولى على حد قولك : زيد في الدار ، أي حاصل ، أو كائن .

وأما الثانية : فمعمولة للخلود وهو معنى آخر غير معنى مجرد الكون ، فلما اختلف العاملان ذكر الحرفين ، فلو اقتصر على أحدهما كان من باب

(١) سورة الحشر آية رقم ١٧ وتكملة الآية ﴿ وذلك جزاء الظالمين ﴾ ويقال : إن جريجاً الراهب العابد اتهمته امرأة بغى بنفسها وادعت أن حملها منه ، ورفعت أمرها إلى ولي الأمر فأمر به فأنزل من صومعته وخربت صومعته وهو يقول : مالكم مالكم . . ؟ قالوا : يا عدو الله فعلت بهذه المرأة كذا وكذا فقال جريج اصبروا ثم أخذ ابنها وهو صغير جداً ثم قال يا غلام من أبوك . . ؟ قال أبي الراعي وكانت قد أمكته من نفسها فحملت منه فلما رأى بنو إسرائيل ذلك عظموه كلهم تعظيماً بليغاً وقالوا نعبد صومعتك من ذهب قال : لا بل أعيدوها من طين كما كانت وقوله تعالى ﴿ فكان عاقبتهما أنهما في النار خالدین فیها ﴾ أي فكان عاقبة الأمر بالكفر والفاعل له ومصيرهما إلى نار جهنم خالدین فیها وذلك جزاء الظالمين .

(٢) سورة الحشر آية رقم ١٧ .

الحذف لدلالة الآخر عليه ، ومثل هذا لا يقال له تكرار .

ونظير هذا أن تقول : زيد في الدار نائم فيها أو ساكن فيها ونحوه ، مما هو جملتان مقيدتان بمعنيين .

وأما قوله ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ ^(١) فليس من التكرار بل تحته معنى دقيق .

والمعنى فيه : وإن كانوا من قبل أن ينزل عليهم الودق من قبل هذا النزول لمبلسين ، فهنا قبلتان ، قبلية لنزوله مطلقاً ، وقبلية لذلك النزول المعين أن لا يكون متقدماً على ذلك الوقت ، فيئسوا قبل نزوله يأسين ، يأساً لعدمه مرئياً ، ويأساً لتأخره عن وقته ، فقبل الأولى ظرف لليأس ، وقبل الثاني ظرف للمجيء والإنزال .

ففي الآية ظرفان معمولان وفعالان مختلفان عاملان فيهما ، وهما الإنزال والإبلاس ، فأحد الظرفين متعلق بالإبلاس ، والثاني متعلق بالنزول وتمثيل هذا : أن تقول - إذا كنت معتاداً للعطاء من شخص فتأخر عن ذلك الوقت ثم أتاك به : قد كنت آيساً .

(١) سورة الروم آية رقم ٤٩ .

سورة النور

قال الشيخ الرباني ، والصديق الثاني إمام الأئمة ، ومفتي الأمة ، وبحر العلوم وبدر النجوم ، وسند الحفاظ ، وفارس المعاني والألفاظ ، وفريد العصر ، وأوحد الدهر وشيخ الإسلام ، وإمام الأئمة الأعلام وعلامة الزمان ، وترجمان القرآن وعلم الزهاد ، وأوحد العباد وقامع المبتدعين ، وآخر المجتهدين البحر الزاخر ، والصارم الباتر ، أبو العباس تقي الدين أحمد بن شهاب الدين أبي المحاسن ، عبد الحلیم بن شیخ الاسلام مجد الدين أبي البركات ، عبد السلام بن محمد عبدالله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر علي بن عبدالله بن تيمية الحراني .

قدس الله روحه ، ونور ضريحه ورحمه ، ورضي عنه وأرضاه :

فصل في معان مستنبطة من سورة النور

قال تعالى ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (١)

ففرضها بالبينات والتقدير لحدود الله التي من يتعد حلالها إلى الحرام فقد ظلم نفسه ، ومن قرب من حرامها فقد اعتدى وتعدى الحدود ، وبين فيها فريضة الشهادة على الزنا ، وأنها أربع شهادات وكذلك فريضة شهادة المتلاعنين كل منهما يشهد أربع شهادات بالله ، ونهى فيها عن تعدي حدوده في الفروج والأعراض والعورات وطاعة ذي السلطان سواء كان في منزله أو في ولايته ولا يخرج ولا يدخل إلا بإذنه ، إذ الحقوق نوعان : نوع لله فلا يتعدى حدوده ، ونوع للعباد فيه أمر فلا يفعل إلا بإذن المالك ، وليس لأحد أن يفعل

(١) سورة النور آية رقم ١ ثبت في الصحيحين من رواية الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن أبي هريرة ، وزيد بن خالد الجهني في الأعرابيين اللذين أتيا رسول الله ﷺ - فقال أحدهما : يا رسول الله إن ابني هذا كان عسيفاً - يعني أجيبراً - على هذا فزنا بامرأته فافتديت ابني بمائة شاة ووليدة ، فسألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام ، وإن على امرأة هذا الرجم ، فقال رسول الله ﷺ - والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله تعالى : الوليدة والغنم رد عليك ، وعلى ابنك مائة جلدة وتغريب عام . واغد يا أنيس - لرجل من أسلم - إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها .

شيئاً في حق غيره إلا بإذن الله ، وإن لم يأذن المالك فإذن الله هو الأصل ، وإذن المالك حيث أذن الله وجعل له الإذن فيه . ولهذا ضمنها الاستئذان في المساكن والمطاعم والاستئذان في الأمور الجامعة كالصلاة والجهاد ونحوهما ، ووسطها بذكر النور الذي هو مادة كل خير ، وصلاح كل شيء ، وهو ينشأ عن امتثال أمر الله ، واجتناب نهيه ، وعن الصبر على ذلك فإنه ضياء ، فإن حفظ الحدود بتقوى الله يجعل الله لصاحبه نوراً كما قال تعالى ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَأَمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ (١) ففسد النور الظلمة ، ولهذا عقب ذكر النور وأعمال المؤمنين فيها بأعمال الكفار وأهل البدع والضلال ، فقال :

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ ﴾ إلى قوله ﴿ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ (٢) .

وكذلك الظلم ظلمات يوم القيامة ، وظلم العبد نفسه من الظلم ، فإن للسيئة ظلمة في القلب وسواداً في الوجه ، ووهناً في البدن ، ونقصاً في الرزق ، وبغضاً في قلوب الخلق كما روي ذلك عن ابن عباس .

يوضح ذلك أن الله ضرب مثل إيمان المؤمنين بالنور، ومثل أعمال الكفار

(١) سورة الحديد آية رقم ٢٨ قال سعيد بن جبير لما افتخر أهل الكتاب بأنهم يؤتون أجرهم مرتين أنزل الله تعالى عليه هذه الآية في حق هذه الأمة: ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وأمنوا برسوله يؤتكم كفلين (أي ضعفين) من رحمته وزادهم ويجعل لكم نوراً تمشون به ﴾ يعني هدى . وفي رواية النسائي عن ابن عباس أنه حمل هذه الآية على مؤمني أهل الكتاب وأنهم يؤتون أجرهم مرتين كما في الآية التي في القصص ، وكما في حديث الشعبي عن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله - ﷺ - ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين : رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأمن بي فله أجران ، وعبد مملوك أدى حق الله وحق مواليه فله أجران ورجل أدب أمته فأحسن تأديبها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران ، [أخرجاه في الصحيحين] .

(٢) سورة النور آية رقم ٣٩ - ٤٠ .

بالظلمة .

و« الإيمان » اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه و« الكفر » اسم جامع لكل ما يبغضه الله وينهى عنه ، وإن كان لا يكفر العبد إذا كان معه أصل الإيمان ، وبعض فروع الكفر من المعاصي ، كما لا يكون مؤمناً إذا كان معه أصل الكفر وبعض فروع الإيمان ولغض البصر اختصاص بالنور - كما سنذكر إن شاء الله تعالى - وقد روى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال « إن العبد إذا أذنب نكتت في قلبه نكتة سوداء ، فإن تاب ونزع واستغفر صقل قلبه ، وإن زاد زيد فيها حتى يعلو قلبه فذلك « الرآن » الذي ذكر الله ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ رواه الترمذي وصححه (١) . وفي الصحيح أنه قال « إنه ليغان (٢) على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » (٣) والغين حجاب رقيق أرق من الغيم ، فأخبر أنه يستغفر الله استغفاراً يزِيل الغين عن القلب فلا يصير نكتة سوداء كما أن النكتة السوداء إذا أزيلت لا تصير ريناً وقال حذيفة : إن الإيمان يبدو في القلب لمظة بيضاء ، فكلما ازداد العبد إيماناً

(١) الحديث عند الامام مسلم في كتاب الايمان ٢٣١ ، والامام الترمذي في التفسير سورة ٨٣ عن طريق محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة - عن النبي ﷺ ، وقال الترمذي حسن صحيح ولفظ النسائي : إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكت في قلبه نكتة سوداء فإن هو نزع واستغفر وتاب وصقل قلبه فإن عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه فهو الران الذي قال الله تعالى ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ وعند أحمد : حدثنا صفوان بن علي أخبرنا ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة وذكره .

(٢) الرين يعترى قلوب الكافرين ، والغيم للأبرار والغين للمقربين .

(٣) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ١٢ باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه ٤١ - (٢٧٠٢) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو الربيع العتكي جميعاً عن حماد قال : يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن ثابت عن أبي بردة عن الأغر المزني وكانت له صحبة أن رسول الله - ﷺ - قال : وذكره . ورواه أبو داود في الوتر ٢٦ .

ازداد قلبه بياضاً فلو كشفتم عن قلب المؤمن لرأيتموه أبيض مشرقاً وإن النفاق يبدو منه لمظة سوداء فكلما ازداد العبد نفاقاً ازداد قلبه سواداً ، فلو كشفتم عن قلب المنافق لوجدتموه أسود مربرداً .

وقال ﷺ « إن النور إذا دخل القلب انشرح وانفسح ، قيل : فهل لذلك من علامة يا رسول الله ؟ قال : نعم ، التجافي عن دار الغرور والإنابة إلى دار الخلود ، والاستعداد للموت قبل نزوله » . وفي خطبة الإمام أحمد التي كتبها في الرد على الجهمية والزنادقة قال :

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصرون منهم على الأذى ، يحيون بكتاب الله الموتى ويصرون بنور الله أهل العمى ، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه ، وكم من ضال تائه حيران قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس ، وأقبح أثر الناس عليهم ، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة ، وأطلقوا عنان الفتنة ، فهم مختلفون في الكتاب ، مخالفون للكتاب ، مجمعون على مفارقة الكتاب ، يقولون على الله ، وفي الله وفي كتاب الله بغير علم ، يتكلمون بالمتشابه من الكلام ، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم ، نعوذ بالله من شبه المضلين . قلت : وقد قرن الله سبحانه في كتابه في غير موضع بين أهل الهدى والضلال ، وبين أهل الطاعة والمعصية بما يشبه هذا ، كقوله تعالى ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ وَلَا الظُّلُّ وَلَا الحُرُورُ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ﴾ (١) وقال ﴿ مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْمِ

(١) سورة فاطر الآيات ١٩ - ٢١ هذا مثل ضربه الله تعالى للمؤمنين وهم الأحياء وللكافرين وهم الأموات كقوله تعالى ﴿ أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله =

والبصير والسميع ﴿ (١) الآية . وقال في المنافقين ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾ (٢) الآيات .

وقال ﴿ الله وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ (٣) الآية وقال ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ (٤) والآيات في ذلك كثيرة . وهذا النور الذي يكون للمؤمن في الدنيا على حسن عمله واعتقاده يظهر في الآخرة ، كما قال تعالى ﴿ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾ (٥) الآية . فذكر النور هنا عقيب أمره بالتوبة ، كما ذكره في سورة النور عقيب أمره بغض البصر ، وأمره بالتوبة في قوله ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٦) .

وذكر ذلك بعد أمره بحقوق الأهلين والأزواج وما يتعلق بالنساء .

وقال في سورة الحديد ﴿ يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾ (٧) الآيات إلى قوله في المنافقين . ﴿ مَاوَأَكْم النَّارُ

= في الظلمات ليس بخارج منها ﴿ . وقال عز وجل غير ذلك في كثير من الآيات .

- (١) سورة هود آية رقم ٢٤ .
- (٢) سورة البقرة آية رقم ١٧ وتكملة الآيات ﴿ فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون ، صم بكم عمي فهم لا يرجعون ﴾
- (٣) سورة البقرة آية رقم ٢٥٧ وتكملة الآية ﴿ يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾
- (٤) سورة ابراهيم آية رقم ١ .
- (٥) سورة التحريم آية رقم ٨ وتكملة الآية ﴿ يقولون ربنا أتمم لنا نورنا واغفر لنا إنك على كل شيء قدير ﴾
- (٦) سورة النور آية رقم ٣١ .
- (٧) سورة الحديد آية رقم ١٢ وتكملة الآية ﴿ بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك هو الفوز العظيم ﴾ .

هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١﴾ .

فأخبر سبحانه أن المنافقين يفقدون النور الذي كان المؤمنون يمشون به ويطلبون الاقتباس من نورهم فيحجبون عن ذلك بحجاب يضرب بينهم وبين المؤمنين ، كما أن المنافقين لما فقدوا النور في الدنيا كان ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ (٢) فقله تعالى ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي ﴾ (٣) الآية فأمر بعقوبتهما وعذابهما بحضور طائفة من المؤمنين وذلك بشهادته على نفسه ، أو بشهادة المؤمنين عليه لأنَّ المَعْصِيَةَ إِذَا كَانَتْ ظَاهِرَةً كَانَتْ عَقُوبَتُهَا ظَاهِرَةً ، كما جاء في الأثر « مَنْ أَذْنِبَ سِرًّا فَلْيَتَبَّ سِرًّا ، وَمَنْ أَذْنِبَ عَلَانِيَةً فَلْيَتَبَّ عَلَانِيَةً » .

وليس من الستر الذي يحبه الله تعالى ، كما في الحديث من ستر مسلماً ستره الله (٤) - بل ذلك إذا ستر كان ذلك إقراراً لمنكر ظاهر .

(١) سورة الحديد آية رقم ١٥ وأول الآية ﴿ يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نوراً فضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب ينادونهم ألم نكن معكم قالوا بلى ولكنكم فتنتم أنفسكم وتربصتم وارتبتم وغرتمكم الأمانى حتى جاء أمر الله وغرتم بالله الغرور فالיום لا يؤخذ منكم فدية ولا من الذين كفروا ماواكم النار هي مولاكم وبئس المصير ﴾ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٧ .

(٣) سورة النور آية رقم ٢ .

(٤) الحديث رواه البخاري في كتاب المظالم ٣ لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ، ٢٤٤٢ - حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن سالماً أخبره أن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله - ﷺ - قال : المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه - ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة ففرج الله عنه كربة من كربات القيامة ، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة » ورواه الإمام مسلم في البر ٥٨ ، ٧٢ والذكر ٣٨ ، وأبو داود في الأدب ٣٨ ، ٦٠ والترمذي في الحدود ٣ والبر ١٩ والقرآن ١٠ وابن ماجه في المقدمة ١٧ ، والحدود ٥ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٩١ ، ٢٥٢ ، ٢٩٦ ، ٣٨٩ ، ٤٠٤ ، ٥٠٠ ، ٥١٤ (حلي) .

وفي الحديث « إن الخطيئة إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها ، وإذا أعلنت فلم تنكر ضرت العامة ، فإذا أعلنت أعلنت عقوبتها بحسب العدل الممكن .

ولهذا لم يكن للمعلن بالبدع والفجور غيبة ، كما روي ذلك عن الحسن البصري وغيره ، لأنه لما أعلن ذلك استحق عقوبة المسلمين له ، وأعلن ذلك أن يذم عليه لينزجر ويكف الناس عنه وعن مخالطته ، ولو لم يذم ويذكر بما فيه من الفجور والمعصية أو البدعة لاغتر به الناس ، وربما حمل بعضهم على أن يرتكب ما هو عليه ، ويزداد أيضاً هو جرأة وفجوراً ومعاصي ، فإذا ذكر بما فيه انكف وانكف غيره عن ذلك وعن صحبته ومخالطته .

قال الحسن البصري : أترغبون عن ذكر الفاجر ؟ أذكروه بما فيه كي يحذره الناس » وقد روي مرفوعاً .

و« الفجور » اسم جامع لكل متجاهر بمعصية أو كلام قبيح يدل السامع له على فجور قلب قائله .

ولهذا كان مستحقاً للهجرة إذا أعلن بدعة أو معصية أو فجوراً أو تهتكاً أو مخالطة لمن هذا حاله بحيث لا يبالي بطعن الناس عليه فإن هجره نوع تعزير له فإذا أعلن السيئات أعلن هجره ، وإذا أسر أسر هجره إذ الهجرة هي الهجرة على السيئات ، وهجرة السيئات هجرة ما نهى الله عنه ، كما قال تعالى ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ (١) وقال تعالى ﴿ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴾ (٢) . وقال ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ ﴾ (٣) .

(١) سورة المدثر آية رقم ٥ .

(٢) سورة المزمل آية رقم ١٠ .

(٣) سورة النساء آية ١٤٠ أي إنكم إذا ارتكبتم النهي بعد وصوله إليكم ورضيتم معهم في المكان =

وقد روي عن عمر بن الخطاب أن ابنه عبد الرحمن لما شرب الخمر بمصر ، وذهب به أخوه إلى أمير مصر عمرو بن العاص ليجلده الحد ، جلده الحد سرّاً ، وكان الناس يجلدون علانية ، فبعث عمر بن الخطاب إلى عمرو ينكر عليه ذلك ، ولم يعتد عمر بذلك الجلد حتى أرسل إلى ابنه فأقدمه المدينة فجلده الحد علانية ولم ير الوجوب سقط بالحد الأول ، وعاش ابنه بعد ذلك مدة ثم مرض ومات ولم يمّت من ذلك الجلد ولا ضربه بعد الموت ، كما يزعمه الكذابون .

= الذي يكفر فيه بآيات الله ويستهزأ وينتقص بها وأقرتموهم على ذلك فقد شاركتموهم في الذي هم فيه فلهذا قال تعالى ﴿ إنكم إذا مثلهم ﴾ في المآثم كما جاء في الحديث « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر » .

فصل في عدم الرأفة في إقامة الحدود

قوله تعالى ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ (١) الآية نهى تعالى عما يأمر به الشيطان في العقوبات عموماً ، وفي أمر الفواحش خصوصاً ، فإن هذا الباب مبناه على المحبة والشهوة والرأفة التي يزينها الشيطان بانعطاف القلوب على أهل الفواحش والرأفة بهم ، حتى يدخل كثير من الناس بسبب هذه الرأفة في الديانة وقلة الغيرة إذا رأى من يهوى بعض المتصلين به أو يعاشره عشرة منكراً ، أو رأى له محبة أو ميلاً وصبابة وعشقاً ، ولو كان ولده رأف به ، وظن أن هذا من رحمة الخلق ولين الجانب بهم ، ومكارم الأخلاق وإنما ذلك ديانة ومهانة وعدم دين وضعف إيمان وإعانة على الإثم والعدوان وترك للتناهي عن الفحشاء والمنكر .

(١) سورة النور آية رقم ٢ قال الإمام ابن كثير : إقامة الحدود إذا رفعت إلى السلطان فتقام ولا تعطل وكذا روي عن سعيد بن جبير ، وعطاء بن أبي رباح ، وقد جاء في الحديث « تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب ، وفي الحديث الآخر : لحد يقام في الأرض خير لأهلها من أن يمطروا أربعين صباحاً .

وقال ابن أبي حاتم حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي ، حدثنا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أن جارية لابن عمر زنت فضرب رجلها . قال نافع أراه قال ظهرها . قال : قلت ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ قال : يا بني ورأيتني أخذتني بها رأفة إن الله لم يأمرني أن أقتلها ولا أن أجعل جلدها في رأسها وقد أوجعت حين ضربتها .

وتدخل النفس به في القيادة التي هي أعظم الدياسة ، كما دخلت عجوز^(١) السوء مع قومها من استحسان ما كانوا يتعاطونه من إتيان الذكران والمعاونة لهم على ذلك ، وكانت في الظاهر مسلمة على دين زوجها لوط ، ومن الباطن منافقة على دين قومها ، لا تقلى عملهم كما قلاه لوط ، فإنه أنكره ونهاهم عنه وأبعضه ، وكما فعل النسوة اللواتي بمصر مع يوسف ، فإنهن أعن امرأة العزيز على ما دعته إليه وذلك بعد قولهن ﴿ إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾^(٢) ولا ريب أن محبة الفواحش مرض في القلب ، فإن الشهوة توجب السكر ، كما قال تعالى عن قوم لوط ﴿ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾^(٣) .

وفي الصحيحين واللفظ لمسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « العينان تزنيان وزناهما النظر »^(٤) الحديث إلى آخره .

فكثير من الناس يكون مقصوده بعض هذه الأنواع المذكورة في هذا الحديث كالنظر والاستمتاع والمخاطبة ، ومنهم من يرتقي إلى اللمس والمباشرة ، ومنهم من يقبل وينظر وكل ذلك حرام وقد نهانا الله عز وجل أن

(١) يقصد بها زوجة لوط عليه السلام قال تعالى : ﴿ فأسر بأهلك بقطع من الليل ولا يلتفت منكم أحد إلا امرأتك إنه مصيها ما أصابهم إن موعدهم الصبح أليس الصبح بقريب ﴾ .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٣٠ .

(٣) سورة الحجر آية رقم ٧٢ .

(٤) الحديث رواه البخاري في كتاب الاستئذان ١٢ باب زنا الجوارح دون الفرج ٦٣٤٣ - حدثنا سفيان عن ابن طاوس ، عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لم أر شيئاً أشبه باللمس من قول أبي هريرة . .) وحدثني محمود أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال : ما رأيت شيئاً أشبه باللمس مما قال أبو هريرة عن النبي - ﷺ - إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة ، فزنا العين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه . . ورواه أيضاً في القدر ٩ ورواه الامام مسلم في القدر ٢٠ ، ٢١ والامام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٧٦ ، ٣١٧ ، ٣٢٩ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤ ، ٣٤٩ ، ٣٧٢ ، ٣٧٩ ، ٤١١ ، ٤٣١ ، ٥٣٥ ، ٥٣٦ (حلبي) .

تأخذنا بالزناة رافة بل نقيم عليهم الحد فكيف بما هو دون ذلك من هجر وأدب باطن ونهي وتوبيخ وغير ذلك؟!

بل ينبغي شأن الفاسقين وقلبيهم على ما يتمتع به الإنسان من أنواع الزنا المذكورة في هذا الحديث المتقدم وغيره وذلك أن المحب العاشق وإن كان إنما يحب النظر والاستمتاع بصورة ذلك المحبوب وكلامه فليس دواؤه في أن يعطي نفسه محبوبها وشهوتها من ذلك ، لأنه مريض ، والمريض إذا اشتهى ما يضره ، أو جزع من تناول الدواء الكريه فأخذتنا رافة عليه حتى نمنعه شربه فقد أعناه على ما يضره أو يهلكه وعلى ترك ما ينفعه ، فيزداد سقمه فيهلك ، وهكذا المذنب العاشق ونحوه هو مريض ، فليس الرافة به والرحمة أن يمكن مما يهواه من المحرمات ، ولا يعان على ذلك ، ولا أن يمكن من ترك ما ينفعه من الطاعات التي تزيل مرضه قال تعالى ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ وَالمُنْكَرِ ﴾ (١) أي فيها الشفاء وأكبر من ذلك .

بل الرافة به أن يعان على شرب الدواء وإن كان كريهاً مثل : الصلاة وما فيها من الأذكار والدعوات ، وأن يحمى عما يقوي داءه ويزيد علته وإن اشتهاه ولا يظن الظان أنه إذا حصل له استمتاع بمحرم يسكن بلاؤه ، بل ذلك يوجب له انزعاجاً عظيماً ، وزيادة في البلاء والمرض في المال ، فإنه وإن سكن بلاؤه وهذا ما به عقيب استمتاعه أعقبه ذلك مرضاً عظيماً عسيراً لا يتخلص منه ، بل الواجب دفع أعظم الضررين باحتمال أدناهما قبل استحكام الداء الذي ترامى به إلى الهلاك والعطب ، ومن المعلوم أن ألم العلاج النافع أيسر وأخف من ألم المرض الباقي وبهذا يتبين لك أن العقوبات الشرعية كلها أدوية نافعة يصلح الله بها مرض القلوب ، وهي من رحمة الله بعباده ، ورافته بهم ، الداخلة في قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (٢) .

(١) سورة العنكبوت آية رقم ٤٥ .

(٢) سورة الأنبياء آية رقم ١٠٧ .

فمن ترك هذه الرحمة النافعة لرأفة يجدها بالمرضى فهو الذي أعان على عذابه وهلاكه وإن كان لا يريد إلا الخير ، إذ هو في ذلك جاهل أحقق كما يعمل بعض النساء والرجال الجهال بمرضاهم وبمن يربونه من أولادهم وغلمانهم وغيرهم من ترك تأديبهم وعقوبتهم على ما يأتونه من الشر ويتركونه من الخير رأفة بهم ، فيكون ذلك سبب فسادهم ، وعداوتهم ، وهلاكهم .

ومن الناس من تأخذ الرأفة بهم لمشاركته لهم في ذلك المرض وذوقه ما ذاقوه من قوة الشهوة وبرودة القلب والدياسة ، فيترك ما أمر الله به من العقوبة ، وهو من ذلك من أظلم الناس وأذيتهم في حق نفسه ونظرته ، وهو بمنزلة جماعة من المرضى قد وصف لهم الطبيب ما ينفعهم فوجد كبيرهم ممراته ، فترك شربه ، ونهى عن سقيه للباقيين ومنهم من تأخذ الرأفة لكون أحد الزانين محبوباً له ، إما أن يكون محباً لصورته وجماله بعشق أو غيره ، أو لقراءة بينهما ، أو لمودة أو لإحسانه إليه ، أو لما يرجو منه من الدنيا أو غير ذلك ، أو لما في العذاب من الألم الذي يوجب رقة القلب ويتأول : إنما يرحم الله من عباده الرحماء ^(١) . ويقول الأحقق : الراحمون يرحمهم

= قال الامام مسلم في صحيحه : حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا مروان الفزاري عن يزيد بن كيسان عن ابن أبي حازم عن أبي هريرة ، قال قيل يا رسول الله أدع على المشركين . قال : إني لم أبعث لعاناً وإنما بعثت رحمة . انفراد بإخراجه مسلم - وفي الحديث الآخر « إنما أنا رحمة مهداة » رواه عبدالله بن أبي عوانة وغيره عن وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً . قال ابراهيم الحربي وقد رواه غيره عن وكيع فلم يذكر أبا هريرة ، وكذا قال البخاري ، وقد سئل عن هذا الحديث . فقال كان عند حفص بن غياث مرسلأ . قال الحافظ ابن عساكر ، وقد رواه مالك بن سعيد بن الخمس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً .

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب التوحيد ٢٥ باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ ٧٤٤٨ - حدثنا عبد الواحد ، حدثنا عاصم عن أبي عثمان عن أسامة قال : كان ابن لبعث بنات النبي - ﷺ يقض فأرسلت إليه أن يأتيها فأرسل : إن الله ما أخذ وله ما أعطى وكل إلى أجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فأرسلت إليه فأقسمت عليه فقام رسول الله ﷺ - وقمت معه ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وعبادة بن الصامت فلما دخلنا ناولوا رسول =

الرحمن^(١) ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء^(٢) وغير ذلك ، وليس كما قال : بل ذلك وضع الشيء في غير موضعه ، بل قد ورد في الحديث « لا يدخل الجنة ديوث » .

فمن لم يكن مبغضاً للفواحش ، كارهاً لها ولأهلها ولا يغضب عند رؤيتها وسماعها لم يكن مريداً للعقوبة عليها ، فيبقى العذاب عليها يوجب ألم قلبه قال تعالى ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ الآية^(٣) فإن دين الله هو طاعته وطاعة رسوله المبني على محبته ومحبة رسوله ، وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما . فإن الرأفة والرحمة يحبهما الله ، ما لم تكن مضية لدين الله .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : إنما يرحم الله من عباده الرحماء^(٤) ، وقال : لا يرحم الله من لا يرحم الناس^(٥) وقال : من لا يرحم لا يرحم^(٦) .

= الله - ﷺ الصبي ونفسه تقلقل في صدره حسبته قال : كأنها شنة فبكى رسول الله ﷺ - فقال سعد بن عبادة أتبكي . فقال : إنما يرحم الله من عباده الرحماء . ورواه الإمام مسلم في الجنائز ٩ ، ١١ وأبو داود في الجنائز ٢٤ ، والأدب ٥٨ ، والنسائي في الجنائز ٢٢ وابن ماجه في الجنائز ٥٣ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٥ : ٢٠٤ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، (حلي) .

(١) الحديث رواه أبو داود في الأدب ٥٨ والترمذي في البر ١٦ .

(٢) الحديث رواه الترمذي في البر ١٦ .

(٣) سورة النور آية رقم ٢ .

(٤) سبق تخريج هذا الحديث .

(٥) سبق تخريج هذا الحديث .

(٦) الحديث عند الامام البخاري في كتاب الأدب ١٨ باب رحمة الولد وتقيله ومعانقته . ٥٩٩٧ -

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري ، حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة -

رضي الله عنه قال : قُبِلَ رسول الله - ﷺ - الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي

جالساً . فقال الأقرع : إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً فنظر إليه رسول الله - ﷺ -

ثم قال : من لا يرحم لا يرحم » . ورواه الإمام مسلم في الفضائل ٦٥ وأبو داود في الأدب =

وفي السنن : الراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحموا من في الأرض
يرحمكم من في السماء (١) .

فهذه الرحمة حسنة مأمور بها أمر ايجاب أو استحباب بخلاف الرأفة في
دين الله فإنها منهي عنها . والشيطان يريد من الإنسان الاسراف في أموره
كلها ، فإنه إن رآه مائلاً إلى الرحمة زين له الرحمة حتى لا يبغض ما أبغضه
الله ، ولا يغار لما يغار الله منه ، وإن رآه مائلاً إلى الشدة زين له الشدة في
غير ذات الله حتى يترك من الإحسان والبر واللين والصلة والرحمة ما يأمر به
الله ورسوله ، ويتعدى في الشدة فيزيد الذم والبغض والعقاب على ما يحبه الله
ورسوله فهذا يترك ما أمر الله به من الرحمة والإحسان وهو مذموم مذنب في
ذلك .

ويسرف فيما أمر الله به ورسوله من الشدة حتى يتعدى الحدود ، وهو
من إسرافه في أمره فالأول مذنب ، والثاني مسرف « والله لا يُحِبُّ
المُسْرِفِينَ » (٢) فليقولوا جميعاً ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا . وَثَبِّتْ
أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ (٣) وقوله تعالى ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ (٤) . فالمؤمن بالله واليوم الآخر يفعل ما يحبه الله

= ١٤٥ والترمذي في البر ١٢ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٢٨ ، ٢٤١ ، ٢٦٩ ، ٥١٤
(حلي) .

(١) سبق تخريج هذا الحديث .

(٢) الآية رقم ١٤١ في سورة الأنعام وهي ﴿ وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات
والنخل والزرع مختلفا آكله والزيتون والرمان مثابهاً وغير مثابه كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا
حقه يوم حصاده ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ﴾ وليس فيها لفظ الجلالة .

والثانية في سورة الأعراف آية رقم ٣١ ﴿ وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ﴾ .
بدون لفظ الجلالة أيضاً .

(٣) سورة آل عمران آية رقم ١٤٧ .

(٤) سورة النساء آية رقم ٥٩ والآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم
فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير =

ورسوله ، وينهي عما يبغضه الله ورسوله ومن لم يؤمن بالله واليوم الآخر فإنه يتبع هواه فتارة تغلب عليه الرأفة هوى ، وتارة تغلب عليه الشدة هوى ، فيتبع ما يهواه في الجانبين بغير هدى من الله .

﴿ وَمَنْ أَضَلَّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بَغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ ﴾ (١) .

فإن الزنا من الكبائر ، وأما النظر والمباشرة فاللمم منها مغفور باجتناب الكبائر ، فإن أصر على النظر أو على المباشرة صار كبيرة ، وقد يكون الإصرار على ذلك أعظم من قليل الفواحش فإن دوام النظر بالشهوة ، وما يتصل به من العشق والمعاشرة والمباشرة قد يكون أعظم بكثير من فساد زنا لا إصرار عليه .

ولهذا قال الفقهاء في الشاهد العدل : أن لا يأتي كبيرة ، ولا يصر على صغيرة ، وفي الحديث المرفوع « لا صغيرة مع إصرار ولا كبيرة مع استغفار بل قد ينتهي النظر والمباشرة بالرجل إلى الشرك كما قال تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ (٢) ولهذا لا يكون عشق الصور إلا من ضعف محبة الله وضعف الإيمان ، والله تعالى ، إنما ذكره في القرآن عن امرأة العزيز المشركة ، وعن قوم لوط المشركين ، والعاشق المتميم يصير عبداً لمعشوقه ، منقاداً له ، أسير القلب له وقد جمع النبي ﷺ ذكر الحدود إن حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله فيما رواه أبو داود عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ - من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره ، ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع ، ومن قال : من مسلم ما ليس فيه . . ؟ حبس في ردغة الخبال

= وأحسن تأويلاً ﴿

(١) سورة القصص آية رقم ٥٠ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٦٥ .

حتى يخرج مما قال « (١) » .

فالشافع في تعطيل الحدود مضاد لله من أمره، لأن الله أمر بالعقوبة على تعدي الحدود، فلا يجوز أن تأخذ المؤمن رافة بأهل البدع والفجور والمعاصي والظلمة .

وجماع ذلك كله فيما وصف الله به المؤمنين حيث قال ﴿ أذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (٢) .

وقال ﴿ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ .

فإن هذه الكبائر كلها من شعب الكفر، ولم يكن المسلم كافراً بمجرد ارتكاب كبيرة، ولكنه يزول عنه اسم الإيمان الواجب، كما في الصحاح عنه ﷺ « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » (٣) .

الحديث إلى «آخره»، ففيهم من نقص الإيمان ما يوجب زوال الرافة والرحمة بهم، واستحقوا بتلك الشعبة من الشدة بقدر ما فيها، ولا منافاة بين أن يكون الشخص الواحد يرحم ويحب من وجه ويعذب، ويعذب ويبغض من وجه آخر ويثاب من وجه، ويعاقب من وجه، فإن مذهب أهل السنة والجماعة أن الشخص الواحد يجتمع فيه الأمران، خلافاً لما يزعمه الخوارج ونحوهم من المعتزلة، فإن عندهم أن من استحق العذاب من أهل القبلة لا يخرج من النار فأوجبوا خلود أهل التوحيد .

وقال : من استحق العذاب لا يستحق الثواب ولهذا جاء في السنة أن

-
- (١) الحديث رواه أبو داود في كتاب الأقضية ١٤ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٧ (حلي) .
(٢) سورة المائدة آية رقم ٥٤ والآية ﴿ يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم ﴾ .
(٣) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الفتن باب ٣ .

من أقيم عليه الحد والعقوبات ، ولم يأخذ المؤمنين به رافة أن يرحم من وجه آخر فيحسن إليه ويدعي له .

وهذا الجانب أغلب في الشريعة ، كما أنه الغالب في صفة الرب سبحانه كما في الصحيحين : « إن الله كتب كتاباً فهو موضوع عنده فوق العرش، إن رحمتي تغلب غضبي » (١) .

وفي رواية « سبقت غضبي » .

وقال ﴿ نَبِيٌّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾ (٢) وقال ﴿ اَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣) .

فجعل الرحمة صفة له مذكورة في أسمائه الحسنی وأما العذاب والعقاب فجعلهما من مفعولاته غير مذكورين في أسمائه .

ومن هذا الباب ما أمر الله به من الغلظة على الكفار والمنافقين فقال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ (٤) وقال ﴿ لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَّةِ ﴾ (٥) الآيات إلى قوله في

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب التوحيد ٥٥ باب قول الله تعالى ﴿ بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ ﴾ ٧٥٥٣ - قال خليفة بن خياط حدثنا معتمر سمعت أبي عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ قال : لما قضى الله الخلق كتب كتاباً عنده - غلبت او قال : سبقت رحمتي غضبي فهو عنده فوق العرش . وفي بدء الخلق اورواه الإمام مسلم في التوبة ١٤ - ١٦ وابن ماجه في الزهد ٣٥ وأحمد بن حنبل في المسند ٢: ٢٤٢ ، ٢٥٨ ، ٢٦٠ ، ٣١٣ ، ٣٥٨ ، ٣٨١ ، ٣٩٧ ، ٤٣٣ ، ٤٦٦ (حلي) .

(٢) سورة الحجر آية رقم ٤٩ - ٥٠ ..

(٣) سورة المائدة آية رقم ٩٨ . .

(٤) سورة التوبة آية رقم ٧٣ . .

(٥) سورة الممتحنة آية رقم ١ . .

قصة ابراهيم ﴿ حَتَّى تُوْمِنُوا بِاللّٰهِ وَحَدُّهُ ﴾ (١) وكذلك آخر المجادلة .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن الحسن عن حطان بن عبدالله عن عبادة ابن الصامت أن النبي ﷺ قال « خذوا عني » « قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلاً » (٢) البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم (٣) .

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد أنه ﷺ اختصم إليه رجلان ، فقال أحدهما : يا رسول الله : اقض بيننا بكتاب الله ، وقال الآخر - وهو أفته منه - يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله واثذن لي : أن ابني كان عسيفاً على هذا ، وأنه زنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة ووليدة وإني سألت أهل العلم فقالوا : على ابنك جلد مائة وتغريب عام ، فقال النبي ﷺ لأقضين بينكما بكتاب الله : أما المائة شاة والوليدة فرد عليك ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام ، واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها ، فاعترفت فرجمها (٤) . فهذه المرأة أحد من رجمه النبي ﷺ ورجم أيضاً اليهوديين على باب مسجده . ورجم ماعز بن مالك ، ورجم الغامدية ورجم غير هؤلاء .

وهذا الحديث يوافق ما في الآية من بيان السبيل الذي جعله الله لهن ،

(١) سورة الممتحنة آية رقم ٤ .

(٢) سورة النساء آية رقم ١٥ ﴿ حَتَّى يَتُوفَىٰهُنَّ الْمَوْتَ أَوْ يُجْعَلَ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ .

(٣) الحديث عند ابن ماجه في الحدود ٧ باب وراجع تخريجه فيما يأتي عند تفسير قوله تعالى ﴿ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا ﴾ .

(٤) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب الصلح ٥ باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٢٦٩٥ - ٢٦٩٦ - حدثنا الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني - رضي الله عنهما قالا جاء أعرابي فقال يا رسول الله وذكره . ورواه في الأحكام ٣٩ ، وشروط ٩ ، أيمان ٣ ، حدود ٣٠ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٣٨ ، ورواه الإمام مسلم في الحدود ٢٥ ، وأبو داود في الحدود ٢٥ ، والترمذي في الحدود ٨ وصاحب الموطأ في الحدود ٦ وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ١١٥ ، ١١٦ .

وهو جلد مائة وتغريب عام في البكر ، ومن الثيب الرجم .

لكن الذي في هذا الحديث هو الجلد والنفي للبكر من الرجال وأما الآية ففيها ذكر الإمساك في البيوت للنساء خاصة ومن فقهاء العراق من لا يوجب مع الحد تغريباً ، ومنهم من يفرق بين الرجل والمرأة ، كما أن أكثرهم لا يوجبون مع رجم جلد مائة ، ومنهم من يوجبها جميعاً ، كما فعل علي بسراحة الهمدانية حيث جلدها ثم رجمها وقال : جلدها بكتاب الله ، ورجمتها بسنة نبيه .

رواه البخاري ، وعن أحمد في ذلك روايتان .

وهو سبحانه ذكر في سورة النساء ما يختص بالنساء من العقوبة بالإمساك في البيوت إلى الممات ، أو إلى جعل السبيل ، ثم ذكر ما يعم الصنفين فقال : ﴿ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا ﴾ ^(١) فإن الأذى يتناول الصنفين ، وأما الإمساك فيختص بالنساء ، فالنساء يؤذين ويحسن بخلاف الرجال فإنه لم يأمر فيهم بالحبس ، لأن المرأة يجب أن تصان وتحفظ بما لا يجب مثله في الرجل ، ولهذا خصت بالاحتجاب ، وترك إبداء الزينة ، وترك التبرج فيجب في حقها الاستتار باللباس والبيوت ما لا يجب في حق الرجل ، لأن ظهور

(١) سورة النساء اية رقم ١٦ وتكملة الآية ﴿ فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهَا إِنْ كَانَ تَوَاباً رَحِيماً ﴾ . وهذه الآية منسوخة بما جاء في سورة النور بالجلد أو الرجم . وكذا روي عن عكرمة ، وسعيد بن جبير ، والحسن وعطاء الخراساني ، وأبي صالح ، وقتادة ، وزيد بن أسلم والضحاك أنها منسوخة قال الامام أحمد ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبدالله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال : كان رسول الله ﷺ - إذا نزل عليه الوحي أثر عليه وكرب لذلك وتغير وجهه فأنزل الله عز وجل عليه ذات يوم فلما سري عنه قال « خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً . الثيب بالثيب ، والبكر بالبكر . الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة ، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة » . وقد رواه مسلم - وأصحاب السنن من طرق عن قتادة عن الحسن عن حطان عن عبادة بن الصامت عن النبي - ﷺ - ولفظه : خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً بالبكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم . قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح .

النساء سبب الفتنة والرجال قوامون عليهن . وقوله ﴿ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ ﴾ (١) دل على شيئين على أن نصاب الشهادة على الفاحشة أربعة ، وعلى أن الشهداء بها على نسائنا يجب أن يكونوا منا ، فلا تقبل شهادة الكافر على المسلمين وهذا لا نزاع فيه ، وإنما النزاع في قبول شهادة الكفار بعضهم على بعض وفيه قولان عن أحمد :

أشهرهما عنده وعند أصحابه أنها لا تقبل كمذهب مالك والشافعي .
والثانية : أنها تقبل ، اختارها أبو الخطاب (٢) من أصحاب أحمد ، وهو قول أبي حنيفة ، وهو أشبه بالكتاب والسنة وقد قال النبي ﷺ : « لا تجوز شهادة أهل ملة على أهل ملة إلا أمتي فإن شهادتهم تجوز على من سواهم » (٣) فإنه لم ينف شهادة أهل الملة الواحدة بعضها على بعض ، بل مفهوم ذلك جواز شهادة أهل الملة الواحدة بعضها على بعض ، ولكن فيه بيا أن المؤمنين تقبل شهادتهم على من سواهم لقوله تعالى :

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ (٤) .

وفي آخر الحج قبلها .

(١) سورة النساء آية رقم ١٥ .

(٢) سبق الترجمة له في كلمة وافية .

(٣) الحديث رواه البخاري في كتاب الشهادات ٣٩ باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها ، وقال الشعبي : لا تجوز شهادة أهل الملل بعضهم على بعض لقوله عز وجل ﴿ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ سورة المائدة آية رقم ١٤ - ومعنى الآية . « فالفينا بينهم العداوة والبغضاء لبعضهم بعضاً ولا يزالون كذلك إلى قيام الساعة » ولذلك

طوائف النصارى على اختلاف أجناسهم لا يزالون متباغضين متعادين يكفر بعضهم بعضاً ، ويلعن بعضهم بعضاً فكل فرقة تحرم الأخرى ولا تدعها تلج معيها ، فالملكية تكفر اليعقوبية وكذلك الآخرون وكذلك النسطورية والأريونيسية كل طائفة تكفر الأخرى في هذه الدنيا ، ويوم القيامة يقدم الإشهاد .

(٤) سورة البقرة آية رقم ١٤٣ .

وقد ثبت في صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : يدعى نوح يوم القيامة فيقال له : هل بلغت ؟ فيقول : نعم ، فيدعى قومه فيقال : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما جاءنا من بشير ولا نذير ، فيقال لنوح : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمنه . فيؤتى بكم فتشهدون أنه بلغ (١) « وكذلك في الصحيحين من حديث أنس في شهادتهم على تلك الجنائز وأنهم أثنوا على إحداهما خيراً ، وعلى الأخرى شراً ، فقال : أنتم شهداء الله في أرضه » (٢) الحديث .

ولهذا لما كان أهل السنة والجماعة الذين محضوا الإسلام ولم يشوبوه بغيره كانت شهادتهم مقبولة على سائر فرق الأمة بخلاف أهل البدع والأهواء ، كالخوارج والروافض فإن بينهم من العداوة والظلم ما يخرجهم عن كمال هذه الحقيقة التي جعلها الله لأهل السنة .

قال النبي ﷺ فيهم « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين » .

وقد استدل من جوز شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض بهذه الآية التي في المائدة وهي قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ١٩ باب وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ٧٣٤٩ - حدثنا أبو أسامة حدثنا الأعمش ، حدثنا أبو صالح ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله - ﷺ - يجاء بنوح يوم القيامة وذكره . ورواه أيضاً في كتاب الأنبياء ٣ ، ورواه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣٤ ، والإمام أحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٣٢ ، ٥٨ (حلي) .

(٢) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب الجنائز ٨٥ باب ثناء الناس على الميت ١٣٦٧ - حدثنا شعبة ، حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال : سمعت أنس بن مالك - رضي الله عنه يقول : وذكره . ورواه الإمام مسلم في الجنائز ٦٠ والترمذي في الجنائز ٦٣ والنسائي في الجنائز ٥٠ ، وابن ماجه في الجنائز ٢٠ ، والزهد ٢٥ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٦١ ، ٤٩٩ ، ٥٢٨ ، ٣ : ١٧٩ ، ١٨٦ ، ١٩٧ (حلي) .

أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذُوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴿١﴾
الآية ثم قال : من أخذ بظاهر هذه الآية من أهل الكوفة : دلت هذه الآية على
قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين فيكون في ذلك تنبيه ودلالة على قبول
شهادة بعضهم على بعض بطريق الأولى ، ثم نسخ الظاهر لا يوجب نسخ
الفحوى والتنبيه .

وهذه الآية الدالة على نصوص الإمام أحمد وغيره من أئمة الحديث
الموافقين للسلف في العمل بهذه الآية وما يوافقها من الحديث أوجه
وأقوى ، فإن مذهبه قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين في الوصية في
السفر لأنه موضع ضرورة ، فإذا جازت شهادتهم لغيرهم فعلى بعضهم أجوز
وأجوز .

ولهذا يجوز في الشهادة للضرورة ما لا يجوز في غيرها كما تقبل شهادة
النساء فيما لا يطلع عليه الرجال ، حتى نص أحمد على قبول شهادتين في
الحدود التي تكون في مجامعهن الخاصة ، مثل الحمامات ، والعرسات ،
ونحو ذلك فالكفار الذين لا يختلط بهم المسلمون أولى أن تقبل شهادة
بعضهم على بعض إذا حكمنا بينهم ، والله أمرنا أن نحكم بينهم ، والنبي ﷺ
رجم الزانيين من اليهود (٢) من غير سماع إقرار منهما ، ولا شهادة لمسلم

(١) سورة المائدة آية رقم ١٠٦ .

(٢) روى البخاري في كتاب المناقب ٢٦ باب قول الله تعالى ﴿ يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ﴾ .
٣٦٣٥ بسنده عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما أن اليهود جاؤوا إلى رسول الله - ﷺ -
فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله - ﷺ - ما تجدون في التوراة في شأن
الرجم فقالوا : نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام : كذبتم إن فيها الرجم ، فأتوا
بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها . فقال له عبد الله
ابن سلام ارفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم . فقالوا : صدق يا محمد فيها آية الرجم فأمر
بهما رسول الله - ﷺ - فرجما ، قال عبد الله : فرأيت الرجل يجنا على المرأة يقبها الحجارة .

عليهما ، ولولا قبول شهادة بعضهم على بعض لم يجز ذلك . والله أعلم . ثم إن في تولي مال بعضهم بعضاً نزاع ، فهل يتولى الكافر العدل في دينه مال ولده الكافر ؟ .

على قولين في مذهب أحمد وغيره .

والصواب المقطوع به أن بعضهم أولى ببعض ، وقد مضت سنة النبي ﷺ بذلك وسنة خلفائه . وقوله تعالى ﴿ فَادُّوهُمَا ﴾ أمر بالأذى مطلقاً ، ولم يذكر كيفيته وصفته ولا قدره ، بل ذكر أنه يجب إيذاؤهما ولفظ « الأذى » يستعمل في الأقوال كثيراً كقوله : ﴿ لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَدَى ﴾ (١) .

وقوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ (٢) ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَتَبْنَا ﴾ (٣) .

﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ ﴾ (٤) .

وقول النبي ﷺ : « لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله » (٥) .

ونظائر ذلك كثيرة ذكرناها في « كتاب الصارم المسلول وهذا كما قال

(١) سورة آل عمران آية رقم ١١١ .

(٢) سورة الأحزاب آية رقم ٥٧ .

(٣) سورة الأحزاب آية رقم ٥٨ .

(٤) سورة التوبة آية رقم ٦١ .

(٥) الحديث رواه البخاري في كتاب التوحيد ٣ - باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ

المتين ﴾ .

٧٣٧٨ - حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن سعيد بن جبيرة عن أبي عبد الرحمن

السلمي عن أبي موسى الأشعري قال : قال النبي - ﷺ - وذكره وفيه زيادة (يدعون له الولد ،

ثم يعافهم ويرزقهم) ورواه في كتاب الأدب ٧١ ورواه الإمام مسلم في المناققين ٤٩ - ٥٠

وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ٣٩٥ ، ٤٠١ ، ٤٠٥ (حلي) .

ﷺ في شارب الخمر : « عاقبوه وآذوه » .

وقال ﴿ فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا ﴾ (١) والإعراض هو الإمساك عن الإيذاء فالمذنب لا يزال يؤذى وينهى ويوعظ ويوبخ ويغلظ له في الكلام إلى أن يتوب ويطيع الله ، وأدنى ذلك هجره فلا يكلم بالكلام الطيب ، كما هجر النبي ﷺ والمؤمنون الثلاثة الذين خلفوا حتى ظهرت توبتهم وصلاحهم ، وهذه آية محكمة لا نسخ فيها ، فمن أتى الفاحشة من الرجال والنساء ، فإنه يجب إيذاؤه بالكلام الزاجر له عن المعصية إلى أن يتوب ، وليس ذلك محدوداً بقدر ولا صفة إلا ما يكون زاجراً له ، داعياً إلى حصول المقصود ، وهو توبته وصلاحه .

وقد علقه تعالى على هذين الأمرين : التوبة والإصلاح فإذا لم يوجد فلا يجوز أن يكون الأمر بالإعراض موجوداً فيؤذى ، والآية دلت على وجوب الإعراض عن الأذى في حق من تاب وأصلح ، فأما من تاب بترك فعل الفاحشة ولم يصلح فقد تنازع الفقهاء ، هل يشترط في قبول التوبة صلاح العمل ؟

على قولين في مذهب أحمد وغيره .

وهذه تشبه قوله تعالى ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ (٢) .

(١) سورة النساء آية رقم ١٦ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٥ وتكملة الآية ﴿ وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم ﴾ .

إلى قوله ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ (١) .

فأمر بقتالهم ، ثم علق تخلية سبيلهم على التوبة والعمل الصالح ، وهو إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، مع أنهم إذا تكلموا بالشهادتين وجب الكف عنهم ، ثم إن صلوا وزكوا وإلا عوقبوا بعد ذلك على ترك الفعل لأن الشارع في التوبة شرع الكف عن أذاه ، ويكون الأمر فيه موقوفاً على التمام ، وكذلك التائب من الفاحشة يشرع الكف عن أذاه إلى أن يصلح فإن أصلح وجب الإعراض عن أذاه وإن لم يصلح لم يجب الكف عن أذاه ، بل يجوز أو يجب أذاه .

وهذه الآية مما يستدل بها على التعزير بالأذى ، والأذى وإن كان يستعمل كثيراً في الكلام في مرتكب الفاحشة فليس هو مختصاً به ، كما قال النبي ﷺ لمن بصق في القبلة : إنك قد آذيت الله ورسوله (٢) وكذلك قال في حق فاطمة ابنته « يريني ما رابها ويؤذيني ما آذاها » (٣) .

(١) سورة التوبة آية رقم ٥ .

قد جاء في الصحيحين عن ابن عمر - رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ - أنه قال : أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة . الحديث . وقال أبو اسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه قال : أمرتم بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ومن لم يزل فلا صلاة له . وقال الامام أحمد - حدثنا علي بن اسحاق أنبأنا عبدالله بن المبارك أنبأنا حميد الطويل عن أنس أن رسول الله - ﷺ - قال : أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله واستقبلوا قبلتنا وأكلوا ذبيحتنا وصلوا صلاتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم . ورواه البخاري في صحيحه ، وأهل السنن إلا ابن ماجه من حديث عبدالله بن المبارك به .

(٢) الحديث رواه أبو داود في الصلاة ٢٢ ، والنسائي في الجمعة ٢٠ وابن ماجه في الإقامة ٨٨ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ٥٦ ، ١٨٨ (حلي) .

(٣) الحديث رواه الامام مسلم في فضائل الصحابة ٩٣ باب من فضائل فاطمة حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس ، وقتيبة بن سعيد كلاهما عن الليث بن سعد . قال ابن يونس : حدثنا ليث ، حدثنا عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة القرشي أن المسور بن مخرمة حدثه أنه سمع رسول الله - ﷺ - على المنبر - وهو يقول : إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا

وكذلك قال لمن أكل الثوم والبصل « إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم » (١) .

وقال لصاحب السهام « خذ بنصالتها لئلا تؤذي أحداً من المسلمين » (٢) .

وقد قال تعالى ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَسْتَسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ ﴾ (٣) .

وقوله تعالى ﴿ فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا ﴾ (٤) هل يكون من توبته اعترافه بالذنب فإذا ثبت الذنب بإقراره فجحده إقراره وكذب الشهود على إقراره أو ثبت بشهادة شهود هل يعد بذلك تاباً؟ فيه نزاع .

فذكر الإمام أحمد أنه لا توبة لمن جحد ، وإنما التوبة لمن أقر وتاب .

= ابنتهم علي بن أبي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم وذكره . ورواه الترمذي في المناقب ٦٠ وابن ماجه في النكاح ٥٦ .

(١) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب المساجد ٧٢ باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها . حدثنا كثير بن هشام عن هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن أكل البصل ، والكراث فغلبتنا الحاجة فأكلنا منها فقال من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الأنس . والنسائي في المساجد ١٦ وابن ماجه في الأطعمة ٥٩ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الفتن ٧ باب قول النبي - ﷺ - « من حمل علينا السلاح فليس منا » .

٧٠٧٤ - حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر أن رجلاً مر في المسجد بأسهم بدا نصولها فأمر أن يأخذ بنصولها لا يخذش مسلماً . ورواه مسلم في البر ١٢٠ - ١٢٣ ، ١٢٤ ، وأبو داود في الجهاد ٦٥ والنسائي في المساجد ٢٦ وابن ماجه في الأدب ٥١ وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٣٠٨ ، ٤ : ٢٩١ ، ٤٠٠ ، ٤١٠ ، ٤١٣ ، ٤١٨ (حلي) .

(٣) سورة الأحزاب آية رقم ٥٣ .

(٤) سورة النساء آية رقم ١٦ .

واستدل بقصة علي بن أبي طالب أنه أتى بجماعة ممن شهد عليهم بالزندقة ، فاعترف منهم ناس فتابوا فقبل توبتهم ، وجحد منهم جماعة فقتلهم وقد قال النبي ﷺ لعائشة : إن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه رواه البخاري (١) .

فمن أذنب سراً فليتب سراً ، وليس عليه أن يظهر ذنبه ، كما في الحديث « من ابتلي بشيء من هذه القاذورات فليستتر بستر الله ، فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله » (٢) .

وفي الصحيح : كل أمتي معافي إلا المجاهرين وإن من المجاهرة أن يبیت الرجل على الذنب قد ستره الله عليه فيكشف ستر الله عنه (٣) .

فإذا ظهر من العبد الذنب فلا بد من ظهور التوبة ومع الجحود لا تظهر التوبة ، فإن الجاحد يزعم أنه غير مذنب .

(١) هذا جزء من حديث طويل رواه البخاري في كتاب التفسير ٦ باب لولا إذ سعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانه هذا بهتان عظيم لولا جاؤوا عليه بأربعة شهداء فإذا لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون .

٤٧٥٠ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير ، وسعيد بن المسيب ، وعلقمة بن وقاص ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة - رضي الله عنهما : زوج النبي - ﷺ - حين قال أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا : وذكره . ورواه الإمام مسلم في التوبة ٥٦ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٦ : ٢٦٤ ، (حلي) .

(٢) الحديث رواه صاحب الموطأ في الحدود ١٢ .

(٣) الحديث رواه الإمام البخاري ٦٠ باب ستر المؤمن على نفسه ٦٠٦٩ حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : وذكره . ورواه الإمام مسلم في الزهد ٥٢ باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه وذكره .

ولهذا كان السلف يستعملون ذلك فيمن أظهر بدعة أو فجوراً ، فإن هذا أظهر حال الضالين ، وهذا أظهر حال المغضوب عليهم ، ومن أذاه منعه - مع القدرة - من الإمامة والحكم والفتيا ، والرواية ، والشهادة ، وأما بدون القدرة فليفعل المقدور عليه .

فصل في إيداء الذين يأتون الفاحشة

وقوله ﴿ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا ﴾ (١) فأمر بإيدائهما ولم يعلق ذلك على استشهاد أربعة كما علق ذلك في حق النساء وإمساكهن في البيوت ولم يأمر به هنا كما أمر به هناك ، وليس هذا من باب حمل المطلق على المقيد ، لأن ذلك لا بد أن يكون الحكم واحداً مثل الاعتاق ، فإذا كان الحكم متفقاً في الجنس دون النوع كإطلاق الأيدي في التيمم وتقييدها في الوضوء إلى المرافق ، وإطلاق ستين مسكيناً في الإطعام وتقييد الاعتاق بالإيمان مع أن كلاهما عبادة مالية يراد بها نفع الخلق ، ومن ذلك نزاع بين العلماء .

ولم يحمل المسلمون من الصحابة والتابعين المطلق على المقيد في قوله ﴿ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾ (٢) الآية .

وقوله تعالى ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ (٣) .

قال الصحابة والتابعون وسائر أئمة الدين : الشرط في الربائب خاصة ،

-
- (١) سورة النساء آية رقم ١٦ .
 - (٢) سورة النساء آية رقم ٢٣ .
 - (٣) سورة النساء آية رقم ٢٢ .

وقالوا : أبهّموا ما أبهّم الله والمبهم هو المطلق ، والمشروط فيه هو المؤقت المقيد فأمهات النساء وحلائل الآباء والأبناء يحرمن بالعقد والربائب لا يحرمن إلا إذا دخل بأمهاتهن ، لكن تنازعوا ، هل الموت كالدخول ؟ .

على قولين في مذهب أحمد ، وذلك لأن الحكم مختلف والقيّد ليس متساوياً في الأعيان ، فإن تحريم جنس ليس مثل تحريم جنس آخر يخالفه ، كما أن تحريم الدم والميتة ولحم الخنزير لما كان أجناساً فليس تقييد الدم بكونه مسفوحاً يوجب تقييد الميتة والخنزير أن يكون مسفوحاً ، وهنا القيد كون الربيبة مدخولاً بأمها ، والدخول بالأُم لا يوجد مثله في الحليلتين ، وأم المرأة ، إذ الدخول في الحليلة بها نفسها ، وفي أم المرأة بنتها .

وكذلك المسلمون لم يحملوا المطلق على المقيد في نصب الشهادة ، بل لما ذكر الله في آية الدين : ﴿رَجُلَيْنِ فِرْجُلٍ وَامْرَأَتَانِ﴾ ^(١) وفي الرجعة ﴿رجلين﴾

أقروا كلاً منهما على حاله ، لأن سبب الحكم مختلف وهو المال والبضع ، واختلاف السبب يؤثر في نصاب الشهادة وكما في إقامة الحد في الفاحشة وفي القذف بها اعتبر فيه أربعة شهداء فلا يقاس بذلك عقود الإيمان والابضاع وذكر في حد القذف ثلاثة أحكام :

جلد ثمانين ، وترك قبول شهادتهم أبداً ، وأنهم فاسقون ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ^(٢) وأن التوبة لا ترفع الجلد إذا طلبه المقدوف ، وترفع الفسق بلا تردد ، وهل ترفع المنع من قبول الشهادة ؟ .

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٨٢ ﴿مَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٨٩ .

فأكثر العلماء قالوا ترفعه .

وإذا اشتهر عن شخص الفاحشة بين الناس لم يرحم لما ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه لما ذكر حديث الملاعنة وقول النبي ﷺ : إن جاءت به يشبه الزوج فقد كذب عليها ، وإن جاءت به يشبه الرجل الذي رماها به فقد صدق عليها ، فجاءت به على النعت المكروه . فقال النبي ﷺ « لولا الإيمان لكان لي ولها شأن » (١) فقيل لابن عباس : أهذه التي قال فيها رسول الله ﷺ لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمتها ؟

فقال : لا ، تلك امرأة كانت تعلن السوء في الإسلام فقد أخبر أنه لا يرحم أحداً إلا بينة ولو ظهر عن الشخص السوء ودل هذا الحديث على أن الشبه له تأثير في ذلك ، وإن لم يكن بينة ، وكذلك ثبت عنه أنه لما مر عليه بتلك الجنابة فأنثوا عليها خيراً إلى آخره قال « أنتم شهداء الله في أرضه » (٢) وفي المسند عنه أنه قال « يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار ، قيل : يا رسول الله ، وبم ذلك ؟ قال : بالثناء الحسن ، والثناء السيء ، فقد جعل

(١) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب اللعان - قال أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد عن ابن عباس أنه قال : ذكر التلاعن عند رسول الله - ﷺ - فقال عاصم بن عدي في ذلك قولاً ثم انصرف فاتاه رجل من قومه يشكو إليه أنه وجد مع أهله رجلاً فقال عاصم ما ابتليت بهذا إلا لقولي فذهب به إلى رسول الله ﷺ - فأخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفراً قليل اللحم . فقال رسول الله - ﷺ - اللهم بين فوضعت شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجده عندها فلاعن رسول الله - ﷺ - بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس أهي التي قال رسول الله ﷺ - لو رجمت أحداً بغير بينة رجمت هذه . فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز ٨٥ باب ثناء الناس على الميت ١٣٦٧ - حدثنا آدم ، حدثنا شعبة ، حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت أنس بن مالك - رضي الله عنه يقول : مروا بجنابة فأنثوا عليها خيراً ، فقال النبي - ﷺ - وجبت ثم مروا بأخرى فأنثوا عليها شراً فقال : وجبت . فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما وجبت . . ؟ قال : هذا أنثيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة ، وهذا أنثيتم عليه شراً فوجبت له النار وذكره .

الاستفاضة حجة وبينة في هذه الأحكام ، ولم يجعلها حجة في الرجم وكذلك تقبل شهادة أهل الكتاب على المسلمين في الوصية في السفر عند أحمد ، وكذلك شهادة الصبيان في الجراح إذا أدوها قبل التفريق في إحدى الروايتين ، وإذا شهد شاهد أنه رأى الرجل والمرأة والصبي في لحاف أو في بيت مرحاض ، أو رأهما مجردين ، أو محلولي السراويل ، ويوجد مع ذلك ما يدل على ذلك من وجود اللحاف قد خرج عن العادة إلى مكانهما ، أو يكون مع أحدهما أو معهما ضوء قد أظهره فرآه فأطفأه ، فإن اطفأه دليل على استخفائه بما يفعل فإذا لم يكن ما يستخفي به إلا ما شهد به الشاهد كان ذلك من أعظم البيان على ما شهد به .

فهذا الباب باب عظيم النفع في الدين ، وهو مما جاءت به الشريعة التي أهملها كثير من القضاة والمتفقهة زاعمين أنه لا يعاقب أحد إلا بشهود عاينوا ، أو إقرار مسموع ، وهذا خلاف ما تواترت به السنة ، وسنة الخلفاء الراشدين ، وخلاف ما فطرت عليه القلوب التي تعرف المعروف وتكر المنكر ويعلم العقلاء أن مثل هذا لا تأباه سياسة عادلة فضلاً عن الشريعة الكاملة .

ويدل عليه قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ (١) ففي الآية دلالات .

(١) سورة الحجرات آية رقم ٦ .

ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط حين بعثه رسول الله - ﷺ - على صدقات بني المصطلق وقد روى ذلك من طرق ومن أحسنها ما رواه الإمام أحمد في مستنده من رواية ملك بني المصطلق ، وهو الحارث بن ضرار بن أبي ضرار ، وألد ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين - رضي الله عنها . قال الإمام أحمد ، حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا عيسى بن دينار ، حدثني أنه سمع الحارث بن ضرار الخزاعي رضي الله عنه يقول : قدمت على رسول الله - ﷺ - فدعاني إلى الإسلام فدخلت فيه وأقررت به ، ودعاني إلى الزكاة فأقررت بها ، وقلت يا رسول الله ارجع إليهم فأدعوهم إلى الإسلام وأداء الزكاة فمن استجاب لي دفعت زكاته ، وترسل إلي يا رسول الله رسولا إبان كذا وكذا ليأتيك بما =

أحدها : قوله ﴿ إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ فأمر بالتبين عند مجيء كل فاسق بكل نبأ ، بل من الأنباء ما ينهى فيه عن التبين . ومن الأنباء ما يتضمن العقوبة لبعض الناس لأنه علل الأمر بأنه إذا جاءنا فاسق بنبأ خشية أن نصيب قوماً بجهالة ، فلو كان كل من أصيب بنبأ كذلك لم يحصل الفرق بين العدل والفاسق بل هذه دلالة واضحة على أن الإصابة بنبأ العدل الواحد لا ينهي عنها مطلقاً ، وذلك يدل على قبول شهادة العدل الواحد في جنس العقوبات ، فإن سبب نزول الآية يدل على ذلك ، فإنها نزلت في اخبار واحد بأن قوماً قد حاربوا بالردة أو نقص العهد .

وفيه أيضاً أنه متى اقترن بخبر الفاسق دليل آخر يدل على صدقه ، فقد استبان الأمر وزال الأمر بالثبوت ، فتجاوز إصابة القوم وعقوبتهم بخبر الفاسق مع قرينة إذا تبين بهما الأمور ، فكيف خبر الواحد العدل مع دلالة أخرى ، ولهذا كان أصح القولين أن مثل هذا لوث في باب القسامة ، فإذا انضاف إيمان المقسمين صار ذلك بينة تبيح دم المقسم عليه . وقوله ﴿ أَنْ تُصَيَّبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ ﴾ فجعل المحذور هو الإصابة لقوم بلا علم ، فمتى أصيبوا بعلم زال المحذور ، وهذا هو المناط الذي دل عليه القرآن كما قال ﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ

= جمعت من الزكاة ، فلما جمع الحارث الزكاة ممن استجاب له وبلغ الابان الذي أراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه احتبس عليه الرسول ولم يأته وظن الحارث أنه قد حدث فيه سخطه من الله تعالى ورسوله فدعا برواة قومه فقال لهم إن رسول الله ﷺ - كان وقت لي وقتاً يرسل إلي رسوله ليقبض ما عندي من الزكاة وليس من رسول الله الخلف ، ولا أرى حيس رسوله إلا من سخطه فانطلقوا بنا نأتي رسول الله ﷺ وبعث رسول الله الوليد بن عقبة الى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة فلما أن سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فرق - أي خاف - فرجع حتى أتى رسول الله ﷺ - فقال : يا رسول الله : إن الحارث قد منعني الزكاة وأراد قتلي فغضب رسول الله ﷺ - وبعث البعث إلى الحارث فلما غشيهم قال لهم إلى من بعثتم . . ؟ قالوا : إليك . قال : ولم ؟ قالوا إن رسول الله ﷺ بعث إليك الوليد بن عقبة فزعم أنك منعت الزكاة وأردت قتله قال : رضي الله عنه - لا والذي بعث محمداً ﷺ بالحق ما رأيته بته ولا أتاني - فنزل قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ ﴾ .

بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ وقال ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ ﴿٢﴾ وأيضاً فإنه علل ذلك بخوف الندم ، والندم إنما يحصل على عقوبة البريء من الذنب كما في سنن أبي داود « ادروا الحدود بالشبهات ، فإن الإمام إن يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة (٣) فإذا دار الأمر بين أن يخطيء فيعاقب بريئاً أو يخطيء فيعفو عن مذنب كان هذا الخطأ خير الخطائين أما إذا حصل عنده علم أنه لم يعاقب إلا مذنباً فإنه لا يندم ، ولا يكون فيه خطأ والله أعلم .

(١) سورة الزخرف آية رقم ٨٦ .

(٢) سورة الإسراء آية رقم ٣٦ .

(٣) الحديث رواه أبو داود في الصلاة ١١٤ ، ورواه الامام الترمذي

فصل في التغريب

وقد ذكر الشافعي وأحمد أن التغريب جاء في السنة في موضعين أحدهما :

أن النبي ﷺ قال في الزاني إذا لم يحصن جلد مائة وتغريب عام (١) .
والثاني : نفي المخنثين فيما روته أم سلمة : أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها مخنث ، وهو يقول لعبدالله أخيها : إن فتح الله لك الطائف غداً أدلك على ابنة غيلان ، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان .

فقال النبي ﷺ « أخرجوهم من بيوتكم » (٢) رواه الجماعة إلا الترمذي .
وفي رواية في الصحيح « لا يدخلن هؤلاء عليكم » وفي رواية « أرى

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الشهادات والصلح ورواه الامام مسلم في كتاب الحدود ، والترمذي في الحدود والنسائي في كتاب القضاء ، وابن ماجه في كتاب الحدود والدارمي في الحدود ، ورواه الامام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٤٧٦ (حلي) .
في الحدود » .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب اللباس ٦٢ باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ، ٥٨٨٧ - حدثنا زهير ، حدثنا هشام بن عروة أن عروة أخبره أن زينب بنت أم سلمة أخبرته أن أم سلمة أخبرتها أن النبي - ﷺ - وذكره . ورواه في الخصومات ٥ ، وأحكام ٥٢ وأبو داود في الأدب ٥٣ .

هذا يعرف « مثل هذا لا يدخلن عليكم بعد اليوم » (١) .

قال ابن جريج : المخنث هو هيت . وهكذا ذكره غيره .

وقد قيل : إنه هنب ، وزعم بعضهم أنه مانع وقيل : هوان .

وروى الجماعة إلا مسلماً أن النبي ﷺ لعن المخنثين من الرجال
والمرجلات من النساء (٢) .

وقال : « أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرجوا فلاناً وفلاناً : يعني
المخنثين » (٣) .

وقد ذكر بعضهم أنهم كانوا ثلاثة - بهم وهيت ومانع - على عهد رسول
الله ﷺ ولم يكونوا يرمون بالفاحشة الكبرى ، إنما كان تخنيثهم وتأنيثهم لينا
في القول ، وخضاباً في الأيدي والأرجل ، كخضاب النساء ولعباً كلعبهن .

هل يقتل المخنث أم يغرب .. ؟

وفي سنن أبي داود عن أبي يسار القرشي عن أبي هاشم عن أبي هريرة
« أن النبي ﷺ أتى بمخنث وقد خضب رجله ويديه بالحناء فقال : ما بال
هذا ؟

فقيل : يا رسول الله يتشبه بالنساء ، فأمر به فنفي إلى النقيع (٤) .

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب اللباس ٦٢ باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت .
٥٨٨٦ - حدثنا معاذ بن فضالة ، حدثنا هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله
عنهما - قال : وذكره .

(٢) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب النكاح ، وبمعناه رواه الامام مسلم في كتاب السلام ،
ورواه صاحب الموطأ في كتاب النداء والوصية .

(٣) ورد الحديث في البخاري (كتاب اللباس . والحدود) ورواه الترمذي في كتاب الأدب ،
ورواه الدارمي في كتاب الاستئذان ، ابن حنبل ٢٩٥ / ١ .

(٤) الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب ٥٣ .

فقيل : يا رسول الله ألا نقتله ؟

فقال : إني نهيت عن قتل المصلين (١) .

قال أبو أسامة حماد بن أسامة : والنقيع ناحية عن المدينة، وليس بالبقيع . وقيل : إنه الذي حماه النبي ﷺ لا بل الصدقة ، ثم حماه عمر . وهو على عشرين فرسخاً من المدينة . وقيل عشرين ميلاً ونقيع الخضعات موضع آخر قرب المدينة ، وقيل : هو الذي حماه عمر ، والنقيع موضع يستنقع فيه الماء ، كما في الحديث « أول جمعة جمعت بالمدينة في نقيع الخضعات » (٢) .

فإذا كان النبي ﷺ قد أمر بإخراج مثل هؤلاء من البيوت فمعلوم أن الذي يمكن الرجال من نفسه والاستمتاع به وبما يشاهدونه من محاسنه، وفعل الفاحشة الكبرى به شر من هؤلاء (٣) وهو أحق بالنفي من بين أظهر المسلمين وإخراجه عنهم ، فإن المخنث فيه إفساد للرجال والنساء، لأنه إذا تشبه بالنساء فقد تعاشره النساء ، ويتعلمن منه وهو رجل فيفسدهن ، ولأن الرجال إذا مالوا

(١) ورد الحديث في مسند أبي داود (كتاب الأدب) .

(٢) لم نثر على هذا الحديث على كثرة البحث والتقصي ولعل الله يجمعنا ويوفقنا إليه .

(٣) أعني الذين يفعل بهم أفعال قوم لوط - ولقد انتشرت هذه الأفعال في أواخر هذا القرن الذي نعيش فيه بل إن بعض الدول التي تدعي التمدن والرفي - تريد أن تسن قانوناً يحمي هؤلاء الفسقة بحجة أن هذا عمل شخصي ومنعه يعتبر قيد على الحرية الشخصية . وقامت أبواق السوء بالدعاية له وهللت الصحافة المأجورة لهذا الاكتشاف العظيم .؟؟ ألا وهو اتيان الأفعال التي سبقهم إليها قوم لوط فماذا كانت النتيجة قديماً ؟ جاء الأمر إلى لوط عليه السلام « فأسر بأهلك بقطع من الليل ولا يلتفت منكم أحد إلا امرأتك إنه مصيها ما أصابهم إن موعدهم الصبح أليس الصبح بقريب . فلما جاء أمرنا جعلنا عاليها سافلها وأمطرنا عليها حجارة من سجيل منضود مسومة عند ربك وما هي من الظالمين ببعيد » .

هذا ما حدث قديماً أما حديثاً فتصل الأنبياء تبعاً أن هؤلاء قد أصابهم الله بأمراض خطيرة يقف الطب أمامها عاجزاً لا يفعل شيئاً فلا يجد الفاجر منهم إلا أن يقتل نفسه لأنه لا يستطيع أن يتحمل أهوال المرض . فجهنم مأواهم وبش المصير .

إليه فقد يعرضون عن النساء ، ولأن المرأة إذا رأت الرجل يتخنث فقد تترجل هي ، وتشبه بالرجال فتعاشر الصنفين وقد تختار هي مجامعة النساء كما يختار هو مجامعة الرجال .

وأما إفساده للرجال فهو أن يمكنهم من الفعل به كما يفعل بالنساء - بمشاهدته ومباشرته وعشقه فإذا أخرج من بين الناس وسافر إلي بلد آخر ساكن فيه الناس ، ووجد هناك من يفعل به الفاحشة فهنا يكون نفيه بحبسه في مكان واحد ليس معه فيه غيره ، وإن خيف خروجه فإنه يقيد إذ هذا هو معنى نفيه وإخراجه من بين الناس .

ولهذا تنازع العلماء في نفي المحارب من الأرض هل هو طرده بحيث لا يأوي في بلد ، أو حبسه أو بحسبه ما يراه الإمام من هذا وهذا ففي مذهب أحمد ثلاث روايات الثالثة أعدل وأحسن ، فإن نفيه بحيث لا يأوي في بلد لا يمكن ، لتفرق الرعية واختلاف مهمم ، بل قد يكون بطرده يقطع الطريق ، وحبسه قد لا يمكن ؛ لأنه يحتاج إلى مؤنة إلى طعام وشراب وحارس ، ولا ريب أن النفي أسهل إن أمكن .

وقد روي . . أن هيتاً لما اشتكى الجوع أمره النبي ﷺ أن يدخل المدينة من الجمعة إلى الجمعة يسأل ما يقبته إلى الجمعة الأخرى .

ومعلوم أن قوله ﴿ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ (١) لا يتضمن نفيه من جميع الأرض ، وإنما هو نفيه من بين الناس ، وهذا حاصل بطرده وحبسه وهذا الذي جاءت به الشريعة من النفي هو نوع من الهجرة أي هجرة ، وليس هذا كنفى الثلاثة الذين خلفوا (٢) ، ولا هجرة كهجرهم ، فإنه منع الناس من

(١) سورة المائدة آية رقم ٣٣ .

(٢) الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك والذين قال الله فيهم ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم ﴾ . سورة التوبة آية رقم ١١٨ .

مخالطتهم ومخاطبتهم حتى أزواجهم ، ولم يمنعهم من مشاهدة الناس وحضور مجامعهم في الصلاة وغيرها ، وهذا دون النفي المشروع مجموع من الأمرين ، وذلك أن الله خلق الأدميين محتاجين إلى معاونة بعضهم بعضاً على مصلحة دينهم وديانهم فمن كان بمخالطته للناس لا يحصل منه عون على الدين ، بل يفسدهم ويضرهم في دينهم وديانهم استحق الإخراج من بينهم ، وذلك أن مضره بلا مصلحة ، فإن مخالطته لهم فيها فسادهم وفساد أولادهم ، فإن الصبي إذا رأى صبياً مثله يفعل شيئاً تشبه به ، وسار بسيرته مع الفساق فإن الاجتماع بالزناة واللوطيين فيه أعظم الفساد والضرر على النساء والصبيان والرجال ، فيجب أن يعاقب اللوطي والزاني بما فيه تفريقه وإبعاده وجماع الهجرة هي هجرة السيئات وأهلها ، وكذلك هجران الدعاة إلى البدع وهجران الفساق ، وهجران من يخالط هؤلاء كلهم أو يعاونهم ، وكذلك من يترك الجهاد الذي لا مصلحة لهم بدونه ، فإنه يعاقب بهجرهم له لما لم يعاونهم على البر والتقوى ، فالزناة واللوطية ، وتارك الجهاد ، وأهل البدع وشربة الخمر هؤلاء كلهم ومخالطتهم مضره على دين الاسلام وليس فيهم معاونة لا على بر ولا تقوى ، فمن لم يهجرهم كان تاركاً للمأمور فاعلاً للمحظور .

فهذا ترك المأمور من الاجتماع ، وذلك فعل المحظور منه ، فعوقب كل منهما بما يناسب جرمه فإن العقوبة إنما تكون على ترك مأمور أو فعل محظور كما قال الفقهاء : إنما يشرع التعزير في معصية ليس فيها حد ، فإن كان فيها كفارة فعلى قولين في مذهب أحد وغيره .

قال : وما جاءت به الشريعة من المأمورات والعقوبات والكفارات وغير

= وقد ذكر الامام أحمد قصتهم كاملة في المسند : حدثنا يعقوب بن ابراهيم ، حدثنا ابن أخي الزهري - محمد بن عبدالله ، عن عمه محمد بن مسلم الزهري ، أخبرني عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك أن عبيدالله بن كعب بن مالك ، وكان قائد كعب من بنيه حين عمي قال : سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله - ﷺ - في غزوة تبوك فقال كعب بن مالك وذكره .

ذلك فإنه يفعل منه بحسب الاستطاعة فإذا لم يقدر المسلم على جهاد جميع المشركين فإنه يجاهد من يقدر على جهاده ، وكذلك إذا لم يقدر على عقوبة جميع المعتدين . فإنه يعاقب من يقدر على عقوبته فإذا لم يكن النفي والحبس عن جميع الناس كان النفي والحبس على حسب القدرة مثل أن يحبس بدار لا يباشر إلا أهلها لا يخرج منها ، أو أن لا يباشر إلا شخصاً أو شخصين ، فهذا هو الممكن ، فيكون هو المأمور به ، وإن أمكن أن يجعل في مكان قد قل فيه القبيح ولا يعدم بالكلية كان ذلك هو المأمور به فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها ، فالقليل من الخير خير من تركه ودفع بعض الشر خير من تركه كله ، وكذلك المرأة المتشبهة بالرجال تحبس شبيهاً بحالها إذا زنت سواء كانت بكراً أو ثيباً ، فإن جنس الحبس مما شرع في جنس الفاحشة ، ومما يدخل في هذا أن عمر ابن الخطاب نفى نصر بن حجاج^(١) من المدينة ومن وطنه إلى البصرة لما سمع تشبيب النساء به وتشبهه بهن ، وكان أولاً قد أمر بأخذه شعره ليزيل جماله الذي كان يفتن به النساء ، فلما رآه بعد ذلك من أحسن الناس وجنتين غمه ذلك فنفاه إلى البصرة ، فهذا لم يصدر منه ذنب ولا فاحشة يعاقب عليها ، لكن كان في النساء من يفتن به فأمر بإزالة جماله الفاتن ، فإن انتقاله

(١) هو نصر بن حجاج بن علاط (بكسر العين وتخفيف اللام) السلمي ثم البهزي شاعر من أهل

المدينة كان جميلاً قالت إحدى نساء المدينة

يا ليت شعري عن نفس أراهقة مني ولم أقض ما فيها من الحاج

هل من سبيل إلى خمر فأشربها أم من سبيل إلى نصر بن حجاج

وسمع البيهقي أمير المؤمنين عمر . فقال : لا أرى رجلاً في المدينة تهتف به العواتق في خدورهن وطلبه . فجاء فأمر به فحلق شعر رأسه ثم نفاه إلى البصرة ولنصر أبيات في حلق جمته ، وأطال ابن أبي الحديد في خبره فذكر له قصة مع امرأة أخرى في البصرة نفاه بسببها أبو موسى الأشعري إلى فارس وأن دهقانة أعجبت به في فارس فكتب أميرها عثمان بن أبي العاص الثقفي بخبره إلى عمر . فجاءه : جزوا شعره وشمروا قميصه وألزموه المساجد ، ولما قتل عمر . عاد نصر إلى المدينة . [راجع رغبة الأمل ٥ : ١٣٩ - ١٤٠ وشرح النهج لابن أبي

الحديد ٣ : ١٤٤ ١٤٦]

عن وطنه مما يضعف همته وبدنه ، ويعلم أنه معاقب ، وهذا من باب التفريق بين الذين يخاف عليهم الفاحشة والعشق قبل وقوعه ، وليس من باب المعاقبة ، وقد كان عمر ينفي في الخمر إلى خير زيادة في عقوبة شاربها .

فصل

في تهيج الشهوات

ومن أقوى ما يهيج الفاحشة إنشاد أشعار الذين في قلوبهم مرض من العشق ومحبة الفواحش ومقدماتها بالأصوات المطربة ، فإن المغني إذا غنى بذلك حرك القلوب المريضة إلى محبة الفواحش ، فعندها يهيج مرضه ويقوي بلاءه وأن كان القلب في عافية من ذلك جعل فيه مرضاً كما قال بعض السلف : الغناء رقية الزنا^(١) .

ورقية الحية هي ما تستخرج بها الحية من جحرها .

ورقية العين والحمة هي ما تستخرج به العافية .

ورقية الزنا هو ما يدعو إلى الزنا .

(١) الغناء يطلق على رفع الصوت ، وعلى الترنم الذي تسميه العرب : النصب بفتح النون وسكون المهملة ، وعلى الحداء ، ولا يسمى فاعله مغنياً وإنما يسمى بذلك من ينشد بتمطيط وتكسير وتهيج وتشويق بما فيه تعريض بالفواحش أو تصريح . قال القرطبي : وهو الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن ، وهذا النوع إذا كان في شعر فيه وصف محاسن النساء والخمر وغيرهما من الأمور المحرمة لا يختلف في تحريمه . قال : وأما ما ابتدعه الصوفية في ذلك فمن قبيل ما لا يختلف في تحريمه ، لكن النفوس الشهوانية غلبت على كثير ممن ينسب إلى الخير ، حتى لقد ظهرت من كثير منهم فعلات المجانين والضبيان ، حتى رقصوا بحركات متطابقة وتقطيعات متلاحقة ، وانتهى التواضع بقوم منهم أن جعلوها من باب القرب وصالح الأعمال : وهذا من آثار الزندقة ، وقول أهل المخرقة ، والله المستعان .

ويخرج من الرجل هذا الأمر القبيح والفعل الخبيث كما أن الخمر أم الخبائث .

قال ابن مسعود : الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل .

وقال تعالى لإبليس ﴿ وَاسْتَفْزِرْ مَنْ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ ﴾ (١) . واستفزازه إياهم بصوته يكون بالغناء - كما قال من قال من السلف - وبغيره من الأصوات كالنياحة وغير ذلك ، فإن هذه الأصوات كلها توجب انزعاج القلب والنفس الخبيثة إلى ذلك وتوجب حركتها السريعة ، واضطرابها حتى يبقى الشيطان يلعب بهؤلاء أعظم من لعب الصبيان بالكرة والنفس متحركة فإن سكنت فبإذن الله ، وإلا فهي لا تزال متحركة .

وشبهها بعضهم بكرة على مستوى أملس ، لا تزال تتحرك عليه ، وفي الحديث المرفوع .. القلب أشد تقلباً من القدر إذا استجمعت غلياناً (٢) .

وفي الحديث الآخر : مثل القلب ، مثل ريشة بفلاة من الأرض تحركها الريح (٣) .

وفي صحيح البخاري عن سالم عن ابن عمر قال : كانت يمين رسول الله ﷺ : لا ومقلب القلوب (٤) وفي صحيح مسلم عن عبدالله بن عمرو أنه

(١) سورة الإسراء آية رقم ٦٤ .

(٢) الحديث رواه الامام أحمد في المسند ٦ : ٤ (حلي) .

(٣) الحديث رواه الإمام أحمد في المسند ٤ : ٤١٩ (حلي) .

(٤) الحديث رواه البخاري في كتاب الايمان والنذور ، ٣ باب كيف كانت يمين النبي - ﷺ - ٦٦٢٨ - حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن موسى بن عقبة عن سالم - عن ابن عمر قال : وذكره ورواه في التوحيد ١١ والترمذي في النذور ١٣ وابن ماجه في الكفارات أو صاحب الموطأ في النذور ١٥ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٦ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ١٢٧ (حلي) .

سمع النبي ﷺ يقول :

اللهم مصرف القلوب اصرف قلوبنا إلى طاعتك (١) . وفي الترمذي :
عن أبي سفيان قال : كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول : يا مقلب القلوب ثبت
قلبي على دينك ، قال : فقلت : يا رسول الله آمنا بك وبما جئت به ، فهل
تخاف علينا ؟ قال : نعم القلوب بين أصبعين من أصابع الله يقلبها كيف
يشاء (٢) .

(١) الحديث رواه الامام مسلم - في كتاب القدر ١٧ - قال زهير ، حدثنا عبدالله بن يزيد
المقرئ ، قال : حدثنا حيوة ، أخبرني أبو هانئ أنه سمع أبا عبد الرحمن أنه سمع عبدالله
ابن عمرو بن العاص يقول إنه سمع رسول الله ﷺ - يقول : إن قلوب بني آدم بين أصبعين
من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء ثم قال رسول الله ﷺ - وذكره .

(٢) الحديث عند الامام الترمذي في كتاب القدر ٧ والدعوات ٨٩ ، ١٢٤ ، وابن ماجه في الدعاء
٢ وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ١٨٢ ، ٤١٨ ، ٩١ : ٦ ، ٢٥١ ، ٢٩٤ ، ٣٠٢ ، ٣١٥ .

فصل

في تحريم الزواج من الزاني والزانية

وقوله تعالى ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١).

لما أمر الله تعالى بعقوبة الزانين حرم مناكحتهما على المؤمنين هجراً لهما ، ولما معهما من الذنوب والسيئات . كما قال تعالى ﴿وَالرُّجُزَ فَاهْجُرْ﴾ (٢) وجعل مجالس ذلك فاعل المنكر مثله بقوله تعالى : ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ﴾ (٣) وهو زوج له وقد قال تعالى ﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ (٤) . أي عشراءهم وقرناءهم وأشباههم ونظراءهم ولهذا يقال : المستمع شريك المغتاب . ورفع إلى عمر بن عبد العزيز قوم يشربون الخمر وكان فيهم جليس لهم صائم فقال « ابدءوا به في الجلد . ألم تسمع الله يقول ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ (٥) فإذا كان هذا في المجالسة والعشرة العارضة حين فعلهم للمنكر يكون مجالسهم مثلاً لهم فكيف بالعشرة الدائمة .

(١) سورة النور آية رقم ٣ .

(٢) سورة المدثر آية رقم ٥ .

(٣) سورة النساء آية رقم ١٤٠ .

(٤) سورة الصافات آية رقم ٢٢ .

(٥) سورة النساء آية رقم ١٤٠ .

والزوج يقال له العشير ، كما في الحديث من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال : رأيت النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن ، قيل : يكفرن بالله ؟ قال : يكفرن العشير ويكفرن الإحسان « (١) .

فأخبر أنه لا يفعل ذلك إلا زان أو مشرك .

أما المشرك فلا إيمان له يزره عن الفواحش ومجامعة أهلها وأما الزاني ففجوره يدعوه إلى ذلك وإن لم يكن مشركاً وفي الآية دليل على أن الزاني ليس بمؤمن مطلق الإيمان وإن لم يكن كافراً مشركاً كما في الصحيح : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » (٢) وذلك أنه أخبر أنه لا ينكح إلا زانية أو مشركة . ثم قال تعالى ﴿ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣) فعلم أن الإيمان يمنع من ذلك ويزجر ، وأن فاعله إما مشرك وإما زان ، ليس من المؤمنين الذين يمنعهم إيمانهم من ذلك ، وذلك أن الزانية فيها إفساد فراش الرجل ، وفي مناكحتها معاشرة الفاجرة دائماً ومصاحبته ، والله قد أمر بهجر السوء وأهله ما داموا عليه وهذا المعنى موجود في الزاني ، فإن الزاني إن لم يفسد

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الحيض ٦ باب ترك الحائض الصوم - ٣٠٤ قال أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال خرج رسول الله - ﷺ - في أضحية أو في فطر إلى المصلى - فمر على النساء فقال : يا معشر النساء تصدقن . وذكره . ورواه الإمام مسلم في إيمان ١٣٢ - والعديد ٤ ، والنسائي في العديد ١٩ وابن ماجه في الفتن ١٩ والدارمي في الوضوء ١٠٤ والصلاة ٢٢٤ ، وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٣٠٧ ، ٤٢٣ ، ٤٢٥ ، ٤٣٣ ، ٤٣٦ ، ٣ : ٣١٨ (حلي) .

(٢) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب المظالم ٣٠ باب النهي بغير إذن صاحبه ٢٤٧٥ - حدثني الليث ، حدثنا عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه قال : قال النبي - ﷺ - وذكره . وفيه زيادة (ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا ينهب نهبه يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينهبها وهو مؤمن) ورواه الإمام مسلم في الإيمان ١٠٠ ، ١٠٤ ! والترمذي في إيمان ١١ ، والنسائي في الأشربة ٤٢ ، وابن ماجه في الفتن ٣ ، والدارمي في الأشربة ١١ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١٢٩ (حلي) .

(٣) سورة النور آية رقم ٣ .

فراش امرأته كان قرين سوء لها ، كما قال الشعبي ^(١) من زوج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها .

وهذا مما يدخل به على المرأة ضرر في دينها وديناها ، فنكاح الزانية أشد من جهة الفراش ، ونكاح الزاني أشد من جهة أنه السيد المالك الحاكم على المرأة ، فتبقى المرأة الحرة العفيفة في أسر الفاجر الزاني يقصر من حقوقها ويتعدى عليها .

ولهذا اتفق الفقهاء على اعتبار الكفاءة في الدين وعلى ثبوت الفسخ بفوات هذه الكفاءة .

واختلفوا في صحة النكاح بدون ذلك ، وهما قولان مشهوران في مذهب أحمد وغيره ، فإن من نكح زانية مع أنها تزني فقد رضي بأن يشترك هو وغيره فيها ، ورضي لنفسه بالقيادة والديانة ، ومن نكحت زان وهو يزني بغيرها فهو لا يصون ماءه حتى يضعه فيها ، بل يرميه فيها وفي غيرها من البغايا فهي بمنزلة الزانية المتخذة خدنا فإن مقصود النكاح حفظ الماء في المرأة وهذا الرجل لا يحفظ ماءه ، والله سبحانه شرط في الرجال أن يكونوا محصنين غير مسافحين فقال ﴿ وَأَجَلٌ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ ^(٢) .

وهذا المعنى مما لا ينبغي إغفاله فإن القرآن قد نصه وبينه بياناً مفروضاً

(١) هو عامر بن شراحيل بن عبد ذي كيار الشعبي الحميري أبو عمرو : رواية من التابعين . يضرب المثل بحفظه . ولد عام ١٩ هـ بالكوفة ومات فجأة بها عام ١٠٣ هـ وهو من رجال الحديث الثقات استقضاه عمر بن عبد العزيز ، وكان فقيهاً شاعراً ، واختلفوا في اسم أبيه فقيل شراحيل ، وقيل عبدالله نسبه إلى شعب ، وهو بطن من همدان . [راجع تهذيب التهذيب ٥ : ٦٥ والوفيات ١ : ٢٤٤ وحلية الأولياء ٤ : ٣١٠ وتهذيب ابن عساكر ٧ : ١٣٨ وتاريخ بغداد ١٢ : ٢٢٧]

(٢) سورة النساء آية رقم ٢٤ .

كما قال تعالى ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾ (١) فأما تحريم نكاح الزانية فقد تكلم فيه الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم ، وفيه آثار عن السلف ، وإن كان الفقهاء قد تنازعوا فيه وليس مع من أباحه ما يعتمد عليه .

(١) سورة النور آية رقم ١ .

فصل

في التوبة شرط للزواج

وقد ادعى بعضهم أن هذه الآية منسوخة بقوله ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾^(١) وزعموا أن البغي من المحصنات ، وتلك الآيات حجة عليهم فإن أقل ما في الإحصان العفة ، وإذا اشترط فيه الحرية فذاك تكميل للعفة والإحصان ، ومن حرم نكاح الأمة لثلا يرق ولده كيف يبيح البغي التي تلحق به من ليس بولده ، وأين فساد فراشه من رق ولده !؟

« إلا زانية أو مشركة » والزانية لا يطأها إلا زان أو مشرك وهذا أبلغ في الحجة عليهم فمن وطىء زانية أو مشركة بنكاح فهو زان وكذلك من وطئها زان ، فإن ذم الزاني بفعله الذي هو الزنا حتى لو استكرهها أو استدخلت ذكره وهو نائم كانت العقوبة للزاني دون قرينه .

وهذه المسألة مبسطة في كتب الفقه . والمقصود قوله ﴿الزَّانِي لَا يَنْكُحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾^(٢) فإن هذا يدل على أن الزاني لا يتزوج إلا زانية

(١) سورة النساء آية رقم ٢٤ وهي ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ ، فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ .

(٢) سورة النور آية رقم ٣ .

أو مشركة ، وأن ذلك حرام على المؤمنين .

وليس هذا لمجرد كونه فاجراً بل لخصوص زناها بدليل أنه جعل المرأة زانية إذا تزوجت زانياً ، كما جعل الزوج زانياً إذا تزوج زانية ، هذا إذا كانا مسلمين يعتقدان تحريم الزنا ، وإذا كانا مشركين فينبغي أن يعلم ذلك .

ومضمونه أن الرجل الزاني لا يجوز نكاحه حتى يتوب وذلك بأن يوافق اشتراطه الإحصان ، والمرأة إذا كانت زانية لا تحصن فرجها من غير زوجها ، بل يأتيها هو وغيره كان الزوج زانياً هو وغيره يشتركون في وطئها . كما تشترك الزناة في وطء المرأة الواحدة ، ولهذا يجب عليه نفي الولد الذي ليس منه .

فمن نكح زانية فهو زان أي تزوجها ، ومن نكحت زانياً فهي زانية أي تزوجته ، فإن كثيراً من الزناة قصروا أنفسهم على الزواني فتكون المرأة خدناً وخليلاً له لا يأتي غيرها ، فإن الرجل إذا كان زانياً لا يعف امرأته وإذا لم يعفها تشوقت هي إلى غيره فزنت به ، كما هو الغالب على نساء الزواني ، أو من يلوط بالصبيان فإن نساءه يزنين ليقضين إربهن ووطرهن ويراغمن أزواجهن بذلك حيث لم يعفوا أنفسهم عن غير أزواجهن ، ولهذا يقال : عفوا تعف نساؤكم وأبناؤكم ، وبروا آباءكم تبركم أبناؤكم فإن الجزاء من جنس العمل ، وكما تدين تدان ^(١) ومن عقوبة السيئة السيئة بعدها ، فإن الرجل إذا رضي أن ينكح زانية رضي بأن تزني امرأته ، والله تعالى قد جعل بين الزوجين مودة ورحمة ، فالمرء يحب لنفسه ما يحب للآخر .

فإذا رضيت المرأة أن تنكح زانياً فقد رضيت عمله . وكذلك إن رضي الرجل أن ينكح زانية فقد رضي عملها ومن رضي الزنا كان بمنزلة الزاني ،

(١) يقال في المثل : كما تدين تدان . وقد ورد هذا في حديث مرفوع [أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن النبي - ﷺ - بهذا - وهو مرسل رجاله ثقات . ورواه عبد الرزاق بهذا الإسناد أيضاً عن أبي قلابة عن أبي الدرداء موقوفاً ، وأبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء ، وله شواهد موصول من حديث ابن عمر أخرجه ابن عدي وضعفه] .

فإن أصل الفعل هو الإرادة ، ولهذا جاء في الأثر : من غاب عن معصية فرضيها كان كمن شهدها أو فعلها : وفي الحديث . . المرء على دين خليله « (١) .

وأعظم الخلة خلة الزوجين .

وأيضاً : فإن الله قد جعل في نفوس بني آدم من الغيرة ما هو معروف ، فيستعظم الرجل أن يظاً الرجل امرأته أعظم من غيرته على نفسه أن يزني ، فإذا لم يكره أن تكون زوجته بغياً وهو ديوث كيف يكره أن يكون هوزانٍ ؟ !

ولهذا لم يوجد من هو ديوث أو قواد يعف عن الزنا ؛ فإن الزاني له شهوة في نفسه ، والديوث ليس له شهوة في زنا غيره ، فإذا لم يكن معه إيمان يكره به زنا غيره بزوجه كيف يكون معه إيمان يمنعه من الزنا ؟ !

فمن استحل أن يترك امرأته تزني استحل أعظم الزنا ومن أعان على ذلك فهو كالزاني ، ومن أقر على ذلك مع إمكان تغييره فقد رضي به ، ومن تزوج غير تائبة فقد رضي أن تزني إذ لا يمكنه منعها من ذلك فإن كيد النساء عظيم .

ولهذا جاز للرجل إذا أتت امرأته بفاحشة مبينة أن يعضلها (٢) لتفتدي

(١) الحديث رواه الامام الترمذي في كتاب الزهد ٤٥ وأبو داود في كتاب الأدب ١٦ والإمام أحمد ابن حنبل في المسند ٢ : ٣٠٣ ، ٣٣٤ (حلي) .

(٢) العضل : هو أن يطلق الرجل امرأته طليقة أو طليقتين فتنقضي عدتها ثم يبدو له أن يتزوجها وأن يراجعها وتريد المرأة ذلك فيمنعها أولياؤها من ذلك . وفي ذلك نزل قول الله تعالى ﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم أزكى لكم وأطهر والله يعلم وأنتم لا تعلمون ﴾ .

وقد روي أن هذه الآية نزلت في معقل بن يسار المزني وأخته فقال البخاري عند تفسير هذه الآية : حدثنا عبيدالله بن سعيد ، حدثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا عباد بن راشد ، حدثنا الحسن ، قال : حدثني معقل بن يسار قال : كانت لي أخت تخطب لي فزوجتها فطلقها =

نفسها منه ، وهو نص أحمد وغيره ؛ لأنها بزناها طلبت الاختلاع منه وتعرضت لإفساد نكاحه ، فإنه لا يمكنه المقام معها حتى تتوب ، ولا يسقط المهر بمجرد زناها ، كما دل عليه قول النبي ﷺ للملاعن لما قال : مالي ، قال : لا مال لك عندها إن كنت صادقاً عليها فهو بما استحلتت من فرجها ، وإن كنت كاذباً عليها فهو أبعد لك ، لأنها إذا زنت قد تتوب ، ولكن زناها يبيح له إعضالها حتى تفتدي منه نفسها إن اختارت فراقه أو تتوب .

وفي الغالب أن الرجل لا يزني بغير امرأته إلا إذا أعجبه ذلك الغير ، فلا يزال يزني بما يعجبه فتبقى امرأته بمنزلة المعلقة التي لا هي أيم ولا ذات زوج فيدعوها ذلك إلى الزنا ، ويكون الباعث لها على ذلك مقابلة زوجها على وجه القصاص مكايده له ومغايسة فإنه ما لم يحفظ غيبها لم تحفظ غيبه ، ولها في بضعه حق كما له في بضعها حق . فإذا كان من العادين لخروجه عما أباح الله له لم يكن قد أحصن نفسه وأيضاً : فإن داعية الزاني تشتغل بما يختاره من البغايا فلا تبقى داعيته إلى الحلال تامة ولا غيرته كافية في إحصائه المرأة ، فتكون عنده كالزانية المتخذة خدناً ، وهذه معان شريفة لا ينبغي إهمالها .

وعلى هذا فالمرأة المساحقة زانية كما جاء في الحديث « زنا النساء سحاقهن » (١) .

والرجل الذي يعمل عمل قوم لوط بمملوك أو غيره هو زان والمرأة

= زوجها فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها فأبى معقل فنزلت . وهكذا رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن أبي حاتم وابن جرير ، وابن مردويه من طرق متعددة عن الحسن عن معقل بن يساربه ، وصححه الترمذي أيضاً .

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الطلاق - باب المتعة التي لم يفرض لها ، عن ابن عمر رضي الله عنهما حديث ٢١٦٣ ، ورواه الإمام مسلم في كتاب اللعان ، وأبو داود كتاب النكاح . ورواه الإمام الترمذي (النكاح) ، والنسائي (اللعان) ورواه الدارمي في كتاب النكاح ، ورواه الامام مالك في الموطأ في كتاب اللعان ، ورواه الامام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٥١١ (حلي) .

الناكحة له زانية ، فلا تنكحه إلا زانية أو مشركة ولهذا يكثُر في نساء اللوطية من تزني بغير زوجها وربما زنت بمن يتلوط هو به مراغمة له وقضاء لوطرها ، وكذلك المرأة المزوجة بمخنث ينكح كما تنكح هي متزوجة بزنان ، بل هو أسوأ الشخصين حالاً ، فإنه مع الزنا صار مخنثاً ملعوناً على نفسه للتخنيث غير اللعنة التي تصيبه بعمل قوم لوط فإن النبي ﷺ لعن من يعمل عمل قوم لوط ، وثبت عنه في الصحيح أنه لعن المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال « أخرجوهم من بيوتكم » (١) وكيف يجوز للمرأة أن تتزوج بمخنث قد انتقلت شهوته إلى دبره ؟ فهو يؤتى كما تؤتى المرأة ، وتضعف داعيته من أمامه كما تضعف داعية الزاني بغير امرأته عنها ، فإذا لم تكن له غيره على نفسه ضعفت غيرته على امرأته وغيرها ، ولهذا يوجد من كان مخنثاً ليس له كبير غيره على ولده ومملوكه ومن يكفله .

والمرأة إذا رضيت بالمخنث واللوطي كانت على دينه فتكون زانية وأبلغ ، فإن تمكين المرأة من نفسها أسهل من تمكين الرجل من نفسه ، فإذا رضيت ذلك من زوجها رضيته من نفسها .

ولفظ هذه الآية وهو قوله تعالى ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً ﴾ (٢) الآية . يتناول هذا كله إما بطريق عموم اللفظ ، أو بطريق التنبية ، وفحوى الخطاب الذي هو أقوى من مدلول اللفظ ، وأدنى ذلك أن يكون بطريق القياس كما قد بيناه في حد اللوطي ونحوه ، والله أعلم .

(١) سبق تخريج هذا الحديث .

(٢) سورة النور آية رقم ٣ .

فصل

نفي الخبائث عن نساء الأنبياء

وقوله تعالى ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ (١) فأخبر تعالى أن النساء الخبيثات للرجال الخبيثين ، فلا تكون خبيثة لطيب فإن ذلك خلاف الحصر ، فلا تنكح الزانية الخبيثة إلا زانياً خبيثاً .

وأخبر أن الطيبين للطيبات فلا يكون الطيب لامرأة خبيثة ، فإن ذلك خلاف الحصر ، إذ قد ذكر أن جميع الخبيثات للخبيثين فلا تبقى خبيثة لطيب ولا طيب لخبيثة .

وأخبر أن جميع الطيبات للطيبين فلا تبقى طيبة لخبيث ، فجاء الحصر من الجانبين موافقاً لقوله . ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢) .

(١) سورة النور آية رقم ٢٦ .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما نزلت في عائشة وأهل الإفك ، وهكذا روي عن مجاهد ، وعطاء وسعيد بن جبير ، والشعبي ، والحسن بن أبي الحسن البصري ، وجيب بن أبي ثابت والضحاك ، واختاره ابن جرير ووجهه أن الكلام القبيح أولى بأهل القبح من الناس والكلام الطيب أولى بالطيبين من الناس ، فما نسبته أهل النفاق إلى عائشة من كلام هم أولى به ، وهي أولى بالبراءة والزهارة منهم ولهذا قال تعالى ﴿ أولئك مبرءون مما يقولون ﴾ .

(٢) سورة النور آية رقم ٣ .

ولهذا قال من قال من السلف : ما بغت امرأة بني قط ، فإن هذه السورة نزل صدرها بسبب أهل الإفك وما قالوه في عائشة ، ولهذا لما قيل فيها ما قيل ، وصارت شبهة استشار النبي ﷺ من استشاره في طلاقها قبل أن تنزل براءتها ، إذ لا يصح له أن تكون امرأته غير طيبة .

وقد روي « أنه لا يدخل الجنة ديوث »^(١) والديوث الذي يقر السوء في أهله . ولهذا كانت الغيرة على الزنا مما يحبها الله وأمر بها حتى قال النبي ﷺ « أتعجبون من غيرة سعد ؟ لأنا أغير منه ، والله أغير مني »^(٢) ، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولهذا أذن الله للقاذف إذا كان زوجها أن يلاعن فيشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين وجعل ذلك يدفع عنه حد القذف ، كما لو أقام على ذلك أربعة شهود ، لأنه محتاج إلى قذفها لأجل ما أمر الله به من الغيرة ، ولأنها ظلمته بإفساد فراشه وإن كانت قد حبلت من الزنا فعليه اللعان لينفي عنه النسب الباطل لئلا يلحق به ما ليس منه .

(١) ورد الحديث في النسائي في كتاب الزكاة (باب المنان إذا أعطى)

(٢) الحديث رواه الإمام أحمد في المسند ٢ : ٣٢٦ (حلي) ورواه الإمام البخاري في (كتاب النكاح - باب الغيرة - وفي كتاب الحدود) ورواه الإمام مسلم في كتاب اللعان ورواه الامام الدارمي (كتاب النكاح) .

فصل التفريق بين المتلاعنين

وقد مضت سنة النبي ﷺ بالتفريق بين المتلاعنين سواء حصلت الفرقة بتلاعنها أو احتاجت إلى تفريق الحاكم ، أو حصلت عند انقضاء لعان الزوج لأن أحدهما ملعون أو خبيث فاقترانهما بعد ذلك يقتضي مقارنة الخبيث الملعون للطيب .

وفي صحيح مسلم عن عمران بن حصين « حديث المرأة التي لعنت ناقة لها فأمر النبي ﷺ فأخذ ما عليها وأرسلت ، وقال : لا تصحبنا ناقة ملعونة » .

وفي الصحيحين عنه أنه لما اجتاز بديار ثمود قال « لا تدخلوا علي هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لئلا يصيبكم ما أصابهم » (١) .

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة ٥٣ باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب .

٤٣٣ - حدثنا إسماعيل بن عبدالله قال : حدثني مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما أن رسول الله - ﷺ قال : وذكره .

ورواه الإمام مسلم في كتاب الزهد ٣٨ باب ﴿ لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين ﴾ . أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس عن ابن شهاب وهو يذكر الحجر مساكن ثمود قال سالم بن عبدالله إن عبدالله بن عمر قال مررنا مع رسول الله - ﷺ - على الحجر فقال لنا رسول الله - ﷺ - وذكره .

فنهى عن عبور ديارهم إلا على وجه الخوف المانع من العذاب .

وهكذا السنة في مقارنة الظالمين والزناة وأهل البدع والفجور وسائر المعاصي : لا ينبغي لأحد أن يقارنهم ولا يخالطهم إلا على وجه يسلم به من عذاب الله عز وجل ، وأقل ذلك أن يكون منكراً لظلمهم ، ماقثاً لهم ، شائناً ما هم فيه بحسب الإمكان ، كما في الحديث « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان »^(١) . وقال تعالى ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةً فِرْعَوْنَ ﴾^(٢) . الآية .

وكذلك ما ذكره عن يوسف الصديق وعمله على خزائن الأرض لصاحب مصر لقوم كفار . وذلك أن مقارنة الفجار إنما يفعلها المؤمن في موضعين : أحدهما أن يكون مكرهاً عليه .

والثاني : أن يكون ذلك في مصلحة دينية راجحة على مفسدة المقارنة ، أو ان يكون في تركها مفسدة راجحة في دينه فيدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما ، وتحصل المصلحة الراجحة باحتمال المفسدة المرجوحة ، وفي الحقيقة فالمكره هو من يدفع الفساد الحاصل باحتمال أدناهما وهو الأمر الذي أكره عليه قال تعالى ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾^(٣) وقال تعالى ﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ ﴾^(٤) ثم قال ﴿ وَمَنْ يُكْرَهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(٥) .

= ورواه الامام أحمد في المسند ٢ : ٩ ، ٦٦ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٩١ ، ٩٦ ، ١١٣ ، ١١٧ (حلي) .

(١) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب الايمان ٢٠ باب كون النهي عن المنكر من الايمان ، وأن الايمان يزيد وينقص ، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان ٧٨ - (٤٩) بسنده عن طارق بن زياد عن أبي سعيد وذكره ، ورواه أبو داود في الصلاة ٢٣٢ وابن ماجه في الإقامة ١٥٥ والفتن ٢٠ وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٢ ، ٥ ، ٣ ، ٢٠ ، ٤٩ ، ٥٣ (حلي) .

(٢) سورة التحريم آية رقم ١١ .

(٣) سورة النحل آية رقم ١٠٦ .

(٤) سورة النور آية رقم ٣٣ .

(٥) سورة النور آية رقم ٣٣ .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا ﴾ (١) .

وقال ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ ﴾ (٢) الآية فقد دلت هذه الآية على النهي عن مناكحة الزاني والمناكحة نوع خاص من المعاشرة والمزوجة والمقارنة والمصاحبة ، ولهذا سمي كل منهما زوجاً وصاحباً وقريناً وعشيراً للآخر .

والمناكحة في أصل اللغة المجامعة والمضامة فقلوبهما تجتمع إذا عقد العقد بينهما ، ويصير بينهما من التعاطف والتراحم ما لم يكن قبل ذلك حتى تثبت بذلك حرمة المصاهرة في غير الريبة لمجرد ذلك والتوارث وعدة الوفاة وغير ذلك . وأوسط ذلك اجتماعهما خاليتين في مكان واحد وهو المعاشرة المقررة للصداق ، كما قضى به الخلفاء وآخر ذلك اجتماع المباحة ، وهذا وإن اجتمع بدون عقد نكاح فهو اجتماع ضعيف ، بل اجتماع القلوب أعظم من مجرد اجتماع البدنين بالسفاح ودل قوله ﴿ الطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ ﴾ (٣) على ذلك من جهة المعنى ،

(١) سورة النساء آية رقم ٩٧ - ٩٩ .

قال أبو داود حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، حدثني يحيى بن حبان ، أخبرنا سليمان بن موسى أبو داود ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب حدثني حبيب بن سليمان عن أبيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب أما بعد . قال رسول الله ﷺ - من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله ، وقال السدي ، لما أسر العباس وعقيل ، ونوفل قال رسول الله ﷺ - للعباس : إند نفسك وابن أخيك . فقال : يا رسول الله ألم نصل إلى قبلك ، ونشهد شهادتك . قال يا عباس : إنكم خاصمتم فخصمتم ثم تلا عليه هذه الآية ﴿ ألم تكن أرض الله واسعة ﴾ رواه ابن أبي حاتم .

(٢) سورة النساء آية رقم ٧٥ .

(٣) سورة النور آية رقم ٢٦ .

ومن جهة اللفظ ، ودل أيضاً على النهي عن مقارنة الفجار ومزاجتهم ، كما دل على هذا غير ذلك من النصوص :

مثل قوله ﴿ احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ (١) أي : وأشباههم ونظراءهم . والزوج أعم من النكاح المعروف . قال تعالى ﴿ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَانًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَانًا ﴾ (٢) .

وقال ﴿ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴾ (٣) وقال ﴿ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ (٤) و﴿ كريم ﴾ (٥) .

وقال ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ ﴾ (٦) وقال ﴿ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ (٧) وقال ﴿ وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا ﴾ (٨) وقال ﴿ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ (٩) .

وقال ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ ﴾ (١٠) وإن كان في الآية نص على الزوجة التي هي صاحبة ، وفي الولد منها .

فمعنى ذلك في كل مشابه ومقارن ومشارك وفي كل فرع وتابع .

فالحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ، ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن

(١) سورة الصافات آية رقم ٢٢ .

(٢) سورة الشورى آية رقم ٤٩ - ٥٠ .

(٣) سورة التكويد آية رقم ٧ .

(٤) سورة الحج آية رقم ٥ وسورة ق آية رقم ٧ .

(٥) سورة الشعراء آية رقم ٧ وسورة لقمان آية رقم ١٠ .

(٦) سورة الذاريات آية رقم ٤٩ .

(٧) سورة الرعد آية رقم ٣ .

(٨) سورة النبأ آية رقم ٨ .

(٩) سورة هود آية رقم ٤٠ .

(١٠) سورة التغابن آية رقم ١٤ .

له ولي من الذل .

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ * الَّذِي لَهُ
مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ
كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴿ (١) .

فالمصاحبة والمصاهرة والمؤاخاة لا تجوز إلا مع أهل طاعة الله تعالى
على مراد الله ، ويدل على ذلك الحديث الذي في السنن « لا تصاحب إلا
مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي » (٢) .

وفيها « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل (٣) » ومن
الصحيحين من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال « إذا زنت أمة أحدكم
فليجلدها الحد ، ثم إن زنت فليجلدها الحد ، ثم إن زنت فليبيعها ولو
بضفير » (٤) والضفير الجبل ، وشك الراوي هل أمر ببيعها في الثالثة أو
الرابعة ، وهذا أمر من النبي ﷺ ببيع الأمة بعد إقامة الحد عليها مرتين أو
ثلاثاً، ولو بأدنى مال .

(١) سورة الفرقان آية رقم ١ ، ٢ .

(٢) الحديث رواه الدارمي في الأظعمة ٢٣ والإمام أحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٣٨ ، ٦٥
(حلي) .

(٣) الحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب ١٦ ، والإمام الترمذي في الزهد ٤٥ ، وأحمد بن
حنبل في المسند ٢ : ٣٠٣ ، ٣٣٤ .

(٤) الحديث رواه البخاري في كتاب العتق ١٧ باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبيد
وأمتي ، ٢٥٥٥ ، ٢٥٥٦ - حدثنا مالك بن اسماعيل ، حدثنا سفيان عن الزهري ، حدثني
عبيدالله سمعت أبا هريرة - رضي الله عنه وزيد بن خالد ، عن النبي - ﷺ - قال : وذكره .
وفي الحدود ٣٥ ، والبيوع ١٦ ورواه الإمام مسلم في الحدود ٣٢ ، وأبوداود في الحدود
٣٢ ، والترمذي في الحدود ٨ وابن ماجه في الحدود ١٤ ، والدارمي في الحدود ١٨ ،
وصاحب الموطأ في الحدود ١٤ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٤٩ ، ٣٧٦ ، ٤٢٢ ،
٤ : ١١٦ ، ١١٧ ، ٣٤٣ ، ٦ : ٦٥ (حلي) .

قال الإمام أحمد : إن لم يبعها كان تاركاً لأمر النبي ﷺ .

والإماء اللاتي يفعلن هذا تكون عامتهن للخدمة لا للتمتع .

وإذا وجب إخراج الأمة الزانية عن ملكه ، فكيف بالزوجة الزانية ،
والعبد والمملوك نظير الأمة . ويدل على ذلك كله ما رواه مسلم في صحيحه
عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ أنه لعن من أحدث حدثاً ، أو آوى
محدثاً» (١) .

فهذا يوجب لعنة كل من آوى محدثاً سواء كان إحداثه بالزنا أو السرقة ،
أو غير ذلك ، وسواء كان الإيواء بملك يمين أو نكاح أو غير ذلك ، لأن أقل ما
في ذلك تركه إنكار المنكر .

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ٦ باب إثم من آوى محدثاً
رواه علي عن النبي - ﷺ - ٧٣٠٦ - حدثنا عبد الواحد ، حدثنا عاصم ، قال : قلت لأنس :
أحرم رسول الله - ﷺ - المدينة . قال : نعم ما بين كذا إلى كذا وذكره . ورواه الإمام مسلم
في كتاب الحجج ٤٦٣ ، ٤٦٧ ، ٤٦٩ ، وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٨١ ، ١٠٨ ، ١١٨ ،
(حلي) .

فصل

الإختبار والامتحان للمصاحبة

والمؤمن محتاج إلى امتحان من يريد أن يصاحبه ويقارنه بنكاح وغيره .
قال تعالى ﴿ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ
بِإِيمَانِهِنَّ ﴾ (١) الآية وكذلك المرأة التي زنا بها الرجل ، فإنه لا يتزوج بها إلا
بعد التوبة في أصح القولين . كما دل عليه الكتاب والسنة والآثار ، لكن إذا
أراد أن يمتحنها هل هي صحيحة التوبة أم لا ؟ .

فقال عبدالله بن عمر وهو المنصوص عن أحمد : أنه يراودها عن
نفسها ، فإن أجابته لم تصح توبتها وإن لم تجبه فقد تابت .

وقالت طائفة : هذا الإمتحان فيه طلب الفاحشة منها ، وقد تنقض
التوبة ، وقد تأمره نفسه بتحقيق فعل الفاحشة ويزين لهما الشيطان ذلك ولا

(١) سورة الممتحنة آية رقم ١٠ وتكملة الآية ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ
لَا مَنَ لَهُنَّ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ، وَأَتَوْهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تُنكِحُوهُنَّ إِذَا
آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفَرِ وَأَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلْوَا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكَ حُكْمُ
اللَّهِ يُحْكِمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ .

ويقال في سبب نزول هذه الآية : أن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط هاجرت إلى المدينة
فخرج أخوها عمارة والوليد حتى قدما على رسول الله ﷺ فكلماه فيها أن يردها إليهما فنقض
الله العهد بينه وبين المشركين في النساء خاصة فمنعهم أن يردوهن إلى المشركين وأنزل الله
آية الامتحان .

سيما إن كان يحبها وتحبه ، وقد تقدم له معها فعل الفاحشة مرات وذاقته وذاقها ، فقد تنقض التوبة ولا تخالفه فيما أراده منها .

ومن قال بالأول قال : الأمر الذي يقصد به امتحانها لا يقصد به نفس الفعل ، فلا يكون أمراً بما نهى الله عنه ، ويمكنه أن لا يطلب الفاحشة بل يعرض بها وينوي شيئاً آخر ، والتعريض للحاجة جائز ، بل واجب في مواضع كثيرة . وأما نقضها توبتها فإذا جاز أن تنقض التوبة معه جاز أن تنقضها مع غيره .

والمقصود أن تكون ممتنعة ممن يراودها ، فإذا لم تكن ممتنعة منه لم تكن ممتنعة من غيره . وأما تزيين الشيطان له الفعل فهذا داخل في كل أمر يفعله الإنسان من الخير يجد فيه محبته ، فإذا أراد الإنسان أن يصاحب المؤمن ، أو أراد المؤمن أن يصاحب أحداً ، وقد ذكر عنه الفجور وقيل : إنه تاب منه ، أو كان ذلك مقولاً عنه سواء كان ذلك القول صدقاً أو كذباً : فإنه يمتحنه بما يظهر به بره أو فجوره وصدقه أو كذبه وكذلك إذا أراد أن يولي أحداً ولاية امتحنه كما أمر عمر بن عبد العزيز^(١) غلامه أن يمتحن ابن أبي موسى لما أعجبه سمته ، فقال له : قد علمت مكاني عند أمير المؤمنين فكم تعطيني إذا أشرت عليه بولايتك ؟ فبذل له مالاً عظيماً ، فعلم عمر أنه ليس ممن يصلح للولاية ، وكذلك في المعاملات ، وكذلك الصبيان والمماليك الذين عرفوا أو قيل عنهم الفجور ، وأراد الرجل أن يشتريه بأنه يمتحنه فإن المخنث كالبغي وتوبته كتوبتها ، ومعرفة أحوال الناس تارة تكون بشهادات الناس وتارة تكون بالجرح والتعديل ، وتارة تكون بالاختبار والامتحان .

(١) سبق الترجمة له في كلمة وافية .

فصل

في التثبت قبل القذف ورمي المحصنات

وكما عظم الله الفاحشة عظم ذكرها بالباطل وهو القذف ، فقال بعد ذلك : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ (١) .

ثم ذكر رمي الرجل امرأته ، وما أمر فيه من التلاعن ثم ذكر قصة أهل الإفك ، وبين ما في ذلك من الخير للمقذوف المكذوب عليه ، وما فيه من الإثم للقاذف ، وما يجب على المؤمنين إذا سمعوا ذلك أن يظنوا بإخوانهم من المؤمنين الخير ويقولون هذا إفك مبين ، لأن دليله كذب ظاهر ثم أخبر أنه قول بلا حجة فقال ﴿ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ (٢) .

(١) سورة النور آية رقم ٤ وتكملة الآية ﴿ ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون ﴾ . هذه الآية أوجبت على القاذف إذا لم يقم البينة على صحة ما قال ثلاثة أحكام (أحدها) أن يجلد ثمانين جلدة ، (الثاني) أن ترد شهادته أبداً (الثالث) أن يكون فاسقاً ليس يعدل لا عند الله ولا عند الناس .

(٢) سورة النور آية رقم ١٣ والآية التي قبلها ﴿ لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً وقالوا : هذا إفك بين ﴾ سورة النور آية رقم ١٢ .
وقيل إن هذه الآية نزلت في أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري وامرأته رضي الله عنهما كما قال الإمام محمد بن إسحاق بن يسار عن أبيه عن بعض رجال بني النجار أن أبا أيوب خالد بن =

ثم أخبر أنه لولا فضله عليهم ورحمته لَعَذَّبَهُمْ بِمَا تَكَلَّمُوا بِهِ .
 وقوله ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ
 عِلْمٌ ﴾ (١) فهذا بيان لسبب العذاب ، وهو تلقي الباطل بالألسنة والقول
 بالأفواه ، وهما نوعان محرمان القول بالباطل والقول بلا علم ، ثم قال
 سبحانه : ﴿ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا
 بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾ (٢) .

فالأول تحضيض على الظن الحسن ، وهذا نهي لهم عن التكلم
 بالقذف ، ففي الأول قوله : ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ (٣)
 ويقول النبي ﷺ : إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث (٤) .
 وكذا قوله ﴿ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَأَنفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾ (٥) .

= زيد الأنصاري قالت له امرأته أم أيوب يا أبا أيوب أما تسمع ما يقول الناس في عائشة - رضي
 الله عنها؟ قال : نعم وذلك الكذب أكنت فاعلة ذلك يا أم أيوب . ؟ قالت لا والله ما كنت
 لأفعله . قال : فعائشة والله أفضل منك . قال : فلما نزل القرآن ذكر الله من قال في الفاحشة
 ما قال من أهل الإفك ﴿ إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم ﴾

(١) سورة النور آية رقم ١٥ .

(٢) سورة النور آية رقم ١٦ .

البهتان : بهته بهتاً أخذته بغته قال الله تعالى ﴿ بل تأتيهم بغتة فتبهتهم ﴾ وتقول أيضاً بهته بهتاً
 وبهتا وبهتاناً فهو بهات ، أي قال عليه ما لم يفعله فهو مبهوت .

والبهية : البهتان يقال : يا للبهية ، بكسر اللام ، وهو استغاثة ، وبهت الرجل بالكسر إذا
 دهش وتحير ، وبهت بالضم مثله ، وأفصح منهما بهت كما قال تعالى : ﴿ فبهت الذي كفر ﴾
 قاله الكسائي

(٣) سورة الحجرات آية رقم ١٢ .

(٤) الحديث رواه البخاري في كتاب الوصايا ٨ باب قول الله عز وجل ﴿ من بعد وصية يوصي بها
 أو دين ﴾ النساء ٢٢ .

وذكره . ورواه أيضاً في النكاح ٤٥ ، والفرائض ٢ وأدب ٥٧ ، ٥٨ ، ورواه الإمام مسلم في البر
 ٢٨ والترمذي في البر ٥٦ ، وصاحب الموطأ في حسن الخلق ١٥ ، وأحمد بن حنبل في
 المسند ٢ : ٢٤٥ ، ٢٨٧ ، ٣١٢ ، ٣٤٢ ، ٤٦٥ (حلي) .

(٥) سورة النور آية رقم ١٢ .

دليل على حسن مثل هذا الظن الذي أمر الله به وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال لعائشة : « ما أظن فلاناً وفلاناً يدريان من أمرنا هذا شيئاً » .

فهذا يقتضي جواز بعض الظن كما احتج البخاري بذلك ، لكن مع العلم بما عليه المرء المسلم من الايمان الوازع له عن فعل الفاحشة يجب أن يظن به الخير دون الشر .

وفي الآية نهي عن تلقي مثل هذا باللسان ونهي عن أن يقول الإنسان ما ليس له به علم لقوله تعالى ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ (١) والله تعالى جعل في فعل الفاحشة والقذف من العقوبة ما لم يجعله في شيء من المعاصي لأنه جعل فيها الرجم ، وقد رجم هو تعالى قوم لوط إذ كانوا هم أول من فعل فاحشة اللواط ، وجعل العقوبة على القذف بها ثمانين جلدة ، والرمي بغيرها فيه الاجتهاد ، ويجوز عند بعض العلماء أن يبلغ الثمانين عند كثير منهم ، كما قال علي « لا أوتي بأحد يفضلني على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفترى ، وكما قال عبد الرحمن بن عوف : إذا شرب هذى ، وإذا هذى افتري ، وحد الشرب ثمانون وحد المفترى ثمانون . وقوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ (٢) الآية .

وهذا ذم لمن يحب ذلك ، وذلك يكون بالقلب فقط ، ويكون مع ذلك باللسان والجوارح وهو ذم لمن يتكلم بالفاحشة (٣) ، أو يخبر بها محبة لوقوعها

(١) سورة الإسراء آية رقم ٣٦ .

(٢) سورة النور آية رقم ١٩ .

(٣) الفحشاء : الفاحشة ، وكل شيء جاوز حده فهو فاحش ، وقد فحش الأمر بالضم فحشاً ، وتفاحش . ويسمى الزنا فاحشة وقول طرفة :

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفى عقيلة مال الفاحش المتشدد
يعني الذي جاوز الحد في البخل ، وأفحش عليه في المنطق ، أي قال : الفحش فهو فحاش .

في المؤمنين : إما حسداً أو بغضاً ، وإما محبة للفاحشة وإرادة لها ، وكلاهما محبة للفاحشة وبغضاً للذين آمنوا ، فكل من أحب فعلها ذكرها وكره العلماء الغزل من الشعر الذي يرغب فيها . وكذلك ذكرها غيبة محرمة ، سواء كان بنظم أو نثر ، وكذلك التشبه بمن يفعلها منهي عنه مثل الأمر بها ، فإن الفعل يطلب بالأمر تارة ، وبالإخبار تارة ، فهذان الأمران للفجرة الزناة اللوطية مثل ذكر قصص الأنبياء والصالحين للمؤمنين ، أولئك يعتبرون من الغيرة بهم وهؤلاء يعتبرون من الاغترار ، فإن أهل الكفر والفسوق والعصيان يذكرون من قصص أشباههم ما يكون به لهم فيهم قدوة وأسوة .

ومن ذلك قوله تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ﴾ ^(١) قيل : أراد الغناء : وقيل : أراد قصص الملوك من الكفار من الفرس .

(١) سورة لقمان آية رقم ٦ .

روى ابن جرير حدثني يونس بن عبد الأعلى ، قال أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يزيد بن يونس عن أبي صخر عن ابن معاوية البجلي عن سعيد بن جبيرة عن أبي الصهباء البكري أنه سمع عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - وهو يسأل عن هذه الآية . ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله . فقال عبدالله بن مسعود الغناء والله الذي لا إله إلا هو يرددها ثلاث مرات . حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا صفوان بن عيسى ، أخبرنا حميد الخراط عن عمار ، عن سعيد بن جبيرة عن أبي الصهباء أنه سأل ابن مسعود عن قول الله تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ قال : الغناء وكذا قال ابن عباس ، وجابر ، وعكرمة ، وسعيد بن جبيرة ، ومجاهد ومكحول ، وعمرو بن شعيب . وقال الحسن البصري . الغناء والمزامير .

فصل

في معرفة المنكر وإنكاره ومعرفة المعروف وإتيانه

وبالجملة كل ما رغب النفوس في طاعة الله ونهاها عن معصيته من خبر أو أمر فهو من طاعته وكل ما رغبها في معصيته ونهى عن طاعته فهو من معصيته ، فأما ذكر الفاحشة وأهلها بما يجب أو يستحب في الشريعة مثل النهي عنها وعنهم ، والذم لها ولهم ، وذكر ما يبغضها وينفر عنها ، وذكر أهلها مطلقاً حيث يسوغ ذلك ، وما يشرع لهم من الذم في وجوههم ومغيبهم ، فهذا كله حسن يجب تارة ، ويستحب أخرى ، وكذلك ما يدخل فيها من وصفها ووصف أهلها من العشق على الوجه المشروع الذي يوجب الانتهاء عما نهى الله عنه ، والبغض لما يبغضه وهذا كما أن الله قص علينا في القرآن قصص الأنبياء والمؤمنين والملتقين ، وقصص الفجار والكفار لنعبر بالأميرين ، فنحب الأولين وسبيلهم ونقتدي بهم ، ونبغض الآخرين وسبيلهم ونجتنب فعالهم .

وقد ذكر الله عن أنبيائه وعباده الصالحين من ذكر الفاحشة وعلائقها على الوجه الذم ما فيه عبرة .

قال تعالى ﴿ وَلَوْ طَآءَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَنَآئُونَ الْفَآحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ ^(١) إلى آخر القصة في مواضع من كتابه ، فهذا لوط

(١) سورة العنكبوت آية رقم ٢٨ .

خاطب أهل الفاحشة وهو رسول الله - بتقريرهم بها بقوله . ﴿ أَتَأْتُونَ
 الْفَاحِشَةَ ﴾ وهذا استفهام إنكار ونهي ، إنكار ذم ونهي كالرجل يقول للرجل :
 أتفعل كذا وكذا ؟ أما تتقي الله ؟ ثم قال : ﴿ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ
 دُونِ النِّسَاءِ ﴾ (١) .

وهذا استفهام ثانٍ فيه من الذم والتوبيخ ما فيه وليس هذا من باب
 القذف واللمز . وكذلك قوله ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ ﴾ (٢) إلى آخر
 القصة ، فقد واجههم بدمهم وتوبيخهم على فعل الفاحشة ثم إن أهل الفاحشة
 توعدهم وتهددوهم بإخراجهم من القرية ، وهذا حال أهل الفجور إذا كان
 بينهم من ينهاهم طلبوا نفيه وإخراجه ، وقد عاقب الله أهل الفاحشة اللوطية
 بما أرادوا أن يقصدوا به أهل التقوى ، حيث أمر بنفي الزاني ونفي المخنث
 فمضت سنة رسول الله ﷺ بنفي هذا وهذا ، وهو سبحانه أخرج المتقين من
 بينهم عند نزول العذاب .

وكذلك ما ذكره تعالى في قصة يوسف : ﴿ وَرَأَوْنَاهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا
 عَنْ نَفْسِهِ ﴾ إلى قوله ﴿ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٣) .

وما ذكره بعد ذلك فمن كلام يوسف من قوله : ﴿ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي
 قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾ (٤) . وهذا من باب الاعتبار الذي يوجب انتهار النفوس عن
 معصية الله والتمسك بالتقوى وكذلك ما بينه في آخر السورة بقوله : ﴿ لَقَدْ
 كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (٥) ومع هذا فمن الناس والنساء من
 يحب سماع هذه السورة لما فيها من ذكر العشق وما يتعلق به لمحبهه لذلك

(١) سورة الأعراف آية رقم ٨١ .

(٢) سورة الشعراء آية رقم ١٦٠ .

(٣) سورة يوسف الآيات رقم ٢٣ - ٣٤ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ٥٠ .

(٥) سورة يوسف آية رقم ١١١ .

ورغبته في الفاحشة حتى إن من الناس من يقصد اسماعها للنساء وغيرهن لمحبتهم للسوء ، ويعطفون على ذلك ولا يختارون أن يسمعوها ما في سورة النور من العقوبة والنهي عن ذلك ، حتى قال بعض السلف ، كما حصلته في سورة يوسف أنفقت في سورة النور ، قد قال تعالى ﴿ وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١) .

ثم قال ﴿ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ (٢) وقال ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنَهُمْ مَنْ يَقُولُ آبِكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ (٣) . فكل أحد يحب سماع ذلك لتحريك المحبة المذمومة ويغض سماع ذلك إعراضاً عن دفع هذه المحبة وإزالتها فهو مذموم .

ومن هذا الباب ذكر أحوال الكفار والفجار وغير ذلك مما فيه ترغيب في معصية الله وصدعن سبيل الله . ومن هذا الباب سماع كلام أهل البدع والنظر في كتبهم لمن يضره ذلك ويدعوه إلى سبيلهم وإلى معصية الله ، فهذا الباب تجتمع فيه الشبهات والشهوات والله تعالى ذم هؤلاء في مثل قوله :

﴿ يُوجِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ (٤) وفي مثل قوله ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ (٥) ومثل قوله ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَا نَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴾ (٦) الآية وما بعدها .

ومثل قوله ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ

(١) سورة الاسراء آية رقم ٨٢ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ١٢٤- ١٢٥ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ١١٢ .

(٤) سورة الشعراء آية رقم ٢٢٤ .

(٥) سورة الشعراء آية رقم ٢٢١ .

بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ﴿١﴾ وقوله ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ﴾ ﴿٢﴾
ومثل قوله ﴿وَأَنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الغَيِّ
يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ ﴿٣﴾ .

ومثل قوله ﴿وَأَنْ تُطِيعَ أَكْثَرَ مَنْ فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ
الله﴾ ﴿٤﴾ .

ومثل هذا كثير في القرآن ، فأهل المعاصي كثيرون في العالم بل هم أكثر كما
قال تعالى ﴿وَأَنْ تُطِيعَ أَكْثَرَ مَنْ فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ الله﴾ ﴿٥﴾ الآية .
وفي النفوس من الشبهات المذمومة والشهوات قولاً وعملاً ما لا يعلمه إلا
الله ، وأهلها يدعون الناس إليها ، ويقهرون من يعصيهم ، ويزينونها لمن
يطيعهم ، فهم أعداء الرسل وأندادهم فرسل الله يدعون الناس إلى طاعة الله
ويأمرونهم بها بالرغبة والرغبة ، ويجاهدون عليها ، وينهونهم عن معاصي
الله ، ويحذرونهم منها بالرغبة والرغبة ، ويجاهدون من يفعلها ، وهؤلاء
يدعون الناس إلى معصية الله ويأمرونهم بها بالرغبة والرغبة قولاً وفعلاً
ويجاهدون على ذلك .

قال تعالى ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالمُنْكَرِ
وَيَنْهَوْنَ عَنِ المَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ المُنَافِقِينَ هُمْ
الْفَاسِقُونَ﴾ ﴿٦﴾ .

ثم قال ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ

(١) سورة لقمان آية رقم ٦ .

(٢) سورة المؤمنون آية رقم ٦٧ .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ١٤٦ .

(٤) سورة الأنعام آية رقم ١١٦ .

(٥) سورة الأنعام آية رقم ١١٦ .

(٦) سورة التوبة آية رقم ٦٧ .

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ . . . أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ﴿١﴾ .

وقال تعالى ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ
فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ ﴾ (٢) .

ومثل هذا في القرآن كثير ، والله سبحانه قد أمرنا بالمعروف والنهي عن
المنكر ، والأمر بالشيء مسبق بمعرفته ، فمن لا يعلم المعروف لا يمكنه
الأمر به ، والنهي عن المنكر مسبق بمعرفته . فمن لا يعلمه لا يمكنه النهي
عنه . وقد أوجب الله علينا فعل المعروف وترك المنكر فإن حب الشيء
وفعله ، وبغض ذلك وتركه لا يكون إلا بعد العلم بهما ، حتى يصح القصد
إلى فعل المعروف وترك المنكر .

فإن ذلك مسبق بعلمه ، فمن لم يعلم الشيء لم يتصور منه حب له ولا
بغض ، ولا فعل ولا ترك . لكن فعل الشيء والأمر به يقتضي أن يعلم علماً
مفصلاً يمكن معه فعله والأمر به إذا أمر به مفصلاً .

ولهذا أوجب الله على الإنسان معرفة ما أمر به من الواجبات مثل صفة
الصلاة والصيام والحج والجهاد ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، إذا
أمر بأوصاف فلا بد من العلم بشيئها ، فكما أنا لا نكون مطيعين إذا علمنا
عدم الطاعة فلا نكون مطيعين إلا إذا لم نعلم وجودها ، بل الجهل بوجودها

(١) سورة التوبة آية رقم ٧١ .

لما ذكر الله تعالى صفات المنافقين الذميمة عطف بذكر صفات المؤمنين المحمودة
﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ﴾ أي يتناصرون ويتعاضدون كما جاء في
الصحيح : المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً « وشبك بين أصابعه . وفي الصحيح
أيضاً (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى
له سائر الجسد بالحمى والسهر) . وقوله ﴿ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ كقول
تعالى : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ .

(٢) سورة النساء آية رقم ٧٦ .

كالعلم بعدمها ، وكون كل منهما معصية ، فإن الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل في بيع الأموال الربوية بعضها بجنسه فإن لم نعلم المماثلة كان كما لو علمنا المفاضلة .

وأما معرفة ما يتركه وينهى عنه فقد يكتفي بمعرفته في بعض المواضع مجملاً .

فالإنسان يحتاج إلى معرفة المنكر وإنكاره ، وقد يحتاج إلى الحجج المبينة لذلك ، وإلى الجواب عما يعارض به أصحابها من الحجج ، وإلى دفع أهوائهم وإرادتهم وذلك يحتاج إلى إرادة جازمة وقدرة على ذلك ، وذلك لا يكون إلا بالصبر كما قال تعالى ﴿ وَالْعَصْرُ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ (١) وأول ذلك أن نذكر الأقوال والأفعال على وجه الذم لها ، والنهي عنها وبيان ما فيها من الفساد ، فإن الإنكار بالقلب واللسان قبل الإنكار باليد وهذه طريقة القرآن فيما يذكره تعالى عن الكفار والفساق والعصاة من أقوالهم وأفعالهم يذكر ذلك على وجه الذم والبغض لها ولأهلها وبيان فسادها وضررها والتحذير منها ، كما أن فيما يذكره عن أهل العلم والإيمان ، ومن فيهم من أنبيائه وأوليائه على وجه المدح والحب وبيان صلاحه ومنفعته ، والترغيب فيه ، وذلك نحو قوله تعالى ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴾ (٢) ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا وَمَا يُنْبِغِي

(١) سورة العصر الآيات رقم ١-٣ .

ذكر الطبراني من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن عبيدالله بن حصن . قال : كان الرجلان من أصحاب رسول الله - ﷺ - إذا التقيا لم يفترقا إلا على أن يقرأ أحدهما على الآخر سورة العصر إلى آخرها ثم يسلم أحدهما على الآخر . وقال الشافعي رحمه الله : لو تدبر الناس هذه السورة لوسعتهم .

(٢) سورة الأنبياء آية رقم ٢٦ .

لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ، إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ
عَبْدًا لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴿١﴾

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾ (٢) الآيات .

وهذا كثير جداً فالذي يحب أقوالهم وأفعالهم هو منهم ، إما كافر وإما
فاجر بحسب قوله وفعله ، وليس منهم من هو بعكسه وليس عليه عذاب في
تركه ، لكنه لا يثاب على مجرد عدم ذلك ، وإنما يثاب على قصده لترك ذلك
وإرادته ، وذلك مسبوق بالعلم بقبح ذلك وبغضه لله .

وهذا العلم والقصد والبغي هو من الإيمان الذي يثاب عليه ، وهو أدنى
الإيمان كما قال النبي ﷺ « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده » (٣) إلى آخره
وتغيير القلب يكون بالبغض لذلك وكراهته وذلك لا يكون إلا بعد العلم به
وبقبحه ، ثم بعد ذلك يكون الإنكار باللسان ، ثم يكون باليد ، والنبي ﷺ
قال : وذلك أضعف الإيمان « فيمن رأى المنكر فأما إذا رآه فلم يعلم أنه

(١) سورة مريم الآيات من ٨٨ - ٩٥ .

قال ابن جرير : حدثني علي ، حدثنا عبدالله ، حدثني معاوية عن علي عن ابن عباس في قوله
﴿ تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً أن دعوا للرحمن ولداً ﴾ قال
إن الشرك فزعت منه السموات والأرض والجبال وجميع الخلائق إلا الثقلين وكادت أن تزول
منه لعظمة الله وكما لا ينفع مع الشرك إحسان المشرك كذلك نرجو أن يغفر الله ذنوب
الموحدين ، وقال رسول الله ﷺ - لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله فمن قالها عند موته
وجبت له الجنة فقالوا يا رسول الله فمن قالها في صحته . . ؟ قال : تلك أوجب وأوجب ثم
قال : والذي نفسي بيده ، لو جيء بالسموات والأرضين وما فيهن وما بينهن وما تحتهن فوضعن
في كفة الميزان ووضعت شهادة أن لا إله إلا الله في الكفة الأخرى لرجحت بهن . هكذا
رواه ابن جرير ، ويشهد له حديث البطاقة والله أعلم .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٣٠ .

(٣) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب الإيمان ٧٨ ، وأبو داود في الصلاة ٢٣٢ ، والملاحم
١٧ والنسائي في كتاب الإيمان ١٧ وابن ماجه في الإقامة ١٥٥ وكتاب الفتن ٢٠ وأحمد بن
حنبل في المسند ١ : ٢ ، ٣٠٥ : ٢٠ ، ١٩ ، ٥٣ (حلي) .

منكر ، ولم يكرهه لم يكن هذا الإيمان موجوداً في القلب في حال وجوده ورؤيته ، بحيث يجب بغضه وكرهته ، والعلم بقبحه يوجب جهاد الكفار والمنافقين إذا وجدوا ، وإذا لم يكن المنكر موجوداً لم يجب ذلك ، ويثاب من أنكره عند وجوده . ولا يثاب من لم يوجد عنده حتى ينكره ، وكذلك ما يدخل في ذلك من الأقوال والأفعال ، المنكرات قد يعرض عنها كثير من الناس إعراضهم عن جهاد الكفار والمنافقين وعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فهؤلاء وإن كانوا من المهاجرين الذين هجروا السيئات فليسوا من المجاهدين الذين يجاهدون في إزالتها ، حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله . فتدبر هذا ، فإنه كثيراً ما يجتمع في كثير من الناس هذان الأمران بغض الكفر وأهله ، وبغض الفجور وأهله ، وبغض نهيهم وجهادهم ، كما يجب المعروف وأهله ولا يجب أن يأمر به ، ولا يجاهد عليه بالنفس والمال ، وقد قال تعالى :

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ (١) .

وقال تعالى ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ (٢) .

(١) سورة الحجرات آية رقم ١٥ .

قال الإمام أحمد ، حدثنا يحيى بن غيلان ، حدثنا رشدين ، حدثنا عمرو بن الحارث عن أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال : إن النبي - ﷺ - قال : المؤمنون في الدنيا على ثلاثة أجزاء : الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله ، والذي يأمنه الناس على أموالهم وأنفسهم ، والذي إذا أشرف على طمع تركه الله عز وجل .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٢٤ .

وقوله ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ ، أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ ﴾ (١) الآية .

وكثير من الناس بل أكثرهم كراحتهم للجهاد على المنكرات أعظم من كراحتهم للمنكرات ، لا سيما إذا كثرت المنكرات وقويت فيها الشبهات والشهوات فربما مالوا إليها تارة وعنهما أخرى ، فتكون نفس أحدهم لوامة بعد أن كانت أمارة ، ثم إذا ارتقى إلى الحال الأعلى في هجر السيئات وصارت نفسه مطمئنة تاركة للمنكرات والمكروهات لا تحب الجهاد ومصابرة العدو على ذلك ، واحتمال ما يؤذيه من الأقوال والأفعال ، فإن هذا شيء آخر دال في قوله ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ﴾ (٢) الآيات إلى قوله ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتِنًا ﴾ (٣) .

(١) سورة المجادلة آية رقم ٢٢ .

(٢) (٣) سورة النساء آية رقم ٧٧ - ٨٥ .

قال ابن أبي حاتم حدثنا علي بن الحسين ، حدثنا محمد بن عبد العزيز عن أبي زرعة ، وعلي بن رمحة قالا : حدثنا علي بن الحسن عن الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابه أتوا النبي - ﷺ - بمكة فقبأوا : يا نبي الله كنا في عزة ، ونحن مشركون فلما آمننا صرنا أذلة قال : إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم ، فلما حوله الله الى المدينة أمره بالقتال فكفوا فانزل الله ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ﴾ الآية ، ورواه النسائي ، والحاكم وابن مردويه من حديث علي بن الحسن بن شقيق به .

فصل

المعين على الاثم داخل فيه والمعين على الخير داخل فيه

والشفاعة الإعانة ، إذ المعين قد صار شفعا للمعان ، فكل من أعان على بر أو تقوى كان له نصيب منه ، ومن أعان على الإثم والعدوان كان له كفل منه ، وهذا حال الناس فيما يفعلونه بقلوبهم وألسنتهم وأيديهم من الإعانة على البر والتقوى والإعانة على الإثم والعدوان ، ومن ذلك الجهاد بالنفس والمال على ذلك من الجانبين كما قال تعالى قبل ذلك ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا تُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا ﴾ إلى قوله ﴿ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ (١) ومن هنا يظهر الفرق في السمع والبصر من الإيمان وآثاره ، والكفر وآثاره ، والفرق بين المؤمن البر وبين الكافر والفاجر ، فإن المؤمنين يسمعون أخبار أهل الإيمان فيشهدون رؤيتهم على وجه العلم والمعرفة والمحبة والتعظيم لهم ولأخبارهم وآثارهم ، كرواية الصحابة النبي ﷺ وسمعهم لما بلغه عن الله ، والكافر والمنافق يسمع ويرى على وجه البغض والجهل ، كما قال تعالى ﴿ وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ ﴾ (٢)

وقال ﴿ فَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةً مُحْكَمَةً وَذَكَرَ فِيهَا الْقِتَالَ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ

(١) سورة النساء آية رقم ٧٦-٧١ .

(٢) سورة القلم آية رقم ٥١ .

مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴿١﴾ .

وقال ﴿ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ ﴾ (٢) .

وقال ﴿ فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ ﴾ (٣)

وقال تعالى في حق المؤمنين ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ﴾ (٤) وقال في حق الكفار ﴿ فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ ﴾ (٥) والآيات في هذا كثير جداً .

وكذلك النظر إلى زينة الحياة الدنيا فتنة فقال تعالى ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِثَنَّهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴾ (٦) .

وفي التوبة ﴿ وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ ﴾ (٧) الآية وقال : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ (٨) الآية وقال ﴿ وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (٩) .

وقال ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴾ (١٠) الآيات . وقال

(١) سورة محمد آية رقم ٢٠ .

(٢) سورة هود آية رقم ٢٠ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٧١ .

(٤) سورة الفرقان آية رقم ٧٣ .

(٥) سورة المدثر آية رقم ٤٩ .

(٦) سورة طه آية رقم ١٣١ .

(٧) سورة التوبة آية رقم ٨٥ .

(٨) سورة النور آية رقم ٣٠ .

(٩) سورة الكهف آية رقم ٢٨ .

(١٠) سورة الغاشية آية رقم ١٧ .

﴿ قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (١) .

وقال ﴿ أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ (٢) الآية . وكذلك قال الشيطان ﴿ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ ﴾ (٣) وقال ﴿ فَلَمَّا تَرَأَى الْجَمْعَانَ ﴾ (٤) الآيات وقال ﴿ إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا ﴾ (٥) الآية فالنظر إلى متاع الدنيا على وجه المحبة والتعظيم لها ولأهلها منهي عنه ، والنظر إلى المخلوقات العلوية والسفلية على وجه التفكر والاعتبار مأمور به مندوب إليه ، وأما رؤية ذلك عند الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لدفع شر أولئك وإزالته فمأمور به ، وكذلك رؤية الاعتبار شرعاً في الجملة فالعين الواحدة ينظر إليها نظراً مأموراً به إما للاعتبار ، وإما لبغض ذلك ، والنظر إليه لبغض الجهاد منهي عنه ، وكذلك الموالاة والمعاداة وقد تحصل للبعد فتنة بنظر منهي عنه ، وهو يظن أنه نظر عبرة ، وقد يؤمر بالجهاد فيظن أن ذلك نظر فتنة ، كالذين قال الله تعالى فيهم ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي ﴾ (٦) الآية فأنها نزلت في الجعد بن قيس لما أمره النبي ﷺ أن

- (١) سورة يونس آية رقم ١٠١ .
- (٢) سورة سبأ آية رقم ٩ .
- (٣) سورة الأنفال آية رقم ٤٨ .
- (٤) سورة الشعراء آية رقم ٦١ .
- (٥) سورة الأنفال آية رقم ٤٣ .
- (٦) سورة التوبة آية رقم ٤٩ .

قال محمد بن اسحاق عن الزهري ، ويزيد بن رومان ، وعبدالله بن أبي بكر وعاصم بن قتادة وغيرهم . قالوا : قال رسول الله - ﷺ - ذات يوم وهو في جهاده للجعد بن قيس أخي بني سلمة ، هل لك يا جعد العام في جلاذ بني الأصفر . ؟ فقال يا رسول الله أو تأذن لي ولا تفتني ، فوالله لقد عرف قومي ما رجل أشد عجباً بالنساء مني وإني أخشى إن رأيت نساء بني الأصفر أن لا أصبر عنهن فاعرض عنه رسول الله - ﷺ - وقال : قد أذنت لك . ففي الجعد بن قيس نزلت هذه الآية .

وفي الصحيح أن رسول الله - ﷺ - قال لهم : من سيدكم يا بني سلمة . ؟ قالوا : الجعد بن قيس على أننا نبخله . فقال رسول الله - ﷺ - وأي ذاء أدوأ من البخل ؟؟ =

يتجهز لغزو الروم فقال : إني مغرم بالنساء وأخاف الفتنة بنساء الروم فائذن لي في القعود . قال تعالى : ﴿ أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴾ (١) .

فهذا ونحوه مما يكون باللسان من القول ، وأما ما يكون من الفعل بالجوارح فكل عمل يتضمن محبة أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا داخل في هذا ، بل يكون عذابه أشد ، فإن الله قد توعد بالعذاب على مجرد محبة أن تشيع الفاحشة بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة . وهذه المحبة قد لا يقترن بها قول ولا فعل ، فكيف إذا اقترن بها قول أو فعل ؟

بل على الإنسان أن يبغض ما أبغضه الله من فعل الفاحشة والقذف بها وإشاعتها في الذين آمنوا ومن رضي عمل قوم حشر معهم كما حشرت امرأة لوط معهم ولم تكن تعمل فاحشة اللواط ، فإن ذلك لا يقع من المرأة ، لكنها لما رضيت فعلهم عمها العذاب معهم .

فمن هذا الباب قيل : من أعان على الفاحشة وإشاعتها مثل القواد الذي يقود النساء والصبيان إلى الفاحشة لأجل ما يحصل له من رياسة أو سحت يأكله ، وكذلك أهل الصناعات التي تنفق بذلك مثل المغنين ، وشربة الخمر وضممان الجهات السلطانية وغيرها ، فإنهم يحبون أن تشيع الفاحشة ليتمكنوا من دفع من ينكرها من المؤمنين بخلاف ما إذا كانت قليلة خفيفة خفية ، ولا خلاف بين المسلمين أن ما يدعو إلى معصية الله وينهى عن طاعته منهي عنه محرم بخلاف عكسه فإنه واجب ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ (٢) أي أن ما فيها من طاعة الله وذكره

= ولكن سيدكم الفتى الجعد الأبيض بشر بن البراء بن معرور .

(١) سورة التوبة آية رقم ٤٩ .

(٢) سورة العنكبوت آية رقم ٤٥ .

قال ابن جرير ، وحدثنا القاسم ، حدثنا الحسين ، حدثنا علي بن هاشم بن البريد عن جويبر =

وامتثال أمره أكبر من ذلك .

وقال في الخمر والميسر ﴿ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ﴾ (١) .

أي يوقعهم ذلك في معصيته التي هي العداوة والبغضاء ، وهذا من أعظم المنكرات التي تنهي عنه الصلاة ، والخمر تدعو إلى الفحشاء والمنكر كما هو الواقع ، فإن شارب الخمر تدعوه نفسه إلى الجماع حلالاً كان أو حراماً فالله تعالى لم يذكر الجماع ، لأن الخمر لا تدعو إلى الحرام بعينه من الجماع فيأتي شارب الخمر ما يمكنه من الجماع سواء كان حلالاً أو حراماً والسكر يزيل العقل الذي كان يميز السكران به بين الحلال والحرام ، والعقل الصحيح ينهى عن موقعة الحرام ، ولهذا يكثر شارب الخمر من موقعة الفواحش ما لا يكثر من غيرها حتى ربما يقع على ابنته وابنه ومحارمه ، وقد يستغني بالحلال إذا أمكنه ، ويدعو شرب الخمر إلى أكل أموال الناس بالباطل

= عن الضحاك عن ابن مسعود عن النبي - ﷺ - أنه قال : لا صلاة لمن لم يطع الصلاة ، وطاعة الصلاة أن تنهاه عن الفحشاء والمنكر .

وقال ابن جرير أيضاً : حدثنا القاسم ، حدثنا الحسين ، حدثنا خالد بن عبدالله عن العلاء بن المسيب عن ذكره ، عن ابن عباس في قوله : (إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر) قال فمن لم تأمره صلاته بالمعروف وتنهاه عن المنكر لم يزد بصلاته من الله إلا بعداً . فهذا موقوف .

(١) سورة المائدة آية رقم ٩١ .

قال الإمام أحمد : حدثنا خلف بن الوليد ، حدثنا إسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي مسرة عن عمر بن الخطاب - أنه قال لما نزل تحريم الخمر . قال اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في البقرة ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيها إثم كبير ﴾ فدعي عمر فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في سورة النساء ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ فكان منادي رسول الله - ﷺ - إذا قال حي على الصلاة نادى . لا يقرب الصلاة سكران . فدعي عمر فقرئت عليه . فقال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً : فنزلت الآية التي في المائدة فدعي عمر فقرئت عليه فلما بلغ قول الله تعالى ﴿ فهل أنتم متتهون ﴾ قال عمر : انتهينا . وهكذا رواه أبو داود والترمذي والنسائي من طرق عن إسرائيل عن أبي اسحاق . عمرو بن عبدالله السبيعي .

من سرقة ومحاربة ، وغير ذلك لأنه يحتاج إلى الخمر وما يستتبعه من مأكول وغيره من فواحش وغناء .

وشرب الخمر يظهر أسرار الرجال حتى يتكلم شاربه بما في باطنه ، وكثير من الناس إذا أرادوا استفهام ما في قلوب الرجال من الأسرار يسقونهم الخمر ، وربما يشربون معهم ما لا يسكرون به وأيضاً فالخمر تصد الإنسان عن علمه وتدبيره ومصلحته في معاشه ومعاده وجميع أموره التي يدبرها برأيه وعقله ، فجميع الأمور التي تصد عنها الخمر من المصالح وتوقعها من المفاسد داخله في قوله تعالى ﴿ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ﴾ (١) .

وكذلك إيقاع العداوة والبغضاء هي منتهى قصد الشيطان ، ولهذا قال النبي ﷺ ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قالوا : بلى يا رسول الله .

قال : إصلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة ، لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين (٢) .

وقد ذكرناه في غير هذا الموضع أن الفواحش والظلم وغير ذلك من الذنوب توقع العداوة والبغضاء ، وأن كل عداوة أو بغضاء فأصلها من معصية الله ، والشيطان يأمر بالمعصية ليقع فيما هو أعظم منها ، ولا يرضى بغاية ما قدر على ذلك .

وأيضاً فالعداوة والبغضاء شر محض لا يجبها عاقل بخلاف المعاصي ، فإن فيها لذة كالخمر والفواحش ، فإن النفوس تريد ذلك والشيطان يدعو إليها النفوس حتى يوقعها من شر لا تهواه ولا تريده ، والله تعالى قد بين ما يزيد

(١) سورة المائدة آية رقم ٩١ .

(٢) الحديث رواه أبو داود في الأدب ٥٠ والترمذي في القيامة ٥٦ وصاحب الموطأ في كتاب

حسن الخلق ٧ ، والامام أحمد بن حنبل في المسند ١ : ١٦٥ ، ١٦٧ ، ٦ : ٤٤٥ .

الشیطان بالخمير والميسر ولم يذكر ما يريده الإنسان ، ثم قال في سورة النور : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطْوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطْوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفُحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ (١) .

وقال في سورة البقرة : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطْوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ، إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢) فنهى عن اتباع خطواته - وهو اتباع أمره بالإقتداء والاتباع ، وأخبر أنه يأمر بالفحشاء والمنكر والسوء والقول على الله بلا علم ، وقال فيها : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضلاً ﴾ (٣) .

فالشیطان يعد الفقر ويأمر بالفحشاء والمنكر والسوء والله يعد المغفرة والفضل ، ويأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى وقال عن نبيه ﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ (٤) وقال عن أمته ﴿ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (٥)

(١) سورة النور آية رقم ٢١ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٦٨ - ١٦٩ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٦٨ .

قال ابن أبي حاتم ، حدثنا أبو زرعة ، حدثنا هناد بن السري ، حدثنا أبو الأحوص عن عطاء ابن السائب عن مرة الهمداني عن عبدالله بن رسته ، عن هارون الفروي عن أبي ضمرة عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن مسعود قال : قال رسول الله - ﷺ - : إن للشیطان لمة بابن آدم ، وللملك لمة ، فأما لمة الشيطان فأيعاد بالشر وتكذيب بالحق ، وأما لمة الملك فأيعاد بالخير وتصديق بالحق ، فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله فليحمد الله ، ومن وجد الأخرى فليتعوذ من الشيطان ثم قرأ ﴿ الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً ﴾ وهكذا رواية الترمذي والنسائي في كتابي التفسير من سننهما جميعاً عن هناد بن السري ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى الموصلي عن هناد به وقال الترمذي : حسن غريب

(٤) سورة الأعراف آية رقم ١٥٧ هذه الآية تتناول صفة الرسول ﷺ - كما روى الإمام أحمد ، =

وذكر مثل ذلك في مواضع كثيرة ، فتارة يخص اسم المنكر بالنهي ، وتارة يقرنه بالفحشاء ، وتارة يقرن معهما البغي ، وكذلك المعروف تارة يخصه بالأمر وتارة يقرن به غيره كما في قوله تعالى :

﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ (١)

وذلك لأن الأسماء قد يكون عمومها وخصوصها بحسب الأفراد والتركيب ، لفظ الفقير والمسكين فإن أحدهما إذا أمرر كان عاماً لما يدلان

= حدثنا إسماعيل عن الحريري عن أبي صخر العقيلي ، حدثني رجل من الأعراب . قال : جلبت حلوبة الى المدينة في حياة الرسول - ﷺ - فلما فرغت من بيعي قلت لألقين هذا الرجل فلاسمعن منه . قال : فتلقاني بين أبي بكر وعمر يمشون فتبعتهما حتى أتوا على رجل من اليهود ناشر التوراة يقرأها يعزي بها نفسه عن ابن له في الموت كأجمل الفتان وأحسنها . فقال رسول الله - ﷺ - أنشدك بالذي أنزل التوراة هل تجد في كتابك هذا صفتي ومخرجي . ؟ فقال برأسه هكذا أي لا . فقال ابنه : أي والذي أنزل التوراة إنا لنجد في كتابنا صفتك ومخرجك ، وإني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله - فقال « أقيموا اليهودي عن أخيكم » ثم تولى كفته والصلاة عليه - « هذا حديث جيد قوي له شاهد في الصحيح عن أنس .

(٥) سورة آل عمران آية رقم ١٠٤ .

(١) سورة النساء آية رقم ١١٤ روى ابن مردويه - حدثنا محمد بن زيد بن حنيش قال : دخلنا على سفيان الثوري نعوده ، فدخل علينا سعيد بن حسان فقال له الثوري الحديث الذي كنت حدثتني عن أم صالح رده علي فقال : حدثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيسة قالت : قال رسول الله - ﷺ - كلام ابن آدم كله عليه لا إلا ذكر الله عز وجل ، أو أمر بمعروف ، أو نهى عن منكر . فقال سفيان أو ما سمعت الله في كتابه يقول : لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس) فهذا هو بعينه أو ما سمعت الله تعالى يقول : يوم يقوم الروح والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً ، فهو هذا بعينه .

أو ما سمعت الله يقول ﴿ والعصر إن الإنسان لفي خسر ﴾ . فهو هذا بعينه وقد روى هذا الحديث الترمذي وابن ماجه من حديث محمد بن يزيد بن حنيش عن سعيد بن حسان به ، ولم يذكر أقوال الثوري الى آخرها .

عليه عند الاقتران بخلاف اقترانهما فإنه يكون معنى كل منهما ليس هو معنى الآخر بل أخص من معناه عند الأفراد ، وأيضاً فقد يعطف على الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التخصيص ثم قد قيل : إن ذلك المخصص يكون مذكوراً بالمعنى العام والخاص .

فإذا عرف هذا فاسم ﴿ المنكر ﴾ يعم كل ما كرهه الله ونهى عنه ، وهو المبغض ، واسم ﴿ المعروف ﴾ يعم كل ما يحبه الله ويرضاه ويأمر به ، فحيث أفردا بالذكر فإنهما يعلمان كل محبوب في الدين ومكروه وإذا قرن المنكر بالفحشاء فإن الفحشاء مبناها على المحبة والشهوة والمنكر . هو الذي تنكره القلوب ، فقد يظن أن ما في الفاحشة من المحبة يخرجها عن الدخول في المنكر ، وإن كانت مما تنكرها القلوب فإنها تشتهيها النفوس ، و﴿ المنكر ﴾ قد يقال إنه يعم معنى الفحشاء ، وقد يقال : خصت لقوة المقتضى لما فيها من الشهوة ، وقد يقال : قصد بالمنكر ما ينكر مطلقاً ، والفحشاء لكونها تشتهي وتحب ، وكذلك البغي قرن بها لأنه أبعد عن محبة النفوس ولهذا كان جنس عذاب صاحبه أعظم من جنس عذاب صاحب الفحشاء ، ومنشؤه من قسوة الغضب ، كما أن الفحشاء منشؤها عن قوة الشهوة ولكل من النفوس لذة بحصول مطلوبها .

فالفواحش والبغي مقرونان بالمنكر ، وأما الإشراك والقول على الله بلا علم فإنه منكر محض ، ليس في النفوس ميل إليهما ، بل إنما يكونان عن عناد وظلم ، فهما منكر وظلم محض بالفطرة .

فهذه الخصال فساد في القوة العلمية والعملية فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر سواء كان الضمير عائداً إلى الشيطان ، أو إلى من يتبع خطوات الشيطان ، فإن من أتى الفحشاء والمنكر سواء فإن كان الشيطان أمره فهو متبعه مطيعه عابد له وإن كان الآتي هو الأمر فالأمر بالفعل أبلغ من فعله ، فمن أمر بها

غيره رضيها لنفسه . ومن الفحشاء والمنكر استماع العبد مزامير الشيطان والمغني هو مؤذنه الذي يدعو إلى طاعته ، فإن الغناء رقية الزنا ، وكذلك من اتباع خطوات الشيطان القول على الله بلا علم .

﴿ قل إن الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون ﴾ .

وهذه حال أهل البدع والفجور ، وكثير ممن يستحل مؤاخاة النساء والمردان وإحضارهم في سماع الغناء ، ودعوى محبة صورهم لله وغير ذلك مما فتن به كثير من الناس فصاروا ضالين مضلين .

ثم إنه سبحانه نهى المظلوم بالقذف أن يمنع ما ينبغي له فعله من الإحسان إلى ذوي قرابته والمساكين وأهل التوبة ، وأمره بالعفو والصفح ، فإنهم كما يحبون أن يغفر الله لهم فليعفوا وليصفحوا وليغفروا ولا ريب أن صلة الأرحام واجبة ، وإيتاء المساكين واجب وإعانة المهاجرين واجب ، فلا يجوز ترك ما يجب من الإحسان للإنسان بمجرد ظلمه وإساءته في عرضه ، كما لا يمنع الرجل ميراثه وحقه من الصدقات والفيء بمجرد ذنب من الذنوب ، وقد يمنع من ذلك لبغض الذنوب .

وفي الآية دلالة على وجوب الصلة والنفقة وغيرها لذوي الأرحام - الذين لا يرثون بفرض ولا تعصيب - فإنه قد ثبت في الصحيح عن عائشة في قصة الإفك أن أبا بكر الصديق حلف أن لا ينفق على مسطح بن أثاثة (١) ، وكان أحد الخائضين في الإفك من شأن عائشة وكانت أم مسطح بنت خالة أبي بكر ، وقد جعله الله من ذوي القربى الذين نهى عن ترك إيتائهم والنهي يقتضي التحريم ، فإذا لم يجز الحلف على ترك الفعل كان الفعل واجباً ، لأن الحلف على ترك الجائز جائز .

(١) ترجم له فيما بعد في كلمة وافية . [وراجع الاصابة ت ٧٩٣٧ وأسد الغابة ٤ : ٣٥٤ ونسب

قريش ٩٥] .

فصل خصائص الشهود لاقامة الحد

قال الله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ (١)

وقال فيها ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ (٢) وقال فيها ﴿ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ (٣)

فذكر عدد الشهداء وأطلق صفتهم ، ولم يقيدهم بكونهم منا ولا ممن نرضى ولا من ذوي العدل ، كما قيد صفة الشهداء في غير هذا الموضع ولهذا تنازع العلماء ، هل شهادة الأربعة التي يجب بها الحد على الزاني مثل شهادة أهل الفسوق والعصيان وغيرهم ، هل تدرأ الحد عن القاذف ؟ على قولين في مذهب أحمد .

أحدهما : أنها تدرأ الحد عن القاذف وإن لم توجب حد الزنا على المقذوف كشهادة الزوج على امرأته أربع شهادات بالله ، فإن ذلك يدرأ حد القذف ولا يجب الحد على امرأته لمجرد ذلك ، لأنها تدفع العذاب عنها

(١) سورة النور آية رقم ٤ .

(٢) سورة النور آية رقم ٦ .

(٣) سورة النور آية رقم ١٣ .

بشهادتها أربع شهادات ، ولو لم تشهد فهل تحد أو تحبس حتى تقرأ أو تلاعن ، أو يخلى سبيلها ؟ فيه نزاع مشهور بين العلماء ، فلا يلزم من درء الحد عن القاذف وجوب حد الزنا على المقذوف فإن كلاهما حد ، والحدود تدرأ بالشبهات .

والأربع شهادات للقاذف شبهة قوية ، ولو اعترف المقذوف مرة أو مرتين أو ثلاثاً درىء الحد عن القاذف ولم يجب الحد عنها عند أكثر العلماء ، ولو كان المقذوف غير محصن - مثل أن يكون مشهوراً بالفاحشة - لم يحد قاذفه حد القذف ، ولم يحد هو حد الزنا لمجرد الاستفاضة ، وإن كان يعاقب كل منهما دون الحد وقد اعتبر نصاب حد الزنا بأربعة شهداء .

وكذلك تعتبر صفاتهم ، فلا يقام حد الزنا على مسلم إلا بشهادة مسلمين ، لكن يقال : لم يقيدهم بأن يكونوا عدولاً مرضيين كما قيدهم في آية الدين بقوله ﴿ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ (١) .

وقال في آية الوصية ﴿ ائْتَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ ﴾ (٢) .

وقال في آية الرجعة ﴿ وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ﴾ (٣) فقد أمرنا الله سبحانه بأن نحمل الشهادة المحتاج إليها لأهل العدل والرضا وهؤلاء هم الممثلون ما أمرهم الله به بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ ، أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا ﴾ (٤) الآية .

وفي قوله ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾ (٥) وقوله ﴿ وَلَا

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٨٢ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ١٠٦ .

(٣) سورة الطلاق آية رقم ٢ .

(٤) سورة النساء آية رقم ١٣٥ .

(٥) سورة الأنعام آية رقم ١٥٢ .

تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ﴿ (١) .

وقوله ﴿ وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ (٢)

وقوله ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ ﴾ (٣)

فهم يقومون بالشهادة بالقسط لله فيحصل مقصود الذي استشهده .

« الوجه الثاني » إن كون شهادتهم مقبولة مسموعة لأنهم أهل العدل والرضى ، فدل على وجوب ذلك في القبول والأداء ، وقد نهى سبحانه عن قبول شهادة الفاسق بقوله .

﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ (٤) الآية . لكن هذا نص في أن الفاسق الواحد يجب التبين في خبره .

وأما الفاسقان فصاعداً فالدلالة عليه تحتاج إلى مقدمة أخرى ، وما ذكره من عدد الشهود لا يعتبر في الحكم باتفاق العلماء في مواضع وعند جمهورهم قد يحكم بلا شهود في مواضع عند النكول والرد ونحو ذلك ، ويحكم بشاهد ويمين كما مضت سنة رسول الله ﷺ فإنه قضى بشاهد ويمين .

رواه أبو داود وغيره من حديث أبي هريرة ، ورواه مسلم من حديث ابن عباس « أن رسول الله ﷺ قضى بشاهد ويمين » (٥) .

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٨٣ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ٢٨٢ .

(٣) سورة المعارج آية رقم ٣٣ .

(٤) سورة الحجرات آية رقم ٦ وتكملة الآية ﴿ أَنْ تَصِيبُوا قَوْمًا بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين ﴾ .

(٥) الحديث رواه أبو داود في الأفضية ٢١ ، والإمام الترمذي في أحكام ١٣ وابن ماجه في الأحكام ٣١ ، وصاحب الموطأ في الأفضية ٥ ، ٦ ، ٧ وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٣٠٥ ، ٥ : ٢٨٥ (حلي) .

ورواه غيرهما ، ويدل على هذا أن الله لم يعتبر عند الأداء هذا القيد ،
لا من آية الزنا ولا من آية القذف ، بل قال :

﴿ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ ﴾ (١) .

وقال ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ ﴾ (٢) وإنما
أمر بالتثبت عند خبر الفاسق الواحد ، ولم يأمر به عند خبر الفاسقين ، فإن
خبر الاثنين يوجب من الاعتقاد ما لا يوجبه خبر الواحد .

ولهذا قال العلماء : إذا استراب الحاكم من الشهود فرقهم وسألهم عن
مكان الشهادة وزمانها وصفتها وتحملها ، وغير ذلك مما يتبين به اتفاقهم
واختلافهم .

(١) سورة النساء آية رقم ١٥ .

(٢) سورة النور آية رقم ٤ .

فصل حكم شهادة القاذف التائب وغيره

وقوله تعالى ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ﴾ ^(١) فهذا نص في أن هؤلاء القذفة لا تقبل لهم شهادة أبداً واحداً كانوا أو عدداً ؛ بل لفظ الآية ينتظم العدد على سبيل الجمع والبدل ؛ لأن الآية نزلت في أهل الإفك باتفاق أهل العلم والحديث والفقه والتفسير ، وكان الذين قذفوا عائشة عدداً ولم يكونوا واحداً لما رأوها قد قدمت بصحبة صفوان بن المعطل السلمي ^(٢) بعد قفول العسكر وكانت قد ذهبت تطلب قلادة لها عدمت ، فرفع أصحاب الهودج هودجها معتقدين أنها فيه لخفتها ، ولم تكن فيه ، فلما رجعت لم تجد أحداً من الجيش فمكثت مكانها ، وكان صفوان قد تخلف وراء الجيش فلما رآها أعرض بوجهه عنها وأزاح راحلتها حتى ركبها ، ثم ذهب بها إلى العسكر فكانت خلوته بها للضرورة ، كما يجوز للمرأة أن تسافر بلا محرم للضرورة ، كسفر الهجرة مثل ما قدمت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ^(٣) مهاجرة ، وقصة عائشة .

(١) سورة النور آية رقم ٤ .

(٢) هو صفوان بن المعطل بن رخصة السلمي الذكواني ، أبو عمرو ، صحابي ، شهد الخندق ، والمشاهد كلها ، وحضر فتح دمشق ، واستشهد بأرمينية ، وقيل في سميساط ، وهو الذي قال أهل الإفك فيه وفي عائشة ما قالوا . روى عن النبي - ﷺ حديثين توفي عام ١٩ هـ [راجع ابن عساكر ٦ : ٤٣٨ واللباب ١ : ٤٤٣] .

(٣) هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية : صحابية ، هي أول من هاجر إلى المدينة بعد =

وقد دلت الآية على أن القاذفين لا تقبل شهادتهم مجتمعين ولا متفرقين .
 ودلت أيضاً على أن شهادتهم بعد التوبة مقبولة كما هو مذهب الجمهور ، فإنه
 كان من جماعتهم مسطح بن أثانة^(١) وحسان بن ثابت كما في الصحيح عن عائشة
 وكان منهم حمنة بنت جحش وغيرها ، ومعلوم أنه لم يرد النبي ﷺ ولا المسلمون
 بعده شهادة أحد منهم لأنهم كلهم تابوا لما نزل القرآن ببراءتها ، ومن لم يتب حينئذ
 فإنه كافر مكذب بالقرآن ، وهؤلاء ما زالوا مسلمين ، وقد نهى الله عن قطع صلتهم ،
 ولوردت شهادتهم بعد التوبة لاستفاض ذلك كما استفاض رد عمر لشهادة أبي بكر ،
 وقصة عائشة كانت أعظم من قصة المغيرة ، لكن من رد شهادة القاذف بعد التوبة قد
 يقول : أرد شهادة من حد في القذف وهؤلاء لم يحدوا ، والأولون يجيبون بأجوبة
 « أحدها » أنه قد روي في السنن أن النبي ﷺ لم يرد شهادة أولئك .

و« الثاني » أن هذا الشرط غير معتبر في ظاهر القرآن وهم لا يقولون
 به ، كما هو مقرر في موضعه .

و« الثالث » أن الذين اعتبروا الحد اعتبروه وقالوا قد يكون القاذف صادقاً
 وقد يكون كاذباً ، فإعراض المقذوف عن طلب حد القذف قد يكون لصديق

= هجرة النبي - ﷺ - أسلمت قديماً ولما علمت بهجرة الرسول - ﷺ - خرجت ماشية من مكة
 إلى المدينة تتبعه ، ولحقها أخوان لها لإعادتها فلم ترجع ، وكانت عذراء فتزوجها في المدينة
 زيد بن ثابت واستشهد في غزوة مؤتة (٨ هـ) فتزوجها الزبير بن العوام ثم تزوجت عبد
 الرحمن بن عوف ثم تزوجها عمرو بن العاص وهي أخت عثمان لأمة توفيت نحو ٣٣ هـ
 [راجع الإصابة . كتاب النساء رقم ٤٧٥ : ١ والاستيعاب بهامش الإصابة ٤ : ٤٤٨] .

(١) هو مسطح بن أثانة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف من قريش أبو عباد صحابي من الشجعان
 الأشراف كان اسمه عوفاً ولقب بمسطح فغلب عليه أمه بنت خالة أبي بكر ، وكان أبو بكر
 يموه له لقباً منه فلما كان حديث أهل الأفك في أمر عائشة جلده النبي - ﷺ - مع من
 خاضوا فيه ، وحلف أبو بكر أن لا ينفق عليه فنزلت الآية ﴿ ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة
 أن يأتوا أولي القربى ﴾ فعاد أبو بكر إلى الإنفاق عليه ، وأطعمه رسول الله - ﷺ - بخير
 خمسين وسقاً ، وهو ممن شهد معه بدرأً وأحدأً ، والمشاهد كلها [راجع الإصابة ت ٧٩٣٧
 وأسد الغابة ٤ : ٣٥٤ ونسب قريش ٩٥] .

القاذف ، فإذا طلب الحد ولم يأت القاذف بأربعة شهداء ظهر كذبه ، ومعلوم أن الذين قذفوا عائشة ظهر كذبهم أعظم من ظهور كل أحد .

فإن الله هو الذي برأها بكلامه الذي أنزله من فوق سبع سموات يتلى ، فإذا كانت شهادتهم بعد توبتهم مقبولة فشهادة غيرهم ممن شهد على غيرها بالقذف أولى بالقبول .

وقصة عمر بن الخطاب التي حكم فيها بين المهاجرين والأنصار في شأن المغيرة (١) لما شهد عليه ثلاثة بالزنا وتوقف الرابع عن الشهادة فجلد أولئك الثلاثة ورد شهادتهم دليل على الفصلين جميعاً ، كما دلت قصة عائشة على قبول شهادتهم بعد التوبة والجلد لأن اثنين من الثلاثة تابا فقبل عمر والمسلمون شهادتهما والثالث وهو أبو بكر مع كونه من أفضلهم لم يتب ، فلما لم يتب لم يقبل المسلمون شهادته ، وكان من صالحى المسلمين وقد قال عمر : تب أقبل شهادتك ، لكن إذا كان القرآن قد بين أن القذفة إن لم يأتوا بأربعة شهداء لم تقبل شهادتهم أبداً ، ثم قال بعد ذلك :

﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ (٢) .

فمعلوم أن قوله ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ وصف ذم لهم زائد على ما ذكره من رد شهادتهم .

(١) هو المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي ، أبو عبدالله أحد دهاة العرب ، وقادتهم وولاتهم . صحابي يقال له مغيرة الرأي ، ولد في الطائف ٢٠ق.هـ . وبرحها في الجاهلية مع جماعة من بني مالك فدخل الاسكندرية وافداً على المقوقس ثم وعاد إلى الحجاز فلما ظهر الإسلام تردد في قبوله الى أن كانت سنة ٥ هـ فأسلم - وشهد الحديبية واليمامة وفتوح الشام وذهبت عينه باليرموك ، وشهد القادسية ، ونهاوند ، وولاه عمر بن الخطاب البصرة . ففتح عدة بلاد وعزله ثم ولاء الكوفة وأقره عثمان على الكوفة ثم عزله . ولما حدثت الفتنة بين علي ومعاوية اعتزلها المغيرة وحضر مع الحكمين . ثم ولاء معاوية الكوفة فلم يزل فيها الى أن مات عام ٥٠ هـ . [راجع الاصابة ت ٨١٨١ وأسد الغابة ٤ : ٤٠٦ والطبري ٦ : ١٣١ ورغبة الأمل ٤ : ٢٠٢] .

(٢) سورة النور آية رقم ٤ - ٥ .

فصل في عدالة الشهود

وأما تفسير « العدالة » المشروطة في هؤلاء الشهود فإنها الصلاح في الدين والمروءة، والصلاح في آداء الواجبات وترك الكبيرة والإصرار على الصغيرة و« الصلاح في المروءة » استعمال ما يجمله ويزينه ، واجتناب ما يدنسه ويشينه . فإذا وجد هذا في شخص كان عدلاً في شهادته ، وكان من الصالحين الأبرار ، وأما أنه لا يستشهد أحد في وصية أو رجعة في جميع الأمكنة والأزمنة حتى يكون بهذه الصفة ، فليس في كتاب الله وسنة رسوله ما يدل على ذلك ، بل هذا صفة المؤمن الذي أكمل إيمانه بأداء الواجبات ، وإن كان المستحبات لم يكملها ، ومن كان كذلك كان من أولياء الله المتقين . ثم إن القائلين بهذا قد يفسرون الواجبات بالصلوات الخمس ونحوها ، بل قد يجب على الإنسان من حقوق الله وحقوق عباده ما لا يحصيه إلا الله تعالى مما يكون تركه أعظم إثمًا من شرب الخمر والزنا ، ومع ذلك لم يجعلوه قادحاً في عدالته .

إما لعدم استشعار كثرة الواجبات ، وإما لالتفاتهم إلى ترك السيئات دون فعل الواجبات ، وليس الأمر كذلك في الشريعة .

وبالجملة هذا معتبر في باب الثواب والعقاب والمدح والذم ، والموالة والمعادة ، وهذا أمر عظيم . وأما قول من يقول : الأصل في المسلمين العدالة فهو باطل ، بل الأصل في بني آدم الظلم والجهل كما قال تعالى ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾^(١) ومجرد التكلم بالشهادتين لا

(١) سورة الأحزاب اية رقم ٧٢ .

يوجب انتقال الإنسان عن الظلم والجهل إلى العدل .

« باب الشهادة » مداره على أن يكون الشهيد مرضياً ، أو يكون ذا عدل يتحرى القسط والعدل في أقواله وأفعاله والصدق في شهادته وخبره ، وكثيراً ما يوجد هذا مع الإخلال بكثير من تلك الصفات ، كما أن الصفات التي اعتبروها كثيراً ما توجد بدون هذا ، كما قد رأينا كل واحد من الصنفين كثيراً ، لكن يقال : إن ذلك مظنة الصدق والعدل ، والمقصود من الشهادة ، ودليل عليها وعلامة لها ، فإن النبي ﷺ قال في الحديث المتفق على صحته « عليكم بالصدق ، فإن الصدق يهدي إلى البر ، والبر يهدي إلى الجنة » (١) الحديث إلى آخره فالصدق مستلزم للبر ، كما أن الكذب ، مستلزم للفجور ، فإذا وجد المزوم وهو تحري الصدق وجد اللازم وهو البر ، وإذا انتفى اللازم وهو البر انتفى المزوم وهو الصدق . وإذا وجد الكذب وهو المزوم وجد الفجور وهو اللازم ، وإذا انتفى اللازم وهو الفجور انتفى المزوم وهو الكذب .

فلهذا استدل بعدم بر الرجل على كذبه ، وبعدم فجوره على صدقه .

فالعدل الذي ذكره الفقهاء من انتفى فجوره ، وهو إتيان الكبيرة والإصرار على الصغيرة ، وإذا انتفى ذلك فيه انتفى كذبه الذي يدعوه إلى هذا الفجور والفاسق هو من عدم بره ، وإذا عدم بره عدم صدقه ودلالة هذا الحديث مبنية على أن الداعي إلى البر يستلزم البر ، والداعي إلى الفجور يستلزم الفجور ، فالخطأ كالنسيان ، والعمد كالكذب . والله أعلم .

(١) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب الأدب ٦٩ باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾ وما ينهى عن الكذب .
٦٠٩٤ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ - وذكره .

فصل في لعن قذفة أمهات المؤمنين

وقال شيخ الإسلام رحمه الله -

في قوله تعالى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١) - في طرده الكلام على ما يتعلق بهذه الآية وغيرها
فقال - وأما الجواب المفصل فمن ثلاثة أوجه :

« أحدها : أن هذه الآية في أزواج النبي ﷺ خاصة في قول كثير من

(١) سورة النور آية رقم ٢٣ .

في سبب نزول هذه الآية : قال ابن أبي حاتم ، حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا عبد الله بن
حراش ، عن العوام عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ
الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ﴾ قال : نزلت في عائشة خاصة وكذا قال سعيد بن جبير ، ومقاتل بن
حبان ، وقد ذكره ابن جرير عن عائشة فقال : حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، حدثنا أبو عوانة
عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها . قالت : رميت بما رميت به وأنا
غافلة فبلغني بعد ذلك ، قالت : فبينما رسول الله - ﷺ - جالس عندي إذ أوحى إليه .
قالت : وكان إذا أوحى إليه أخذه كهيئة السبات وإنه أوحى إليه وهو جالس عندي ثم استوى
جالساً يمسح على وجهه وقال : يا عائشة ابشري « قالت : فقلت بحمد الله لا بحمدك فقراً :
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ - حتى بلغ - أولئك مبرءون مما يقولون
لهم مغفرة ورزق كريم ﴿

أهل العلم فروى هشيم عن العوام بن حوشب : ثنا شيخ من بني كامل ، قال : فسر ابن عباس سورة النور ، فلما أتى على هذه الآية .

﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾ إلى آخر الآية قال : هذه في شأن عائشة وأزواج النبي ﷺ خاصة ، وهي مبهمة ليس فيها توبة .

ومن قذف امرأة مؤمنة فقد جعل الله له توبة ، ثم قرأ : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ ^(١) إلى قوله ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا ﴾ فجعل لهؤلاء توبة ، ولم يجعل لأولئك توبة .

قال : فهم رجل أن يقوم فيقبل رأسه من حسن ما فسرهم وقال أبو سعيد الأشج : حدثنا عبد الله بن خراش ، عن العوام عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات ﴾ نزلت في عائشة خاصة ، واللعن من المنافقين عامة فقد بين ابن عباس أن هذه الآية إنما نزلت فيمن يقذف عائشة وأمهات المؤمنين لما في قذفهن من الطعن على رسول الله ﷺ وعييه فإن قذف المرأة أذى لزوجها ، كما هو أذى لابنها لأنه نسبة له إلى الديانة وإظهار لفساد فراشه فإن زنا امرأته يؤذيه أذى عظيماً ، ولهذا جوز له الشارع أن يقذفها إذا زنت ، ودرأ الحد عنه باللعان ، ولم يبح لغيره أن يقذف امرأة بحال ، ولعل ما يلحق بعض الناس من العار والخزي بقذف أهله أعظم مما يلحقه لو كان هو المقذوف .

ولهذا ذهب الإمام أحمد في إحدى الروايتين المنصوحتين عنه إلى أن من قذف امرأة محصنة كالأمة والذمية ولها زوج أو ولد محصن حد لقتلها ، لما ألحقه من العار بولدها وزوجها المحصنين .

والرواية الأخرى عنه وهي قول الأكثرين أنه لا حد عليه لأنه أذى لهما لا

(١) سورة النور آية رقم ٤ ، ٥ وتكملة الآية ﴿ فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم ﴾

قذف لهما ، والحد التام إنما يجب بالقذف ، وفي جانب النبي ﷺ أذى كقذفه ، ومن يقصد عيب النبي ﷺ بعيب أزواجه فهو منافق ، وهذا معنى قول ابن عباس : اللعنة في المنافقين عامة . وقد وافق ابن عباس جماعة ، فروى الإمام أحمد والأشج عن خصيف قال : سألت سعيد بن جبير فقلت : الزنا أشد أو قذف المحصنة ؟ قال : لا ، بل الزنا ، قال : قلت : فإن الله تعالى يقول ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ (١) فقال : إنما كان هذا في عائشة خاصة .

وروى أحمد بإسناده عن أبي الجوزاء في هذه الآية : ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ﴾ .

فقال : هذه الآية لأمهات المؤمنين خاصة . وروى الأشج بإسناده عن الضحاك في هذه الآية قال « هن نساء النبي ﷺ » .

وقال معمر عن الكلبي : إنما عنى بهذه الآية أزواج النبي ﷺ ، فأما من رمى امرأة من المسلمين فهو فاسق كما قال الله تعالى . أو يتوب ووجه هذا أن لعنة الله في الدنيا والآخرة لا تستوجب بمجرد القذف فتكون اللام في قوله ﴿ المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾ لتعريف المعهود ، والمعهود هنا أزواج النبي ﷺ ، لأن الكلام في قصة الإفك ووقوع من وقع في أم المؤمنين عائشة ، أو يقصر اللفظ العام على سببه للدليل الذي يوجب ذلك .

ويؤيد هذا القول : أن الله سبحانه رتب هذا الوعيد على قذف محصنات غافلات مؤمنات ، وقال في أول السورة ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ (٢) الآية .

فرتب الحد ورد الشهادة والفسق على مجرد قذف المحصنات فلا بد أن

(١) سورة النور آية رقم ٢٣ .

(٢) سورة النور آية رقم ٤ .

يكون المحصنات الغافلات المؤمنات لهن مزية على مجرد المحصنات وذلك - والله أعلم - لأن أزواج النبي ﷺ مشهود لهن بالإيمان ، لأنهن أمهات المؤمنين ، وهن أزواج نبيه في الدنيا والآخرة ، وعوام المسلمات إنما يعلم منهن في الغالب ظاهرة الإيمان .

ولأن الله سبحانه قال في قصة عائشة ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١) فتخصيصه متولى كبره دون غيره دليل على اختصاصه بالعذاب العظيم .

وقال ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَفْضَيْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٢) فعلم أن العذاب العظيم لا يمس كل من قذف ، وإنما يمس متولى كبره فقط .

وقال هنا ﴿ ولهم عذاب عظيم ﴾ فعلم أن الذي رمى أمهات المؤمنين يعيب بذلك رسوله ﷺ ، وتولى كبر الإفك ، وهذه صفة المنافق ابن أبي ، والله أعلم أنه على هذا القول تكون هذه الآية حجة أيضاً موافقة لتلك الآية ،

(١) الذي تولى كبره إنما هو عبدالله بن أبي سلول - قبحه الله ولعنه ، وقيل : المراد به حسان بن ثابت . قال ابن جرير : حدثنا الحسن بن قزعة ، حدثنا سلمة بن علقمة ، حدثنا داود عن عامر عن عائشة أنها قالت : ما سمعت بشعر أحسن من شعر حسان ، ولا تمثلت إلا رجوت له الجنة ، قوله لأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب .

هجمت محمداً فأجبت عنه وعند الله في ذاك الجزاء
فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء
أثتمه ولست له بكفء فشركما لخيركما الفداء
لساني صارم لا عيب فيه وبحري لا تكدره الدلاء
فقيل يا أم المؤمنين أليس هذا لغواً؟ قالت : لا إنما اللغو ما قيل عند النساء قيل أليس الله يقول : ﴿ والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم ﴾ قالت : أليس قد ذهب بصره ، وكنع بالسيف ؟ تعني الضربة التي ضربه إياها صفوان بن المعطل السلمي حين بلغه عنه أنه يتكلم في ذلك فعلاه بالسيف وكاد أن يقتله .

(٢) سورة النور آية رقم ١٤ .

لأنه لما كان رمي أمهات المؤمنين أذى للنبي ﷺ لعن صاحبه في الدنيا والآخرة ولهذا قال ابن عباس : ليس فيها توبة ؛ لأن مؤذي النبي ﷺ لا تقبل توبته ، أو يريد إذا تاب من القذف حتى يسلم اسلاماً جديداً وعلى هذا فرميهن نفاق مبيح للدم إذا قصد به أذى النبي ﷺ ، أو بعد العلم بأنهن أزواجه في الآخرة ، فإنه ما بغت امرأة نبي قط . ومما يدل على أن قذفهن أذى للنبي ﷺ ما أخرجاه في الصحيحين من حدث الإفك عن عائشة قالت : فقام رسول الله ﷺ فاستعذر من عبدالله بن أبي بن سلول قالت . فقال رسول الله ﷺ وهو على المنبر : يا معشر المسلمين من يعذرني (١) من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي ، فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً . ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً ، وما كان يدخل على أهلي إلا معي . » .

فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال : أنا أعذرك منه يا رسول الله ، إن كان من الأوس ضربنا عنقه ، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك ، فقام سعد بن عبادة ، وهو سيد الخزرج وكان رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمية - فقال لسعد بن معاذ - لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله ، فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد بن عبادة : كذبت لعمر الله لنقتله ، فإنك منافق تجادل عن المنافقين ، قالت : فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتلوا ، ورسول الله ﷺ قائم على المنبر ، فلم يزل رسول الله ﷺ يخفضهم حتى سكتوا وسكت (٢) .

(١) من يعذرني : من ينصرتي . والعذير الناصر ، وقيل : المراد من ينتقم لي منه ؟ ويؤيده قول سعد : أنا أعذرك .

(٢) هذا جزء من حديث طويل رواه الإمام البخاري في كتاب التفسير ٦ باب ﴿ لولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانه هذا بهتان عظيم لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء فإذا لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون ﴾ .

٤٧٥٠ - حدثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب ، قال أخبرني عروة بن الزبير ، وسعيد بن المسيب ، وعلقمة بن وقاص ، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود من حديث عائشة - رضي الله عنهما - زوج النبي ﷺ - حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، فبرأها =

وفي رواية أخرى صحيحة أن هذه الآية في أزواج رسول الله ﷺ خاصة .

ويقول آخرون : يعني أزواج المؤمنين عامة .

وقال أبو سلمة : قذف المحصنات من الموجبات ، ثم قرأ ﴿ إن الذين يرمون المحصنات ﴾ الآية .

وعن عمر بن قيس قال : قذف المحصنة يحبط عمل تسعين سنة « رواهما الأشج وهذا قول كثير من الناس ووجهه ظاهر الخطاب ، فإنه عام فيجب اجراؤه على عمومته إذ لا موجب لخصوصه ، وليس هو مختصاً بنفس السبب بالاتفاق ، لأن حكم غير عائشة من أزواج النبي ﷺ داخل في العموم ، وليس هو من السبب ولأنه لفظ جمع ، والسبب في واحدة هنا ؛ ولأن قصر عمومات القرآن على أسباب نزولها باطل ، فإن عامة الآيات نزلت بأسباب اقتضت ذلك ، وقد علم أن شيئاً منها لم يقصر على سببه ، والفرق بين الآيتين أنه في أول السورة ذكر العقوبات المشروعة على أيدي المكلفين من الجلد ورد الشهادة والتفسيق وهنا ذكر العقوبة الواقعة من الله سبحانه ، وهي اللعنة في الدارين ، والعذاب العظيم ، وقد روي عن النبي ﷺ من غير

= الله مما قالوا وذكره ، ورواه أيضاً في كتاب الشهادات ١٥ ، وكتاب الإيمان ١٣ ، ١٨ ، وكتاب الإعتصام ٢٨ ، وكتاب التوحيد ٣٥ ، ٥٢ ، ورواه الامام مسلم في كتاب التوبة باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف . حدثنا حبان بن موسى ، أخبرنا عبدالله بن المبارك ، أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي ، وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع ، وعبد ابن حميد . قال ابن رافع حدثنا ، وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر والسياق حديث معمر من رواية عبد وابن رافع ، قال يونس ومعمر جميعاً عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وعلقمة بن وقاص وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة - زوج النبي - ﷺ - حين قال لها أهل الإفك ما قالوا . فبرأها الله مما قالوا ، وكلهم حدثني طائفة من حديثها وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت اقتصاصاً وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني وبعض حديثهم يصدق بعضاً وذكره .

وجه وعن أصحابه : « إن قذف المحصنات من الكبائر » (١) .

وفي لفظ في الصحيح « قذف المحصنات الغافلات المؤمنات » ثم اختلف هؤلاء ، فقال أبو حمزة الثمالي : بلغنا أنها نزلت في مشركي أهل مكة إذ كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد ، فكانت المرأة إذا خرجت إلى رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجرة قذفها المشركون من أهل مكة ، وقالوا : إنما خرجت تفجر ، فعلى هذا يكون فيمن قذف المؤمنات قذفاً يصدحن به عن الإيمان ، ويقصد بذلك ذم المؤمنين لينفر الناس عن الإسلام كما فعل كعب بن الأشرف ، وعلى هذا فمن فعل ذلك فهو كافر وهو بمنزلة من سب النبي ﷺ . وقوله : إنها نزلت زمن العهد ، يعني - والله أعلم - أنه عنى بها مثل أولئك المشركين المعاهدين ، وإلا فهذه الآية نزلت ليالي الإفك ، وكان الإفك في غزوة بني المصطلق قبل الخندق ، والهدنة كانت بعد ذلك بسنين ، ومنهم من أجراها على ظاهرها وعمومها ، لأن سبب نزولها قذف عائشة ، وكان فيمن قذفها مؤمن ومنافق ، وسبب النزول لا بد أن يندرج في العموم ، ولأنه لا موجب لتخصيصها والجواب على هذا التقدير أنه سبحانه قال هنا : ﴿ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ (٢) على بناء الفعل للمفعول ولم يسم اللاعن .

وقال في الآية الأخرى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ (٣) وإذا لم يسم الفاعل جاز أن يلعنهم غير الله من الملائكة

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الوصايا ٢٣ باب قول الله تعالى ﴿ إن الذين يأكلون أموال

اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً ﴾

٢٧٦٦ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد المدني

عن أبي الفيث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال : وذكره ولفظه (وقذف

المحصنات المؤمنات الغافلات) عدهن من السبع الموبقات .

ورواه أيضاً في الحدود ٤٤ والإمام مسلم في كتاب الإيمان ١٤٤ ، وأبو داود في الوصايا ١٠ ،

والنسائي في الوصايا ١٢ .

(٢) سورة النور آية رقم ٢٣ .

(٣) سورة الأحزاب آية رقم ٥٧ .

والناس ، وجاز أن يلعنهم الله في وقت ، ويلعنهم بعض خلقه في وقت ، وجاز أن الله يتولى لعنة بعضهم وهو من كان قذفه طعناً في الدين . ويتولى خلقه لعنة الآخرين .

وإذا كان اللاعن مخلوقاً فلعله قد يكون بمعنى الدعاء عليهم ، وقد يكون بمعنى أنهم يبعدونهم عن رحمة الله . ويؤيد هذا أن الرجل إذا قذف امرأته تلاعنا . وقال الزوج في الخامسة : لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين « فهو يدعو على نفسه إن كان كاذباً في القذف أن يلعه الله ، كما أمر الله ورسوله أن يباهل من حاجة في المسيح بعدما جاءه من العلم بأن يتهلوا فيجعلوا لعنة الله على الكاذبين .

فهذا مما يلعن به القاذف ، ومما يلعن به أن يجلد وأن ترد شهادته ، ويفسق ، فإنه عقوبة له وإقصاء له عن مواطن الأمن والقبول ، وهي من رحمة الله وهذا بخلاف من أخبر الله أنه لعنه في الدنيا والآخرة فإن لعنة الله له توجب زوال النصر عنه من كل وجه وبعده عن أسباب الرحمة في الدارين .

ومما يؤيد الفرق أنه قال ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُهِيناً ﴾ (١) .

ولم يجيء إعداد العذاب المهين في القرآن إلا في حق الكفار ، كقوله ﴿ الَّذِينَ يَخْلُونِ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً ﴾ (٢) .

وقوله ﴿ وَخَذُوا حِذْرُكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً ﴾ (٣) .

وقوله ﴿ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٤) .

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٥٧ .

(٢) سورة النساء آية رقم ٣٧ .

(٣) سورة النساء آية رقم ١٠٢ .

(٤) سورة البقرة آية رقم ٩٠ .

﴿ إِنَّمَا نُمَلِّئُهُمْ لِيُزِدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (١) .
 ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٢) .
 ﴿ وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٣) .

﴿ وَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٤)
 وأما قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٥) . فهي - والله أعلم - فيمن جحد الفرائض واستخف بها ، على أنه لم يذكر أن العذاب أعد له .

وأما العذاب العظيم فقد جاء وعيداً للمؤمنين في قوله ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٦) .
 في قوله ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٧) .

وقوله ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَفْضَيْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٨) .

-
- (١) سورة آل عمران آية رقم ١٧٨ .
 (٢) سورة الحج آية رقم ٥٧ .
 (٣) سورة الجاثية آية رقم ٩ .
 (٤) سورة المجادلة آية رقم ٥ .
 (٥) سورة النساء آية رقم ١٤ .
 (٦) سورة الأنفال آية رقم ٦٨ .
 (٧) سورة الأنفال آية رقم ٦٨ .
 (٨) سورة النور آية رقم ١٤ .

وفي المحارب ﴿ ذَلِكْ لَّهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١) .

وفي القاتل ﴿ وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (٢) .

وقوله ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٣) .

وقد قال سبحانه : ﴿ وَمَنْ يُنِ اللهُ فَمَالَهُ مِنْ مُكْرِمٍ ﴾ (٤) .

وذلك لأن الإهانة إذلال وتحقير وخزي ، وذلك قدر زائد على ألم العذاب ، فقد يعذب الرجل الكريم ولا يهان ، فلما قال في هذه الآية :

﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ (٥) علم أنه من جنس العذاب الذي توعد به الكفار والمنافقين ولما قال هناك ﴿ ولهم عذاب عظيم ﴾ جاز أن يكون من جنس العذاب في قوله ﴿ لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم ﴾ .

وما يبين الفرق أيضاً أنه سبحانه قال هناك . ﴿ وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴾

والعذاب إنما أعد للكافرين ، فإن جهنم لهم خلقت ، لأنهم لا بد أن يدخلوها وما هم منها بمخرجين « وأهل الكبائر من المؤمنين يجوز أن يدخلوها

(١) سورة المائدة آية رقم ٣٣ .

(٢) سورة النساء آية رقم ٩٣ .

(٣) سورة النحل آية رقم ٩٤ .

(٤) سورة الحج آية رقم ١٨ عند تفسير هذه الآية : قال ابن أبي حاتم حدثنا أحمد بن شيبان الرملي ، حدثنا القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي قال قيل لعلي إن ها هنا رجلاً يتكلم في المشيئة فقال له علي : يا عبدالله خلقك الله كما يشاء أو كما شئت . قال : بل كما شاء ، قال فيمرضك إذا شاء أو إذا شئت ، قال : بل إذا شاء قال : فيشفيك إذا شاء أو إذا شئت . قال بل إذا شاء ، قال فيدخلك حيث شئت أو حيث شاء قال بل حيث يشاء . قال : والله لو قلت غير ذلك لضربت الذي فيه عينك بالسيف .

(٥) سورة الأحزاب آية رقم ٥٧ .

إذا غفر الله لهم ، وإذا دخلوها فإنهم يخرجون منها ولو بعد حين ، قال سبحانه :

﴿ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ ^(١) فأمر الله سبحانه المؤمنين أن لا يأكلوا الربا وأن يتقوا الله ، وأن يتقوا النار التي أعدت للكافرين ، فعلم أنهم يخاف عليهم من دخول النار إذا أكلوا الربا وفعلوا المعاصي ، مع أنها معدة للكافرين لا لهم .

ولذلك جاء في الحديث : « أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون ، وأما أقوام لهم ذنوب فيصيبهم سفع من النار ثم يخرجهم الله منها » ^(٢) .

وهذا كما أن الجنة أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء وإن كان لا يدخلها الأبناء بعمل آبائهم ، ويدخلها قوم بالشفاعة ، وقوم بالرحمة ، وينشئ الله لما فضل منها خلقاً آخر من الدار الآخرة فيدخلهم إياها ، وذلك لأن الشيء إنما يعد لمن يستوجبه ويستحقه ، ولمن هو أولى الناس به ، ثم قد يدخل معه غيره بطريق التبعية أو لسبب آخر ، والله أعلم .

(١) سورة آل عمران آية رقم ١٣١ .

(٢) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب التوحيد ٢٥ باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ .

٧٤٥٠ حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا هشام عن قتادة ، عن أنس رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال : وذكره ولفظه « ليصين أقواماً سفع من النار بذنوب أصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته » يقال لهم (الجهنميون) ورواه أيضاً في كتاب الرقاق ٥١ باب صفة الجنة والنار بسنده عن أنس بن مالك بلفظ « يخرج قوم من النار بعدما مسهم منها سفع ، فيدخلون الجنة فيسميهم أهل الجنة الجهنميون » .

وقال شيخ الإسلام

فصل

في الاستئذان والدخول

قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾ إلى قوله ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ (١) وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : إنما جعل الاستئذان من أجل النظر (٢) .

والنظر المنهي عنه هو نظر العورات ، ونظر الشهوات وإن لم تكن من العورات .

والله سبحانه ذكر الاستئذان على نوعين ، ذكر من هذه الآية أحدهما وفي الآيتين في آخر السورة . النوع الثاني وهو استئذان الصغار والمماليك كما قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا

(١) سورة النور آية رقم ٢٧ - ٣٠ .

(٢) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب الاستئذان ١١ باب الاستئذان من أجل البصر .

٦٢٤١ - حدثنا علي بن عبدالله ، حدثنا سفيان قال الزهري حفظته لما أنك ها هنا عن سهل بن سعد قال : اطلع رجل من حجر في حجر النبي - ﷺ - ومع النبي - ﷺ - - مذرى يحك به رأسه فقال : لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك ، إنما جعل الاستئذان من أجل النظر .

ورواه الامام مسلم في الادب ٤١ ، والترمذي في الاستئذان ١٧ والامام أحمد بن حنبل في المسند

٣٣٠ : ٥ ، ٣٣٥ .

الْحُلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ، وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ ﴿١﴾ .

فأمر باستئذان الصغار والماليك حين الاستيقاظ من النوم ، وحين إرادة النوم ، وحين القائلة فإن في هذه الأوقات تبدو العورات ، كما قال تعالى ﴿ ثلاث عورات لكم ﴾ .

وفي ذلك مما يدل على أن المملوك المميز، والمميز من الصبيان ليس له أن ينظر إلى عورة الرجل كما لا يجلب للرجل أن ينظر إلى عورة الصبي والمملوك وغيرها .

وأما دخول هؤلاء في غير هذه الأوقات بغير استئذان فهو مأخوذ من قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ (٢) .

وفي ذلك دلالة على أن الطوافين يرخص فيهم ما لا يرخص في غير الطوافين عليكم والطوافات والطواف من يدخل بغير إذن كما تدخل الهرة وكما يدخل الصبي والمملوك ، وإذا كان هذا في الصبي المميز فغير المميز أولى .

ويرخص في طهارته ، كما قال ذلك طائفة من الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم من الصبيان والهرة وغيرهم : أنهم إن أصابتهم نجاسة أنها تطهر بمرور

(١) سورة النور آية رقم ٥٨ .

(٢) سورة النور آية رقم ٥٨ .

قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو زرعة ، حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير ، حدثني عبدالله بن لهيعة ، حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير قال : قال ابن عباس ترك الناس ثلاث آيات فلم يعملوا بهن ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم ﴾ إلى آخر الآية ، والآية التي في سورة النساء ﴿ وإذا حضر القسمة أولو القربى ﴾ الآية ، والآية التي في الحجرات ﴿ إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾

الريق عليها ، ولا تحتاج إلى غسل ، لأنهم من الطوافين ، كما أخبر به الرسول من الهرة (١) مع علمه أنها تأكل الفأرة ، ولم تكن بالمدينة مياه تردها السنانير ليقال طهر فمها بورودها الماء ، فعلم أن طهارة هذه الأفواه لا تحتاج إلى غسل ، فلاستئذان في أول السورة قبل دخول البيت مطلقاً ، والتفريق في آخرها لأجل الحاجة لأن المملوك والصغير يحتاج إلى دخول البيت في كل ساعة فشق استئذانه بخلاف المحتلم .

(١) ورد الخبر في ذلك عن كبشة بنت كعب بنت مالك ، وكانت تحت ابن أبي قتادة : ان أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءاً ، فجاءت هرة تشرب منه فأصغى لها الإناء حتى شربت منه ، قالت كبشة فرآني انظر فقال : أتعجبين يا ابنة أخي ؟ قلت : نعم . قال : إن رسول الله - ﷺ - قال : إنها ليست بنجس ، إنها من الطوافين عليكم والطوافات رواه الخمسة . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

فصل في غض البصر وحفظ الفرج

وقال تعالى ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ
أَزْكَى لَهُمْ ﴾ (١) الآية إلى قوله : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ ﴾ (٢) .

فأمر الله سبحانه الرجال والنساء بالغض من البصر وحفظ الفروج ، كما
أمرهم جميعاً بالتوبة ، وأمر النساء خصوصاً بالاستتار وأن لا يبدين زينتهن إلا
لبعولتهن ومن استثناه الله تعالى في الآية ، فما ظهر من الزينة هو الثياب
الظاهرة ، فهذا لا جناح عليها في إبدائها إذا لم يكن في ذلك محذور آخر . فإن
هذه لا بد من إبدائها وهذا قول ابن مسعود وغيره ، وهو المشهور عن أحمد وقال
ابن عباس : الوجه واليدين من الزينة الظاهرة وهي الرواية الثانية عن أحمد ،
وهو قول طائفة من العلماء كالشافعي وغيره .

وأمر سبحانه النساء بإرخاء الجلابيب لثلا يعرفن ولا يؤذين وهذا دليل
على القول الأول ، وقد ذكر عبيدة السلماني (٣) وغيره أن نساء المؤمنين كن

(١) . (٢) سورة النور آية رقم ٣٠ - ٣١ .

(٣) هو عبيدة بن عمرو ، ويقال ابن قيس بن عمرو السلماني أبو عمر . أسلم قبل وفاة الرسول -
ﷺ بستين ولم يلقه ، قاله هشام عن محمد عنه وغيره ، وروي عن علي وابن مسعود وابن
الزبير ، روى عنه عبدالله بن سلمة المرادي ، وإبراهيم النخعي ، وأبو اسحاق السبيعي ومحمد =

يدين عليهن الجلابيب من فوق رؤوسهن حتى لا يظهر إلا عيونهن لأجل رؤية الطريق وثبت في الصحيح أن المرأة المحرمة تنهى عن الانتقاب والقفازين وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين في النساء اللاتي لم يحرمن ، وذلك يقتضي ستر وجوههن وأيديهن .

وقد نهى الله تعالى عما يوجب العلم بالزينة الخفية بالسمع أو غيره فقال ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ (١) .

وقال ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ (٢) . فلما نزل ذلك عمد نساء المؤمنين إلى خمرهن فشققهن وأرخينها على أعناقهن .

والجيب هو شق في طول القميص ، فإذا ضربت المرأة بالخمار على الجيب سترت عنقها ، وأمرت بعد ذلك أن ترخي من جلبابها ، والإرخاء إنما يكون إذا خرجت من البيت فأما إذا كانت في البيت فلا تؤمر بذلك وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ لما دخل بصفية قال أصحابه : إن أرخى عليها الحجاب فهي من

= ابن سيرين وغيرهم ، قال الشعبي : كان شريح أعلمهم بالقضاء ، وكان عبيدة يوازيه وقال أشعث عن محمد بن سيرين : أدركت الكوفة وبها أربعة ممن يعد في الفقه فمن بدأ بالحارث ثنى بعبيدة أو العكس ، ارخه ابن حبان في الثقات مات سنة ٧٢ هـ . [راجع تهذيب التهذيب ٨٤ : ٧] .

(١) سورة النور آية رقم ٣١ .

(٢) سورة النور آية رقم ٣١ .

ذهب كثير من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة النظر إلى الرجال الأجانب بشهوة ، ولا بغير شهوة أصلاً ، واحتج كثير منهم بما رواه أبو داود والترمذي من حديث الزهري عن نبهان مولى أم سلمة أنه حدثه أن أم سلمة حدثته أنها كانت عند رسول الله - ﷺ وميمونة قالت : فيبينا نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم فدخل عليه وذلك بعدما أمرنا بالحجاب فقال رسول الله - (احتجبا منه) فقلت يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا . ؟ فقال رسول الله - ﷺ - أو عمياوان أنتما ؟ أو ألستما تبصرانه ؟ ثم قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وذهب آخرون من العلماء إلى جواز نظرهن إلى الأجانب بغير شهوة كما ثبت في الصحيح أن رسول الله - ﷺ - جعل ينظر إلى الخبشة وهم يلعبون بحراهم يوم العيد في المسجد وعائشة أم المؤمنين تنظر إليهم من ورائه وهو يسترها منهم حتى ملت ورجعت .

أمهات المؤمنين ، وإن لم يضرب عليها الحجاب فهي مما ملكت يمينه ، فضرب عليها الحجاب (١) ، وإنما ضرب الحجاب على النساء لثلاث تری وجوههن وأيديهن .

والحجاب مختص بالحرائر دون الإماء ، كما كانت سنة المؤمنين في زمن النبي ﷺ وخلفائه أن الحرة تحتجب ، والأمة تبرز .

وكان عمر رضي الله عنه إذا رأى أمة مختمرة ضربها وقال : أتشبهين بالحرائر ، أي لكاع ، فيظهر من الأمة رأسها ويدها ووجهها .

وقال تعالى ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ، وَأَنْ يَسْتَغْفِقْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ﴾ (٢)

فرخص للعجوز التي لا تطمع في النكاح أن تضع ثيابها فلا تلقي عليها جلبابها ولا تحتجب ، وإن كانت مستثناة من الحرائر لزوال المفسدة الموجودة في غيرها كما استثني التابعين غير أولي الأربة من الرجال في إظهار الزينة لهم ؛ لعدم الشهوة التي تتولد منها الفتنة ، وكذلك الأمة إذا كان يخاف بها الفتنة كان عليها أن ترخي من جلبابها ، وتحتجب ، ووجب غض البصر عنها ومنها .

(١) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب النكاح ١٣ باب اتخاذ السراري ومن اعتق جارية ثم تزوجها .

٥٠٨٥ - حدثنا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس - رضي الله عنه - قال : أقام النبي - ﷺ - بين خيبر والمدينة ثلاثاً يبيي عليه بصفية بنت حيي . فدعوت المسلمين إلى وليمته . فما كان فيها خبز ولا لحم أمر بالانطاع فألقى فيها من التمر والأقط والسمن ، فكانت وليمته فقال المسلمون إحدى أمهات المؤمنين أو مما ملكت يمينه ؟ فقالوا إن حجبتها فهي من أمهات المؤمنين وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه . فلما ارتحل وطى لها خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس .

(٢) سورة النور آية رقم ٦٠ .

فصل

في غض البصر وترك الشبهات . .

وليس في الكتاب والسنة إباحة النظر إلى عامة الاماء ولا ترك احتجابهن وابداء زينتهن، ولكن القرآن لم يأمرهن بما أمر الحرائر، والسنة فرقت بالفعل بينهن وبين الحرائر ولم تفرق بينهن وبين الحرائر بلفظ عام بل كانت عادة المؤمنين أن تحتجب منهم الحرائر دون الاماء واستثنى القرآن من النساء الحرائر القواعد، فلم يجعل عليهن احتجاباً، واستثنى بعض الرجال وهم غير أولي الإربة، فلم يمنع من ابداء الزينة الخفية لهم لعدم الشهوة في هؤلاء وهؤلاء، فإن يستثنى بعض الاماء أولى وأحرى، وهن من كانت الشهوة والفتنة حاصلة بترك احتجابها وابداء زينتها. وكما أن المحارم أبناء أزواجهن ونحوه ممن فيه شهوة وشغف لم يجز ابداء الزينة الخفية له، فالخطاب خرج عاماً على العادة، فما خرج عن العادة خرج به عن نظائره فإذا كان في ظهور الأمة والنظر إليها فتنة وجب المنع من ذلك كما لو كانت في غير ذلك، وهكذا الرجل مع الرجال والمرأة مع النساء: لو كان في المرأة فتنة للنساء وفي الرجل فتنة للرجال لكان الأمر بالغض للناظر من بصره متوجهاً، كما يتوجه إليه الأمر بحفظ فرجه فالإماء والصبيان إذا كن حسناً تحتشي الفتنة بالنظر إليهم كان حكمهم كذلك، كما ذكر ذلك العلماء.

قال المروزي^(١): قلت لأبي عبدالله - يعني أحمد بن حنبل الرجل ينظر إلى

(١) هو محمد بن نصر المروزي، أبو عبدالله، إمام في الفقه والحديث، كان من أعلم الناس =

المملوك ، قال : إذا خاف الفتنة لم ينظر إليه ، كم نظرة ألقى في قلب صاحبها البلاء وقال المروزي : قلت لأبي عبدالله : رجل تاب ، وقال لو ضرب ظهري بالسياط ما دخلت في معصية إلا أنه لا يدع النظر ؛ فقال : أي توبة هذه ؟ قال جرير : سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فقال : اصرف بصرك (١) .

وقال ابن أبي الدنيا (٢) : حدثني أبي وسويد قالوا : حدثني ابراهيم بن هراسة عن عثمان بن صالح ، عن الحسن بن ذكوان قال : لا تجالسوا أولاد الأغنياء فإن لهم صوراً كصور النساء ، وهم أشد فتنة من العذارى . وهذا الاستدلال والقياس والتنبيه بالأدنى على الأعلى ، وكان يقول : لا يبيت الرجل في بيت مع الغلام الأمرد .

وقال ابن أبي الدنيا بإسناده عن أبي سهل الصعلوكي قال : سيكون في هذه الأمة قوم يقال لهم : اللوطيون على ثلاثة أصناف :

= باختلاف الصحابة فمن بعدهم في الأحكام ولد ببغداد عام ٢٠٢ هـ ونشأ بنيسابور ، ورحل رحلة طويلة استوطن بعدها سمرقند ، وتوفي بها عام ٢٩٤ هـ له كتب كثيرة منها « القسامة » في الفقه ، قال أبو بكر الصيرفي : لو لم يكن له غيره لكان من أفضه الناس ، و« المسند » في الحديث وكتاب « ما خالف به أبو حنيفة علياً وابن مسعود ، واختصر المقرئ ثلاثاً من كتبه طبع في جزء واحد [راجع تذكرة الحفاظ ٢ : ٢٠١ وتهذيب التهذيب ٩ : ٤٨٩ وتاريخ بغداد ٣ : ٣١٥] .

(١) الحديث رواه الترمذي في كتاب الأدب ٢٨ باب ما جاء في نظرة الفجأة ٢٧٧٦ - حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا هشيم ، أخبرنا يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير بن عبدالله قال : سألت رسول الله - ﷺ - وذكره . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٢) هو عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن أبي الدنيا القرشي الأموي مولاهم البغدادي ، أبو بكر : حافظ للحديث مكثر من التصنيف أدب الخليفة المعتضد العباسي في حدائته ثم أدب ابنه المكتفي له مصنفات اطلع الذهبي على ٢٠ كتاباً منها ثم ذكر أسماءها كلها فبلغت ١٦٤ كتاباً وكان من الوعاظ العارفين بأساليب الكلام وما يلائم طبائع الناس إن شاء أضحك جليسه ، وإن شاء أبكاه توفي عام ٢٨١ هـ [راجع تذكرة ٢ : ٢٢٤ وتهذيب ٦ : ١٢ وفوات ١ : ٢٣٦ وفهرست ابن النديم ١ : ١٨٥] .

صنف ينظرون ، وصنف يصفحون ، وصنف يعملون ذلك العمل .

وقال ابراهيم النخعي (١) : كانوا يكرهون مجالسة الأغنياء وأبناء الملوك ،

وقال : مجالستهم فتنه ، إنما هم بمنزلة النساء .

ووقفت جارية لم ير أحسن وجهاً منها على بشر الحافي (٢) فسألته عن باب حرب ، فأطرق رأسه ، فرد عليه الغلام السؤال فغمض عينيه ، فقيل له : يا أبا نصر : جاءتك جارية فسألتك فأجبتها ، وجاءك هذا الغلام فسألك فلم تكلمه ؟

فقال : نعم ، يروى عن سفيان (٣) الثوري أنه قال : مع الجارية شيطان ، ومع الغلام شيطانان ، فخشيت على نفسي شيطانيه وروى أبو الشيخ القزويني بإسناده عن بشر أنه قال : احذروا هؤلاء الأحداث .

وقال فتح الموصلي : صحبت ثلاثين شيخاً كانوا يعدون من الأبدال كلهم أوصاني عند مفارقتي له : اتق صحبة الأحداث اتق معاشرة الأحداث ، وكان سفيان الثوري لا يدع أمرد يجالسها ، وكان مالك بن أنس يمنع دخول المرد مجلسه

(١) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود أبو عمران النخعي ، من مذبح من أكابر التابعين صلاحاً وصدق رواية وحفظاً للحديث ، من أهل الكوفة مات مختفياً من الحجاج ، قال فيه الصلاح الصفدي فقيه العراق ، كان إماماً مجتهداً له مذهب ولما بلغ الشعبي موته قال : والله ما ترك بعده مثله . [راجع طبقات ابن سعد ٦ : ١٨٨ - ١٩٩ وتهذيب التهذيب وحلية الأولياء ٤ : ٢١٩ وتاريخ الإسلام ٣ : ٣٣٥ وطبقات القراء ١ : ٢٩] .

(٢) هو بشر بن الحارث بن علي بن عبد الرحمن المرزوي أبو نصر ، المعروف بالحافي من كبار الصالحين ، له في الزهد والورع أخبار ، وهو من ثقات رجال الحديث من أهل « مرو » سكن بغداد وتوفي بها . قال المأمون لم يبق في هذه الكورة أحد يستحي منه غير هذا الشيخ بشر بن الحارث . توفي عام ٢٢٧ هـ [راجع روضات الجنات ١ : ١٢٣ ووفيات الأعيان ١ : ٩٠ وتاريخ بغداد ٧ : ٦٧ - ٨٠ وابن عساكر ٣ : ٢٢٨ وصفة الصفوة ٢ : ١٨٣] .

(٣) سبق الترجمة له . وراجع : دول الاسلام ١ : ٨٤ وابن النديم ١ : ٢٢٥ وابن خلكان ١ : ٢١٠ وطبقات ابن سعد ٦ : ٢٥٧ ، والمعارف ٢١٧ وحلية الأولياء ٦ : ٣٥٦ ثم ٧ : ٣ وتهذيب التهذيب ٤ : ١١١ - ١١٥ .

للسماع ، فاحتال هشام فدخل في غمار الناس مستتراً بهم ، وهو أمرد فسمع منه ستة عشر حديثاً ، فأخبر بذلك مالك فضربه ستة عشر سوطاً ، فقال هشام : ليتني سمعت مائة حديث وضربني مائة سوط ، وكان يقول : هذا علم إنما أخذناه عن ذوي اللحي والشيوخ فلا يحمله عنا إلا أمثالهم .

وقال يحيى بن معين (١) : ما طمع أمرد أن يصحبني ولا أحمد بن حنبل في طريق .

وقال أبو علي الروذبالي : قال لي أبو العباس أحمد بن المؤدب يا أبا علي من أين أخذ صوفية عصرنا هذا الأنس بالأحداث ، وقد تصحبهم السلامة في كثير من الأمور ، فقال : هيهات قد رأينا من هو أقوى منهم إيماناً إذا رأى الحدث قد أقبل نفر منه كفراره من الأسد وإنما ذاك على حسب الأوقات التي تغلب الأحوال على أهلها فيأخذها تصرف الطباع ، ما أكثر الخطأ ، ما أكثر الغلط .

قال الجنيد بن محمد (٢) : جاء رجل إلى أحمد بن حنبل معه غلام أمرد حسن الوجه ، فقال له : من هذا الفتى ؟ فقال الرجل : ابني ، فقال : لا تحيي به معك مرة أخرى فلامه بعض أصحابه في ذلك ، فقال أحمد : على هذا رأينا أشياء ، وبه أخبرونا عن أسلافهم وجاء حسن بن الرازي إلى أحمد ومعه غلام

(١) هو يحيى بن معين بن عون بن زياد المري بالولاء ، البغدادي أبو زكريا من أئمة الحديث ، ومؤرخي رجاله نعتة الذهبي بسيد الحفاظ وقال العسقلاني : إمام الجرح والتعديل ، وقال أحمد ابن حنبل : أعلمنا بالرجال . ومن كلامه كتبت بيدي ألف ألف حديث . له التاريخ والعلل . والكنى والأسماء . كان والده على خراج الري وخلف له ثروة كبيرة فأنفقها في طلب الحديث . توفي بالمدينة حاجاً عام ٢٣٣ هـ . [راجع تذكرة الحفاظ ٢ : ١٦ وتهذيب التهذيب ووفيات الأعيان ٢ : ٢١٤ وطبقات الحنابلة ٢٦٨ وتاريخ بغداد ١٤ : ١٧٧] .

(٢) هو الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي توفي عام ٢٩٧ (سبق الترجمة له) [وراجع : وفيات الأعيان ١ : ١١٧ وحلية الأولياء ١٠ : ٢٥٥ وصفة الصفوة ٢ : ٢٣٥ وتاريخ بغداد ٧ : ٢٤١ وطبقات السبكي ٢ : ٢٨ - ٣٧ وطبقات الحنابلة ٨٩ والمناوي ١ : ٢١٢] .

حسن الوجه فتحدث معه ساعة ، فلما أراد أن ينصرف قال له أحمد : يا أبا علي لا تمشي مع هذا الغلام في طريق ، فقال : يا أبا عبدالله إنه ابن أختي قال : وإن كان لا يَأْتُمُ الناس فيك .

وروى ابن الجوزي (١) بإسناده عن سعيد بن المسيب قال : إذا رأيتم الرجل يلمح بالنظر إلى الغلام الأمرد فاتموه .

وقد روى في ذلك أحاديث مسندة ضعيفة . وحديث مرسل أجود منها ، وهو ما رواه أبو محمد الخلال : ثنا عمر بن شاهين ، ثنا محمد بن أبي سعيد المقرئ ثنا أحمد بن حماد المصيصي : ثنا عباس بن مجوز ثنا أبو أسامة عن مجالد عن سعيد عن الشعبي قال : قدم وفد عيد القيس (٢) على رسول الله ﷺ وفيهم غلام أمرد ظاهر الوضوء فأجلسه النبي ﷺ وراء ظهره ، وقال : كانت خطيئة داود في النظر « هذا حديث منكر (٣) .

(١) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي توفي عام ٥٩٧ هـ وسبق الترجمة له وراجع في ترجمته ١ وفيات الأعيان ١ : ٢٧٩ والبداية والنهاية ١٣ : ٢٨ ومفتاح السعادة ١ : ٢٠٧ وآداب اللغة ٣ : ٩١] .

(٢) روى ابن سعد في طبقاته قال : أخبرنا محمد بن عمر الأسلمي قال : حدثني قدامة بن موسى عن عبد العزيز بن رمانة عن عروة بن الزبير قال : وحدثني عبد الحميد بن جعفر عن أبيه قال : كتب رسول الله - ﷺ إلى أهل البحرين أن يقدم عليه عشرون رجلاً منهم ، فقدم عليه عشرون رجلاً رأسهم عبدالله بن عوف الأشج ، وفيهم الجارود منقذ بن حيان وهو ابن أخت الأشج ، وكان قدومهم عام الفتح : فقيل يا رسول الله هؤلاء وفد عبد القيس قال : مرحباً بهم نعم القوم عبد القيس . فهم عشرون رجلاً وليس فيهم غلمان فهذا حديث منكر كما قال الامام ابن تيمية . قال : فجاؤوا في ثيابهم ورسول الله - ﷺ ، في المسجد فسلموا عليه ، وسألهم رسول الله - ﷺ : أيكم عبدالله الأشج ؟ قال : أنا يا رسول الله - وكان رجلاً دميماً فنظر إليه رسول الله - ﷺ - فقال : إنه لا يستسقي في مسول الرجال إنما يحتاج من الرجل إلى أصغريه لسانه وقلبه .

فقال رسول الله - ﷺ - فيك خصلتان يجهما الله ، فقال عبدالله ، وما هما .. ؟ قال : الحلم والأناة ، قال شيء حدث أم جبلت عليه .. ؟ قال : بل جبلت عليه .

(٣) قال الشوكاني تعليقاً على الخبر : لا أصل له في اسناده مجاهيل ، أنظر الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوععة ٢٠٦ .

وأما المسندة فمنها ما رواه ابن الجوزي بإسناده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : من نظر إلى غلام أمرد بريبة حبسه الله في النار أربعين عاماً ، وروى الخطيب البغدادي بإسناده عن أنس عن رسول الله ﷺ أنه قال « لا تجالسوا أبناء الملوك ، فإن الأنفس تشتاق إليهم ما لا تشتاق إلى الجواري العواتق إلى غير ذلك من الأحاديث الضعيفة (١) .

وكذلك المرأة مع المرأة ، وكذلك محارم المرأة مثل ابن زوجها وابنه وابن أخيه وابن أختها ومملوكها عند من يجعله محرماً ، متى كان يخاف عليه الفتنة أو عليها توجه الاحتجاب بل وجب .

وهذه المواضع التي أمر الله تعالى بالاحتجاب فيها مظنة الفتنة ، ولهذا قال تعالى ﴿ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ﴾ (٢) فقد تحصل الزكاة والطهارة بدون ذلك ، لكن هذا أزكى ، وإذا كان النظر والبروز قد انتفى فيه الزكاة والطهارة لما يوجد في ذلك من شهوة القلب واللذة بالنظر كان ترك النظر والاحتجاب أولى بالوجوب ، ولا زكاة بدون حفظ الفرج من الفاحشة ، لأن حفظه يتضمن حفظه عن الوطء به في الفروج والأدبار ودون ذلك ومن المباشرة من الغير له وكشفه للغير ، ونظر الغير إليه ، فعليه أن يحفظ فرجه عن نظر الغير ومسه ولهذا قال ﷺ في حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده لما قال له : يا رسول الله : عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ فقال : احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما

(١) ما كان أغنانا وأغنى الشيخ ابن تيمية عن إيراد هذه الأحاديث الضعيفة ، وفي الأحاديث الصحيحة غناء أي غناء؟؟

(٢) سورة النور ٣٠ والآية ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون ﴾ .

روى مسلم في صحيحه من حديث يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو ابن جرير عن جده جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه قال : سألت النبي - ﷺ - عن نظرة الفجأة فأمرني أن أصرف بصري . وكذا رواه الإمام أحمد عن هشيم عن يونس بن عبيد به ورواه أبو داود والترمذي والنسائي من حديثه أيضاً وقال الترمذي : حسن صحيح .

ملكتم يمينك . قال : فإذا كان القوم بعضهم في بعض ؟ قال : إن استطعت أن لا يرىنها أحد فلا يرىنها ، قال : فإذا كان أحدنا خالياً ؟ قال : فالله أحق أن يستحي منه الناس » (١) .

وقد نهى النبي ﷺ « أن تباشر المرأة المرأة في شعار واحد ، وأن يباشر الرجل الرجل في شعار واحد » (٢) .

ونهى عن المشي عراة .
ونهى عن أن ينظر الرجل إلى عورة الرجل ، وأن تنظر المرأة إلى عورة المرأة (٣) .

وقال « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر » (٤) .

وفي رواية :

« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من انث أمتي فلا تدخل الحمام إلا بمئزر » (٥) .

(١) الحديث رواه أبو داود في الحمام ٢ ، والإمام الترمذي في الأدب ٢٢ ، ٢٩ ، وابن ماجه في كتاب النكاح ٢٨ والامام أحمد بن حنبل في المسند ٥ : ٣ (حلي) وهذا الحديث حسنه الترمذي ، وصححه الحاكم وأخرجه ابن أبي شيبة بالزيادة التي أوردها المصنف .

(٢) الحديث رواه الإمام أحمد في المسند ١ : ٣٠٤ ، ٣١٤ ، ٣٨٠ ، ٣٨٧ ، ٤٣٤ ، ٤٤٠ ، ٤٤٣ ، ٤٦٠ ، ٤٦٣

٢ : ٣٢٦ ، ٤٤٧ ، ٤٩٧ ، ٣ : ٣٤٨ ، ٣٥٦ ، ٣٨٩ ، ٣٩٥ . ورواه أبو داود في كتاب الأدب ٣٨ .

(٣) الحديث رواه الامام الترمذي في الأدب ٣٨ وابن ماجه في الطهارة ١٣٧ ، وأحمد بن حنبل ٣ : ٦٣ والامام مسلم في الحيض ٧٤ .

(٤) الحديث رواه الامام النسائي في الغسل ٢ ، وابن ماجه في الأدب ٣٨ والإمام أحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٣٢١ ، ٣٣٩ (حلي) .

(٥) الحديث أخرجه الترمذي في الاستئذان ، والحاكم في الأدب عن جابر وقال الترمذي : حسن =

وقال العلماء : يرخص للنساء في الحمام عند الحاجة كما يرخص للرجال مع غض البصر وحفظ الفرج .

وذلك مثل أن تكون مريضة أو نفساء ، أو عليها غسل لا يمكنها إلا في الحمام ، وأما إذا اعتادت الحمام وشق عليها تركه ، فهل يباح لها على قولين : في مذهب أحمد وغيره :

أحدهما : لا يباح ، والثاني : يباح وهو مذهب أبي حنيفة واختاره ابن الجوزي .

= غريب ، وقال الحاكم : على شرط مسلم ، وأقره الذهبي ، وفيه مقال يطول . الجامع الصغير بشرح الفيض ٢١١ / ٦ وفي النسائي كتاب الغسل ، وابن ماجه في الأدب ، والامام أحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٢٢١ .

فصل

في غض البصر عن بيوت الآخرين

وكما يتناول غض البصر عن عورة الغير وما أشبهها من النظر إلى المحرمات فإنه يتناول الغض عن بيوت الناس ، فبيت الرجل يستر بدنه كما تستره ثيابه وقد ذكر سبحانه غض البصر وحفظ الفرج بعد آية الاستئذان ، وذلك أن البيوت سترة كالثياب التي على البدن ، كما جمع بين اللباسين في قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ﴾ (١) .

فكل منهما وقاية من الأذى الذي يكون سموماً مؤذياً كالحر والشمس والبرد ، وما يكون من بني آدم من النظر بالعين واليد وغير ذلك .

وقد ذكر في أول سورة النحل أصول النعم ، وذكر هنا ما يدفع البرد فإنه من المهلكات ، وذكر في أثنائها تمام النعم ، وما يدفع الحر فإنه من المؤذيات ثم قال : ﴿ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴾ (٢) وفي

(١) سورة النحل آية رقم ٨١ .

(٢) سورة النحل آية رقم ٨١ قال عبدالله بن المبارك، وعباد بن العوام بن حنظلة السدوسي عن شهر ابن حوشب عن ابن عباس أنه كان يقرأها (تسلمون) بفتح اللام يعني من الجراح . رواه أبو عبيد القاسم بن سلام عن عباد وأخرجه ابن جرير من الوجهين بورود هذه القراءة . وقال عطاء الخراساني إنما نزل القرآن على قدر معرفة العرب .

الصحيحين عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا طلع في بيتك أحد ولم تأذن له فحذفته بحصاة ففقات عينه ما كان عليك من جناح» (١).

وهذا الخاص يفسر العام الذي في الصحيح عن عبد الله بن مغفل «أنه رأى رجلاً يحذف قال: لا تحذف فإن رسول الله ﷺ نهى عن الحذف وقال: إنه لا يصاد به صيد، ولا ينكأ به عدو ولكنها تكسر السن وتفقا العين» (٢).

وفي الصحيحين عن سهل بن سعد «أن رجلاً اطلع في حجرة باب النبي ﷺ، ومع النبي ﷺ مدرى يحك بها رأسه، فقال: لو أعلم أنك تنظر إلي لطعنت به في عينك، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر» (٣).

وقد ظن طائفة من العلماء أن هذا من باب دفع الصائل، لأن الناظر معتد بنظره فيدفع كما يدفع سائر البغاة، ولو كان الأمر كما قالوا لدفع بالأسهل فالأسهل، ولم يجز قلع عينه ابتداء إذا لم يذهب إلا بذلك، والنصوص تخالف ذلك، فإنه أباح أن تحذفه حتى تفقا عينه قبل أمره بالانصراف وكذلك قوله «لو

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الديات ١٥ باب من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان .
٦٨٨٨ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب ، حدثنا أبو الزناد إن الأعرج حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : إنه سمع رسول الله - ﷺ - وذكره ورواه النسائي في القسامة ٤٨ والإمام أحمد ٢ : ٢٤٣ ، ٤٢٨ (حلي) .

(٢) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الذبائح والصيد ٥ باب الحذف والبنفقة ٥٤٧٩ - حدثنا وكيع ويزيد بن هارون - واللفظ ليزيد - عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله ابن مغفل أنه رأى رجلاً يحذف فقال له لا تحذف فإن رسول الله - ﷺ - نهى عن الحذف وذكره ، ورواه في الأدب ١٢٢ ورواه الامام مسلم في الصيد ٥٤ - ٥٦ وأبو داود في الأدب ١٦٦ ، وابن ماجه في الصيد ١١ والدارمي في المقدمة ٤٠ وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ٨٦ ، ٥ : ٥٤ - ٥٧ (حلي) .

(٣) الحديث رواه أبو داود في الأدب ١٢٧ ، والترمذي في الاستئذان ١٧ والنسائي في القسامة ٤٧ وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ١٠٨ ، ١٢٥ ، ١٤٠ ، ١٧٨ ، ١٩١ ، ٢٣٩ ، ٢٤٢ ، ٥ : ٣٣٥ (حلي) .

أعلم أنك تنظري لطننت به في عينك » .

فجعل نفس النظر مبيحاً للطعن في العين ، ولم يذكر الأمر له
بالانصراف .

وهذا يدل على أنه من باب المعاقبة له على ذلك حيث جنى هذه
الجنابة على حرمة صاحب البيت فله أن يفقأ عينه بالحصا والمدرى .

فصل

في أن النظر الى العورات حرام

والنظر إلى العورات حرام داخل في قوله تعالى ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ ﴾ (١) . وفي قوله ﴿ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ ﴾ (٢) فإن الفواحش وإن كانت ظاهرة في المباشرة بالفرج أو الدبر ، وما يتبع ذلك من الملامسة والنظر وغير ذلك . وكما في قصة لوط ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ (٣) ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴾ (٤) وقوله ﴿ وَلَا تَقْرُبُوا الزُّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً ﴾ (٥) فالفاحشة أيضاً تتناول كشف العورة وإن لم يكن في ذلك مباشرة كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا ﴾ (٦)

وهذه الفاحشة هي طوافهم بالبيت عراة ، وكانوا يقولون : لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ، إلا الحمس فإنهم كانوا يطوفون في ثيابهم ، وغيرهم إن حصل له ثياب من الحمس طاف فيها ، وإلا طاف عرياناً . وإن طاف بثيابه حرمت عليه فألقاها ، فكانت تسمى لقاء ، وكذلك المرأة إذا لم يحصل لها ثياب

(١) سورة الأعراف آية رقم ٣٣ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٥١ .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ٨٠ .

(٤) سورة النمل آية رقم ٥٤ .

(٥) سورة الاسراء آية رقم ٣٢ .

(٦) سورة الأعراف آية رقم ٢٨ .

جعلت يدها على فرجها ويدها الأخرى على دبرها وطافت وتقول
اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله

وقد سمي الله ذلك فاحشة وقوله في سياق ذلك ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي
الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ (١) يتناول كشف العورة أيضاً وإبداءها ،
ويؤكد ذلك أن إبداء فعل النكاح باللفظ الصريح يسمى فحشاء وتفحشاً ،
فكشف الأعضاء ، والفعل للبصر ، ككشف ذلك للسمع . وكل واحد من
الكشفيين يسمى وصفاً كما قال عليه السلام « لا تنعت المرأة المرأة لزوجها حتى
كأنه ينظر إليها » (٢) .

ويقال : فلان يصف فلاناً . وثوب يصف البشرة ثم إن كل واحد من
إظهار ذلك للسمع والبصر يباح للحاجة ، بل يستحب إذا لم يحصل المستحب أو
الواجب إلا بذلك ، كقول النبي ﷺ لما عز « أنكته » (٣) وكقوله « من تعزى
بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا » والمقصود أن الفاحشة تتناول
الفعل القبيح وتتناول إظهار الفعل وأعضائه ، وهذا كما أن ذلك يتناول ما

(١) سورة الأعراف آية رقم ٣٣ .

(٢) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب النكاح ١١٨ باب لا تباشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها .

٥٢٤٠ - حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عبدالله بن
مسعود - رضي الله عنه قال : قال النبي - ﷺ - وذكره .

ورواه ابو داود في النكاح ٤٣ وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٣٨٧ ، ٤٣٨ ، ٤٤٠ ، ٤٤٣ ،
٤٦٠ ، ٤٦٢ ، ٤٦٤ (حلي) .

(٣) الحديث رواه البخاري في كتاب الحدود ٢٨ باب هل يقول الإمام للمقبر لعلك لمست أو
غمزت ؟ .

٦٨٢٤ - حدثني عبدالله بن محمد الجعفي ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي قال : سمعت
يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما قال لما أبي ماعز بن مالك النبي -
ﷺ - قال له : لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت . . ؟ قال : لا يا رسول الله . قال :
أنكته . . ؟ - لا يكي - قال : فعند ذلك أمر برجمه .

فحش وإن كان بعقد نكاح كقوله تعالى ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (١) .

فأخبر أن هذا النكاح فاحشة .

وقد قيل : إن هذا من الفواحش الباطنة فظهر أن الفاحشة تتناول العقود الفاحشة كما تتناول المباشرة بالفاحشة ، فإن قوله : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ بتناول العقد والوطء ، وفي قوله ﴿ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَن ﴾ عموم لأنواع كثيرة من الأقوال والأفعال ، وأمر تعالى بحفظ الفرج مطلقاً بقوله ﴿ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ (٢) ويقوله ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ (٣) الآيات .

وقال : ﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ﴾ (٤) محفظ الفرج مثل قوله ﴿ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ ﴾ (٥) وحفظها هو صرفها عما لا يحل .

وأما الأبصار فلا بد من فتحها والنظر بها ، وقد يفجأ الإنسان ما ينظر إليه بغير قصد ، فلا يمكن غضها مطلقاً ، ولهذا أمر الله تعالى عباده بالغض منها ، كما أمر لقمان ابنه بالغض من صوته . وأما قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ (٦) الآية .

فإنه مدحهم على غض الصوت عند رسوله مطلقاً فهم مأمورون بذلك في مثل ذلك يبهون عن رفع الصوت عنده ﷺ ، وأما غض الصوت مطلقاً عند رسول الله ﷺ فهو غض خاص بمدوح ، ويمكن العبد أن يغض صوته مطلقاً في

(١) سورة النساء آية رقم ٢٢ .

(٢) سورة النور آية رقم ٣٠ .

(٣) سورة المعارج آية رقم ٢٩ .

(٤) سورة الأحزاب آية رقم ٣٥ .

(٥) سورة التوبة آية رقم ١١٢ .

(٦) سورة الحجرات آية رقم ٣ .

كل حال ، ولم يؤمر العبد به بل يؤمر برفع الصوت في مواضع : إما أمر إيجاب أو استحباب ، فلهذا قال :

﴿ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ ﴾ ^(١) فإن الغض في الصوت والبصر جماع ما يدخل إلى القلب ويخرج منه ، فبالسمع يدخل القلب ، وبالصوت يخرج منه ، كما جمع العضوين في قوله : ﴿ أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ﴾ ^(٢) فبالعين والنظر يعرف القلب الأمور، واللسان والصوت يخرجان من عند القلب الأمور ، هذا رائد القلب وصاحب خبره وجاسوسه وهذا ترجمانه .

ثم قال تعالى ﴿ ذَلِكُمْ أَرْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ ﴾ ^(٣) وقال ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ ^(٤)

وقال ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ^(٥) .

وقال في آية الاستئذان ﴿ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ﴾ ^(٦) .

وقال ﴿ فَاسْأَلُوهُمْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ ^(٧) .

وقال ﴿ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ﴾ ^(٨) .

(١) سورة لقمان آية رقم ١٩ .

(٢) سورة البلد آية رقم ٨ - ٩ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٣٢ وجاءت الآية محرفة في المطبوعة حيث قال : ذلك .

(٤) سورة التوبة آية رقم ١٠٣ .

(٥) سورة الأحزاب آية رقم ٣٣ .

(٦) سورة النور آية رقم ٢٨ .

(٧) سورة الأحزاب آية رقم ٥٣ .

(٨) سورة المجادلة آية رقم ١٢ .

وقال النبي ﷺ : اللهم طهر قلبي من خطاياي بالماء والثلج والبرد» (١) .

وقال في دعاء الجنائز» . . واغسله بماء وثلج وبرد ، ونقه من خطاياها كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس» (٢) .

فالطهارة ، والله أعلم - هي من الذنوب التي هي رجس ، والزكاة تتضمن معنى الطهارة التي هي عدم الذنوب ، ومعنى النماء بالأعمال الصالحة ، مثل المغفرة والرحمة ، ومثل النجاة من العذاب والفوز بالثواب ، ومثل عدم الشر وحصول الخير ، فإن الطهارة تكون من الأرجاس والأنجاس ، وقد قال تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ (٣) وقال ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾ (٤) وقال ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ (٥) .

وقال عن المنافقين ﴿ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ﴾ (٦) وقال عن قوم لوط ﴿ وَنَجِّنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبَائِثَ ﴾ (٧) .

وقال اللوطية عن لوط وأهله ﴿ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴾ (٨) .

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الدعوات ٤٦ باب التعوذ من فتنة الفقر ٦٣٧٧ - أخبرنا أبو معاوية ، حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي - ﷺ - يقول : وذكره ورواه مسلم في الصلاة ٢٠٤ والمساجد ١٤٧ وابن ماجه في الاقامة ١ والدعاء ٣ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٣١ ، ٤٩٤ ، ٤ ، ٣٥٤ ، ٣٨١ ، ٦ ، ٥٧ ، ٢٠٧ (حلي) .

(٢) الحديث رواه الامام مسلم في الجنائز ٨٥ ، ٨٦ والنسائي في الجنائز ٧٧ وابن ماجه في الجنائز ٢٣ وأحمد بن حنبل في المسند ٦ : ٢٣ ، ٢٨ (حلي) .

(٣) سورة التوبة آية رقم ٢٨ .

(٤) سورة الحج آية رقم ٣٠ .

(٥) سورة المائدة آية رقم ٩٠ .

(٦) سورة التوبة آية رقم ٩٥ .

(٧) سورة الأنبياء آية رقم ٧٤ جاءت الآية محرفة في المطبوعة بزيادة (وأهله) .

(٨) سورة الأعراف آية رقم ٨٢ .

قال مجاهد : عن أديار الرجال .

ويقال : « في دخول الغائط أعوذ بك من الخبث والخبائث »^(١) .

ومن الرجس النجس الخبيث المخبث ، وهذه النجاسة تكون من الشرك والنفاق والفواحش والظلم ونحوها ، وهي لا تزول إلا بالتوبة عن ترك الفاحشة وغيرها ، فمن تاب منها فقد تطهر وإلا فهو متنجس وإن اغتسل بالماء من الجنابة ، فذاك الغسل يرفع حدث الجنابة ولا يرفع عنه نجاسة الفاحشة التي قد تنجس بها قلبه وباطنه ، فإن تلك نجاسة لا يرفعها الإغتسال بالماء ، وإنما يرفعها الاغتسال بماء التوبة النصوح المستمرة إلى الممات .

وهذا معنى ما رواه ابن أبي الدنيا وغيره : ثنا سويد بن سعيد ، ثنا مسلم ابن خالد ، عن اسماعيل بن كثير ، عن مجاهد قال « لو أن الذي يعمل - يعني عمل قوم لوط - اغتسل بكل قطرة في السماء ، وكل قطرة في الأرض لم يزل نجساً » ورواه ابن الجوزي .

وروى القاسم بن خلف^(٢) في « كتاب ذم اللواط » بإسناده عن الفضيل ابن عياض^(٣) أنه قال : لو أن لوطياً اغتسل بكل قطرة نزلت من السماء للقي

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الوضوء ٩ باب ما يقول عند الخلاء ١٤٢ حدثنا آدم قال : حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب قال : سمعت أنساً يقول : كان النبي - ﷺ - إذا دخل الخلاء وذكره .

تابعه ابن عرعة عن شعبة . وقال غندر عن شعبة (إذا أتى الخلاء) وقال موسى عن حماد « إذا دخل » وقال سعيد بن زيد ، حدثنا عبد العزيز (إذا أراد أن يدخل)

(٢) هو قاسم بن خلف بن فتح بن عبد الله بن جبير أبو عبد الله الجبيري : قاض أندلسي من علماء المالكية أصله من طرطوسة ، ولد عام ٣١٢ وتفقّه في قرطبة ورحل إلى المشرق فغاب ١٣ عاماً وعلت مكائنه عند الحكم المستنصر فأسكنه معه في الزهراء وولي قضاء بلنسية وطرطوسة زمناً ثم اتهم بمؤالاة عبد الله بن عبد الرحمن الناصر فحبس في « المطبق » فبقي عشر سنوات توفي في نهايتها عام ٣٧٨ هـ له كتاب في التوسط بين مالك وابن القاسم فيما خالف به ابن القاسم مالكاً

(٣) سبق الترجمة له في كلمة وافية وراجع (طبقات الصوفية ٦ - ١٤) وتذكرة الحفاظ ١ : ٢٢٥ =

الله غير ظاهر .

وقد روى أبو محمد الخلال عن العباس الهاشمي ذلك مرفوعاً (١) .

وحديث ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود اللوطيان لو اغتسلا بماء البحر لم يجزها إلا أن يتوبا (٢) ، ورفع مثل هذا الكلام منكر ، وإنما هو معروف من كلام السلف .

وكذلك روي عن أبي هريرة وابن عباس قالا : خطبنا رسول الله ﷺ فقال في خطبته « من نكح امرأة في دبرها أو غلاماً أو رجلاً حشر يوم القيامة أنتن من الجيفة يتأذى به الناس حتى يدخله الله نار جهنم ، ويحبط الله عمله ، ولا يقبل منه صرفاً ولا عدلاً ، ويجعل في تابوت من نار ويسمر عليه بمسامير من حديد ، فتشك تلك المسامير في وجهه وجسده » (٣) قال أبو هريرة : هذا لمن لم يتب ، وذلك لأن تارك اللواط متطهر كما دل عليه القرآن ، ففاعله غير متطهر من ذلك فيكون متنجساً ، فإن ضد الطهارة النجاسة .

= وتهذيب ٨ : ٢٩٤ والجواهر المضية ١ : ٤٠٩ وصفة الصفوة ٢ : ١٣٤ وحلية الأولياء ٨ : ٨٤ وابن خلكان ١ : ٤١٥ .

(١) الخبر أورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وأسندته الديلمي عن أنس مرفوعاً بلفظ (لو اغتسل اللوطي بماء البحر لم يجيء يوم القيامة إلا جنباً وأسندته أيضاً عن أبي هريرة بلفظ مختلف مع اتفاق في المعنى ، قال في المقاصد : وكل ما في معناه باطل ونقل ابن الجوزي ، تعليقاً على حديث أنس - قول الخطيب : الرجال المذكورون في إسناد هذا الحديث كلهم ثقة غير أبي سهل ، وهو الذي ضعفه . [راجع كشف الخفا والألباس للعجلوني ٢١٩ / ٢ والموضوعات لابن الجوزي ١١٢ / ٣] .

(٢) الخبر رواه روح بن مسافر عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود وأورده ابن حبان في ترجمة روح بن مسافر وقال : كان من يروي الموضوعات عن الائنات لا تحل الرواية عنه كما أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال : هذا موضوع ثم نقل رأي ابن حبان . [راجع المجروحون لابن حبان ١٢٩٩ والموضوعات لابن الجوزي ١١٢ / ٣] .

(٣) الحديث عند الترمذي في كتاب الرضاع ١٢ باب ما جاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن . ١١٦٦ بلفظ « ولا تأنوا النساء في أعجازهن » وعند ابن ماجه في كتاب النكاح ٢٩ باب =

فصل في أنواع النجاسة

لكن النجاسة أنواع مختلفة ، تختلف أحكامها .

ومن ها هنا غلط بعض الناس من الفقهاء ، فإنهم لما رأوا ما دل عليه القرآن من طلب طهارة الجنب بقوله ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَهِّرُوا ﴾ ^(١) قالوا : فيكون الجنب نجساً ، وقد ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « إن المؤمن لا ينجس » ^(٢) لما انخس منه وهو جنب وكره أن يجالسه ، فهذه النجاسة التي نفاها النبي ﷺ هي نجاسة الطهارة بالماء التي

= النهي عن إتيان النساء في أدبارهن بسنده عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ قال (لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها) .

(١) سورة المائدة آية رقم ٦ وتكملة الآية ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يَرِيْدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيْدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيْتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾

(٢) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الغسل ٢٣ باب عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس ٢٨٣ - حدثنا علي بن عبدالله ، حدثنا يحيى قال : حدثنا حميد ، قال : حدثنا بكر عن أبي رافع عن أبي هريرة أن النبي ﷺ - لقيه في بعض طريق المدينة وهو جنب فأنخست منه ، فذهب فاغتسل ثم جاء فقال : أين كنت يا أبا هريرة ؟ قال : كنت جنباً فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة . فقال : سبحان الله . وذكره .

ورواه في الجنازة ٨ والإمام مسلم في الحيض ١١٥ - ١١٦ ، وأبو داود في الطهارة ٩١ والترمذي في الطهارة ٨٩ والنسائي في الطهارة ١٧١ وابن ماجه في الطهارة ٨٠ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٣٥ ، ٢٨٢ ، ٤٧١ ، ٥ : ٣٨٤ ، ٤٠٢ (حلي) .

ظنها أبو هريرة ، والجنابة تمنع الملائكة أن تدخل بيتاً فيه جنب .

وقال أحمد: إذا وضع الجنب يده في ماء قليل أنجس الماء ، فظن بعض أصحابه أنه أراد النجاسة الحسية ، وإنما أراد الحكمية ، فإن الفرع لا يكون أقوى من الأصل ، ولا يكون الماء أعظم من البدن ، بل غايته أن يقوم به المانع الذي قام بالبدن ، والجنب ظاهره ممنوع من الصلاة فيكون الماء كذلك طاهراً لا يتوضأ به للصلاة . وأما الزكاة فهي متضمنة النماء والزيادة كالزروع وإن كانت الطهارة قد تدخل في معناها ، فإن الشيء إذا تنظف مما يفسره زكى ونما وصلح وزاد في نفسه كالزروع ينفي من الدغل قال الله تعالى ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (١) .

﴿ قَالَ أَقْتَلْتَنِي نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴾ (٢) وقال ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴾ (٣) .

وقال ﴿ فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ﴾ (٤) فإن الرجوع عمل صالح يزيد المؤمن زكاة وطهارة وقال ﴿ ذَلِكَمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ (٥) فإن ذلك مجانبة لأسباب الريبة ، وذلك من نوع مجانبة الذنوب والبعد عنها ومباعدتها فأخبر أن ذلك أطهر لقلوب الطائفتين . وأما الآية التي نحن فيها وهي قوله ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ﴾ (٦) .

(١) سورة النور آية رقم ٢١ .

(٢) سورة الكهف آية رقم ٧٤ .

(٣) سورة الشمس آية رقم ٩ .

(٤) سورة النور آية رقم ٢٨ .

(٥) سورة الأحزاب آية رقم ٥٣ .

(٦) سورة النور آية رقم ٣٠ .

فالغض من البصر وحفظ الفرج يتضمن البعد عن نجاسة الذنوب ، ويتضمن الأعمال الصالحة التي يزكو بها الإنسان ، وهو أزكى ، والزكاة تتضمن الطهارة ، فإن فيها معنى ترك السيئات ومعنى فعل الحسنات ، ولهذا تفسر تارة بالطهارة وتارة بالزيادة والنماء ، ومعناها يتضمن الأمرين وإن كان قرن الطهارة معها في الذكر مثل قوله : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكّيهم بها ﴾ (١) فالصدقة توجب الطهارة من الذنوب ، وتوجب الزكاة التي هي العمل الصالح ، كما أن الغض من البصر ، وحفظ الفرج هو أزكى لهم ؛ وهما يكونان باجتنب الذنوب وحفظ الجوارح ، ويكونان بالتوبة والصدقة التي هي الإحسان ، وهذان هما التقوى والإحسان ، و ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ (٢) .

وقد روى الترمذي وصححه « أن النبي ﷺ سئل ما أكثر ما يدخل الناس النار؟ فقال : الأجوفان : الفم والفرج ، وسئل عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ فقال : تقوى الله وحسن الخلق » (٣) فيدخل في تقوى الله حفظ الفرج وغض البصر ، ويدخل في حسن الخلق الإحسان إلى الخلق والامتناع من إيذائهم ، وذلك يحتاج إلى الصبر ، والإحسان إلى الخلق يكون عن الرحمة ، والله تعالى يقول : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ ﴾ (٤) . وهو سبحانه ذكر الزكاة هنا كما قدمها من قوله ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا ﴾ (٥) .

(١) سورة التوبة آية رقم ١٠٣ .

(٢) سورة النحل آية رقم ١٢٨ .

(٣) ورد الحديث في سنن ابن ماجه ٢ : ١٤٨٨ ، وفي البخاري (كتاب الرقاق) عن سهل بن سعد « من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة ، وذكر المنذري في الترغيب والترهيب عدة روايات للحديث ٤ : ٦١ - ٦٤ وفي المسند ٥ : ٣٣٣ (حلبي) وذكر النهائي في الفتح الكبير ٣ : ٢٤٦ أن الحديث رواه الامام ابن حبان ، والحاكم في المستدرک .

(٤) سورة البلد آية رقم ١٧ .

(٥) سورة النور آية رقم ٢١ .

فإن اجتناب الذنوب يوجب الزكاة التي هي زوال الشر وحصول الخير ،
والمفلحون هم الذين أدوا الواجبات وتركوا المحرمات ، كما وصفهم في أول
سورة البقرة فقال :

﴿ أَلَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (١) الآيات وقال ﴿ قَدْ
أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴾ (٢) .

فإذا كان قد أخبر أن هؤلاء مفلحون وأخبر أن المفلحين هم المتقون
﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ (٣) وأخبر
أن من زكى نفسه فهو مفلح دل ذلك على أن الزكاة تنتظم الأمور المذكورة في
أول سورة البقرة .

وقوله ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ (٤) وقوله ﴿ فَلَا تُزَكُّوا
أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ (٥) فالتزكية من العباد لأنفسهم هي إخبارهم عن
أنفسهم بكونها زاكية واعتقاد ذلك ، لا نفس جعلها زاكية ، وقال تعالى عن
إبراهيم :

﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ (٦) وقال : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٧) الآية
وقال : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ (٨) الآية .

(١) سورة البقرة آية رقم ١ - ٢ .

(٢) سورة الشمس آية رقم ٩ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٣ .

(٤) سورة النساء آية رقم ٤٩ .

(٥) سورة النجم آية رقم ٣٢ .

(٦) سورة البقرة آية رقم ١٢٩ .

(٧) سورة آل عمران آية رقم ١٦٤ .

(٨) سورة الجمعة آية رقم ٢ .

فامتن سبحانه على العباد بإرساله في عدة مواضع فهذه أربعة أمور أرسله بها ، تلاوة آياته عليهم وتزكيتهم ، وتعليمهم الكتاب والحكمة .

وقد أفرد تعليمه الكتاب والحكم بالذكر مثل قوله : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾ (١) وقوله ﴿ وَادْكُرْنَا مَا يُتْلَىٰ فِي يَوْمٍ كُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ (٢) وذلك أن التلاوة عليهم وتزكيتهم أمر عام لجميع المؤمنين ، فإن التلاوة هي تبليغ كلامه تعالى إليهم وهذا لا بد منه لكل مؤمن ، وتزكيتهم هو جعل أنفسهم زكية بالعمل الصالح الناشئ عن الآيات التي سمعوها ، وتليت عليهم ، فالأول سمعهم ، والثاني : طاعتهم ، والمؤمنون يقولون سمعنا وأطعنا ، الأول علمهم ، والثاني عملهم .

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٣١ .

(٢) سورة الأحزاب آية رقم ٣٤ .

فصل

في حقيقة الإيمان

والإيمان قول وعمل، فإذا سمعوا آيات الله وعوها بقلوبهم وأحبوها وعملوا بها، ولم يكونوا كمن قال فيهم ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بِكُمْ عُمِّي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (١) وإذا عملوا بها زكوا بذلك وكانوا من المفلحين المؤمنين .

والله قال ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ (٢) .

وقال في ضدهم ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴾ (٣) فأخبر أنهم أعظم كفراً ونفاقاً وجهلاً، وذلك ضد الإيمان والعلم، فاستماع آيات الله والتزكي بها أمر واجب على كل أحد، فإنه لا بد لكل عبد من سماع رسالة سيده التي أرسل بها رسوله إليه وهذا هو السماع الواجب الذي هو أصل الإيمان ولا بد من التزكي بفعل المأمور وترك المحظور فهذان لا بد منهما .

وأما العلم بالكتاب والحكمة فهو فرض على الكفاية لا يجب على كل

(١) سورة البقرة آية رقم ١٧١ .

(٢) سورة المجادلة آية رقم ١١ .

(٣) سورة التوبة آية رقم ٩٧ .

أحد بعينه أن يكون عالماً بالكتاب لفظه ومعناه ، عالماً بالحكمة جميعها ، بل المؤمنون كلهم مخاطبون بذلك ، وهو واجب عليهم ، كما هم مخاطبون بالجهاد ، بل وجوب ذلك أسبق وأؤكد من وجوب الجهاد ، فإنه أصل الجهاد ، ولولاه لم يعرفوا علام يقاتلون .

ولهذا كان قيام الرسول والمؤمنين بذلك قبل قيامهم بالجهاد ، فالجهاد سنام الدين وفرعه وتمامه ، وهذا أصله وأساسه وعموده ورأسه ومقصود الرسالة فعل الواجبات والمستحبات جميعاً ولا ريب أن استماع كتاب الله والإيمان به وتحريم حرامه ، وتجليل حلاله ، والعمل بمحكمه ، والإيمان بمتشابهه واجب على كل أحد ، وهذا هو التلاوة المذكورة في ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ (١) .

فأخبر عن الذين يتلونه حق تلاوته أنهم يؤمنون به ، وبه قال سلف الأمة من الصحابة والتابعين وغيرهم .

وقوله ﴿ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ (٢) كقوله ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ (٣) .
﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ (٤) .

وأما حفظ جميع القرآن وفهم جميع معانيه ومعرفة جميع السنة فلا يجب على كل أحد ، لكن يجب على العبد أن يحفظ من القرآن ويعلم معانيه

(١) سورة البقرة آية رقم ١٢١ .

قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ﴿ يتلونه حق تلاوته ﴾ هم اليهود والنصارى وهو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم واختاره ابن جرير ، وقال سعيد عن قتادة : هم أصحاب رسول الله - ﷺ . وقال ابن أبي حاتم أخبرنا أبي ، أخبرنا إبراهيم بن موسى ، وعبدالله بن عمران الأصبهاني قال : أخبرنا يحيى بن يمان ، حدثنا أسامة بن زيد عن أبيه عن عمر بن الخطاب ﴿ يتلونه حق تلاوته ﴾ قال : إذا مر بذكر الجنة سأل الله الجنة ، وإذا مر بذكر النار تعوذ بالله من النار .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٠٢ .

(٣) سورة الحج آية رقم ٧٨ .

(٤) سورة آل عمران آية رقم ١٠٢ .

ويعرف من السنة ما يحتاج إليه ، وهل يجب عليه أن يسمع جميع القرآن ؟ فيه خلاف ولكن هذه المعرفة الحكمية التي تجب على كل عبد ليس هو علم الكتاب والحكمة التي علمها النبي ﷺ أصحابه وأمته ، بل ذلك لا يكون إلا بمعرفة حدود ما أنزل الله على رسوله من الألفاظ والمعاني والأفعال والمقاصد ولا يجب هذا على كل أحد .

وقوله تعالى ﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ (١) دليل على أن الزكاة هي التقوى والتقوى تنتظم الأمرين جميعاً ، بل ترك السيئات مستلزم لفعل الحسنات ، إذ الإنسان حارث همام ، ولا يدع إرادة السيئات وفعلها إلا بإرادة الحسنات وفعلها ، إذ النفس لا تخلو عن الإرادتين جميعاً ، بل الإنسان بالطبع يريد فعال وهذا دليل على أن هذا يكون سببه الزكاة والتقوى التي بها يستحق الإنسان الجنة كما في صحيح البخاري عن النبي ﷺ أنه قال « من تكفل لي بحفظ ما بين لحييه ورجليه أتكفل له بالجنة » (٢) .

ومن تزكى فقد أفلح فيدخل الجنة ، والزكاة متضمنة حصول الخير وزوال الشر ، فإذا حصل الخير وزال الشر - من العلم والعمل - حصل له نور وهدى ومعرفة وغير ذلك ، والعمل يحصل له محبة وإنابة وخشية ، وغير

(١) سورة النجم آية رقم ٣٢ .

قال الامام مسلم في صحيحه : حدثنا عمر الناقد ، حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء قال سميت ابنتي برة فقالت لي زينب بنت أبي سلمة إن رسول الله - ﷺ - نهى عن هذا الاسم وسميت برة فقال رسول الله - ﷺ - « لا تزكوا أنفسكم إن الله أعلم بأهل البر منكم » فقالوا : بما نسميها . ؟ قال : سموها زينب . وقد ثبت أيضاً في الحديث الذي رواه الامام أحمد حيث قال : حدثنا عفان ، حدثنا وهب ، حدثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه قال : مدح رجل رجلاً عند النبي - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - « ويلك قطعت عنق صاحبك - مراراً - إذا كان أحدكم مادحاً صاحبه لا محالة فليقل : أحسب فلاناً والله حسبي ولا أزكى على الله أحداً أحسبه كذا وكذا إن كان يعلم ذلك » .

(٢) الحديث رواه أبو داود في كتاب الزكاة ٢٧ والامام الترمذي في الزهد ٦١ والامام أحمد بن حنبل في المسند ٥ : ٢٧٥ ، ٢٧٦ (حلي) .

ذلك . هذا لمن ترك هذه المحظورات وأتى بالمأمورات ويحصل له ذلك أيضاً
قدرة وسلطاناً ، وهذه صفات الكمال : العلم ، والعمل والقدرة ، وحسن
الإرادة ، وقد جاءت الآثار بذلك ، وأنه يحصل لمن غض بصره نور في قلبه
ومحبة ، كما جرب ذلك العالمون العاملون

وفي مسند أحمد حدثنا عتاب عن عبدالله - وهو ابن المبارك - أنا يحيى
ابن أيوب ، عن عبيدالله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي
أمامة عن النبي ﷺ « قال ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة ثم يغض بصره
إلا أخلف الله له عبادة يجد حلاوتها » (١) .

ورواه أبو بكر بن الأنباري في أماليه من حديث ابن أبي مريم ، عن
يحيى بن أيوب به ، ولفظه « من نظر إلى امرأة فغض بصره عند أول دفعة رزقه
الله عبادة يجد حلاوتها » .

وقد رواه أبو نعيم في الحلية : حدثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ،
حدثنا محمد بن يعقوب قال : حدثنا أبو اليمان ، حدثنا أبو مهدي سعيد بن
سنان ، عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن عمر : قال : قال رسول الله
ﷺ ، النظرة الأولى خطأ ، والثانية عمد ، والثالثة تدبير ، نظر المؤمن إلى
محاسن المرأة سهم مسموم من سهام إبليس ، من تركه خشية الله ورجاء ما
عنده أثابه الله تعالى بذلك عبادة تبلغه لذتها رواه أبو جعفر الخرائطي في
« كتاب اعتلال القلوب » ثنا علي بن حرب ، ثنا اسحاق بن عبد الواحد ثنا
هشيم ، ثنا عبد الرحمن بن اسحاق ، عن محارب بن دثار ، عن جبلة ، عن
حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله ﷺ : النظر إلى المرأة سهم مسموم من
سهام إبليس ، من تركه خوفاً من الله أثابه الله ايماناً يجد حلاوته في
قلبه » (٢) .

(١) الحديث رواه الامام أحمد في المسند ٥ : ٢٦٤ .

(٢) رواه الحاكم وصححه ، وأقره العراقي ، وضعفه المنذري عن حذيفة ، وأخرجه الطبراني عن ابن

وقد رواه أبو محمد الخلال من حديث عبد الرحمن بن اسحاق عن
 النعمان بن سعد ، عن علي ، وفيه ذكر السهم ورواه أبو نعيم : ثنا عبدالله بن
 محمد هو أبو الشيخ ثنا ابن عفير ، قال : ثنا شعيب بن سلمة ثنا عصمة بن
 محمد ، عن موسى يعني ابن عقبة عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت :
 قال رسول الله ﷺ « ما من عبد يكف بصره عن محاسن امرأة ولو شاء أن ينظر
 إليها لنظر إلا أدخل الله قلبه عبادة يجد حلاوتها وروى ابن أبي الفوارس من
 طريق ابن الجوزي عن محمد بن المسيب ، ثنا عبدالله ، قال : حدثني
 الحسن عن مجاهد ، قال : غض البصر عن محارم الله يورث حب الله .

وقد روى مسلم في صحيحه من حديث يونس بن عبيد عن عمرو بن
 سعيد ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن جده جرير بن عبدالله
 البجلي ، قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة فأمرني أن أصرف
 بصري ^(١) ورواه الإمام أحمد عن هشيم بن يونس به ورواه أبو داود والترمذي
 والنسائي من حديثه أيضاً .

وقال الترمذي : حسن صحيح .

وفي رواية قال « أطرق بصرك » أي انظر إلى الأرض ، والصرف أعم ،
 فإنه قد يكون إلى الأرض ، أو إلى جهة أخرى .

وقال أبو داود : حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري ، حدثنا شريك عن

= مسعود . قال : قال رسول الله ﷺ - عن ربه عز وجل : النظرة سهم مسموم من سهام إبليس من
 تركها من مخافتى أبدلتها إيماناً يجد حلاوته في قلبه ، ومن شواهد ما عند البيهقي وغيره ، قال المنذري
 ورواهم لا أعلم فيهم مجروحاً عن ابن مسعود : الاثم حزاز القلوب ، وما من نظرة إلا وللشيطان
 فيها مطم . والله أعلم .

(١) الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي . قال الخطابي في تعليقه على الحديث بعد أن
 أورد الرواية الأخرى (أطرق بصرك) فقال : الإطراق أن يقبل ببصره إلى صدره ، والصرف أن
 يقبل به إلى الشق الأخر أو الناحية الأخرى . راجع مسلم بشرح النووي ١٦٧ / ٤ / ومختصر
 السنن للمنذري ٣ : ٧٠ .

ربيعة الإيادي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : « قال رسول الله ﷺ لعلي : يا علي لا تتبع النظرة النظرة . فإن لك الأولى وليست لك الأخرى » (١) .

ورواه الترمذي من حديث شريك ، وقال غريب لا نعرفه إلا من حديثه .

وفي الصحيح عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ « إياكم والجلوس على الطرقات قالوا : يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نقعد فيها فقال رسول الله ﷺ : إن أبيت فاعطوا الطريق حقه ، قالوا وما حق الطريق يا رسول الله ؟

قال : غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » (٢) .

ورواه أبو القاسم البغوي (٣) عن أبي أمامة قال : « سمعت رسول الله ﷺ يقول : اكفلوا لي ستاً أكفل لكم الجنة : إذا حدث أحدكم فلا يكذب ،

(١) الحديث رواه أبو داود في كتاب النكاح ٤٣ والدارمي في كتاب الأدب ٢٨ ، والرقاق ٣ ، والامام أحمد بن حنبل في المسند ٥ : ٣٥١ ، ٣٥٣ ، ٣٥٧ (حلي) .

(٢) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب المظالم ٢٢ باب أفضية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصدقات .

٢٤٦٥ - حدثنا معاذ بن فضالة ، حدثنا أبو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ - قال : وذكره .
ورواه أيضاً في كتاب الاستئذان ٢ والإمام مسلم في اللباس ١١٤ وأبو داود في الأدب ١٢ وأحمد ابن حنبل في المسند ٣ : ٣٦ ، ٤٧ ، ٦١ (حلي)

(٣) هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ابن المرزبان ، أبو القاسم البغوي حافظ للحديث ، من العلماء ، أصله من بغشور (بين هراة ومرو الروذ - النسبة إليها بغوي مولد عام ٢١٣ هـ ووفاته عام ٣١٧ في بغداد ، كان محدث العراق في عصره ، له معجم الصحابة جزآن منه) العاشر والحاددي عشر في مجلد كتب سنة ٦١٧ في الرباط (٣٤١ ك) والجعديات في الحديث ، وحكايات شعبة وعمرو بن مرة . [راجع معجم البلدان : بغشور ، واللباب ١ : ١٣٣] وميزان الاعتدال ٢ : ٧٢ ولسان الميزان ٣ : ٣٣٨ وتاريخ بغداد ١٠ : ١١١ والرسالة المستترقة ٥٨ وفي تذكرة الحفاظ ٢ : ٢٤٧ وفاته سنة ٣١٠ هـ ومخطوطات الظاهرية ٢١٩ .

وإذا أوْتمن فلا يخن ، وإذا وعد فلا يخلف ، غضوا أبصاركم ، وكفوا أيديكم ، واحفظوا فروجكم »

فالنظر داعية إلى فساد القلب .

قال بعض السلف : النظر سهم سم إلى القلب ، فلهذا أمر الله بحفظ الفروج ، كما أمر بغض الأبصار التي هي بواعث إلى ذلك .

وفي الطبراني من طريق عبيدالله بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً ، « لتغضن أبصاركم ولتحفظن فروجكم ، ولتقيمن وجوهكم ، أو لتكسفن وجوهكم » .

وقال الطبراني : حدثنا أحمد بن زهير التستري قال : قرأنا على محمد ابن حفص بن عمر الضرير المقرئ حدثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثنا هزيم بن سفيان عن عبد الرحمن بن اسحاق ، عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه ، عن ابن مسعود قال « قال رسول الله ﷺ : إن النظر سهم من سهام إبليس مسموم ، فمن تركه من مخافة الله أبدله الله إيماناً يجد حلاوته في قلبه .

وفي حديث أبي هريرة الصحيح عن النبي ﷺ « زنا العينين النظر » (١) .

وذكر الحديث ، رواه البخاري تعليقاً ومسلم مسنداً وقد كانوا ينهون أن يحد الرجل بصره إلى المردان وكانوا يتهمون من فعل ذلك في دينه .

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الاستئذان ١٢ باب زنا الجوارح دون الفرج ٤٣ ٦٣ - حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لم أر شيئاً أشبه باللحم من قول أبي هريرة ، وحدثني محمود أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال : ما رأيت شيئاً أشبه باللحم مما قال أبو هريرة عن النبي - ﷺ وذكره .

ورواه أيضاً في كتاب القدر ٩ والامام مسلم في القدر ٢٠ ، ٢١ وأبو داود في النكاح ٤٣ وأحد ابن حنبل في المسند ٢٧٦ : ٣١٧ ، ٣٢٩ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤ (حلي) .

وقد ذهب كثير من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الأجنبي
من الرجال بشهوة ولا بغير شهوة أصلاً.

فصل

في فضائل غض البصر قربة لله تعالى

قال شيخ الإسلام : وأما النور والعلم والحكمة فقد دل عليه قوله تعالى في قصة يوسف : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ، وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١) .

فهي لكل محسن ، وفي هذه السورة ذكر آية النور بعد غض البصر وحفظ الفرج ، وأمره بالتوبة مما لا بد منه أن يدرك ابن آدم من ذلك .

وقال أبو عبد الرحمن السلمي (٢) : سمعت أبا الحسين الوراق يقول : من غض بصره عن محرم أورثه الله بذلك حكمة على لسانه يهتدي بها ، ويهدي بها إلى طريق مرضاته ، وهذا لأن الجزاء من جنس العمل ، فإذا كان النظر إلى محبوب فتركه لله عوضه الله ما هو أحب إليه منه ، وإذا كان النظر بنور العين مكروهاً ، أو إلى مكروه فتركه الله أعطاه الله نوراً في قلبه وبصراً

(١) سورة يوسف آية رقم ٢٢ .

(٢) هو محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي السلمي النيسابوري أبو عبد الرحمن من علماء التصوفة . قال الذهبي : شيخ الصوفية ، وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم ، قيل كان يضع الأحاديث للتصوفية ، بلغت تصانيفه مئة أو أكثر منها « حقائق التفسير » ، وطبقات الصوفية ، ومناهج العارفين ، ورسالة الملامتية وغير ذلك كثير توفي عام ٤١٢ هـ [راجع طبقات الصوفية مقدمة كتبها نور الدين شريفة ١٦ - ٤٩ ومفتاح السعادة ١ : ٤٥١ وميزان الاعتدال ٣ : ٤٦ وتاريخ بغداد ٢ : ٢٤٨] .

يصر به الحق قال شاه الكرمانى : من غض بصره عن المحارم وعمر باطنه بدوام المراقبة ، وظاهره باتباع السنة ، وعود نفسه أكل الحلال ، وكف نفسه عن الشهوات ، لم تخطيء له فراسة وإذا صلح علم الرجل فعرف الحق وعمله واتبع الحق صار زكياً تقياً مستوجباً للجنة .

ويؤيد ذلك حديث أبي أمامة المشهور من رواية البغوي حدثنا طلوت ابن عباد ، حدثنا فضالة بن جبير سمعت أبا أمامة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « اكفلوا لي بست أكفل لكم الجنة ، إذا حدث أحدكم فلا يكذب ، وإذا ائتمن فلا يخن ، وإذا وعد فلا يخلف ، غضوا أبصاركم ، وكفوا أيديكم ، واحفظوا فروجكم » فقد كفل بالجنة لمن أتى بهذه الست خصال فالثلاثة الأولى : تبرئة من النفاق ، والثلاثة الأخرى : تبرئة من الفسوق ، والمخاطبون مسلمون فإذا لم يكن منافقاً كان مؤمناً ، وإذا لم يكن فاسقاً كان تقياً فيستحق الجنة .

ويوافق ذلك ما رواه ابن أبي الدنيا : حدثنا أبو سعيد المدني ، حدثني عمر بن سهل المازني قال : حدثني عمر بن محمد بن صهبان ، حدثني صفوان بن سليم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « كل عين باكية يوم القيامة إلا عين غضت عن محارم الله ، وعين سهرت في سبيل الله ، وعين يخرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله » (١) .

وقوله سبحانه ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِيَفْتَنَهُمْ فِيهِ ﴾ (٢) يتناول النظر إلى الأموال واللباس والصور وغير ذلك من متاع الدنيا ، أما اللباس والصور فهما اللذان لا ينظر الله إليهما ، كما

(١) الحديث رواه الدارمي في الجهاد باب في الذي يسهر في سبيل الله حارساً بسنده عن أبي ریحانة وذكره مع اختلاف في اللفظ ورواه الامام أحمد في المسند ٤ : ١٣٤ - ١٣٥ بسنده عن أبي ریحانة وذكره مع اختلاف في اللفظ عما هو مذكور هنا .

(٢) سورة طه آية رقم ١٣١ .

في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » (١) .

وقد قال تعالى ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَانًا وَرِثِيًّا ﴾ (٢) وذلك أن الله يمتع بالصور كما يمتع بالأموال ، وكلاهما من زهرة الحياة الدنيا ، وكلاهما يفتن أهله وأصحابه وربما أفضى به إلى الهلاك دنيا وأخرى والهللكى رجلان ، فمستطيع وعاجز ، فالعاجز مفتون بالنظر ومد العين اليه ، والمستطيع مفتون فيما أوتي منه ، غارق قد أحاط به ما لا يستطيع انقاذ نفسه منه .

وهذا المنظور قد يعجب المؤمن ، وإن كان المنظور منافقاً أو فاسقاً كما يعجبه المسموع منهم قال تعالى ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْهُمْ خُشْبٌ مَسْنَدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتِلُهُمْ اللَّهُ ﴾ (٣) .

فهذا تحذير من الله تعالى من النظر إليهم واستماع قولهم ، فلا ينظر إليهم ولا يسمع قولهم فإن الله سبحانه قد أخبر أن رؤيهم تعجب الناظرين إليهم ، وإن قولهم يعجب السامعين .

ثم أخبر عن فساد قلوبهم وأعمالهم بقوله ﴿ كَأَنْهُمْ خُشْبٌ مَسْنَدَةٌ ﴾ (٤) .
فهذا مثل قلوبهم وأعمالهم .

(١) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الزهد ٩ باب القناعة ٤١٤٣ ثنا كثير بن هشام حدثنا جعفر بن برقان ثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة رفعه إلى النبي ﷺ - وذكره ، ورواه الإمام مسلم في كتاب البر ٣٢ وأحد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٨٥ ، ٥٣٩ (حلي) .

(٢) سورة مريم آية رقم ٧٤ .

(٣) سورة المنافقون آية رقم ٤ .

(٤) سورة المنافقون آية رقم ٤ .

وقال تعالى ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (١) الآية .
وقد قال تعالى في قصة قوم لوط : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ
لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴾ (٢) .

والتوسم من السمة ، وهي العلامة ، فأخبر سبحانه أنه جعل عقوبات
المعتدين آيات للمتوسمين .

وفي الترمذي عن النبي ﷺ قال : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله
ثم قرأ ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴾ (٣) فدل ذلك على أن من اعتبر بما
عاقب الله به غيره من أهل الفواحش كان من المتوسمين وأخبر تعالى عن اللوطية
أنه طمس أبصارهم ، فكانت عقوبة أهل الفواحش طمس الأبصار ، كما قد
عرف ذلك فيهم ، وشوهد منهم ، وكان ثواب المعتبرين بهم التاركين لأفعالهم
إعطاء الأنوار ، وهذا مناسب لذكر آية النور عقيب غض الأبصار ، وأما القدرة
والقوة التي يعطيها الله لمن اتقاه وخالف هواه فذلك حاصل معروف ، كما جاء
« إن الذي يترك هواه يفرق الشيطان من ظله » .

وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال : « ليس الشديد بالصرعة ، إنما الشديد
الذي يملك نفسه عند الغضب » (٤) .

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٠٤ .

(٢) سورة الحجر آية رقم ٧٥ .

(٣) قال ابن أبي حاتم حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا محمد بن كثير العبدي عن عمرو بن قيس عن
عطية عن أبي سعيد مرفوعاً قال : قال رسول الله - ﷺ - وذكره - ورواه الترمذي وابن جرير من
حديث عمرو بن قيس عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً وقال الترمذي : لا نعرفه إلا من هذا
الوجه .

(٤) الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب ٧٦ باب الحذر من الغضب لقول الله تعالى ﴿ والذين
يحبون كباثر الائم والفواحش وإذا ما غضبوا هم يغفرون ﴾ .

٦١١٤ - حدثنا عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب (عن
أبي هريرة - رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - قال : وذكره .

ورواه الامام مسلم في البر ١٠٦ - ١٠٨ ، وصاحب الموطأ في حسن الخلق ١٢ والإمام أحمد بن
حنبل في المسند ١ : ٣٨٢ ، ٢ : ٢٣٦ ، ٢٦٨ ، ٥١٧ .

وفي رواية : « أنه مر بقوم يحذفون حجراً » فقال : ليس الشدة في هذا ، وإنما الشدة في أن يمتلئ أحدكم غيظاً ، ثم يكظمه الله « أو كما قال وهذا ذكره في الغضب ، لأنه معتاد لبني آدم كثيراً ، ويظهر للناس ، وسلطان الشهوة يكون في الغالب مستوراً عن أعين الناس ، وشيطانها خاف ، ويمكن في كثير من الأوقات الاعتياض بالحلال عن الحرام ، وإلا فالشهوة إذا اشتعلت واستولت قد تكون أقوى من الغضب .

وقد قال تعالى ﴿ وَخَلِقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا ﴾^(١) أي ضعيفاً عن النساء لا يصبر عنهن .

وفي قوله ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾^(٢)

ذكروا منه العشق ، والعشق يفضي بأهله إلى الأمراض والإهلاك ، وإن كان الغضب قد يبلغ ذلك أيضاً ، وقد دل القرآن على أن القوة والعزة لأهل الطاعة التائبين إلى الله في مواضع كثيرة ، كقوله في سورة هود ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ ﴾^(٣) وقوله ﴿ وَاللَّهُ الْعِزَّةُ لِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٤) ﴿ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾^(٥) .

وإذا كان الذي قد يهجر السيئات بغض بصره ويحفظ فرجه وغير ذلك مما نهى الله عنه يجعل الله له من النور والعلم والقوة والعزة ومحبة الله ورسوله ، فما ظنك بالذي لم يحم حول السيئات ، ولم يعرها طرفه قط ولم تحدثه نفسه بها ؟ بل هو يجاهد في سبيل الله أهلها ليركوا السيئات فهل هذا وذاك سواء ،

(١) سورة النساء آية رقم ٢٨ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ٢٨٦ .

(٣) سورة هود آية رقم ٥٢ .

(٤) سورة المنافقون آية رقم ٨ .

(٥) سورة آل عمران آية رقم ١٣٩ .

بل هذا له من النور والإيمان والعزة والقوة والمحبة والسلطان والنجاة في الدنيا والآخرة أضعاف أضعاف ذلك ، وحاله أعظم وأعلى ونوره أتم وأقوى ، فإن السيئات تهواها النفوس ، وبزينها الشيطان ، فتجتمع فيها الشبهات والشهوات .

فإذا كان المؤمن قد حجب الله إليه الإيمان وزينه في قلبه ، وكره إليه الكفر والفسوق والعصيان ، حتى يعوض عن شهوات الغي بحب الله ورسوله ، وما يتبع ذلك ، وعن الشهوات والشبهات بالنور والهدى ، وأعطاه الله من القوة والقدرة ما أيده به ، حيث دفع بالعلم الجهل وبإرادة الحسنات إرادة السيئات ، وبالقوة على الخير القوة على الشر في نفسه فقط . والمجاهد في سبيل الله يطلب فعل ذلك في نفسه وغيره أيضاً حتى يدفع جهله بالظلم ، وإرادته السيئات بإرادة الحسنات ونحو ذلك .

والجهاد تمام الإيمان وسنام العمل ، كما قال تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَمْ يَرْتَابُوا ، وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ (١) .

وقال ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (٢) الآية .

وقال ﴿ أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ ﴾ (٣) الآية .

فكذلك يكون هذا الجزاء في حق المجاهدين ، كما قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾ (٤) فهذا في العلم والنور .

وقال ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ (٥) إلى قوله ﴿ صِرَاطًا

(١) سورة الحجرات آية رقم ١٥ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١١٠ .

(٣) سورة التوبة آية رقم ١٩ .

(٤) سورة العنكبوت آية رقم ٦٩ .

(٥) سورة النساء آية رقم ٦٦ .

مُسْتَقِيمًا ﴿ فقتل النفوس هو قتل بعضهم بعضاً ، وهو من الجهاد والخروج من ديارهم هو الهجرة ، ثم أخبر أنهم إذا فعلوا ما يوعظون به من الهجرة والجهاد كان خيراً لهم وأشدّ تثبيتاً . ففي الآية أربعة أمور :

الخير المطلق ، والتثبيت المتضمن للقوة والمكنة والأجر العظيم ، وهداية الصراط المستقيم .

وقال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ (١)

وقال ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ﴾ (٢) إلى قوله : ﴿ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ .

وقال ﴿ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ﴾ (٣) وأما أهل الفواحش الذين لا يغضون أبصارهم ولا يحفظون فروجهم ، فقد وصفهم الله بضد ذلك من السكرة والعمه ، والجهالة ، وعدم العقل ، وعدم الرشد والبغض ، وطمس الأبصار ، هذا مع ما وصفهم به من الخبث والفسوق ، والعدوان ، والإسراف والسوء والفحش والفساد والإجرام ، فقال عن قوم لوط ﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّجْهَلُونَ ﴾ (٤) فوصفهم بالجهل ، وقال : ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ (٥) وقال ﴿ أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ ﴾ (٦) وقال ﴿ فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ ﴾ (٧) وقال ﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾ (٨) .

(١) سورة محمد آية رقم ٧ .

(٢) سورة الحج آية رقم ٤٠ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٥٤ .

(٤) سورة النمل آية رقم ٥٥ .

(٥) سورة الحجر آية رقم ٧٢ .

(٦) سورة هود آية رقم ٧٨ .

(٧) سورة القمر آية رقم ٣٧ .

(٨) سورة الأعراف آية رقم ٨١ .

وقال ﴿ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴾ (١) وقال ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ
سَوْءٍ فَاسِقِينَ ﴾ (٢) وقال ﴿ أَتُنْكُم لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي
نَادِيَكُمُ الْمُنْكَرَ ﴾ إلى قوله : ﴿ أَنْصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (٣) إلى قوله ﴿ بِمَا
كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ (٤) وقوله ﴿ مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ ﴾ (٥) .

(١) سورة الأعراف آية رقم ٨٤ .

(٢) سورة الأنبياء آية رقم ٧٤ .

(٣) سورة العنكبوت الآيات من ٢٩ - ٣٠ .

(٤) سورة العنكبوت آية رقم ٣٤ .

(٥) سورة الذاريات آية رقم ٣٤ .

فصل

في دعوة المؤمنين الى التوبة

في قوله في آخر الآية ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (١) .

فوائد جلييلة : منها أن أمره لجميع المؤمنين بالتوبة في هذا السياق تنبيه على أنه لا يخلو مؤمن من بعض هذه الذنوب التي هي ترك غض البصر وحفظ الفرج ، وترك إبداء الزينة ، وما يتبع ذلك ، فمستقل ومستكثر ، كما في الحديث : « ما من أحد من بني آدم إلا أخطأ أو هم بخطيئة إلا يحيى بن زكريا » (٢) وذلك لا يكون إلا عن نظر ، وفي السنن عن النبي ﷺ أنه قال « كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون » (٣) .

وفي الصحيح عن أبي ذر عن النبي ﷺ يقول الله تعالى : ﴿ يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً ولا أباي ، فاستغفروني

(١) سورة النور آية رقم ٣١ .

(٢) قال الامام أحمد حدثنا عفان ، حدثنا حماد أخبرنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ قال : وذكره قال ابن كثير- وهذا ضعيف لأن علي بن زيد بن جدعان له منكرات كثيرة والله أعلم .

(٣) الحديث رواه الامام الترمذي في كتاب القيامة ٤٩ ، وابن ماجه في كتاب الزهد ٣٠ والدارمي في كتاب الرقاق ١٨ ، والامام أحمد بن حنبل في المسند ٣ : ١٩٨

أغفر لكم ﴿١﴾

وفي الصحيحين عن ابن عباس قال « ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة » إن النبي ﷺ قال « إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة ، فزنا العينين النظر ، وزنا اللسان النطق » (٢) الحديث إلى آخره . وفيه « والنفس تتمنى ذلك وتشتهي ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه » أخرجه البخاري تعليقاً من حديث طاووس عن أبي هريرة .

ورواه مسلم من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا يدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر ، والأذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام ، واليدان زناهما البطش والرجلان زناهما الخطا ، والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه » (٣) .

وقد روى الترمذي حديثاً واستغربه عن ابن عباس في قوله ﴿إِلَّا اللَّيْمُ﴾ قال رسول الله ﷺ « إن تغفر اللهم تغفر جما ، وأي عبد لك لا ألما » (٤) ومنها أن أهل الفواحش الذين لم يعضوا أبصارهم ولم يحفظوا

(١) الحديث أخرجه الامام أحمد والترمذي ، وابن ماجه ، والحاكم من حديث أنس ، وقال الترمذي ، غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة ، وقال الحاكم : صحيح ، وقال الذهبي : بل فيه لين ، وقال في موضع آخر . لكن انتصر بن القطان لتصحيح الحاكم ، وأورده الدارمي في الرقاق .

(٢) سبق تخريج هذا الحديث في هذا الجزء وراجع البخاري كتاب الاستئذان ومسلم في القدر وأبو داود في النكاح وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٧٦ (حلي) .

(٣) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب القدر باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره . حدثنا اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لاسحاق ، قال أخبرنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس قال : ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة أن النبي ﷺ - قال : وذكره .

(٤) الحديث رواه الامام الترمذي في كتاب التفسير سورة ٥٣ ورواية الترمذي عن أحمد بن عثمان البصري عن أبي عاصم النبيل ثم قال : هذا حديث صحيح حسن غريب لا نعرفه إلا من =

فروجهم مأمورون بالتوبة ، وإنما أمروا بها لتقبل منهم ، فالتوبة مقبولة منهم
ومن سائر المذنبين كما قال تعالى ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ
عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ ﴾ (١) .

وقال تعالى ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ
وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ (٢) .

وسواء كانت الفواحش مغلظة لشدتها وكثرتها كإتيان ذوات المحارم ،
وعمل قوم لوط أو غير ذلك وسواء تاب الفاعل أو المفعول به ، فمن تاب تاب
الله عليه ، بخلاف ما عليه طائفة من الناس فإنهم إذا رأوا من عمل من هذه
الفواحش شيئاً أيسوه من رحمة الله ، حتى يقول أحدهم من عمل من ذلك
شيئاً لا يفلح أبداً ، ولا يرجون له قبول توبة ،

ويروى عن علي أنه قال : منا كذا وكذا ، والمعفوليس منا .

ويقولون : إن هذا لا يعود صالحاً ولو تاب مع كونه مسلماً مقراً بتحريم
ما فعل .

ويدخلون في ذلك من استكره على فعل شيء من هذه الفواحش .

ويقولون : لو كان لهذا عند الله خير ما سلط عليه من فعل به مثل هذا
واستكرهه ، كما يفعل بكثير من المماليك طوعاً وكرهاً ، وكذلك من في
معناهم من صبيان الكتاتيب وغيرهم ، ونسوا قوله تعالى ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ
عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ
مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٣) .

= حديث زكريا بن اسحاق ، وكذا قال الجوار لا نعلمه يروى متصلاً إلا من هذا الوجه وساقه ابن
أبي حاتم والبخاري .

(١) سورة التوبة آية رقم ١٠٤ .

(٢) سورة الشورى آية رقم ٢٥ .

(٣) سورة النور آية رقم ٣٣ .

وهؤلاء قد لا يعلمون صورة التوبة ، وقد يكون هذا حالاً وعملاً
لأحدهم ، وقد يكون اعتقاداً ، فهذا من أعظم الضلال والغي ، فإن القنوط
من رحمة الله بمنزلة الأمن من مكر الله تعالى ، وحالهم مقابل لحال مستحلي
الفواحش فإن هذا أمن مكر الله بأهلها ، وذاك قنط أهلها من رحمة الله .

فصل

خصائص الداعية الى الله

والفقيه كل الفقيه هو الذي لا يؤيس الناس من رحمة الله ولا يجرتهم على معاصي الله .

وهذا في أصل الذنوب الإرادية نظير ما عليه أهل الأهواء والبدع ، فإن أحدهم يعتقد تلك السيئات حسنات فيأمن مكر الله ، وكثير من الناس يعتقد أن توبة المبتدع لا تقبل ، وقد قال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (١) وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري قال « كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه أسماء فقال : أنا محمد ، وأنا أحمد والمقفي والحاشر وني التوبة ، وني الرحمة » (٢) .

(١) سورة الزمر آية رقم ٥٣ .

(٢) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب المناقب ١٧ باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ -

٣٥٣٢ - حدثنا ابراهيم بن المنذر ، قال : حدثني معن عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن

جبير بن مطعم عن أبيه - رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ - وذكره .

ورواه أيضاً في التفسير سورة ٦١ ورواه الإمام مسلم في الفضائل ١٢٤ ، ١٢٥ ، والإمام

الترمذي في كتاب الأدب ٦٧ والدارمي في المقدمة ٨ والرقاق ٥٩ وصاحب الموطأ في أسماء

النبى ١ ، والإمام أحمد بن حنبل في المسند ٤ : ٨٠ ، ٨١ ، ٨٤ ، ٣٩٥ ، ٤٠٤ ، ٤٠٧ ،

٤٠٥ ، ٦ ، ٢٥ .

وفي حديث آخر « أنا نبي الرحمة ، وأنا نبي الملحمة ، وذلك أنه بعث بالملحمة وهي : المقتلة لمن عصاه ، وبالتوبة لمن أطاعه ، وبالرحمة لمن صدقه واتبعه ، وهو رحمة للعالمين ، وكان من قبله من الأنبياء لا يؤمر بقتال وكان الواحد من أممهم إذا أصاب بعض الذنوب يحتاج مع التوبة إلى عقوبات شديدة ، كما قال تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارئِكُمْ . فَاقتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾ (١) .

وقد روي عن أبي العالية وغيره أن أحدهم كان إذا أصاب ذنباً أصبحت الخطيئة والكفارة مكتوبة على بابه ، فأنزل الله في حق هذه الأمة ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ (٢) .

فخص الفاحشة بالذكر مع قوله ﴿ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ والظلم يتناول الفاحشة وغيرها تحقيقاً لما ذكرناه من قبول التوبة من الفواحش مطلقاً ، من الذين يأتيانها من الرجال والنساء جميعاً .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ قال « إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل ، حتى تطلع الشمس من مغربها » (٣) .

وفي الصحيح عنه أنه قال « من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها تاب

(١) سورة البقرة آية رقم ٥٤ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٣٥ - ١٣٦ .

(٣) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب التوبة باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة .

حدثنا محمد بن المثنى - حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا عبيدة يحدث عن أبي موسى عن النبي ﷺ - قال إن الله عز وجل وذكره .

الله عليه « (١) »

وفي السنن عنه أيضاً أنه قال « لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها » (٢) .

وعنه ﷺ قال « قال الشيطان : وعزتك يا رب ، لا أبرح أغوي بني آدم ما دامت أرواحهم في أجسادهم ، فقال الرب تعالى « وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني ، لا أزال أغفر لهم ما استغفروني (٣) » وعن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ يقول الله : يا بن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منكم ولا أبالي ، ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي ، ابن آدم لو لقيتني بقراب الأرض خطيئة ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة » (٤) والذي يمنع توبة أحد هؤلاء إما بحاله ، وإما بقاله ولا يخلو من أحد أمرين أن يقول : إذا تاب أحدهم لم تقبل توبته ، وإما أن يقول أحدهم : لا يتوب الله علي أبداً .

أما الأول فباطل بكتاب الله وسنة نبيه وإجماع المسلمين ، وإن كان قد تكلم بعض العلماء في توبة القاتل ، وتوبة الداعي إلى البدع ، وفي ذلك

(١) الحديث رواه الإمام مسلم في الذكر ٤٣ ورواه الامام أحمد في المسند ٢ : ٢٧٥ ، ٣٩٥ ، ٤٢٧ ، ٤٩٥ ، ٥٠٦ ، ٥٠٧ (حلي) .

(٢) الحديث رواه أبو داود في الجهاد ٢ والدارمي في السير ٦٩ وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ٩٩ (حلي) .

(٣) الحديث رواه الإمام أحمد بن حنبل في المسند حدثنا عبدالله حدثني أبي ثنا يونس ، ثنا ليث عن يزيد يعني ابن الهاد عن عمرو عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : وذكره .

(٤) الحديث عند الإمام الترمذي في كتاب الدعوات ٩٩ باب في فضل التوبة والاستغفار ، وما ذكر من رحمة الله لعباده ، ٣٥٤٠ حدثنا عبدالله بن اسحاق الجوهرى البصرى ، حدثنا أبو عاصم حدثنا كثير بن فائد ، حدثنا سعيد بن عبيد قال : سمعت بكر بن عبدالله المزني يقول : حدثنا أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله ﷺ - وذكره .
قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

نزاع في مذهب أحمد، وفي مذهب مالك أيضاً نزاع ذكره صاحب التمثيل والبيان في « الجامع » وغيره وتكلموا أيضاً في توبة الزنديق ، ونحو ذلك . فهم قد يتنازعون في كون التوبة في الظاهر تدفع العقوبة ، إما لعدم العلم بصحتها ، وإما لكونها لا تمنع ما وجب من الحد ، ولم يقل أحد من الفقهاء إن الزنديق ونحوه إذا تاب فيما بينه وبين الله توبة صحيحة لم يتقبلها الله منه .

وأما القتال والمضل فذاك لأجل تعلق حق الغير به والتوبة من حقوق العباد لها حال آخر ، وليس هذا موضع الكلام فيها وفي تفصيلها ، وإنما الغرض أن الله يقبل التوبة من كل ذنب ، كما دل عليه الكتاب والسنة ^(١) . والفواحش خصوصاً ما علمت أحداً نازع في التوبة منها ، والزاني والمزني به مشتركان في ذلك إن تابا تاب الله عليهما ، ويبين التوبة خصوصاً من عمل قوم لوط من الجانبين ما ذكره الله في قصة قوم لوط فإنهم كانوا يفعلون الفاحشة بعضهم ببعض ، ومع هذا فقد دعاهم جميعهم إلى تقوى الله والتوبة منها فلو كانت توبة المفعول به أو غيره لا تقبل لم يأمرهم بما لا يقبل ، قال تعالى ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطُ أَلَا تَتَّقُونَ ، إِنِّي لَكُمْ

(١) قال تعالى : ﴿ قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً ﴾ . سورة الزمر آية رقم ٥٣ .

قال الامام أحمد حدثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو قبيل قال : سمعت أبا عبد الرحمن المزني يقول : سمعت ثوبان مولى رسول الله - ﷺ يقول « ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بهذه الآية ﴿ قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم ﴾ إلى آخر الآية فقال رجل يا رسول الله فمن أشرك ؟ فسكت رسول الله - ﷺ . ثم قال : ألا ومن أشرك ثلاث مرات . تفرد به الإمام أحمد .

وقال الامام أحمد : حدثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنهما قالت سمعت رسول الله ﷺ يقرأ (إنه عمل غير صالح) وسمعتة ﷺ يقول (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله أن الله يغفر الذنوب جميعاً ، ولا يبالي (إنه هو الغفور الرحيم) ورواه أبو داود ، والترمذي من حديث ثابت .

رَسُولٌ أَمِينٌ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ۞ (١) .

فأمرهم بتقوى الله المتضمنة لتوبتهم من هذه الفاحشة ، والخطاب وإن كان للفاعل فإنه إنما خص به ، لأنه صاحب الشهوة والطلب في العادة بخلاف المفعول به ، فإنه لم تخلق فيه شهوة لذلك في الأصل ، وإن كانت قد تعرض له لمرض طارئ أو أجر يأخذه من الفاعل ، أو لغرض آخر . والله سبحانه وتعالى أعلم .

(١) سورة الشعراء آية رقم ١٦٠ - ١٦٣ .

فصل

في « الذين يرمون المحصنات الغافلات » وأقوال العلماء فيها

قال شيخ الإسلام قدس الله روحه ، ونور ضريحه في قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١) في طرده الكلام على ما يتعلق بهذه الآية وغيرها فقال :
وأما الجواب المفصل فمن ثلاثة أوجه :

« أحدها » أن هذه الآية في أزواج النبي ﷺ خاصة في قول كثير من أهل العلم فروى هشيم عن العوام بن حوشب ، ثنا شيخ من بني كاهل قال :
فسر ابن عباس سورة النور فلما أتى على هذه الآية ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ إلى آخر الآية قال : هذه في شأن عائشة وأزواج النبي ﷺ خاصة ، وهي مبهمة ليس فيها توبة (٢) ومن كذب امرأة مؤمنة فقد جعل الله له توبة ، ثم قرأ ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ إلى قوله ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا ﴾ (٣) فجعل لهؤلاء توبة ، ولم يجعل لأولئك توبة ، قال : فهم رجل أن يقوم فيقبل

(١) سورة النور آية رقم ٢٣ .

(٢) الخبر أورده ابن جرير ، وهو فيما نقله ابن كثير عنه في تفسير الآية [راجع هذا التفسير

. [٣ / ٢٧٦]

(٣) سورة النور آية رقم ٤ - ٥ .

رأسه من حسن ما فسر .

وقال أبو سعيد الأشج : حدثنا عبد الله بن خراش عن العوام ، عن سعيد ابن المسيب عن ابن عباس ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات ﴾ نزلت في عائشة خاصة ، واللعنة في المنافقين عامة .

فقد بين ابن عباس أن هذه الآية إنما نزلت فيمن يقذف عائشة وأمهاث المؤمنين ؛ لما في قذفهن من الطعن على رسول الله ﷺ وعييه فإن قذف المرأة أذى لزوجها ، كما هو أذى لابنها لأنه نسبة له إلى الديائة وإظهار لفساد فراشه فإن زنا امرأته يؤذيه أذى عظيماً .

ولهذا جوز له الشارع أن يقذفها إذا زنت ودرأ الحد عنه باللعان ، ولم يبح لغيره أن يقذف امرأة بحال .

ولعل ما يلحق يعرض الناس من العار والخزي بقذف أهله أعظم مما يلحقه لو كان هو المقذوف .

ولهذا ذهب الإمام أحمد في إحدى الروايتين المنصوشتين عنه إلى أن من قذف امرأة غير محصنة كالأمة والذمية ، ولها زوج أو ولد محصن حد لقذفها ؛ لما ألحقه من العار بولدها وزوجها المحصنين .

والرواية الأخرى عنه ، وهي قول الأكثرين أنه لا حد عليه ؛ لأنه أذى لهما ، لا قذف لهما ، والحد التام إنما يجب بالقذف ، وفي جانب النبي ﷺ أذى كقذفه ، ومن يقصد عيب النبي ﷺ بعيب أزواجه فهو منافق وهذا معنى قول ابن عباس : اللعنة في المنافقين عامة . وقد وافق ابن عباس جماعة ، فروى الإمام أحمد والأشج عن خصيف قال : سألت سعيد بن جبير فقلت : الزنا أشد ، أو قذف المحصنة ؟ قال : لا ، بل الزنا .

قال : قلت : فإن الله تعالى يقول ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ﴾ .

فقال : إنما كان هذا في عائشة خاصة . وروى أحمد بإسناده عن أبي الجوزاء في هذه الآية ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ﴾ .

فقال : إنما كان هذا في عائشة خاصة .

وروى أحمد بإسناده عن أبي الجوزاء في هذه الآية ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ﴾ .

قال : هذه الآية لأمهات المؤمنين خاصة وروى الأشجج بإسناده عن الضحاك في هذه الآية قال : هن نساء النبي ﷺ وقال معمر عن الكلبي : إنما عنى بهذه الآية أزواج النبي ﷺ ، فأما من رمى امرأة من المسلمين فهو فاسق ، كما قال الله تعالى . « أويتوب » .

ووجه هذا أن لعنة الله في الدنيا والآخرة لا تستوجب بمجرد القذف فتكون اللام في قوله ﴿ المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾ لتعريف المعهود ، والمعهود هنا أزواج النبي ﷺ ؛ لأن الكلام في قصة الإفك ، ووقوع من وقع في أم المؤمنين عائشة ، أو يقصر اللفظ العام على سببه للدليل الذي يوجب ذلك .

ويؤيد هذا القول أن الله سبحانه رتب هذا الوعد على قذف محصنات غافلات مؤمنات وقال في أول السورة ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ (١) الآية . فرتب الحدود والشهادة ، والفسق على مجرد قذف المحصنات ، فلا بد أن يكون المحصنات الغافلات المؤمنات لهن مزية على مجرد المحصنات ، وذلك والله أعلم لأن أزواج النبي ﷺ مشهود لهن بالإيمان لأنهن أمهات المؤمنين ، وهن أزواج نبيه في الدنيا والآخرة ، وعوام المسلمات إنما يعلم منهن في

(١) سورة النور آية رقم ٤ .

الغالب ظاهر الإيمان ، ولأن الله سبحانه قال في قصة عائشة ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١) .

فتخصيصه متولي كبره دون غيره دليل على اختصاصه بالعذاب العظيم .
وقال ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٢) .

فعلم أن العذاب العظيم لا يمس كل من قذف وإنما يمس متولي كبره فقط .

وقال هنا ﴿ ولهم عذاب عظيم ﴾ فعلم أن الذي رمى أمهات المؤمنين يعيب بذلك رسوله ﷺ ، وتولى كبر الإفك ، وهذه صفة المنافق ابن أبي (٣) ، والله أعلم أنه على هذا القول تكون هذه الآية حجة أيضاً موافقة لتلك الآية ، لأنه لما كان رمى أمهات المؤمنين أذى للنبي ﷺ لعن صاحبه في الدنيا والآخرة .

ولهذا قال ابن عباس : ليس فيها توبة ؛ لأن مؤذ النبي ﷺ لا تقبل توبته أو يريد إذا تاب من القذف حتى يسلم إسلاماً جديداً .

وعلى هذا فرميهم نفاق مبيح للذم ، إذا قصد به أذى النبي ﷺ ، أو بعد العلم بأنهن أزواجه في الآخرة ، فإنه ما بغت امرأة نبي قط .

ومما يدل على أن قذفهن أذى للنبي ﷺ ما خرجاه في الصحيحين في حديث الإفك عن عائشة قالت « فقام رسول الله ﷺ فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول قالت : فقال رسول الله ﷺ وهو على المنبر : يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه عن أهل بيتي ، فوالله ما علمت

(١) سورة النور آية رقم ١١ .

(٢) سورة النور آية رقم ١٤ .

(٣) هو عبدالله بن أبي مالك بن الحارث بن عبيد الخزرجي المشهور بابن سلول توفي عام ٩ هـ =

على أهلي إلا خيراً ، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً ، وما كان يدخل على أهلي إلا معي » (١) .

فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال : أنا أعذرک منه يا رسول الله إن كان من الأوس ضربنا عنقه ، وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرک ، فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان رجلاً صالحاً ، ولكن احتملته الحمية ، وقال لسعد بن معاذ : لعمر الله لا تقتلنه ولا تقدر علی قتله ، فقام أسيد بن حضير ، وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد بن عبادة : كذبت ، لعمر الله لنقتلنه فإنک منافق تجادل عن المنافقين قالت : فثار الحیان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا ، ورسول الله ﷺ قائم على المنبر ، فلم يزل رسول الله ﷺ يخفضهم حتى سكتوا وسكت .

وفي رواية أخرى صحيحة أن هذه الآية في أزواج رسول الله ﷺ خاصة .

ويقول آخرون : يعني أزواج المؤمنين عامة . وقال أبو سلمة : قذف المحصنات من الموجبات ثم قرأ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يرمون المحصنات ﴾ الآية وعن عمر بن قيس قال : « قذف المحصنة يحبط عمل تسعين سنة » رواه الأشنج (٢) .

وهذا قول كثير من الناس ، ووجهه ظاهر الخطاب فإنه عام فيجب إجراؤه على عمومته إذ لا موجب لخصوصه وليس هو مختصاً بنفس السبب بالاتفاق ، لأن حكم غير عائشة من أزواج النبي ﷺ داخل في العموم ، وليس هو من السبب ، ولأنه لفظ جمع ، والسبب في واحدة هنا ولأن قصر عمومات

= [وراجع في ترجمته: تاريخ الخميس ٢ : ١٤٠ وامتاع السماع ١ : ٩٩ و ١٠٥ و ١٢٠ ، ١٦٥ ، ٤٤٩ ، ٤٥٠ وطبقات ابن سعد القسم الثاني من الجزء الثالث ٩٠] .

(١) سبق تخريج هذا الحديث في هذه السورة .

(٢) الخبر أخرجه البزار في مسنده كما أخرجه الطبراني والحاكم من حديث حذيفة بن اليمان قال =

القرآن على أسباب نزولها باطل فإن عامة الآيات نزلت بأسباب اقتضت ذلك ، وقد علم أن شيئاً منها لم يقصر على سببه .

والفرق بين الآيتين أنه في أول السورة ذكر العقوبات المشروعة على أيدي المكلفين من الجلد ورد الشهادة والتفسيق ، وهنا ذكر العقوبة الواقعة من الله سبحانه وهي اللعنة في الدارين والعذاب العظيم وقد ورد عن النبي ﷺ من غير وجه عن أصحابه أن قذف المحصنات من الكبائر .

وفي لفظ في الصحيح « قذف المحصنات الغافلات المؤمنات » (١) .

ثم اختلف هؤلاء فقال أبو حمزة الثمالي : بلغنا أنها نزلت في مشركي أهل مكة إذ كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد ، فكانت المرأة إذا خرجت إلى رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجرة قذفها المشركون من أهل مكة وقالوا : إنها خرجت تفجر فعلى هذا يكون فيمن قذف المؤمنات قذفاً يصددهن به عن الإيمان ، يقصد بذلك ذم المؤمنين لينفر الناس عن الإسلام ، كما فعل كعب ابن الأشرف وعلى هذا فمن فعل ذلك فهو كافر ، وهو بمنزلة النبي ﷺ .

وقوله : إنها نزلت زمن العهد ، يعني والله أعلم أنه عنى بها مثل أولئك المشركين المعاندين ، وإلا فهذه الآية نزلت ليالي الإفك في غزوة بني المصطلق قبل الخندق ، والهدنة كانت بعد ذلك بستين . ومنهم من أجراها على ظاهرها وعمومها لأن سبب نزولها قذف عائشة ، وكان فيمن قذفها مؤمن ومنافق ، وسبب النزول لا بد أن يندرج في العموم ، ولأنه لا موجب

= الهيثمي : فيه ليث بن سليم وهو ضعيف وهو يحسن حديثه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . [راجع الجامع الصغير بشرح الفيض ٤٧٤ / ٢ ، وتفسير ابن كثير ٢٧٧ / ٣] .

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الحدود ٤٤ باب رمي المحصنات ﴿ والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ﴾ ، ٦٨٥٧ بسنده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وذكره .

(٢) هو كعب بن الأشرف الطائي من بني نبهان ، شاعر جاهلي توفي عام ٣ هـ [راجع الروض =

لتخصيصها ، والجواب على هذا التقدير أنه سبحانه قال هنا : ﴿ لعنوا في الدنيا والآخرة ﴾ على بناء الفعل للمفعول ولم يسم اللاعن . وقال في الآية الأخرى . ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ (١) وإذا لم يسم الفاعل جاز أن يلعنهم غير الله من الملائكة والناس وجاز أن يلعنهم الله في وقت ويلعنهم بعض خلقه في وقت ، وجاز أن الله يتولى لعنة بعضهم ، وهو من كان قذفه طعناً في الدين ، ويتولى خلقه لعنة الآخرين ، وإذا كان اللاعن مخلوقاً فلعله قد يكون بمعنى الدعاء عليهم ، وقد يكون بمعنى أنهم يبعدونهم عن رحمة الله .

ويؤيد هذا أن الرجل إذا قذف امرأته تلعنا . وقال الزوج في الخامسة لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ، فهو يدعو على نفسه إن كان كاذباً في القذف أن يدعنه الله كما أمر الله ورسوله أن يباهل من حاجة في المسيح بعدما جاءه من العلم بأن يتهلوا فيجعلوا لعنة الله على الكاذبين ، فهذا مما يلعن به القاذف ، ومما يلعن به أن يجلد وأن ترد شهادته ويفسق فإنه عقوبة له ، واقصاء له عن مواطن الأمن والقبول ، وهي من رحمة الله ، وهذا بخلاف من أخبر الله أنه لعنه في الدنيا والآخرة ، فإن لعنة الله توجب زوال النصر عنه من كل وجه وبعده عن أسباب الرحمة في الدارين .

ومما يؤيد الفرق أنه قال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُهِيناً ﴾ (٢) .

ولم يجيء اعداد العذاب المهين في القرآن إلا في حق الكفار كقوله ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ

= الأنف ٢ : ١٢٣ وامتاع الأسماع ١ : ١٠٧، ١٠٩ وابن الأثير ٢ : ٥٣ ، والطبري ٣ : ٢ والمحبر ١١٧ ، ٢٨٢ و ٣٩٠] .

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٥٧ .

(٢) سورة الأحزاب آية رقم ٥٧ .

وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١﴾ وقوله ﴿ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ
لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ (٢) وقوله :

﴿ فَبَاؤُوا بِغَضَبِ عَلِيِّ غَضِبَ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٣) . وقوله :
﴿ أَنْتُمْ نَمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٤) وقوله :

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٥) . ﴿ وَإِذَا
عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٦) . ﴿ وَقَدْ أَنْزَلْنَا
آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٧) . ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا
عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٨) .

وأما قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا
خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٩) فهي والله أعلم فيمن جحد الفرائض
واستخف بها على أنه لم يذكر أن العذاب أعد له ، وأما العذاب العظيم فقد
جاء وعيداً للمؤمنين في قوله ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ
عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١٠) . وقوله : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١١) .

(١) سورة النساء آية رقم ٣٧ .

(٢) سورة النساء آية رقم ١٠٢ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٩٠ .

(٤) سورة آل عمران آية رقم ١٧٨ .

(٥) سورة الحج آية رقم ٥٧ .

(٦) سورة الجاثية آية رقم ٩ .

(٧) سورة المجادلة آية رقم ٥ .

(٨) سورة المجادلة آية رقم ١٦ .

(٩) سورة النساء آية رقم ١٤ .

(١٠) سورة الأنفال آية رقم ٦٨ .

(١١) سورة النور آية رقم ١٤ .

وفي المحارب ﴿ ذَلِكْ لَهُمْ حِزْبِي فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١)

وفي القاتل : ﴿ وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (٢)
وقوله ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٣) وقد قال سبحانه ﴿ وَمَنْ يُهِنِ اللهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ ﴾ (٤) وذلك لأن الاهانة اذلال وتحقير وحزي .
وذلك قدر زائد على ألم العذاب فقد يعذب الرجل الكريم ولا يهان . فلما قال في هذه الآية ﴿ وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴾ علم أنه من جنس العذاب الذي توعد به الكفار والمنافقين ، ولما قال هناك ﴿ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٥) جاز أن يكون من جنس العذاب في قوله ﴿ لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم ﴾ .

ومما يبين به الفرق أيضاً سبحانه قال هناك ﴿ وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴾
والعذاب إنما أعد للكافرين ، فإن جهنم لهم خلقت لأنهم لا بد أن يدخلوها
وما هم منها بمخرجين .

وأهل الكبائر من المؤمنين يجوز أن يدخلوها إذا غفر الله لهم ، وإذا دخلوها فإنهم يخرجون منها ولو بعد حين . قال سبحانه ﴿ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ (٦) .

فأمر سبحانه المؤمنين أن لا يأكلوا الربا وأن يتقوا الله ، وأن يتقوا النار التي أعدت للكافرين . فعلم أنهم يخاف عليهم من دخول النار إذا أكلوا الربا

-
- (١) سورة المائدة آية رقم ٣٣ .
 - (٢) سورة النساء آية رقم ٩٣ .
 - (٣) سورة النحل آية رقم ٩٤ .
 - (٤) سورة الحج آية رقم ١٨ .
 - (٥) سورة المائدة آية رقم ٣٣ .
 - (٦) سورة آل عمران آية رقم ١٣١ .

وفعلوا المعاصي مع أنها معدة للكافرين لا لهم ، ولذلك جاء في الحديث :
 أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون . وأما أقوام لهم
 ذنوب فيصيبهم سفع من نار ثم يخرجهم الله منها ^(١) وهذا كما أن الجنة
 أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء وإن كان يدخلها الأبناء بعمل
 آباءهم ويدخلها قوم بالشفاعة ، وقوم بالرحمة وينشئ الله لما فضل منها خلقاً
 آخر في الدار الآخرة فيدخلهم إياها وذلك لأن الشيء إنما يعد لمن يستوجه
 ويستحقه ، ولمن أولى الناس به ، ثم قد يدخل معه غيره بطريق التبعية أو
 لسبب آخر ، والله أعلم .

سئل شيخ الإسلام :

عن قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا
 فُرُوجَهُمْ ، ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ . وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ
 يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ، وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ، وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ
 مِنْهَا ﴾ ^(٢) الآية .

والحديث عن النبي ﷺ في ذكر زنا الأعضاء كلها « وماذا على الرجل
 إذا مس يد الصبي الأمرد ، فهل هو من جنس النساء ينقبض الوضوء أم لا ؟ .

وما على الرجل إذا جاءت إلى عنده المردان .

ومد يده إلى هذا وهذا ويتلذذ بذلك . وما جاء في التحريم من النظر إلى
 وجه الأمرد الحسن ؟ وهل هذا الحديث المروي : أن النظر إلى الوجه المليح
 عبادة ^(٣) « صحيح » أم لا ؟ وإذا قال أحد : أنا ما أنظر إلى المليح الأمرد لأجل

(١) سبق تخريج هذا الحديث .

(٢) سورة النور آية رقم ٣٠ - ٣١ .

(٣) نقل ابن القيم عن شيخه ابن تيمية أنه سئل عن حديث النظر إلى الوجه الجميل عبادة ، فأجاب
 بأنه كذب باطل عن رسول الله ﷺ - لم يروه أحد باسناد صحيح ، بل هو من الموضوعات ومثله =

شيء ولكنني إذا رأيته قلت : سبحان الله تبارك الله أحسن الخالقين ، فهل هذا القول صواب أم لا ؟ أفتونا مأجورين .

فأجاب : قدس الله روحه ، ونور ضريحه ورحمه ورضي عنه ، ونفع بعلمه وحشرنا في زمرة :

الحمد لله إذا مس الأمر لشهوة ففيه قولان في مذهب أحمد وغيره .

أحدهما : انه كمس النساء لشهوة ينقض الوضوء ، وهو المشهور في مذهب مالك ، وذكره القاضي أبو يعلى^(١) من شرح المذهب ، وهو أحد الوجهين في مذهب الشافعي و« الثاني » أنه لا ينقض ، وهو المشهور من مذهب الشافعي والقول الأول أظهر ، فإن الوطء في الدبر يفسد العبادات التي تفسد بالوطء في القبل ، كالصيام والإحرام والإعتكاف ، ويوجب الغسل كما يوجبه هذا ، فتكون مقدمات هذا في باب العبادات كمقدمات هذا ، فلو مس الأمر لشهوة ، وهو محرم فعليه دم ، كما عليه لو مس أجنبية لشهوة ، وكذلك إذا مس الأمر لشهوة وجب أن يكون كما لو مس الأمر لشهوة وجب أن يكون كما لو مس المرأة لشهوة في نقض الوضوء والذي لا ينتقض الوضوء بمسه يقول : إنه لم يخلق محلاً لذلك ، فيقال :

لا ريب أنه لم يخلق لذلك ، وأن الفاحشة اللوطية من أعظم المحرمات ، لكن هذا القدر لم يعتبر في بعض الوطء فلو وطأ في الدبر تعلق به ما ذكر من الأحكام ، وإن كان الدبر لم يخلق محلاً للوطء ، مع أن نفرة الطباع من الوطء في الدبر أعظم من نفرتها عن الملامسة ، ونقض الوضوء باللمس يراعى فيه حقيقة الحكمة وهو أن يكون المس لشهوة عند الأكثرين ، كمالك وأحمد وغيرهما ، يراعى كما يراعى مثل ذلك في الإحرام

= النظر الى الخضرة يزيد في البصر ، والنظر الى المرأة الحسناء يزيد في البصر ، فإنه موضوع كما قاله الصنعاني [راجع كشف الحفاء : ٤٣٩] .

(١) سبق الترجمة له في هذا الجزء .

والإعتكاف ، وغير ذلك .

وعلى هذا القول فحيث وجد اللمس لشهوة تعلق به الحكم حتى لو مس بنته وأخته وأمه لشهوة انتقض وضوءه فكذلك من الأُمرد .

وأما الشافعي وأحمد من رواية فيعتبر المظنة وهو أن النساء مظنة الشهوة . فيتقض الوضوء سواء كان بشهوة أو بغير شهوة ، ولهذا لا ينتقض مس المحارم لكن لو مس ذوات محارمه لشهوة فقد وجدت حقيقة الحكمة ، وكذلك إذا مس الأُمرد لشهوة ، والتلذذ بمس الأُمرد - كمصافحته ونحو ذلك - حرام بإجماع المسلمين كما يحرم التلذذ بمس ذوات المحارم والأجنبية كما أن الجمهور على أن عقوبة اللوطي أعظم من عقوبة الزنا بالأجنبية ، فيجب قتل الفاعل والمفعول به سواء كان أحدهما محصناً أو لم يكن ، وسواء كان أحدهما مملوكاً للآخر أو لم يكن^(١) كما جاء ذلك في السنن عن النبي ﷺ ، وعمل به أصحابه من غير نزاع يعرف بينهم ، وقتله بالرجم كما قتل الله قوم لوط ، وبذلك جاءت الشريعة في قتل الزاني أنه بالرجم ، فرجم النبي ﷺ معاذ بن مالك ، والغامدية ، واليهوديين ، والمرأة التي أرسل إليها أنيسا ، وقال : اذهب إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها^(٢) فرجمها والنظر الى وجه الأُمرد بشهوة كالنظر إلى وجه ذوات المحارم والمرأة الأجنبية بالشهوة ، سواء كانت الشهوة شهوة الوطء ، أو كانت شهوة التلذذ بالنظر ، كما يتلذذ بالنظر إلى وجه المرأة الأجنبية ، كان معلوماً لكل أحد أن هذا حرام فكذلك النظر

(١) الخبر في ذلك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ، رواه الخمسة إلا النسائي ، كما أخرجه الحاكم والبيهقي ، وقال الحافظ رجاله موثقون إلا أن فيه اختلاف . الترمذي : إنما يعرف هذا الحديث عن ابن عباس عن النبي ﷺ - من هذا الوجه ، وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن ماجه والحاكم أن النبي - ﷺ - قال : اقتلوا الفاعل والمفعول به أحصنا أو لم يحصنا ، وإسناده ضعيف . راجع المنتقى بشرح نيل الأوطار ٧ : ١٢٢ .

(٢) راجع المنتقى بشرح نيل الأوطار ٧ : ٩١ .

إلى وجه الأمر باتفاق الأئمة . .

وهو قول القائل : إن النظر إلى وجه الأمرد عبادة ، كقوله « إن النظر إلى وجوه النساء الأجانب ، والنظر إلى محارم الرجل كبنت الرجل وأمه وأخته عبادة ، ومعلوم أن من جعل هذا النظر المحرم عبادة فهو بمنزلة من جعل الفواحش عبادة . قال الله تعالى . . : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا . قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

ومعلوم أنه قد يكون في صور النساء الأجنبية وذوات المحارم من الإعتبار والدلالة على الخالق من جنس ما في صور المردان ، فهل يقول مسلم إن للإنسان أن ينظر على هذا الوجه إلى صور النساء نساء العالمين ، وصور محارمه ، ويقول : إن ذلك عبادة ، بل من جعل مثل هذا النظر عبادة فإنه كافر مرتد ، يجب أن يستتاب فإن تاب ، وإلا قتل .

وهو بمنزلة من جعل إعانة طالب الفاحشة عبادة أو جعل تناول يسير الخمر عبادة ، أو جعل السكر من الحشيشة عبادة ، فمن جعل المعاونة بقيادة أو غيرها عبادة ، أو جعل شيئاً من المحرمات التي يعلم تحريمها في دين

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٨ .

كانت العرب ما عدا قريشاً لا يطوفون بالبيت في ثيابهم التي لبسوها ويتأولون في ذلك أنهم لا يطوفون في ثياب عصوا الله فيها وكانت قريش وهم الخمس يطوفون في ثيابهم ، ومن أعاره أحس ثوباً طاف فيه ومن معه ثوب جديد طاف فيه ثم يلقيه فلا يتملكه أحد ، ومن لم يجد ثوباً جديداً ولا أعاره أحس ثوباً طاف عرياناً وربما كانت امرأة فتطوف عريانة فتجعل على فرجها شيئاً ليستره بعض الستر فتقول :

اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله
واكثر ما كان النساء يظفن عراة بالليل ، وكان هذا شيئاً قد ابتدعه من تلقاء أنفسهم ، واتبعوا فيه آباءهم ويعتقدون أن فعل آباءهم مستند إلى أمر شرعي فانكر الله تعالى عليهم ذلك فقال :
﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾ .

الإسلام عبادة ، فإنه لمستتاب فإن تاب وإلا قتل .

وهو مضاه به للمشركين ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا ، وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ، قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحِشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١)

وفاحشة أولئك إنما كانت طوافهم بالبيت عراة وكانوا يقولون : لا تطوف في الثياب التي عصينا الله فيها ، فهؤلاء إنما كانوا يطوفون عراة على وجه اجتناب ثياب المعصية ، وقد ذكر الله عنهم ما ذكر ، فكيف بمن جعل جنس الفاحشة المتعلقة بالشهوة عبادة ؟ ! .

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٨ وقد جاءت هذه الآية محرفة في المطبوعة حيث ذكرت ﴿والذين إذا﴾ .

فصل

في تحريم النظر الى العورات

والله سبحانه قد أمر في كتابه بغض البصر ، وهو نوعان : غرض البصر عن العورة ، وغضه عن محل الشهوة فالأول : كغض الرجل بصره عن عورة غيره ، كما قال النبي ﷺ . . « لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل . ولا المرأة إلى عورة المرأة »^(١) .

ويجب على الإنسان أن يستر عورته ، كما قال لمعاوية بن حيدة . . « احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك »^(٢) .

قلت : فإذا كان أحدنا مع قومه قال . . « إن استطعت أن لا تريها أحداً فلا يرينها » .

قلت : فإذا كان أحدنا خالياً ؟

(١) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب الحيض باب تحريم النظر إلى العورات حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا زيد بن الحباب عن الضحاك بن عثمان قال أخبرني زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : وذكره . وفيه زيادة (ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد) .

(٢) الحديث رواه أبو داود في الحمام ، وفي كتاب الأدب ٢٢ ، والترمذي في كتاب الأدب ٢٢ ، ٣٩ وابن ماجه في النكاح ٢٨ واحمد بن حنبل في المسند ٥ : ٤ (حلي) .

قال : « فالله أحق أن يستحي منه من الناس »^(١) ويجوز كشفها بقدر الحاجة ، كما تكشف عند التخلي وكذلك إذا اغتسل الرجل وحده - بحيث يجد ما يستره - فله أن يغتسل عرياناً ، كما اغتسل موسى عرياناً وأيوب ، وكما في اغتسال النبي ﷺ يوم الفتح ، واغتساله في حديث ميمونة .

وأما النوع الثاني من النظر - كالنظر الى الزينة الباطنة من المرأة الأجنبية - فهذا أشد من الأول كما أن الخمر أشد من الميتة والدم ولحم الخنزير ، وعلى صاحبها الحد ، وتلك المحرمات إذا تناولها مستحلاً لها كان عليه التعزير ، لأن هذه المحرمات لا تشتهيها النفوس كما تشتهي الخمر ، وكذلك النظر إلى عورة الرجل لا يشتهي كما يشتهي النظر إلى النساء ونحوهن وكذلك النظر الى الأورد بشهوة هو من هذا الباب وقد اتفق العلماء على تحريم ذلك كما اتفقوا على تحريم النظر الى الأجنبية وذوات المحارم بشهوة والخالق سبحانه يسبح [له] عند رؤية مخلوقاته كلها، وليس خلق الأورد بأعجب في قدرته من خلق ذي اللحية ولا خلق النساء بأعجب في قدرته من خلق الرجال فتخصيص الإنسان بالتسبيح بحال نظره إلى الأورد دون غيره كتخصيصه بالتسبيح بالنظر إلى المرأة دون الرجل ، وما ذاك لأنه أدل على عظمة الخالق عنده ولكن لأن الجمال يغير قلبه وعقله ، وقد يذهله ما رآه ، فيكون تسبيحه لما حصل من نفسه من الهوى ، كما أن النسوة لما رأين يوسف ﴿ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴾^(٢).

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : (إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم)^(٣) .

(١) الحديث رواه أبو داود في الحمام حديث ٩ والترمذي في الأدب ٢٢ ، ٣٩ وابن ماجه في النكاح ٢٨ وأحمد بن حنبل في المسند ٥ : ٤ (حلي) .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٣١ .

(٣) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب البر ٢٣ وابن ماجه في كتاب الزهد ٩ ، والإمام أحمد بن حنبل =

فإذا كان الله لا ينظر إلى الصور والأموال ، وإنما ينظر إلى القلوب
والأعمال فكيف يفضل الشخص بما لم يفضله الله به ، وقد قال تعالى :

﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۗ ﴾ (١) .

وقال في المنافقين : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ
لِقَوْلِهِمْ كَأَنْتُمْ حُشْبٌ مِّنْ شَجَرٍ يُحْسَبُ أَنَّهَا شَجَرٌ تَأْكُلُ مِنْهَا عِشْيَانُهُمْ وَمِمَّنْ
عِنْدَهُمْ جَوَارِحٌ مُّغْتَبَضَةٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا لِيُظَاهَرَهُمْ فِيهَا وَعَمَّا حُدِّثُوا يُنصِتُونَ
لِغَايِبَاتِ الْوَعْدِ الْحَقِّ لِيُنذِرَ الَّذِينَ يُضِلُّونَ ﴾ (٢) .

فإذا كان هؤلاء المنافقون الذين تعجب الناظر أجسامهم لما فيه من
البهاء والرواء والزينة الظاهرة ، وليسوا ممن ينظر إليه لشهوة قد ذكر الله عنهم
ما ذكر ، فكيف بمن ينظر إليه لشهوة .

وذلك أن الإنسان قد ينظر إليه لما فيه من الإيمان والتقوى وهنا الاعتبار
بقلبه وعمله لا بصورته ، وقد ينظر إليه لما فيه من الصورة الدالة على المصور
فهذا حسن ، وقد ينظر إليه من جهة استحسان خلقه ، كما ينظر إلى الخيل
والبهائم وكما ينظر إلى الأشجار والأنهار والأزهار ، فهذا أيضاً إذا كان على
وجه استحسان الدنيا والرئاسة والمال فهو مذموم بقوله : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ
إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۗ ﴾ (٣) .

= في المسند ٢ : ٢٨٥ ، ٥٣٩ (حلي) .

(١) سورة طه آية رقم ١٣١ .

(٢) سورة المنافقون آية رقم ٤ قال الإمام أحمد : حدثني يزيد ، حدثنا عبد الملك بن قدامة الجمحي عن
إسحاق بن بكير أبي الفرات عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله
عنه - أن النبي ﷺ قال : إن للمنافقين علامات يعرفون بها : تحيتهن لعنة ، وطعامهم نهبية
وغنيمتهم غلول ، ولا يقربون المساجد إلا هجرأ ، ولا يأتون الصلاة إلا دبرأ ، مستكبرين لا يألون
ولا يؤلفون ، خشب بالليل ، صخب بالنهار وقال يزيد بن مرة : صخب بالنهار .

(٣) سورة طه آية رقم ١٣١ .

وأما إن كان على وجه لا ينتقص الدين ، وإنما فيه راحة النفس فقط كالنظر إلى الأزهار ، فهذا من الباطل الذي لا يستعان به على الحق .

وكل قسم من هذه الأقسام متى كان معه شهوة كان حراماً بلا ريب ، سواء كانت شهوة تمتع بالنظر أو كان نظراً بشهوة الوطء ، وفرق بين ما يجده الإنسان عند نظره إلى الأشجار والأزهار ، وما يجده عند نظره إلى النسوان والمردان .

فلهذا الفرقان افترق الحكم الشرعي فصار النظر إلى المردان ثلاثة

أقسام :

أحدها : ما تقترب به الشهوة فهو محرم بالإتفاق والثاني : ما يجزم أنه لا شهوة معه كنظر الرجل الورع إلى ابنه الحسن ، وابنته الحسنه ، وأمه الحسنه فهذا لا يقترب به شهوة إلا أن يكون الرجل من أفجر الناس ، ومتى اقتربت به الشهوة حرم ، وعلى هذا نظر من لا يميل قلبه إلى المردان ، كما كان الصحابة وكالأئم الذين لا يعرفون هذه الفاحشة ، فإن الواحد من هؤلاء لا يفرق من هذا الوجه بين نظره إلى ابنه وابن جاره وصبي أجنبي لا يخطر بقلبه شيء من الشهوة لأنه لم يعتد ذلك ، وهو سليم القلب من قبل ذلك ، وقد كانت الإمام على عهد الصحابة يمشين في الطرقات مكشفات الرؤوس ويخدمن الرجال مع سلامة القلوب ، فلو أراد الرجل أن يترك الإمام التركيات الحسان يمشين بين الناس في مثل هذه البلاد والأوقات كما كان أولئك الاماء

= قال ابن أبي حاتم ذكر عن وكيع بن الجراح ، حدثنا موسى بن عبيدة عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي رافع - صاحب النبي ﷺ قال : ضاف النبي ﷺ ضيف ، ولم يكن عند النبي ﷺ أمر يصلحه فأرسل إلى رجل من اليهود .

« يقول لك محمد رسول الله أسلفني دقيماً إلى هلال رجب قال : لا . إلا برهن - فأتيت النبي ﷺ - فأخبرته فقال : أما والله إني لأمين من في السماء ، وأمين من في الأرض ، ولئن أسلفني أو باعني لأؤدين إليه » . فلما خرجت من عنده نزلت هذه الآية ﴿ لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا ﴾ سورة طه آية رقم ١٣١ .

يمشين كان هذا من باب الفساد .

وكذلك المردان الحسان لا يصلح أن يخرجوا من الأمكنة والأزقة التي يخاف فيها الفتنة بهم إلا بقدر الحاجة ، فلا يمكن الأمرد الحسن من التبرج ولا من الجلوس في الحمام بين الأجانب ، ولا من رقصه بين الرجال ، ونحو ذلك مما فيه فتنة للناس والنظر إليه كذلك .

وإنما وقع النزاع بين العلماء في القسم الثالث من النظر وهو النظر إليه بغير شهوة، لكن مع خوف ثورانها ففيه وجهان في مذهب أحمد ، أصحهما وهو المحكي عن نص الشافعي وغيره أنه لا يجوز و« الثاني » يجوز لأن الأصل عدم ثورانها ، فلا يحرم بالشك بل قد يكره ، والأول هو الراجح كما أن الراجح في مذهب الشافعي وأحمد أن النظر إلى وجه الأجنبية من غير حاجة لا يجوز ، وإن كانت الشهوة منتفية ، لكن لأنه يخاف ثورانها ، ولهذا حرم الخلوة بالأجنبية ؛ لأنه مظنة الفتنة ، والأصل أن كلما كان سبباً للفتنة فإنه لا يجوز ، فإن الذريعة إلى الفساد سدها إذا لم يعارضها مصلحة راجحة ولهذا كان النظر الذي قد يفضي إلى الفتنة محرماً إلا إذا كان لحاجة راجحة ، مثل نظر الخاطب والطبيب وغيرهما ، فإنه يباح النظر للحاجة مع عدم الشهوة وأما النظر لغير حاجة إلى محل الفتنة فلا يجوز ومن كرر النظر إلى الأمرد ونحوه وأدامه ، وقال : إني لا أنظر لشهوة كذب في ذلك ، فإنه إذا لم يكن له داع يحتاج معه إلى النظر لم يكن النظر إلا لما يحصل في القلب من اللذة بذلك .

وأما نظر الفجأة فهو عفو إذا صرف بصره كما ثبت في الصحاح عن جرير قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة قال « اصرف بصرك »^(١) وفي السنن أنه قال لعلي (رضي الله عنه) : يا علي لا تتبع النظرة النظرة وإنما لك

(١) الحديث رواه ابو داود في النكاح ٤٣ والدارمي في الإستئذان ١٥ .

الأولى وليست لك الثانية^(١) .

وفي الحديث الذي في المسند وغيره « النظر سهم مسموم من سهام إبليس ، وفيه من نظر إلى محاسن امرأة ثم غض بصره عنها أورث الله قلبه حلاوة عبادة يجدها إلى يوم القيامة ، أو كما قال^(٢) .

ولهذا يقال : إن غض البصر عن الصورة التي ينهى عن النظر إليها ، كالمرأة ، والأمرد الحسن يورث ذلك ثلاث فوائد جليلة القدر .

« أحدها » حلاوة الإيمان ولذته التي هي أحلى وأطيب مما تركه الله ، فإن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه ، والنفس تحب النظر إلى هذه الصور ، لا سيما نفوس أهل الرياضة والصفاء فإنه يبقى فيها رقة تنجذب بسببها إلى الصور حتى تبقى الصور تخطف أحدهم وتصرعه كما يصرعه السبع .

ولهذا قال بعض التابعين : ما أنا على الشاب التائب من سبع يجلس إليه بأخوف عليه من حدث جميل يجلس إليه .

وقال بعضهم : اتقوا النظر إلى أولاد الملوك فإن فتنتهم كفتنة العذارى .

وما زال أئمة العلم والدين كأئمة الهدى وشيوخ الطريق - يوصون بترك صحبة الأحداث حتى يروي عنه فتح الموصلي أنه قال : صحبت ثلاثين من الأبدال كلهم يوصيني عند فراقه بترك صحبة الأحداث .

وقال بعضهم : ما سقط عبد من عين الله إلا ابتلاه بصحبة هؤلاء الأتنان .

(١) الحديث رواه أبو داود في كتاب النكاح ٤٣ والترمذي في كتاب الأدب ٢٨ والدارمي في الرقاق ٣ واحمد بن حنبل في المسند ٥ : ٣٥١ ، ٣٥٣ ، ٣٥٧ (حلي) .

(٢) سبق تخريج هذا الحديث .

ثم النظر يولد المحبة فيكون علاقة لتعلق القلب بالمحبوب ، ثم صباية لانصباب القلب إليه ، ثم غراماً للزومه للقلب ، كالغريم الملازم لغريمه ، ثم عشقا إلى أن يصير تيمماً ، والمتميم المعبد ، وتيم الله عبد الله ، فيبقى القلب عبداً لمن لا يصلح أن يكون أخاً ولا صادقاً .

وهذا إنما يتبلى به أهل الأعراض عن الإخلاص لله الذين فيهم نوع من الشرك ، وإلا فأهل الإخلاص كما قال الله تعالى في حق يوسف عليه السلام :

﴿ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ (١) .

فامرأة العزيز كانت مشركة فوعدت مع تزوجها فيما وقعت فيه من السوء ، ويوسف عليه السلام مع عزوبته ومرادتها له واستعانتها عليه بالسوء وعقوبتها له بالحبس على العفة عصمه الله بإخلاصه لله تحقيقاً لقوله . . .
﴿ لأَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴾ (٢) .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ (٣) .

والغني هو اتباع الهوى .

وهذا الباب من أعظم أبواب اتباع الهوى ومن أمر بعشق الصور من المتفلسفة - كابن سينا وذويه ، أو من الفرس ، كما يذكر عن بعضهم من جهال المتصوفة - فإنهم أهل ضلال ، فهم مع مشاركة اليهود في الغي ، والنصارى في الضلال زادوا على الأمتين في ذلك ، فإن هذا وإن ظن أن فيه منفعة للعاشق كتلطيف نفسه وتهذيب أخلاقه ، أو للمعشوق من السعي في

(١) سورة يوسف آية رقم ٢٤ .

(٢) سورة ص آية رقم ٨٢ - ٨٣ .

(٣) سورة الحجر آية رقم ٤٢ .

مصالحه ، وتعليمه وتأديبه ، وغير ذلك فمضرة ذلك أضعاف منفعته ، وأين إثم ذلك من نفعه ؟ !

وإنما هذا كما يقال : إن في الزنا منفعة لكل منهما بما يحصل له من اللذة والسرور ، ويحصل لها من الجعل وغير ذلك ، وكما يقال : إن من شرب الخمر منافع بدنية ونفسية ، وقال تعالى في الخمر والميسر : ﴿ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ (١) وهذا قبل التحريم دع ما قاله عند التحريم وبعده ، فإن التعبد بهذه الصورة من جنس الفواحش وباطنه من باطن الفواحش ، وهو من باطن الإثم .

قال الله تعالى : ﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٤) .

وليس بين ائمة الدين نزاع في أن هذا ليس بمستحب كما أنه ليس بواجب ، فمن جعله ممدوحاً وأثنى عليه فقد خرج عن إجماع المسلمين واليهود والنصارى ، بل وعما عليه العقلاء من بني آدم من جميع الأمم ، وهو ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٥) .

وقال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَيَٰنَّ

(١) سورة البقرة آية رقم ٢١٩ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٢٠ .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ٣٣ .

(٤) سورة الأعراف آية رقم ٢٨ .

(٥) سورة القصص آية رقم ٥٠ .

الْحِنَّةُ هِيَ الْمَأْوَى ﴿١﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ (٢)

وأما من نظر إلى المردان ظاناً أنه ينظر إلى مظاهر الجمال الإلهي وجعل هذا طريقاً له إلى الله ، كما يفعله طوائف من المدعين للمعرفة فقله هذا أعظم كفراً من قول عباد الأصنام ، ومن كفر قوم لوط ، فهؤلاء من شر الزنادقة المرتدين ، الذين يجب قتلهم بإجماع كل أمة ، فإن عباد الأصنام قالوا . . . ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ (٣) .

وهؤلاء يجعلون الله سبحانه موجوداً في نفس الأصنام وحالاً فيها ، فإنهم لا يريدون بظهوره وتجليه في المخلوقات أنها أدلة عليه ، وآيات له بل يريدون أنه سبحانه ظهر فيها وتجلى فيها .

ويشبهون ذلك بظهور الماء في الصوفة ، والزبد في اللبن ، والزيت في الزيتون ، والدهن في السمسم ، ونحو ذلك مما يقتضي حلول نفس ذاته في مخلوقاته ، أو اتحاده بها . فيقولون في جميع المخلوقات نظير ما قاله النصراني في المسيح خاصة ثم يجعلون المردان مظاهر الجمال فيقرون هذا

(١) سورة النازعات آية رقم ٤٠

(٢) سورة ص آية رقم ٢٦ .

(٣) سورة الزمر آية رقم ٣ قال قتادة والسدي ، ومالك عن زيد بن أسلم وابن زيد إلا ليقربونا إلى الله زلفى أي ليشفعوا لنا ويقربونا عنده منزلة ولهذا كانوا يقولون في تلبيتهم إذا حجوا في جاهليتهم لييك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك وهذه الشبهة هي التي اعتمدها المشركون في قديم الدهر وحديثه وجاءتهم الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم - أجمعين بردها والنهي عنها والدعوة إلى افراة العبادة لله وحده لا شريك له ، وأن هذا شيء اخترعه من عند أنفسهم لم يأذن الله فيه ولا رضي به بل أبغضه ونهى عنه قال تعالى : ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ .

وقال أيضاً : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ .

الشرك الأعظم طريقاً إلى استحلال الفواحش ، بل إلى استحلال كل محرم ، كما قيل لأفضل مشايخهم التلمساني^(١) ، إذا كان قولكم بأن الوجود واحد هو الحق ، فما الفرق بين أمي وأختي وبتتي ، حتى يكون هذا حلال وهذا حرام ؟ .

قال : الجميع عندنا سواء ، لكن هؤلاء المحجوبون قالوا حرام ، فقلنا : حرام عليكم .

ومن هؤلاء الحلولية والإتحادية من يخص الحلول والإتحاد ببعض الأشخاص ، إما ببعض الأنبياء كالمسيح ، أو ببعض الصحابة كقول الغالية في علي ، أو ببعض الشيوخ كالحلاجية ونحوهم أو ببعض الملوك ، أو ببعض الصور ، كصور المردان .

ويقول أحدهم : إنما أنظر إلى صفات خالقي وأشهداها في هذه الصورة ، والكفر في هذا القول أبين من أن يخفى على من يؤمن بالله ورسوله ولو قال مثل هذا الكلام في نبي كريم لكان كافراً فكيف إذا قاله في صبي أمرد ؟ .

فقيح الله طائفة يكون معبودها من جنس موطئها .

وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾^(٢) .

(١) هو سليمان بن علي بن عبد الله بن علي الكومي التلمساني ، غفيف الدين شاعر كومي الأصل (من قبيلة كومة) تنقل في بلاد الروم ، وسكن دمشق فباشر فيها بعض الأعمال ، وكان يتصوف ويتكلم على اصطلاح القوم يتبع طريقة ابن العربي في أقواله وأفعاله ، واتهمه فريق برقة الدين والميل الى مذهب النصيرية ، وصنف كتباً كثيرة منها (شرح مواقف النفري) وشرح فصوص الحكم لابن عربي ، وشرح منازل السائرين للهروري توفي عام ٦٩٠ هـ . راجع النجوم الزاهرة ٨ : ٢٩ والبداية والنهاية ١٣ : ٣٢٦ وشذرات الذهب ٥ : ٤١٣ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٨٠

فإذا كان من اتخذ الملائكة والنبين أرباباً مع اعترافهم بأنهم مخلوقون
 لله كفاراً فكيف بمن اتخذ بعض المخلوقات أرباباً؟ ! مع أن الله فيها ، أو
 متحد بها ، فوجوده وجودها ، ونحو ذلك من المقالات وأما الفائدة الثانية في
 غض البصر : فهو نور القلب والفراسة ، قال تعالى عن قوم لوط ﴿ لَعْمَرُك
 إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ (١) .

فالتعلق بالصور يوجب فساد العقل وعمى البصيرة ، وسكر القلب ، بل
 جنونه كما قيل :

سكران : سكر هوى ، وسكر مدامة فمتى يفتيق من به سكران
 وقيل أيضاً :

قالوا جنت بمن تهوى فقلت لهم العشق أعظم مما بالمجانين
 العشق لا يستفيق الدهر صاحبه وإنما يصرع المجنون في الحين
 وذكر الله سبحانه آية النور عقيب آيات غض البصر ، فقال : ﴿ اللَّهُ نُورُ
 السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (٢) وكان شجاع بن شاه الكرمانى (٣) لا تخطيء له فراسة ،
 وكان يقول : من عمر ظاهره باتباع السنة ، وباطنه بدوام المراقبة ، وغض
 بصره عن المحارم ، وكف نفسه عن الشهوات وذكر خصلة سادسة أظنه : هو
 أكل الحلال لم تخطيء له فراسة ، والله تعالى يجزي العبد على عمله بما هو
 من جنس عمله ، فيطلق نور بصيرته ويفتح عليه باب العلم والمعرفة
 والكشوف ونحو ذلك مما ينال ببصيرة القلب .

الفائدة الثالثة : قوة القلب وثباته وشجاعته ، فيجعل الله له سلطان
 البصيرة مع سلطان الحججة ، فإن في الأثر : الذي يخالف هواه يفرق الشيطان
 من ظله .

(١) سورة الحجر آية رقم ٧٢ .

(٢) سورة النور آية رقم ٣٥ .

(٣) لم نعثر على ترجمة له على طول البحث والتقصي .

ولهذا يوجد في المتبع هواه من ذل النفس وضعفها ومهانتها ما جعله الله لمن عصاه فإن الله جعل العزة لمن أطاعه ، والذلة لمن عصاه .

قال تعالى : ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (٢) .

ولهذا كان في كلام الشيوخ الناس يطلبون العز بأبواب الملوك ، ولا يجدونه إلا في طاعة الله ، وكان الحسن البصري (٣) يقول . . وإن هملجت بهم البراذين ، وطققت بهم ذلل البغال ، فإن ذل المعصية في رقابهم أبي الله إلا أن يذل من عصاه ، ومن أطاع الله فقد والاه فيما أطاعه فيه ، ومن عصاه ففيه قسط ، من فعل من عاداه بمعاصيه .

ومن دعاء القنوت : « إنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت » .

ثم الصوفية المشهورون عند الأمة - الذين لهم لسان صدق في الأمة - لم يكونوا يستحسنون مثل هذا ، بل ينهون عنه ولهم في الكلام في ذم صحبة الأحداث ومن الرد على أهل الحلول ، وبيان مباينة الخالق ما لا يتسع هذا الموضوع لذكره .

وإنما استحسنه من تشبه بهم ممن هو عاص أو فاسق أو كافر ، فيتظاهر بدعوى الولاية لله ، وتحقيق الإيمان والعرفان ، وهو من شر أهل العداوة لله ، وأهل النفاق والبهتان .

(١) سورة المنافقون آية رقم ٨ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٣٩ .

(٣) سبق الترجمة له في هذا الجزء .

والله تعالى يجمع لأوليائه المتقين خير الدنيا والآخرة .
ويجعل لأعدائه الصفقة الخاسرة والله سبحانه أعلم ؟ .

فصل

اعتراض وجوابه

قال المعترض في أسماء [الله] الحسنی : النور ، الهادي يجب تأويله قطعاً إذ النور كيفية قائمة بالجسمية ، وهو ضد الظلمة ، وجل الحق سبحانه أن يكون له ضد ، ولو كان نوراً لم تجز اضافته الى نفسه وهو غير جائز ، وقوله : ﴿ اللهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (١) .

قال المفسرون يعني هادي أهل السموات والأرض هو ضعيف لأن ذكر الهادي بعده يكون تكراراً ، وقيل منور السموات بالكواكب ، وقيل بالأدلة والحجج الباهرة ، والنور جسم لطيف شفاف فلا يجوز على الله والتأويل مروى عن ابن عباس ، وأنس ، وسالم ، وهذا يبطل دعواه أن التأويل يبطل الظاهر ، ولم ينقل عن السلف ، ولو كان نوراً حقيقة كما يقول المشبهة لوجب أن يكون الضياء ليلاً ونهاراً على الدوام .

وقوله : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً ، وَدَاعِياً إِلَى اللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيراً ﴾ (٢) .

ومعلوم أنه - ﷺ - لم يكن السراج المعروف ، وإنما سمي سراجاً بالهدى الذي جاء به ووضوح أدلته بمنزله السراج المنير .

وروي عن ابن عباس في رواية أخرى وأبي العالية ، والحسن ، يعني

(١) سورة النور آية رقم ٣٥ .

(٢) سورة الأحزاب آية رقم ٤٥ - ٤٦ .

منور السموات والأرض شمسها وقمرها ونجومها ، ومن كلام العارفين : النور هو الذي نور قلوب الصادقين بتوحيده ، ونور أسرار المحيين بتأييده وقيل : هو الذي أحيا قلوب العارفين بنور معرفته ، ونفوس العابدين بنور عيادته .

والجواب : أن هذا الكلام وأمثاله ليس باعتراف علينا ، وإنما هو ابتداء نقص حرمة منهم لما يظن أنه يلزمنا أو يظن أنا نقوله على الوجه الذي حكاه ، وقد قال تعالى :

﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ (١) .

وقال النبي - ﷺ : «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث» (٢) وإذا كان في الكلام أخبار عن الغير بأنه يقول أقوالاً باطلة في العقل والشرع ، وفيه رد تلك الأقوال كان هذا كذباً وظلماً ، فنعوذ بالله من ذلك ثم مع كونه ظلماً لنا . يا ليته كان كلاماً صحيحاً مستقيماً ، فكنا نحلله من حقنا ، ويستفاد ما فيه من العلم ، ولكن فيه من تحريف كتاب الله والالحاد في آياته وأسمائه ، والكذب ، والظلم ، والعدوان الذي يتعلق بحقوق الله مما فيه ، لكن عفونا عن حقنا فحق الله إليه لا الى غيره . ونحن نذكر من القيام بحق الله ، ونصر كتابه ودينه ، ما يليق بهذا الموضوع ، فإن هذا الكلام الذي ذكره فيه من التناقض والفساد ما لا أظن تمكنه من ضبطه من وجوه .

أحدها : أنه قال في أوله النور كيفية قائمة بالجسمية ثم قال في آخره جسم لطيف شفاف فذكر في أول الكلام أنه عرض وصفه ، وفي آخره جسم وهو جوهر قائم بنفسه .

الثاني : أنه ذكر عن المفسرين أنهم تأولوا ذلك بالهادي وضعف ذلك ،

(١) سورة الحجرات آية رقم ١٢ .

(٢) الحديث رواه الامام أحمد ، والبخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي راجع الجامع الصغير

بشرح الفيض ١١٢ / ٣

ثم ذكر في آخره أن من كلام العارفين أن النور هو الذي نور قلوب الصادقين بتوحيده وأسرار المحبين بتأييده ، وأحيا قلوب العارفين بنور معرفته . وهذا هو معنى الهادي الذي ضعفه أولاً فيضعفه أولاً ويجعله من كلام العارفين ، وهي كلمة لها صولة في القلوب ، وإنما هو من كلام بعض المشايخ الذين يتكلمون بنوع من الوعظ الذي ليس فيه تحقيق ، فإن الشيخ أبا عبد الرحمن ذكر في تحقيق التفسير من الإشارات التي بعضها كلام حسن مستفاد ، وبعضها من المنقول الباطل المردود فإن اشارات المشايخ الصوفية التي يشيرون بها ، تنقسم الى اشارة حالية ، وهي اشارتهم بالقلوب ، وذلك هو الذي امتازوا به ، وليس هذا موضعه ، وينقسم الى الاشارات المتعلقة بالأقوال مثل ما يأخذونها من القرآن ، ونحوه فتلك الاشارات هي من باب الاعتبار ، والقياس ، والحق ما ليس بمنصوص بالمنصوص ، مثل الاعتبار والقياس الذي يستعمله الفقهاء في الأحكام ، لكن هذا يستعمل في الترغيب ، والترهيب ، وفضايا الأعمال ودرجات الرجال ، ونحو ذلك . فإن كانت الاشارة اعتبارية من جنس القياس الصحيح كانت حسنة مقبولة ، وإن كانت كالقياس الضعيف كان لها حكمه ، وإن كان تحريفاً للكلام على غير تأويله ، كانت من جنس كلام القرامطة ، والباطنية ، والجهمية ، فتدبر هذا فإني قد أوضحت هذا في قاعدة الاشارات .

الوجه الثالث : في تناقضه ، فإنه قال : التأويل منقول عن ابن عباس وأنس ، وسالم ، ولم يذكر إلا ثلاثة أقوال : أحدها أنه هادي أهل السموات والأرض ، وقد ضعف ذلك فإن كان المنقول هو هذا الضعيف فإيا خيبة المسعى إذ لم ينقل عن السلف في جميع كلامه الى هنا شيئاً عن السلف إلا هذا الذي ضعفه وأوهاه ، وإن كان المنقول عن هؤلاء الثلاثة أنه منور السموات بالكواكب كان متناقضاً من وجه آخر ، وهو أنه قد ذكر فيما بعد أن هذا روي عن ابن عباس في رواية أخرى ، وأبي العالية ، والحسن ، أنه منورها بالشمس ، والقمر ، والنجوم ، وهذا يوجب أن يكون المنقول عن ابن

عباس والاثنين أولاً غير المنقول عنه في رواية أخرى ، وعمن ليس معه في الأولى ، وإن كان نوره بالحجج الباهرة والأدلة كان متناقضاً فإن هذا هو معنى الهادي إذا نصبه للأدلة والحجج هي من هدايته . وهو قد ضعف هذا القول . فما أدري من أيهما العجب . . ؟ أمن حكايته القولين اللذين أحدهما داخل في معنى الآخر . . ؟ أم من تضعيفه لقول السائل الذي يوجب تضعيف الإثنين ، وهو لا يدري أنه قد ضعفهما جميعاً . . ؟

فيجب على الإنسان أن يعرف معنى الأقوال المنقولة ويعرف أن الذي يضعفه هو الذي عظمه .

الوجه الرابع : أنه قد تبين أنه لم ينقل عن ابن عباس ، وأنس ، وسالم ، إلا القول الذي ضعفه ، أو ما يدخل فيه ، فإنه إن كان قولهم : الهادي فقد صرح بضعفه ، وإن كان مقيم الأدلة ، فهو من معنى الهادي ، وإن كان المنور بالكواكب ، فقد جعله قولاً آخر ، وإن كان ما ذكره عن بعض العارفين ، فهو أيضاً داخل في الهادي ، وإذا كان قد اعترف بضعف ما حكاه عن ابن عباس ، وأنس ، وسالم لم يكن فيه حجة علينا .

فتبين أن ما ذكره عن السلف إما أن يكون مبطلاً في نقله ، أو مفترياً بتضعيفه ، وعلى التقديرين لا حجة علينا بذلك .

الوجه الخامس : أنه أساء الأدب على السلف إذ يذكر عنهم ما يضعفه وأظهر للناس أن السلف كانوا يتأولون ليحتج بذلك على التأويل في الجملة وهو قد اعترف بضعف هذا التأويل .

ومن احتج بحجة ، وقد ضعفها ، وهو لا يعلم أنه ضعفها فقد رمى نفسه بسهمه ، ومن رمى بسهم البغي صرع به ، والله لا يهدي القوم الظالمين .

الوجه السادس : قوله هذا يبطل دعواه أن التأويل دفع الظاهر ولم ينقل

عن السلف فإن هذا القول لم أقله ، وإن كنت قلته فهو لم ينقل إلا ما عرف أنه ضعيف ، والضعيف لا يبطل شيئاً ، فهذه الوجوه في بيان تناقضه وحكايته عنا ما لم نقله .

وأما بيان فساد الكلام فنقول : أما قوله يجب تأويله قطعاً فلا نسلم أنه يجب تأويله ، ولا نسلم أن ذلك لو وجب قطعي بل جماهير المسلمين لا يتأولون هذا الاسم ، وهذا مذهب السلفية وجمهور الصفتية من أهل الكلام والفقهاء والصوفية وغيرهم ، وهو قول أبي سعيد بن كلاب ذكره في الصفات .

ورد على الجهمية تأويل اسم النور ، وهو شيخ المتكلمين الصفتية الأشعرية الشيخ الأول وحكاه عنه أبو بكر بن فورك في كتاب « مقالات ابن كلاب » والأشعري ، ولم يذكر تأويله إلا عن الجهمية المذمومين باتفاق ، وهو أيضاً قول أبي الحسن الأشعري ذكره في الموجز .

وأما قوله : إن هذا ورد في الأسماء الحسنى ، فالحديث الذي ذكر فيه ذلك هو حديث الترمذي (١) روى الأسماء الحسنى في جامعة من حديث الوليد بن مسلم ، عن شعيب ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه . ورواها ابن ماجه في سننه من طريق مخلد بن زياد القطواني عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة .

وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن هاتين الروایتين ليستا من كلام النبي - ﷺ - وإنما كل منهما من كلام بعض السلف ، فالوليد ذكرها عن بعض شيوخه الشاميين كما جاء مفسراً في بعض طرق حديثه ، ولهذا اختلف أعيانها عنه فروي عنه في إحدى الروايات من الأسماء بدل ما ذكر في الرواية

(١) حديث الترمذي : « إن الله عز وجل تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة » أخرجه في الدعوات وابن حبان ، والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان .

الأخرى لأن الذين جمعوها قد كانوا يذكرون هذا تارة ، وهذا تارة ، واعتقدوا هم وغيرهم أن الأسماء الحسنى التي من أحصاها دخل الجنة ليست شيئاً معيناً بل من أحصى تسعة وتسعين اسماً من أسماء الله دخل الجنة ، أو أنها وإن كانت معينة فالاسمان اللذان يتفقان معناهما يقوم أحدهما مقام صاحبه كالأحد والواحد ، فإن في رواية هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عنه رواها عثمان ابن سعيد « الأحد » بل « الواحد » و« المعطي » بدل « المغني » وهما متقاربان ، وعند الوليد هذه الأسماء بعد أن روى الحديث عن خليلد بن دعلج^(١) عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة ثم قال هشام :

« وحدثنا الوليد ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز مثل ذلك ، وقال : كلها في القرآن « هو الله الذي لا إله إلا هو » مثل ما ساقها الترمذي ، لكن الترمذي رواها عن طريق صفوان بن صالح عن الوليد عن شعيب ، وقد رواها ابن أبي عاصم ، وبين ما ذكره هو والترمذي خلاف في بعض المواضع . وهذا كله مما يبين لك أنها من الموصول المدرج في الحديث عن النبي - ﷺ - في بعض الطرق ، وليست من كلامه ، ولهذا جمعها قوم آخرون على غير هذا الجمع واستخرجوها من القرآن ، منهم سفيان بن عيينه والامام أحمد ابن حنبل وغيرهم ، كما ذكرت ذلك فيما تكلمت به قديماً على هذا ، وهذا كله يقتضي أنها عندهم مما يقبل البديل فإن الذي عليه جماهير المسلمين أن أسماء الله أكثر من تسعة وتسعين .

قالوا : ومنهم الخطابي قوله : إن لله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها التقييد بالعدد عائد الى الأسماء الموصوفة بأنها هي هذه الأسماء فهذه الجملة وهي قوله « من أحصاها دخل الجنة » صفة للتسعة والتسعين ليست جملة

(١) قال ابن حيان عنه : كان كثير الخطأ فيما يروي عن قتاد وغيره ، وضعفه أحمد ويحيى وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال أبو حاتم صالح ليس بالمتين ، وقال ابن عدي عامة حديثه تابعه عليه (راجع المجروجين لابن حيان ٢٨٥ / ١ الميزان ٦٦٣ / ١)

مبتدأة ، ولكن موضعها النصب ، ويجوز أن تكون مبتدأة والمعنى لا يختلف ، والتقدير أن لله أسماء بقدر هذا العدد من أحصائها دخل الجنة . كما يقول القائل : إن مائة غلام أعددتهم للعتق ، وألف درهم أعددتها للحج ، فالتقييد بالعدد هو في الموصوف بهذه الصفة لا في أصل استحقاقه لذلك العدد ، فإنه لم يقل أن أسماء الله تسعة وتسعين . قال : ويدل على ذلك قوله في الحديث الذي رواه أحمد في المسند : اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك » (١) .

فهذا يدل على أن لله أسماء فوق تسعة وتسعين يحصيها بعض المؤمنين وأيضاً فقوله : إن لله تسعة وتسعين » تقييد بهذا العدد بمنزلة قوله تعالى : ﴿ عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ﴾ (٢) .

فلما استقلوها قال : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ (٣) .

فإن لا يعلم أسماءه إلا هو أولى .

وذلك أن هذا لو كان قد قيل منفرداً لم يفد النفي إلا بمفهوم العدد الذي هو دون مفهوم الصفة ، والنزاع فيه مشهور ، وإن كان المختار عندنا أن التخصيص بالذكر بعد قيام المقتضى للعموم يفيد الاختصاص بالحكم فإن العدول عن وجوب التعميم إلى التخصيص إن لم يكن للاختصاص بالحكم ، وإلا كان تركاً للمقتضى بلا معارض ، وذلك ممتنع ، فقوله : « إن لله تسعة وتسعين » قد يكون للتخصيص بهذا العدد فوائد غير الحصر ومنها ذكر أن احصاءها يورث الجنة . فإنه لو ذكر هذه الجملة منفردة واتبعها بهذه منفردة

(١) الحديث رواه الامام أحمد من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه عن رسول الله - ﷺ أنه قال : وذكره ، وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه بمثله .

(٢) سورة المدثر آية رقم ٣٠ .

(٣) سورة المدثر آية رقم ٣١ .

لكان حسناً ، فكيف والأصل في الكلام الاتصال ، وعدم الانفصال فتكون الجملة الشرطية صفة لا ابتدائية ، فهذا هو الراجح في العربية مع ما ذكر من الدليل . ولهذا قال :

« إنه وتر يحب الوتر » ^(١) . ومحبه لذلك تدل على أنه متعلق بالاحصاء أي يجب أن يحصى من أسمائه هذا العدد ، وإذا كان أسماء الله أكثر من تسعة وتسعين أمكن أن يكون إحصاء تسعة وتسعين اسماً يورث الجنة مطلقاً على سبيل البدل فهذا يوجه قول هؤلاء وإن كان كثيراً .

وكثير من الناس من يجعلها أسماء معينة ، ثم من هؤلاء من يقول ليس إلا تسعة وتسعين اسماً فقط وهو قول ابن حزم ^(٢) وطائفة ، والأكثر منهم يقولون ، وإن كانت أسماء الله أكثر لكن الموعود بالجنة لمن أحصاها هي معينة ، وبكل حال فتعيينها ليس من كلام النبي - ﷺ - باتفاق أهل المعرفة ، ولكن روي في ذلك عن السلف أنواع .

من ذلك ما ذكره الترمذي ، ومنها غير ذلك ، فإذا عرف هذا فقوله في أسمائه الحسنى ، النور ، الهادي « لو نازعه منازع في ثبوت ذلك عن النبي - ﷺ - لم تكن له حجة .

ولكن جاء ذلك في أحاديث صحاح ، مثل قوله في الحديث الذي في الصحيحين عن ابن عباس عن النبي - ﷺ - أنه كان يقول :

« اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن » ^(٣) .

(١) هذا جزء من حديث طويل رواه ابن ماجه بسنده عن أبي هريرة وذكر أيضاً في الصحيحين .

(٢) سبق الترجمة له في كلمة وافية .

(٣) لفظ الحديث في البخاري (كان النبي - ﷺ - إذا قام من الليل يتهجد قال : اللهم لك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد لك ملك السموات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد أنت نور السموات والأرض » .

وفي صحيح مسلم عن أبي ذر قال : سألت رسول الله - ﷺ هل رأيت ربك . . ؟

فقال : نور أني أراه »

أو قال : رأيت نوراً » (١)

فالذي في القرآن والحديث الصحيح اضافة النور بقوله : نور السماوات والأرض » أو « نور السموات والأرض ومن فيهن » .

وأما قوله إن النور كيفية قائمة . فنقول : النور المخلوق محسوس لا يحتاج الى بيان كيفية لكنه نوعان أعيان وأعراض ، فالأعيان هو نفس جرم النار حيث كانت نور السراج ، والمصباح الذي في الزجاجه وغيره وهي النور الذي ضرب الله به المثل ، ومثل القمر ، فإن الله سماه نوراً فقال : ﴿ جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا ﴾ (٢) .

ولا ريب أن النار جسم لطيف شفاف ، وأعراض مثل ما يقع من شعاع الشمس والقمر والنار على الأجسام الصقيلة وغيرها ، فإن المصباح إذا كان في البيت أضاء جوانب البيت فذلك النور والشعاع الواقع على الجدر والسقف والأرض هو عرض ، وهو كيفية قائمة بالجسم . وقد يقال ليس الصفة القائمة بالنار والقمر ونحوهما نوراً فيكون الاسم على الجوهر تارة ، وعلى صفة أخرى ، ولهذا يقال لضوء النهار نور ، كما قال تعالى : ﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ ﴾ (٣) .

ومن هذا تسمية الليل ظلمة والنهار نوراً فإنهما عرضان ، وقد قيل هما جوهران ، وليس هذا موضع بسط ذلك ، فتبين أن اسم النور يتناول هذين ،

(١) الحديث رواه الامام مسلم .

(٢) سورة يونس آية رقم ٥ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ١ .

والمعترض ذكر أولاً حد العرض ، وذكر ثانياً حد الجسم فتناقض ، وكأنه أخذ ذلك من كلامي ولم يهتدوا لوجه الجمع وكذلك اسم الحق يقع على ذات الله تعالى ، وعلى صفاته القدسية القديمة كقول النبي - ﷺ -

« أنت الحق ، وقولك الحق ، والجنة حق ، والنار حق ، والنبيون حق ومحمد حق » .

وأما قول المعترض النور ضد الظلمة ، وجل الحق أن يكون له ضد ، فيقال له لم تفهم معنى الضد المنفي عن الله ، فإن الضد يراد به ما يمنع ثبوت الآخر كما يقال في الأعراض المتضادة مثل السواد والبياض ، ويقول الناس الضدان لا يجتمعان ويمتنع اجتماع الضدين ، وهذا التضاد عند كثير من الناس لا يكون إلا في الأعراض ، وأما الأعيان فلا تضاد فيها ، فيمتنع عند هذا أن يقال لله ضد أو ليس له ضد ، ومنهم من يقول : يتصور التضاد فيها ، والله تعالى ليس له ضد يمنع ثبوته ، ووجوده بلا ريب بل هو القاهر ، الغالب ، الذي لا يغلب .

وقد يراد بالضد المعارض لأمره وحكمه ، وإن لم يكن مانعاً من وجود ذاته كما قال النبي - ﷺ :

« من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره » (١)
رواه أبو داود . وتسمية المخالف لأمره وحكمه ضداً كتسميته عدواً ، وبهذا الاعتبار فالمعادون المضادون لله كثيرون فأما على التفسير الأول فلا ريب أنه ليس في نفس الأمر مضاداً لله ، لكن المضاد يقع في نفس الكافر فإن الباطل ضد الحق ، والكذب ضد الصدق ، فمن اعتقد في الله ما هو منزّه عنه كان هذا ضداً للإيمان الصحيح به .

(١) الحديث رواه الامام أحمد ، والحاكم عن ابن عمر - رضي الله عنهما ، وأخرجه ابن أبي شيبه من وجه صحيح عن ابن عمر أيضاً موقوفاً عليه ، وأخرج نحوه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة مرفوعاً

وأما قوله النور ضد الظلمة ، وجل الحق أن يكون له ضد فيقال له :
والحي ضد الميت ، والعليم ضد الجاهل ، والسميع والبصير ، والذي يتكلم
ضد الأصم الأعمى الأبكم .

وهكذا سائر ما سمي الله به من الأسماء لها أصداد ، وهو منزه عن أن
يسمى بأصدادها فجل الله يكون ميتاً أو عاجزاً ، أو فقيراً ، ونحو ذلك .
وأما وجود مخلوق له موصوف بضد صفته مثل وجود الميت ،
والجاهل والفقير ، والظالم فهذا كثير بل غالب أسمائه لها أصداد
موجودة في الموجودين ولا يقال لأولئك أنهم أصداد الله ،
ولكن يقال إنهم موصوفون بضد صفات الله ، فإن
التضاد بين إنما يكون في المحل الواحد لا في محلين . فمن كان موصوفاً
بالموت ضادته الحياة ، ومن كان موصوفاً بالحياة ضاده الموت ، والله سبحانه
يمنتع أن يكون ظلمة أو موصوفاً بالظلمة كما يمنتع أن يكون ميتاً أو موصوفاً
بالموت ، فهذا المعترض أخذ لفظ الضد بالاشتراك ، ولم يميز بين الضد
الذي يضاد ثبوته ثبوت الحق وصفاته وأفعاله . وبين أن يكون في مخلوقاته ما
هو موصوف بضد صفاته ، وبين ما يضاده في أمره ونهيه ، فالضد الأول هو
المنتع وأما الآخران فوجودهما كثير ، لكن لا يقال إنه ضد الله ، فإن
المتصف بضد صفاته لم يضاده ، والذين قالوا النور ضد الظلمة ، قالوا يمنتع
اجتماعهما في عين واحدة ، ولم يقولوا إنه يمنتع أن يكون شيء موصوف بأنه
نور وشيء آخر موصوف بأنه ظلمة فليتدبر العاقل هذا التعطيل والتخليط .

وأما قوله : لو كان نوراً لم يجز اضافته الى نفسه في قوله ﴿ مثل نوره ﴾
فالكلام عليه من طريقين .

أحدهما أن نقول النص في كتاب الله وسنة رسوله قد سمي الله نور
السموات والأرض ، وقد أخبر النص أن الله نور ، وأخبر أيضاً أنه يحتجب
بالنور فهذه ثلاثة أنوار في النص ، وقد تقدم ذكر الأول .

وأما الثاني : قوله ﴿ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا ﴾ (١) وفي قوله : ﴿ مَثَلُ نُورِهِ ﴾ (٢) وفيما رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله - ﷺ : « إن الله خلق خلقه في ظلمة ، وألقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور اهتدى ، ومن أخطأه ضل » (٣) . ومنه قوله - ﷺ - في دعاء الطائف : « أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بي سخطك أو يحل علي غضبك » (٤) رواه الطبراني وغيره .

ومنه قول ابن مسعود : إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار ، نور السموات من نور وجهه . ومنه قوله ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي موسى عن النبي - ﷺ - قال :

« قام فينا رسول الله - ﷺ - بأربع كلمات فقال : إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفض القسط ويرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار ، وعمل النهار قبل عمل الليل حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره من خلقه » (٥) .

فهذا الحديث ذكر فيه حجابه فإن تردد الراوي في لفظ النار والنور لا

(١) سورة الزمر آية رقم ٦٩ .

(٢) سورة النور آية رقم ٣٥ .

(٣) الحديث رواه الامام أحمد في المسند ٢ : ١٧٦ ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابراهيم بن محمد أبو اسحاق الفزاري ثنا الأوزاعي ، حدثني ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن الدبلي قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : إن الله عز وجل : وذكره . ورواه الترمذي في كتاب الايمان ١٨ .

(٤) راجع تفسير ابن كثير ٣ : ٣٩٠ وسيرة ابن هشام ، والجامع الصغير للامام السيوطي .

(٥) الحديث رواه ابن ماجه في المقدمة ١٣ باب فيها أنكرت الجهمية ١٩٥ عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة ، عن أبي موسى . قال : قام فينا رسول الله - ﷺ - وفيه (بخمس كلمات) بدلاً من أربع وذكره ، ورواه الامام مسلم في إيمان ٢٩٣ ، ٢٩٤ وأحمد بن حنبل في امسند ٤ : ٢٠١ ، ٤٠٥ (حلي) .

يمنع ذلك فإن مثل هذه النار الصافية التي كلم بها موسى يقال لها نار ونور كما سمي الله نار المصباح نوراً بخلاف النار المظلمة كنار جهنم فتلك لا تسمى نوراً .

فالأقسام ثلاثة : اشراق بلا احراق ، وهو النور المحصن كالقمر ، وإحراق بلا اشراق وهي النار المظلمة ، وما هو نار ونور كالشمس ، ونار المصابيح التي في الدنيا توصف بالأميرين ، وإذا كان كذلك صح أن يكون نور السموات والأرض وأن يضاف إليه النور ، وليس المضاف هو عين المضاف إليه .

والطريق الثاني أن يقال هذا يرد عليكم لا يختص بمن يسميه بما سمي به نفسه وبينه فأنت إذا قلت هاد أو منور أو غير ذلك فالمسمى نوراً هو الرب نفسه ليس هو النور المضاف إليه ، فإذا قلت هو الهادي فنوره الهدى ، جعلت أحد النورين عيناً قائمة ، والآخر صفة ، فهكذا يقول من يسميه نوراً ، وإذا كان السؤال يرد على القولين والقائلين كان تخصيص أحدهما بأنه مضاف ظلماً ولدداً في المحاجة أو جهلاً وضلالاً عن الحق .

وأما ما ذكره من الأقوال فلا ريب أن الناس فيها من الأقوال أكثر مما ذكره ، والموجود بأيدي الأمة من الروايات الصادقة والكاذبة ، والآراء المصيبة والمخطئة لا يحصيه الا الله والكلام في تفسير أسماء الله وصفاته وكلامه فيه من الغث والسمين ما لا يحصيه إلا رب العالمين ، وإنما الشأن في الحق والعلم والدين .

وقد كتبت قديماً في بعض كتبي لبعض الأكابر أن العلم ما قام عليه الدليل والنافع منه ما جاء به الرسول - ﷺ - فالشأن في أن نقول علماً وهو النقل والصدق والبحث المحقق فإن ما سوى ذلك وأن زخرف مثله بعض الناس خرف فروق وإلا فباطل مطلق مثلما ذكره في هذه الآية وغيرها .

وهذه الكتب التي يسميها كثير من الناس كتب التفسير فيها كثير من

التفسير منقولات عن السلف مكذوبة عليهم ، وقول على الله ورسوله بالرأي
المجرد بل بمجرد شبهة قياسية أو شبهة أدبية .

فالمفسرون الذين ينقل عنهم لم يسمهم ، ومع هذا فقد ضعف قولهم
بالباطل فإن القوم فسروا النور في الآية بأنه الهادي ، ولم يفسروا النور في
الأسماء الحسنی ، والحديث عن النبي - ﷺ - فلا يصح تضعيف قولهم بما
ضعفه ، ونحن ما ذكرنا ذلك لبيان تناقضه ، وأنه لا يحتج علينا بشيء يروج
على ذي لب ، فإن التناقض أول مقامات الفساد ، وهذا التفسير قد قاله طائفة
من المفسرين .

وأما كونه ثابتاً عن ابن عباس أو غيره ، فهذا مما لم يثبت ، ومعلوم أن
في كتب التفسير من النقل عن ابن عباس من الكذب شيء كثير من رواية
الكلبي عن أبي صالح وغيره ، فلا بد من تصحيح النقل لتقوم الحجة فليراجع
كتب التفسير التي يحرر فيها النقل مثل تفسير محمد بن جرير الطبري (١)
الذي ينقل فيه كلام السلف بالاسناد ، ويعرض عن تفسير مقاتل بقي بن
مخلد الأندلسي وعبد الرحمن بن ابراهيم دحيم الشامي ، وعبد بن حميد
الكشي ، وغيرهم إن لم يصعد الى تفسير الامام اسحاق بن راهويه ، وتفسير
الامام أحمد بن حنبل وغيرهما من الأئمة الذين هم أعلم أهل الأرض
بالتفاسير الصحيحة عن النبي - ﷺ - وأثار الصحابة والتابعين كما هم أعلم
الناس بحديث النبي ﷺ ، وأثار الصحابة والتابعين في الأصول والفروع ،
وغير ذلك من العلوم ، فأما أن يثبت أصلاً يجعله قاعدة بمجرد رأي فهذا إنما
ينفق على الجهال بالدلائل الأغشام في المسائل ، ومثل هذه المنقولات التي
لا يميز صدقها من كذبها ، والمعقولات التي لا يميز صدقها من خطئها ضل
من ضل من أهل المشرق في الأصول والفروع والفقه والتصوف .

وما أحسن ما جاء هذا في آية النور التي قال الله تعالى فيها :

(١) سبق الترجمة له في كلمة وافية .

﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ (١)

نسأل الله تعالى يجعل لنا نوراً .

ثم نقول : هذا القول الذي قاله بعض المفسرين في قوله : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (٢) أي هادي أهل السموات والأرض لا يضرنا ولا يخالف ما قلناه ، فإنهم قالوه في تفسير الآية التي ذكر النور فيها مضافاً لم يذكره في تفسير نور مطلق كما أدعيت أنت من ورود الحديث به ، فأين هذا من هذا . . ؟

ثم قول من قال من السلف « هادي أهل السموات والأرض » لا يمنع أن يكون في نفسه نوراً ، فإن من عادة السلف في تفسيرهم أن يذكروا بعض صفات المفسر من الأسماء أو بعض أنواعه ، ولا ينافي ذلك ثبوت بقية الصفات المسمى بل قد يكونان متلازمين ، ولا دخول لبقية الأنواع فيه ، وهذا قد قررناه غير مرة في القواعد المتقدمة ، ومن تدبره علم أن أكثر أقوال السلف في التفسير متفقة غير مختلفة .

مثال ذلك قول بعضهم في الصراط المستقيم إنه الاسلام ، وقول آخر إنه القرآن وقول آخر إنه السنة والجماعة ، وقول آخر إنه طريق العبودية ، فهذه كلها صفات له متلازمة لا مباينة وتسميته بهذه الأسماء بمنزلة تسمية القرآن والرسول بأسمائه بل بمنزلة أسماء الله الحسنى .

ومثال الثاني قوله تعالى : ﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ ، وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ (٣) فذكر منهم صنفاً من الأصناف والعبد يعم الجميع ، فالظالم لنفسه المخل ببعض الواجب ، والمقتصد القائم به ، والسابق

(١) سورة النور آية رقم ٤٠ .

(٢) سورة النور آية رقم ٣٥ .

(٣) سورة فاطر آية رقم ٣٢ .

المتقرب بالنوافل بعض الفرائض وكل من الناس يدخل في هذا بحسب طريقه ، والتفسير والترجمة ببيان النوع والجنس ليقرب الفهم على المخاطب كما قال الأعجمي : ما الخبز . . . ؟

ف قيل له : هذا . وأشير الى الرغيف ، فالغرض من الجنس لا هذا الشخص فهكذا تفسير كثير من السلف ، وهو من جنس التعليم ، فقول من قال : نور السموات والأرض هادي أهل السموات والأرض كلام صحيح ، فإن من معاني كونه نور السموات والأرض أن يكون هادياً لهم ، أما أنهم نفوا ما سوى ذلك فهذا غير معلوم ، وأما أنهم أرادوا ذلك فقد ثبت عن ابن مسعود أنه قال : « إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار نور السموات من نور وجهه » وقد تقدم عن النبي - ﷺ - من ذكر وجهه ، وفي رواية النور ما فيه كفاية ، فهذا بيان معنى غير الهداية ، وقد أخبر الله في كتابه أن الأرض تشرق بنور ربها ، فإذا كانت تشرق من نوره كيف لا يكون هو نوراً . . . ؟

ولا يجوز أن يكون هذا النور المضاف إليه اضافة خلق وملك واصطفاء كقوله ﴿ نَاقَةُ اللَّهِ ﴾ (١) ونحو ذلك الوجوه .

أحدها : أن النور لم يضاف قط إلى الله إذا كان صفة لأعيان قائمة فلا يقال في المصابيح إنها نور الله ، ولا في الشمس والقمر وإنما يقال كما قال عبد الله بن مسعود « إن ربكم ليس عنده ليل ولا نهار نور السموات من نور وجهه » . وفي الدعاء المأثور عن النبي - ﷺ : أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة » (٢) .

الثاني أن الأنوار المخلوقة كالشمس والقمر تشرق لها الأرض في الدنيا ، وليس من نور إلا هو خلق من خلق الله . وكذلك من قال : منور

(١) سورة الأعراف آية رقم ٧٣ وسورة هود آية رقم ٦٤ .

(٢) سبق تخريج هذا الحديث .

السموات والأرض لا ينافي أنه نور ، وكل من نور نور ، فهما متلازمان ، ثم إن الله تعالى ضرب مثل نوره الذي في قلوب المؤمنين بالنور الذي في المصباح ، وهو في نفسه نور وهو منور لغيره ، فإذا كان نوره في القلوب هو نور وهو منور ، فهو في نفسه أحق بذلك ، وقد علم أن كل ما هو نور فهو منور .

وأما قول من قال : معناه منور السموات بالكواكب فهذا إن أراد به قائله أن ذلك من معنى كونه نور السموات والأرض وليس له معنى إلا هذا ، فهو مبطل لأن الله أخبر أنه نور السموات والأرض ، والكواكب لا يحصل نورها في جميع السموات والأرض ، وأيضاً فإنه قال : ﴿ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ﴾ (١) . فضرب المثل لنوره الموجود في قلوب المؤمنين . نور الإيمان ، والعلم المراد من الآية لم يضربها على النور الحسي الذي يكون للكواكب ، وهذا هو الجواب عما رواه عن ابن عباس في رواية أخرى ، وأبي العالية والحسن بعد المطالبة بصحة النقل ، والظن ضعفه عن ابن عباس ، لأنهم جعلوا ذلك من معاني النور أما أن يقولوا قوله : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (٢) .

ليس معناه إلا التنوير بالشمس والقمر ، والنجوم فهذا باطل قطعاً .

وقد قال ﷺ - « أنت نور السموات والأرض ومن فيهن » (٣) .

(١) سورة النور آية رقم ٣٥ .

(٢) سورة النور آية رقم ٣٥ .

(٣) هذا جزء من حديث طويل رواه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة ٨٠ باب ما جاء في دعاء الرجل إذا قام من الليل .

١٣٥٥ ثنا سفيان بن عيينة ، عن سليمان الأحول ، عن طاوس عن ابن عباس - قال : كان رسول الله - ﷺ - وذكره ورواه البخاري في التهجد ١ ، والدعوات ٩ ، والتوحيد ٨ ، ٢٤ ، ٣٥ ورواه الامام مسلم في المسافرين ١٩٩ وأبو داود بالوتر ٢٥ ، والصلاة ١١٩ ، والترمذي في الدعوات ٢٩ ، والنسائي عند قيام الليل ٩ والدارمي في الصلاة ١٦٩ وصاحب الموطأ في القرآن ٣٤ وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٢٩٨ ، ٣٠٨ ، ٣٨٥ ، ٤ : ٣٦٩ (حلي) .

ومعلوم أن العميان لاحظ لهم في ذلك ، ومن يكون بينه وبين ذلك حجاب لاحظ له في ذلك ، والموتى لا نصيب لهم من ذلك ، وأهل الجنة لا نصيب لهم من ذلك ، فإن الجنة ليس فيها شمس ولا قمر ، كيف وقد روي أن أهل الجنة يعلمون الليل والنهار بأنوار تظهر من العرش مثل ظهور الشمس لأهل الدنيا فتلك الأنوار خارجة عن الشمس والقمر .

وأما قوله قد قيل بالأدلة والحجج فهذا بعض معنى الهادي ، وقد تقدم الكلام على قوله . هذا يبطل قوله إن التأويل دفع للظاهر ، ولم ينقل عن السلف فإن هذا الكلام مكذوب على [قائله] وقد ثبت تناقض صاحبه . وأنه لم يذكر عن السلف إلا ما اعترف بضعفه .

وأما الذي أقوله الآن وأكتبه ، وإن كنت لم أكتبه فيما تقدم من أجوتي ، وإنما أقوله في كثير من المجالس . أن جميع ما في القرآن من آيات الصفات فليس عن الصحابة اختلاف في تأويلها .

وقد طالعت التفاسير المنقولة عن الصحابة ، وما روه من الحديث ، ووقفت من ذلك على ما شاء الله تعالى من الكتب الكبار والصغار أكثر من مائة تفسير فلم أجد الى ساعتى ، هذه عن أحد من الصحابة أنه أول شيئاً من آيات الصفات أو أحاديث الصفات بخلاف مقتضاها المفهوم المعروف ، بل عنهم من تقرير ذلك وتثبيته وبيان أن ذلك من صفات الله تعالى ما يخالف كلام المتأولين ما لا يحصيه إلا الله ، وكذلك فيما يذكرونه آثرين وذاكرين عنهم شيء كثير . وتمام هذا : أني لم أجدهم تنازعوا إلا في قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ ﴾ (١) .

فروي عن ابن عباس وطائفة أن المراد به الشدة أن الله يكشف عن الشدة في الآخرة .

(١) سورة القلم آية رقم ٤٢ .

وعن أبي سعيد وطائفة أنهم عدوها في الصفات للحديث الذي رواه أبو سعيد في الصحيحين . ولا ريب أن ظاهر القرآن يدل على أن هذه من الصفات ، فإنه قال : ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾ ذكره في الاثبات لم يضيفها الى الله ، ولم يقل عن ساقه ، فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنه من الصفات إلا بدليل آخر ، ومثل هذا ليس بتأويل ، إنما التأويل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف ، ولكن كثيراً من هؤلاء يجعلون اللفظ على ما ليس مدلولاً له ثم يريدون صرفه عنه ويجعلون هذا تأويلاً ، وهذا خطأ من وجهين كما قدمناه غير مرة .

وأما قوله لو كان نوراً حقيقة كما تقوله المشبهة لوجب أن يكون الضياء ليلاً ونهاراً على الدوام ، فنحن نقول بموجب ما ذكره من هذا القول ، فإن المشبهة يقولون : « أنه نور كالشمس ، والله تعالى ليس كمثله شيء » . فإنه ليس كشيء من الأنوار كما أن ذاته ليست كشيء من الذوات لكن ما ذكره له حجة عليهم ، فإنه يمكن أن يكون نوراً يحجبه عن خلقه كما قال في الحديث : « حجاب النور أو النار لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه » (١) لكن هذا غلط في النقل ، وهو إضافة هذا القول الى المشبهة ، فإن هذا من أقوال الجهمية المعطلة أيضاً كالمريس (٢) ، فإنه كان يقول : إنه نور وهو كبير الجهمية وإن كان قصده بالمشبهة من أثبت أن الله نور حقيقة .

فالمثبتة للصفات كلهم عنده مشبهة ، وهذه لغة الجهمية المحضه يسمون كل من أثبت الصفات مشبهاً . فقد قدمنا أن ابن كلاب والأشعري وغيرهما ذكرا أن نفي كونه نوراً في نفسه هو قول الجهمية والمعتزلة ، وأنهما اثبتا أنه نور وقررا ذلك هما وأكابر أصحابهما .

فكيف بأهل الحديث ، وأئمة السنة . . ؟ وأول هؤلاء المؤمنون بالله

(١) سبق تخريج هذا الحديث .

(٢) سبق الترجمة له في كلمة وافية .

وبأسمائه وصفاته ورسول الله - ﷺ - وقد أجاب النبي - ﷺ - على هذا السؤال الذي عارض به المعترض فقال - ﷺ - «حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره من خلقه» فأخبر أنه حجب عن المخلوقات بحجابه النور أن تدركها سبحات وجهه وأنه لو كشف ذلك الحجاب لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره من خلقه فهذا الحجاب عن احراق السبحات يبين ما يراد في هذا المقام .

وأما ما ذكره ابن عباس في روايته الأخرى فمعناه بعض الأنوار الحسية وما ذكره من كلام العارفين فهو بعض معاني هدايته لعباده ، وإنما ذلك تنويع بعض الأنواع بحسب حاجة المخاطبين كما ذكرناه من عادة السلف أن يفسرها بذكر بعض الأنواع يقع على سبيل التمثيل لحاجة المخاطبين لا على سبيل الحصر والتحديد فقد تبين أن جميع ما ذكر من الأقوال يرجع الى معنيين من معاني كونه نور السموات والأرض ، وليس في ذلك دلالة على أنه في نفسه ليس بنور . [والله أعلم] .

فهرست الجزء الخامس

من

كتاب التفسير الكبير

الموضوع	الصفحة
سورة هود	٥
فصل	٢٤
فصل	٣٨
فصل	٤٥
فصل	٤٨
سورة يوسف	٥٣
فصل	٧٢
فصل	٧٧
فصل	٨٠
فصل	٨٣
فصل	١١٧
فصل	١٣٦
سورة الرعد	١٤٧
سورة الحجر	١٤٩
سورة النحل	١٦٧
سورة الإسراء	١٧٧
سورة الكهف	١٨١

١٨٣	سورة مريم
١٩١	سورة طه
١٩٣	فصل في طريق العلم والعمل
٢٠٢	فصل
٢١٤	فصل
٢١٧	سورة الأنبياء
٢١٩	سورة الحج
٢٢٩	سورة المؤمنون
٢٣٣	سورة النور
٢٣٤	فصل في معان مستنبطة من سورة النور
٢٤٢	فصل في عدم الرأفة في إقامة الحدود
٢٦٢	فصل في إيذاء الذين يأتون الفاحشة
٢٦٨	فصل في التعذيب
٢٧٥	فصل في تهيج الشهوات
٢٧٨	فصل في تحريم الزواج من الزاني والزانية
٢٨٢	فصل في التوبة شرط للزواج
٢٨٧	فصل نفي الخبائث عن نساء الأنبياء
٢٨٩	فصل التفريق بين المتلاعنين
٢٩٥	فصل الإختبار والإمتحان للمصاحبة
٢٩٧	فصل في الثبوت قبل القذف ورمي المحصنات
٣٠١	فصل في معرفة المنكر وإنكاره ومعرفة المعروف وإتيانه
٣١٠	فصل المعين على الإثم داخل فيه والمعين على الخير داخل فيه
٣٢٠	فصل خصائص الشهود لإقامة الحد
٣٢٤	فصل حكم شهادة القاذف التائب وغيره

٣٢٧	فصل في عدالة الشهود
٣٢٩	فصل في لعن قذفة أمهات المؤمنين
٣٤٠	فصل في الإستئذان والدخول
٣٤٣	فصل في غض البصر وحفظ الفرج
٣٤٦	فصل في غض البصر وترك الشبهات
٣٥٤	فصل في غض البصر عن بيوت الآخرين
٣٥٧	فصل في أن النظر إلى العورات حرام
٣٦٦	فصل في أنواع النجاسة
٣٦٩	فصل في حقيقة الإيمان
٣٧٧	فصل في فضائل غض البصر قربة لله تعالى
٣٨٥	فصل في دعوة المؤمنين إلى التوبة
٣٨٩	فصل خصائص الداعية إلى الله
٣٩٤	فصل في « الذين يرمون المحصنات الغافلات » وأقوال العلماء فيها
٤٠٨	فصل في تحريم النظر إلى العورات
٤٢١	فصل إعتراض وجوابه
٤٤١	الفهرست